

مَثالِبُ النَّواصِب

أو الصوالب القواصب في مطاعن النواصب

تأليفُ

الحافِظ الشَّهير شَمس الإسلام رَشيدُ الدِّين

مُحَمَّد بن عَليّ بن شهرآشوب بن أبي نصر بن أبي الجَيش المازَندراني السَّرَوي

المتوفى سنة ٥٨٨ هـ

تحقيق

دار الوفاق الوطني ببغداد

المخطوطات العربية

الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ

الجزء الثاني





دار الوفاق الوطني ببغداد

ISBN 978-9933-489-35-9

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق - وزارة الثقافة العراقية لسنة ٢٠١٥: ٣٤٨٧٦.

الرقم الدولي: ٩٧٨٩٩٣٣٤٨٩٣٥٩



اللّهم إنا نرغب إليك فى دولة كريمة تعز بها الإسلام و أهله و تذل بها النفاق و أهله و تجعلنا فيها من الدعاة إلى طاعتك و القادة إلى سبيلك و ترزقنا بها كرامة الدنيا و الآخرة اللّهم ما عرفتنا من الحقّ فحملناه و ما قصرنا عنه فبلغناه اللّهم المم به شعثنا و اشعب به صدعنا و ارتق به فتقنا و كثر به قلتنا و أعزز به ذلتنا و أغن به عائلنا و اقض به عن مغرمنا و اجبر به فقرنا و سد به خلتنا و يسر به عسرنا و بيض به وجوهنا و فكّ به أسرنا و أنجح به طلبتنا و أنجز به مواعيدنا و استجب به دعوتنا و أعطنا به سؤلنا و بلغنا به من الدنيا و الآخرة آمالنا و أعطنا به فوق رغبتنا يا خير المسئولين و أوسع المعطين اشف به صدورنا و أذهب به غيظ قلوبنا و اهدنا به لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم و انصرنا به على عدوك و عدونا إله الحق آمين. اللهم إنا نشكو إليك فقد نبينا صلواتك عليه و آله و غيبة ولينا و كثرة عدونا و قلة عددنا و شدة الفتن بنا و تظاهر الزمان علينا فصل على محمد و آله و أعنا على ذلك بفتح منك تعجله و بضر تكشفه و نصر تعزه و سلطان حق تظهره و رحمة منك تجللناها و عافية منك تلبسناها برحمتك يا أرحم الراحمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

في ذكر بعض ما يزعمونه العامّة

وزعمتم انّ النبي صلى الله عليه وآله ترک الناس بلا إماکم شفقة عليهم مخافة أن يعصوا خليفته فيكفروا ويذنبوا وانّ من زنا وسرق وقتل وأتى كلّ كبيرة نهى الله عنها فانّه لا يكفر.

ثم رويتم انّ من عصى خليفته كفروا.

تعجّب من الجبريّة انّهم قالوا: نحن لا نقدر على تحريک ريشة وانّ ما يأتي منّا منم الحركات والسّكنات من عند الله ولسنا بمختارين بل مجبرين على الأفعال.

ثم يعتقدون فى الإمامة الاختيار والنّص والشورى.

ومن عجيب أمركم انّه يجب أن يحفظ رسول الله صلى الله عليه وآله فى زوجته ولا توجبون أن يحفظ فى إبنته فاطمة عليها السلام.

ثم انّه إنّما يجب الاحترام لزوجتيه اللّتين تظاهرتا عليه، وكان ذلک لمكان أبويهما لا لمكانة النبيّ صلى الله عليه وآله بل لبغضهما أهل البيت عليهم السلام وخروجهما على أميرالمؤمنين عليه السلام قولاً وفعلاً.

ثم تلعنون من ظلم عائشة تعنون علياًعليه السلام وتثنون على قاتلها وهو خال المؤمنين تخفون أمره ولا تستطيعون أن تسمعوا لعن من ظلم فاطمة عليها السلام.

ثم لا يسمع أمّ المؤمنين لأزواج النبيّ صلى الله عليه وآله الّا لعائشة وقد قال الله تعالى: ﴿وَ أَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُم﴾(١).

ثم لا تذكرون خديجة عليها السلام مفضلها متّفق عليه وهي اوّل من بيّعت النبيّ صلى الله عليه وآله وآمنت وانفقت وآموت ورزق منها الولد ولم يتزوّج عليها بغيرها في حياتها وكان يذكر عنها.

قال السّيد الحميري:

رفضتم خديجة امّ البنين
وامّ البنات الكرام الغرر

وقلتم لعائشة أمّنا
ومريم لنا نحو قوم عذر

وقاتلتم دونها الأوصياء
وخير البريّة فيمن غبر

فما ظفرت كفّها بالّذي
أرادت وردّت بغير الظّفر

وأتعجّب منكم انّ ابابكر وعائشة لا يخطر بالبال أن يقاسا بأبي سفيان وأمّ حبيبة.

---

١) الاحزاب: ٦.

ثم لا تقول أحد منكم : أنّ محمّد بن ابى بكر خال المؤمنين، بل ذلک خصوصيّة لمعاوية حتّى انهم يقولوا معاوية خال المؤمنين.

فأىّ حقّ استحق معاوية هذا الإكرام دون محمّد؟

أم كيف وجب أن يحفظ أمّ حبيبة في أخيها معاوية وأن لا يحفظ عائشة في أخيها محمّد؟

والصّديق والصّديقة أحرى بالفضائل من غيرهما.

وأنتم أهل القياس وهذا ينافى القياس ولا نجد لذلک الاّ أنّ محمّداً كان خصّيصاً من عليّ عليه السلام ومعاوية كان صاحب حربه المبتدئ بلعنه وسبّه.

فان كان ذنب محمّد بن ابى بكر اجلاّبه على عثمان، فمن العدل أن تضع محاربة عليّ عليه السلام مع معاوية.

وهب أنّ محمّد بن ابى بكر قد خطا فى ذلک، أليس عبدالله بن عمر قد اعتزل عن حرب معاوية متزهّد وخالف أميرالمؤمنين عليه السلام؟

فلم لا تقولون له خال المؤمنين وهو إبن الفاروق؟

ورويتم: انّ السّنة في تسطيح القبور مسنّى(١) وإن رأيتم قبراً مسطّحاً تلعنون صاحبه وتقولون: أنّ صاحبه رافضيّاً.

ورووا عن النبيّ صلى الله عليه وآله: أنّه سطح قبر ابراهيم ابنه.

وقال ابوهياج الاسدىّ قال لى عليّ عليه السلام: أبعتک على ما بعتني(٢) فيه رسول الله صلى الله عليه وآله لا ترى قبراً مشرفاً الاّ سوّيته ولا مثالاً الاّ طمسته.

---

١) مسنّماً، خ ل.

٢) ابعثک على ما بعثني، خ ل.

وذكر الطبري فى تاريخه بالاسناد عن المطّلب بن عبدالله بن حنطب قال: جعل قبر ابى بكر مثل قبر النبيّ صلى الله عليه وآله مسطحاً ورشّ عليه الماء(١).

وقلتم: ان القاضي اذا فرق بين المرأة زوجها بشهادة شاهدين ورجع الشاهدان عن الشهادة وتابا انّ المرأة لا تردّ الى زوجها وإنّ تلك الفرقة جائزة عليها ابداً ولها أن تنكح الأزواج وأن تزوّجها أحد الشاهدين اللذين شهدا بالزّور، فنكاحه حلال.

وزعمتم انّ الذى يكون به الفرقة لا يكون به الإجماع، فابطلتموه من وجه وأثبتّموه من جهة أخرى بلا حجة.

وقد رووا جميعاً: أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال: لا تبركوا فى الصلاة كبرك البعير ولا تنقروا كنقر الدّيک ولا تقعوا كإقعاء الكلب ولا تلفتوا كالتفات القرد.

وهم الاكثر ذلک فاعلون ولقول رسول الله صلى الله عليه وآله مخالفون وببدعتهم آخذون.

وفى أحاديث البصريّين من مسند أحمد: أنّه قال عمران بن الحصين: صلّي بنا علي بن أبي طالب عليه السلام فجعل يكبّر كلّما سجد وكلّما رفع رأسه، فلمّا سلّم قال عمران : صلّى بنا هذا مثل صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله.

وزعمتم انّ ما دون الشرک مغفور لكم وأنّ الشرک لا يكون الاّ أن يدعوا مع الله إله آخر.

وتروون عن النبّي صلى الله عليه وآله: الشرک أخفى فى أمّتي من دبيب النمل في ليلة ظلماء على صفا أسود.

---

١) الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف|السيد ابن طاووس ص ٥٥٣. الطبقات الكبرى، ابن سعد ج٣، ص ٢٠٩. أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر (البلاذري)ج ١٠، ص ٩٦. تاريخ الطبري، محمد بن جرير الطبري ج٢، ص ٦١٤.

وقال الله تعالى: وخلف من بعدهم خلف الآية إلى قوله: محسنين(١).

ورويتم انّ النبيّ صلى الله عليه وآله حلق شعر رأسه وقت موته وقسم على أصحابه ولكن يكتموا شرف أولاده وتقطعوا نسله.

قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُم﴾(٢).

وقال النبيّ صلى الله عليه وآله: كلّ سبب وبسب منقطع يوم القيامة الاّ سببي ونسبي.

والطرفة انّكم تجعلون الذوايب لمن لم يكن لآبائهم فيقولون هذا بكري وهذا يزيدي.

وأبيتم أن يذكر النبيّ صلى الله عليه وآله عند العطيّة والذبيحة والجماع.

وقال الله تعالى: ﴿وَ رَفَعْنا لَكَ ذِكْرَك﴾(٣).

وفسّره المفسّرون: انّه عني بذلك: إنّي لا أذكر في موضع الاّ ذكرت معي.

فزعمتم أنّ ذكر النبيّ صلى الله عليه وآله مع الله شرك.

فتبيّن انّ كلّ ما يتقرب به العبد الى الله لا يقبل منه الاّ ما كان خالصاً لله وان كلّما يذكر فيه النبيّ صلى الله عليه وآله غير خالص، فايّ شرك اكبر من هذا.

---

١) الاعراف: ١٦٩–١٧٠؛ و فى المصحف مع ما اورده فى المتن اختلاف نشير اليها: فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هذَا الْأَدْنى وَ يَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنا وَ إِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثاقُ الْكِتابِ أَنْ لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ وَ دَرَسُوا ما فِيهِ وَ الدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَ فَلا تَعْقِلُونَ وَ الَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتابِ وَ أَقامُوا الصَّلاةَ إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ.

٢) محمّد: ٢٢.

٣) الشرح: ۴.

وأجمعتم انّ النبيّ صلى الله عليه وآله ترک النّاس بلا إمام ليختاروا لأنفسهم، فاختاروا ابابكر.

ثم قلتم: انّ ابابكر لم يرض بما صنع النبيّ صلى الله عليه وآله فجعلها لعمر.

ثم قلتم: انّ عمر لم يرض بما صنع ابوبكر ولا بما صنع النبيّ صلى الله عليه وآله حتّى جعله شورى بين ستّة، فخطّيتم الصّحابة كلّهم.

وروى مسلم نحواً من عشرين خبراً في آنّ الأومة اثنى(١) عشر كلّهم من قريش.

وقد ذكر البخارى فى الصحيح والسجستانى فى السنن وابن بطة فى الابانة وأحمد بن حنبل فى المسند، ثم تكفرون من اعتقدهم.

فلا تخلوا هذه الأخبار:

إمّا أن تكون صحيحة أو غير صحيحة.

ولا تحكمون أنّها غير صحيحة لأنّها فى هذه الكتب.

فاذا صححتموها(٢) فلا نجد فى تيميّ ولا عدويّ ولا أمويّ ولا مروانيّ هذه العدّة مجملاً أو مفصّلاً.

وبنو العباس اكثر من ذلک.

و لم يدع فى الأمة أنّ الأئمّة إثنى عشر سوى الإماميّة.

فثبت مقالهم برواياتكم والاّ خرجت الأخبار عن كونها مقيدة(٣).

وتقولون اللهم صلّ على محمّد وعلى صاحبيه وضجيعيه ومونسيه لتقرّبوا منه أصحابه وتفرّقوا بينه وبين آله.

---

١) اثنتى، خ ل.

٢) صححموها، خ ل.

٣) مفيدة، خ ل.

وعلى رغم أنفكم(١) تقولون فى التّشهد وتكتبون فى الكتب وتجهرون على المنابر والمناير(٢): اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد.

وقال الشافعي: الصلاة على النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله وآله عليهم السلام فريضة.

وقال أبوحنيفة: الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله فريضة وعلى آله عليهم السلام سنّة.

فتركتم الفرض والسّنة وأخذتم بالبدعة.

ووجدناكم يا أهل السّنة والجماعة تقولون: أنّ الله تعالى لم يبعث نبيّه صلى الله عليه وآله الى خلقه بجميع ما يحتاجون اليه من امر دينهم وحلالهم وحرامهم وأموالهم وفروجهم ودمائهم ومواريثهم ورقّهم وساير أحكامهم.

وأنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم يكون يعرف ذلک أو عرفه فلم يبيّن لهم.

وأنّ الصّحابة والتابعين والفقهاء استنبطوا ذلک من فروع الدّين فاقاموا احكاماً سمّوها سنّة وأمروا(٣) الناس عليها ومنعوهم أن تجاوزوها الى غيرها.

وهم فيها مختلفون.

ويحلّ بعضهم ما يحرم بعض ويحرم بعضهم ما يحلّه بعض.

وربّما كان فى مسئلة أو ثلاثة أو أكثر وكلّها حقّ(٤).

وأنّ كلّ مجتهد مصيب ومن زاغ عن ذلک فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ولا يصلّى(١) خلفه ولا تقبل شهادته ولا يحمل(٢) عنه حديث.

---

١) أمّتكم، خ ل.

٢) جمع المنارة كما لا يخفى، وقد تورد هذه الكلمة فى بعض الإستعمالات بالمنائر، فتامّل.

٣) أجروا، خ ل.

٤) أحقّف خ ل.

في وجه تسميتهم بأهل السّنة والجماعة

ومن وافقهم على ذلک وإن كان خارجيّاً أو مشبّهيّاً فانّه سنّي لأنّهم وافقوهم على تفضيل الشيخين على عليّ عليه السلام وخاضوا فی عدا(٣) وقال النبيّ صلى الله عليه وآله: ولا يضرّهم ما صنعوا(٤).

وذكر ابن عبد ربّه فی العقد:

---

١) تصلّی، خ ل.

٢) لا تحمل، خ ل.

٣) كذا فی المخطوطات.

٤) فی النسخ المخطوطة وردت هذه الجملة على ما فی المتن والمتيقن عندی كتابة احد النسخ عن الآخر لمطابقة أحد النسخ فی الأغلاط وغير ذلک من السقطات مع الآخر من النسخ وفی نسخة ذهب بعض الكلمات لذهاب المدة عليها او رؤية الماء أو غير ذلک من الامور الموجبة لانخرام النسخة وجعل كاتب النسخة الثانية محله بياضاً ولا يبقى محل للشک فی استنساخ احدهما عن الاخر والصحيح عندی ان الجملة كانت فی نسخة الاصل التی كتبت النسخة الاولى منه رديئة فی الخط و القرائة الصحيح للكلمة خرجت عن قدرة الناسخ وكذلک استنسخ ناسخ نسختنا الثانية عن الاولى بلا توجه الى عدم مناسبة المعنى فی البين وكتبه مطابقا لما رأه كام صدر امثال ذلک منه غير مرّة والصحيح والمتيقن عندی ان تكون الجملة هكذا: وخاضوا فی عداوة آل النبيّ؛ وكتبت كلمة عداوة بقرب كلمة آل(عداوةآل النبيّ) وصار ذلک منشاء التوهم فقرئها الكاتب: عداوقال النبيّ، فتبر تجده عميقاً ظريفاً إن شاء الله تعالى.

انّ الحسن(۱) بن عليّ عليهما السلام ومعاوية بمسكن من أرض السّواد من ناحية الأنبار فاصطلحا وسلّم الحسن عليه السلام الأمر فسمّى معاوية عامّ الجماعة.

ومن ذلک تقول(۲) عامّتكم: انّه باع الحسن عليه السلام الخلافة من معاوية.

فالخلافة كيف تباع(۳) أو كيف تشترى(٤) ؟

وذكر العسكرى وهو سنّي فى كتاب المواعظ والزواجر: أنّه لمّا تمّت لمعاوية أموره من قتل أميرالمؤمنين عليه السلام وصلح الحسن عليه السلام سمّاه عامّ السّنة.

وحكى الكرابيسي(٥) وهو من أهل الظواهر: انّما سمّاه يزيد لعنه الله لمّا دخل رأس الحسين عليه السلام عليه، فكلّ من دخل فى ذاک الباب سمّاه سنّياً.

وقال أبويوسف: يقول أهل المدينة: السنّة السنّة انّما هى سنّة الحجّاج وأصحاب الشرطة فجعلوها سنّة.

وذكر ابن بطّة فى الإبانة: انّه قال الحجّاج السّنة الجماعة سنة اربعين، أى كانت الجماعة على معاوية.

وفى مسند احمد بن حنبل عن ابى عمر بن الجونى قال انس بن مالک: ما أعرف اليوم شيئاً ممّا كنّا عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله.

قال: قلنا له: فأين الصلاة؟

---

۱) الحسين، خ ل.

۲) يقول، خ ل.

۳) يباع، خ ل.

٤) يشترى، خ ل.

٥) الكرابيثي، خ ل.

قال: أولم يضيعوك والصلاة ما قد علمتم(١).

الصّاحب(٢):

حـــبّ عـــلي بـــن أبي طالـــب

هـــو الـــذي يهـــدي إلى الجنـــة

إن كـــان تفضـــيلي لـــه بدعـــة

فلعنـــــة الله عـــــلى الســـــنة

الحميري:

وقـــالوا ســـنّة الشـــيخين عـــدل

ومـــا الشـــيخان ان كانـــا الامـــا

١) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا زياد بن الربيع أبو خداش اليحمدي قال سمعت أبا عمران الجوني يقول سمعت أنس بن مالك ما أعرف شيئا اليوم مما كنا عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله قال قلنا له فأين الصلاة فان أولم تصنعوا في الصلاة ما قد علمتم(مسند أحمد ج٣ ص١٠١). حدثنا نصر بن علي حدثنا زياد بن الربيع حدثنا أبو عمران الجوني عن أنس بن مالك قال ما أعرف شيئا كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فقيل له فأين الصلاة يا أبا حمزة فقال أولم تصنعوا في الصلاة ما قد علمتم(مسند ابى يعلى ج٧ ص١٩٨). حدثنا أبو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا زياد بن الربيع أبو خداش اليحمدي قال سمعت أبا عمران الجوني يقول سمعت أنس بن مالك يقول ما عرف اليوم شيئا مما كنا عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله قال قلنا فأين الصلاة قال أو لم تضعوا في الصلاة ما قد علمتم(حلية الأولياء لأبي نعيم ج ٩ ص ٢٢٦).

٢) ذكر له الثعالبي في [يتيمة الدهر] ج ٣ ص ٢٤٧؛ المناقب ج٢ ص ٢٩١.

ومـــا الشـــيخان ان ركنـــاً وجـــارا

بنـــا عـــن قصـــد غايتنـــا وهامـــا

لغيره:

يـــــرون الشـــــافعي لهـــــم امامـــــا

فهـــــم ابـــــداً بـــــه متمســـــكونا

ومالـــــك مالـــــك للعلـــــم فـــــيهم

وفقـــــه ابوحنيفـــــة يدرســـــونا

وســـــاقهم ابـــــن حنبـــــل فـــــی طريـــــق

فســـــمّيهم بـــــه المتســـــننونا

وصرتـــــم بعـــــد ذلـــــک كالنصـــــاری

بقـــــول الحنبلـــــی مثلثينـــــا

فـــــلا اصـــــحاب ذا يرضـــــون هـــــذا

ولا عـــــن رأی هـــــذا يعـــــدلونا

هـــــوی بـــــين الجـــــوارح لـــــيس عنـــــه

الـــــی يـــــوم القيامـــــة ينزعونـــــا

رايـــــتم شـــــافعيّاً قـــــطّ أمســـــی

حنيفيّـــــاً أرونـــــاه أرونـــــا

يخــــالف بعضـــــهم بعضـــــاً وكـــــلّ
مصـــــيب القــــول فــــيما يزعمونــــا
نــــرى ذا في هــــوى هــــذا وهــــذا
بغـــــيظ مـــــنهم متجادلينــــا
فكيــــف يكــــون فــــى ضـــدّين قــــول
إذا كانــــا علــــى خلـــف أبينــــا

فصل:

في كتمانهم الحقّ وإظهارهم الباطل

كانوا يكتمون مناقب أهل البيتعليهم السلام كما كتموا مسجد الغدير بيد عمر وميقات المسلخ بمسجد عائشة وهمد مسجد براثا(١) وجعل بيت عليّعليه السلام وفاطمةعليها السلام في المسجد.

وقد روى مسلم والبخارى وابن ماجة والطّبري عن عائشة في حديثهم بمرض النبيّصلى الله عليه وآله فقالت فى جملة ذلک: فخرج النبيّصلى الله عليه وآله بين رجلين من اهل بيته أحدهما الفضل ورجل اخر يخطّ قدماه عاصباً رأسه.

١) كذا فى نسخة، وفى نسخة كتبت بلا تنقيط.

فلمّا حكى الرّاوي ذلک لإبن عباس قال» أتعرف الرجل الآخر؟

قال: لالم تسمّه لي.

قال: هو عليّ عليه السلام.

وما كانت أمّنا(١) تقدر تذكره بخير وهى تستطيع.

وكتم انس بن مالک والبرّاء بن عازب قوله صلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

وكانا بعد ذلک يرويان ذلک اضطراراً.

وكتم عكرمة آية التطهير.

وذكر صاحب الأغاني: انّ معاوية أنفذ جمالاً ومأتي رجل من الخوارج ليطم أثر غدير خم.

ولقد عدل مصنفوا كتب الصحاح عن ايراد اكثر مناقب أهل البيت عليهم السلام واجتنبوا عن مثالب أعدائهم لما فيها من تنبيه المستضعفين على النظر فى احوال القوم.

وكانوا يروون نصف الخبر أو بعضه وهبّهم حذفوها من الصّحاح أيستطيعون أن يحذفوها من التاريخ والسّير والأمالي والسّنن والجوامع والتفاسير الّتي طبقت الأرض.

ونرجع الى رواية ما ورد فى الصّحاح من طريق أهعل السّنة مع ما أخذ الله على العلماء من الميثاق ليبيننّه للناس ولا يكتمونه بل كانوا يعدلون(٢) بمناقبهم الى اعدائهم.

---

١) أمتنا، خ ل.

(٢

كما قال الرّضي رضي الله عنه :

تــروي مناقــب فضــلها أعــداؤها

وابــدا تســندها(١) الــى أضــدادها

ومن فرط بغضهم:

انّ ابانعيم صاحب الحلية قدم مأة وسبعون رجلاً من الصحابة فى كتابه على الحسن والحسين فاطمة(٢) عليهما السلام .

وقدّم خمسين رجلاً من التابعين على زين العابدين عليه السلام. وازكى القوم البخارى وقد اخرج فى الصحيح عن ابن ملجم وعدّله وروى عن بسر(٣) بن ارطاة وعن عمران بن حطّان. وترک فيه ذكر غدير خمّ وخبر الطّير. وأعدل القوم ابن جرير الطّبري وما ذكر فى تاريخه حديث الطّير(٤) ولا فى تفسيره سبب نزول هل أتى. وقد ذكر(٥) فى إشخاص أبى ذرّ اشياء كريهة وأموراً شنيعة ذكرها(٦).

١) نسندها، خ ل؛ بسندها، خ ل؛ يسندها، خ ل.

٢) كذا فى المخطوطات.

٣) بشر، خ ل.

٤) وهكذا حديث غدير خمّ لم يذكره فى تاريخه؛ مكتوب فى حاشية بعض النسخ.

٥) ترک، خ ل.

٦) غيره، خ ل.

وأنصف القوم مسلم وقد ذكر فی خطبة كتابه عن سفين قال: كان الناس يحملون(١) عن جابر الجعفي قبل أن يظهر الخبر.

ثم روی عن جرّاح بن مليح انّه سمع جابراً يقول: عندی سبعون ألف حديث عن أبی جعفر عليه السلام عن النّبيّ صلى الله عليه وآله كلّها.

فياعجبا مسلم المعتمد كان لا يأخذ عمّن أخذ(٢) من محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام لأنّه ولد رسول الله صلى الله عليه وآله وانفذ النبيّ صلى الله عليه وآله اليه سلامه على لسان جابر الأنصاري وسمّاه باقر علم النبيّن.

ويأخذ ممّن لا يعرف له أصل.

ولقد كانوا يلبسون الحق على الناس كما روى: انّ شاميّاً سدل يوم صفّين: مَن ابوتراب الخارجي هذا الذي نقاتله؟

قالوا: عليّ عليه السلام.

فتحوّل الى عسكر العراق.

وقال اعرابيّ: هب لي هذه الوصيفة، يعني: سكينة بنت الحسين عليهما السلام.

فقالت أمّ كلثوم عليها السلام: ويلک يا يزيد هكذا تفعل ببنات رسول الله صلى الله عليه وآله؟

فضرب الأعرابيّ بيده الى السيف وعدا على يزيد وقتل الأعرابيّ.

وسئل بعضهم عن معاداته لأميرالمؤمنين عليه السلام وسببها قال: بلغنی انّه لا يصوم ولا يصلّی.

---

١) تحملون، خ ل.

٢) عمّن أخذ، لم يرد فی بعض النسخ.

وسأل عبدالله بن على مشايخ اهل الشام: ما حملكم فى خروجكم على آل الرسول عليه السلام؟

فحلفوا انّنا ما نعرف من آل الرسول صلى الله عليه وآله سوى بنى أميّة.

وكان ذلك من تزوير عمرو ومعاوية.

وقال بعضهم لرجل: ألزم السّنة.

قال: وما السّنة؟

قال: حبّ ابى بكر بن ابى طالب وعمر بن ابى قحافة وعثمان بن ابى سفيان وأستاذهم معاوية بن ابى الخطاب ثم ألعن أباتراب.

قال: ومن معاوية هذا؟

قال: ويلك لا تعرفه هذا كان من حملة العرش فزوّجه النبيّ صلى الله عليه وآله ابنته عائشة.

قال: ومن أبوتراب؟

قال: الذى كان يقاتل رسول الله صلى الله عليه وآله دائماً فصار اليوم خارجيّاً.

قال محمّد الشهرستاني:

لمحمّــــد ســــلّوا ســــيوف محمّــــد
ضربــــوا بهــــا هامــــات آل محمّــــد

وكــــــان آل محمّــــــد أعــــــداؤه
وكــــأنّما الأعــــداء عــــترة أحمــــد

عبدالمحسن الصّوري:

يـــا بنـــى الزهـــراء مـــا ذا فعلـــت

فـــيكم الأيّـــام مـــن عجـــب وذمّ

وأبـــيكم والـــذى وصّـــى بـــه

لأبـــيكم جـــدّكم فـــى يـــوم خـــمّ

و عجيـــــب ان حفـــــا بكـــــم

قـــام فـــى النـــاس وفـــيكم لم يقـــم

ثـــم صـــارت ســـنّة جاريـــة

كـــلّ مـــن أمكنـــه الظلـــم ظلـــم

ولمّا قتل الحسينعليه السلام فرحوا وجعلوا عيداً وأرادوا أن يلبسوا على النّاس يوم عيدهم، فقالوا: من طبخ فيه وأكتحل فيه أو إستسقى أو ملح يكون له كذا وكذا من الثواب.

قال ميثم التّمار: قالوا كان(١) فيه توبة آدم وانّما كان ذلک فی ذی الحجّة وقالوا فيه خرج يونس من بطن الحوت وانّما كان فی ذی القعدة وقالوا فيه إستوى فلک نوح وانّما كان ذلک فی الثانی عشر من ذی الحجّة وقالوا فيه فقل البحر لبني إسرائيل وإنّما ذلک فی ربيع الأوّل.

عبدالله بن سنان عن الصادقعليه السلام فی خبر: وخلق الظلمة يوم الأربعاء يوم عاشوراء في مثل ذلک تعنى(٢) العاشر من المحرّم فی تقديره.

---

١) كأنّ، خ ل.

٢) تعينى، خ ل.

مرزكي النحوي:

ألا أنّ يـــوم الطّـــف مـــن آل هاشـــم

لا شـــام يـــوم ســـنّ الحـــرب واجبـــة

ففيـــه ســـقى قابيـــل هابيـــل حتفـــه

وســـاور نوحـــاً مـــن أعاديـــه غالبـــة

وفيـــه تـــولى عقـــر ناقـــة صـــالح

قـــد ارو شـــئت للخليـــل لهايبـــة

وفيـــه رمـــى الألـــواح موســـى تعبثـــا

وجـــرّ اليـــه رأس هـــارون جاذبـــة

وفيـــه عـــدت تســـطوا اليهـــود ببغيهـــا

علـــى زكريـــا وإبنـــه و تواثبـــه

وفيـــه ثـــوى عـــمّ النبـــيّ محمّـــد

وفضّـــت ثنايـــاه وأدمـــى حاجبـــه

وفيـــه سرت أرجـــاس حـــرب وغيرهـــا

بضـــمّ العـــوالى للحســـين تجاربـــه

وفيـــه تـــولّى حربـــه كـــلّ مـــارق

بقتـــل يـــوم بـــدر يطالبـــه

ثم كانوا يمنعون الناس عن رواية مناقبهم بالخير(١) كما قال معاوية لابن عباس: انّا كتبنا للآفاق بنهي(٢) عن ذكر مناقب عليّ بن أبي طالب عليه السلام فكفّ لسانک.

قال: أفنهينا عن قرائة القرآن؟

قال: لا، قال: أفنهينا عن تأويله؟

قال: نعم، قال: أفتقرأه ولا نسئل عمّا عني الله به؟ والعمل به أولى من قرائته.

قال: كيف نعمل ولا نعلم ما عني الله به؟

قال: سل عن غير أهل بيتک.

قال: انّه متروک(٣) علينا، أفتسأل غيرنا يا معاوية انتهانا(٤) ان نعبد الله فاذا تهلک الأمّة.

قال: أقرؤا ولا ترووا ممّا انزل الله فيكم وأرووا ما سوى ذلک .

قال: يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم، الآية(٥).

ثم انفذ معاوية اليه بمأة ألف درهم ونادى: ان قد برأة للذمّة ممن روى حديثاً فى مناقب عليّ عليه السلام وفضل أهل بيته عليهم السلام .

---

١) بالحبر، خ ل.

٢) ننهي، خ ل.

٣) مترک، خ ل.

٤) كذا.

٥) أشار بقوله الى هذه الاية: يُريدُونَ لِيُطْفِؤُا نُورَ اللَّهِ بِأَفْواهِهِمْ وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْكافِرُون (الصّف: ٨).

وكتب الى جميع عمّاله لا تجيزوا لأحد من شيعة علي عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام شهادة وأحسنوا بمن ذكر من مناقب عثمان.

فلبثوا بذلک ما شاء الله، ثم كتب الى عمّاله ان الحديث فی عثمان قد كثر وفشا(١) فی كلّ مصر، فادعوا الناس الى الرواية فی معاوية وفضله فانّ ذلكم آحبّ الينا وأقرّ لأعيننا وأدحض لحجّة أهل البيت.

فعمل على ذلک حتّى عملوا صبيان المكاتب ونسوان الدّور.

وكان القاضي والخطيب والمحدّث والمذكّر والفقيه والشاعر يتقدّم اليهم بالايعاد والتخويف ألّا يذكروا جزئاً(٢) واحداً من فضائلهم.

فلذلک كانت أئمّتنا عليهم السلام يلحنون فی كلامهم.

قال عبدالله بن سداد الزياد الليثي: وددت انّي أترک أن احدث بفضائل علي بن أبي طالب عليه السلام يوماً الى الليل وان عنقی ضربت.

وأتي بعض الشيعة ملكاً فقال: كم جزية ذمّي؟ قال: دينار.

قال: ها دينارين على أن أذكر الحق، فأبی.

فلقد كان المحدّث يحدّث بحديث فی الفقه أو يأتي بخبر المبارزة، فيقول: قال رجل من قريش، أو يقول: قال رجل من المسلمين.

قال السّدی: كان عبد الرحمن بن ابی ليلی يقول: حدّثنی رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله.

---

١) نشا، خ ل.

٢) حزناً، خ ل.

وكان الحسن البصريّ يقول: قال أبوزينب وأبو حنيفة يروى ويقول: روى مسروق عن الصدّيقة بنت الصّديق حبيبة الله يعنى: عائشة؛ وإذا ذكر أميرالمؤمنين عليه السلام يقول: قال الشيخ.

وكانوا لا يجسرون أن يسمّوا الأولاد عليّاً؛ منهم:

موسى بن علي بن رباح سمّي إبنه عليّاً فذبحوا إبنه فى حجره.

قال ابوعبد الله الورّاق: كنت بسمرقند فتكلّم الناس فى العجايب فقال بعضهم: وأعجب من هذا سمعت رجلاً يق.ل محمّد وعليّ فقاموا اليه وضربوه حتّى مات وقالوا: انّا سمعنا ذلک منک.

وقال المعتمر بن(١) سليمان: سمعت أبى يقول كتبت المغازي بالمدينة أيام بنى اميّة وما احد يذكر عليهاعليه السلام بخبر الاّ قطع لسانه.

وفى كامل المبرّد: أنّ ابا الاسود الدئلي كان من سكّان البصرة فى بنى(٢) قشير وكانوا يرجمونه باللّيل فشكى ذلک الى رؤسائهم.

فقالت العامّة: الله يرميه، فقالوا: لو أنّ الله رماني لما أخطأني.

ثم أنشد:

يقـــول الأرذلـــون بنـــو قشـــير

طـــوال الـــدهر لا تنســـى عليـــا

أحـــبّ محمّـــدا حبّـــا شـــديدا

---

١) معتمرين، خ ل.

٢) بين، خ ل.

و عباســـا و حمـــزة و الوصــــيّا

بنــــو عـــــمّ النبـــــيّ واقربيـــــه

احـــبّ النـــاس كلهـــم الينـــا

فــإن يــك حــبّهم رشــدا أصــبه

و لســت بمخطــئ إن كــان غيّــا

وكان المحقّقون يكتمون الحقّ خوفاً على نفوسهم وأهاليهم.

وروى عبدالله بن احمد بن حنبل: انّه سأل مالک بن دينار عن ابى جبير من كان حامل لواء النبيّ صلى الله عليه وآله ؟

قال: فنظر اليّ فقال: كأنّک رخيّ البال؟

فغضبت وشكوت الى الفراء، فقال: انّک سألته وهو خائف من الحجّاج، فسءله الآن.

فسألته فقال: كان حاملها عليّ عليه السلام كذا سمعته من عبدالله بن عباس(۱).

قال جابر بن يزيد: لقد فتشت عن ضمائر فقهاء الحجاز والعراق والمغرب زيادة على ثمانية وسبعين رجلاً بالرفق، فما وجدت منهم من يعرف لعليّ عليه السلام فضله سوى ثلاثة نفر منهم فدفنت ما اصبت منهم فى الماء(۲).

---

۱) من عبّاس، خ ل.

۲) وهل المراد من الدفن فى الماء الدفن فى الطين تحت الماء كما فى الانهار او استعمل ما لا يستعمله الا الفصيح، فعلى كلى التقديرين ان الكلام تنادى باعلى صوتها بانه كان تلميذاً

وكانت الشعراء يحذفون المناقب من دواوينهم خوفاً من العامّة.

الا ترى الى رائية ابى تمام وميميته والى نونية المتنبيّ والى دالية البحتري والى قافية ابى فراس والى كلمات ابى نواس والى تعارض المعرّى.

وكان ابراهيم بن عباس الصّولي يمدح على بن موسى الرّضا عليه السلام فلما ولّى ابراهيم بن العباس ديوان الضياع(١).

عن ابى اسحاق ابن ابراهيم أخى زيدان الكاتب: عن ضياع كانت فى يده بحلوان وغيرها وطالبه بمال فنفذ اليه من يعلمه ان شعره فى الرضا عليه السلام بخطبه عندي وبغير خطّه والله لئن استمر على ظلمي ولم يزل عنبي المطالبة لأوصلنّ الشعر الى المتوكّل.

فلمّا سمع ابراهيم ذلک اضطرب اضطراباً شديد واسقط جميع ما كان طالبه به وأخذ الشعر منه.

وكانت العلماء يضيّفون الهزل لكيما يذكروا فى كتبهم منقبة مثل الأغاني عن الأصفهاني والاقتراح عن ابى حيّان التوحيدي وغير ذلک.

واجتمعت العامّة على قتل رجل فقال له بعضهم: ما ذنبک؟

قال: قلت عليّ عليه السلام أفضل من معاوية.

فقال: يا قوم أسئلكم مسئلة.

قالوا: هات. قال: من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله؟

للامام والامام لا يكون الا ابن على بن ابى طالب روحى لتراب مرقده الفداء وهم الفصحاء واهل الكلام وشيعته يقتبسون من انوارهم ومخالفيهم لا يتكلمون بالعربيّة الا كان مثلهم كمثل من يأكل خرء الكلاب.

١) كذا.

قالوا: ابوبكر. قال: ومن بعده؟ قالوا: عمر. قال: ومن بعده؟ قالوا عثمان. قال: ومن بعده؟ قالوا عليّ عليه السلام. قال: لا والله معاوية. قالوا: بلى. قال: فلم تقتلون هذا المسكين.

وقيل لبهلول: من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: عليّ عليه السلام.

فضربوه وقالوا: قل ابوبكر، ثم سألوه: ومن خيرهم بعد ابى بكر؟ فقال: عليّ عليه السلام فضربوهوقالوا: قل عمر. ثم سألوه: ومن خيرهم بعد عمر؟ قال: عليّ عليه السلام فضربوه فقالوا: قل عثمان. ثم سألوه: ومن خيرهم بعد عثمان؟ قال: نمرود بن كنعان.

قالوا: قل عليّ عليه السلام. قال: لا اقول بعد ذلک لان فی أسمه سمّاً.

وكان الوليد يجهد فی دفن اسمائهم ثم انقطع رائه وقال لبنيه يوماً: يا بنيّ عليكم بالدّين فانّي لم أرى الدّين بنى شيئاً فهدمته الدنيا ورأيت الدنيا قد بنت بنياناً هدمه الدّين.

ما زلت أسمع اهلينا وأصحابنا يسبّون عليّاً ويدفنون فضائله ويحملون الناس على شنئانه، فلا يزيد ذلک فی القلوب الاّ قرباً.

ويجتهدون فی تقريبهم من نفوس الخلق فلا يزيدون بذلک الاّ بعداً.

إبن هان المغربي:

إذا مـــا بنـــاء شـــاده الله وحـــده

تهـــدمت الـــدنيا ولم ينهـــدم

قال الشعبي(١):لقد كنت اسمع خطباء بنى أميّة لعنهم الله يسبّون عليّاًعليه السلام على منابرهم فكأنّما يشال الضبعة الى الشماء وكنت أسمعهم يمدحون أسلافهم فكأنّما يكشفون عن جيفة.

ولقد هدم عبد الملک ابن مروان بيت عليّ بن أبي طالبعليه السلام الذى كان فى مسجد المدينة لما عرف أنّ النبيّصلى الله عليه وآله تركها وسدّ أبواب الأخر وزاد فى المسجد تعلّلاً.

ذكر ما جرى في عمارة الحائر وتسلّط اليهود

وأمر المتوكّل بخرب(٢) قبر الحسينعليه السلام وأصحابه وكرب موضعها وإجراء الماء عليها وقتل زوّارها وسلّط قوماً من اليهود حتّى تولّوا ذلک الى أن قتل المتوكّل فأحسن المستنصر سيرته وأعادوا التربة في أيّامه.

وأمر محمّد بن زيد بعمارة المشهدين والبناء عليهما وبعد ذلک زيد فيه وبلغ عضد الدّولة الغاية فى تعظيمهما(٣) والأوقاف عليهما.

وكان المعتزّ حرق المشهد بمقابر قريش على ساكنيه السّلام.

ولمثل هذا دفن الإمامعليه السلام فاطمةعليها السلام ليلاً وأوصى بنفسه سرّاً.

ثم انّهم يزورون على النبيّصلى الله عليه وآله باحاديث كذب. روى يحيى بن ابى كثير عن ابى معشر: انّ معاوية قال لرجل من الصحابة: تكذب لى على النبيّ كذبة فى حديث ترويه عنه ولک مأتا ألف درهم، فأبى فقال: لک أربع مأة ألف درهم، فقال: نعم.

---

١) لم يرد اسم القائل فى بعض النسخ واثبتناه من متن مصحح.

٢) بتخريب، خ ل.

٣) تعظيمها، خ ل.

فأعطاه أربع مأة ألف درهم فی حدیث کذب حتّی رواه عن النبيّ.

وحکی أنّ شیخ المضیرة أخذ اربع مأة آلاف درهم من بنی أمیّة علی أربع مأة حدیث.

قال معاویة لعمرو بن مرّة صاحب رسول الله ﷺ: هل لک ان تقوم مقاماً تقول فیه انّ قضاعة(۱) معد وأُطعمک مصر والعراق سنة؟ قال: نعم.

فجمع معاویة الناس وصعد عمرو المنبر فقال: أیها السائل یوم المفخر یوم التقینا فی العجاج الأکدر نحن بنی الشیخ الهجان الأکبر قضاعة بن مال بن حمیر.

فقال معاویة: انزل قطع الله لسانک. وکانوا یکتبون تزاویرهم فی کتب ملاح ویترکونها وهنا فی أقل شيئ لیطهّر فضائلهم.

ومن دأبهم:

انّ من سمع حقّاً یقول: هذا من کلام الرّافضة.

حکي انّه وقع قفص من ید رجل فطار الطیر فقال: لعن الله القفص. فغضبت إمرأته وقالت: ما أنت الاّ رافضيّ.

فاجمعت الغوغا علیه وقالوا إلیها(۲) ما سمعت منه؟ قالت: لعن القفص ....(۳).

---

۱) قصاعة، خ ل.

۲) ما لها، خ ل.

۳) لم یتیسر لنا علی الاحتمال قرائة کلمة أو کلمتین هنا ونحتمل أیضاً إمضاء المصحح او اراقة مقدار من الحبر فی المحل والکلّ محتمل لدینا لوجود اثر من الحبر هنا ولشباهة الموجود بما اذا کان فی البین متن وذهب لبعض الحوادث وبقیت بعض الآثار من الکتابة.

والقفص من سعف(١) نخل البرني وكانت أمّ المومنين تحبّ البرني، فاذا لعن القفص، لعن البرني، وإذا لعن البرني لعن أمّ المومنين.

أنشد:

رأيتــــه في الخـــــراب منبطحـــــاً
يـــنفخ فـــي بـــاب سرمـــه بـــوق

فقلـــــت مــــاذا فقـــام يبهتنـــــي
انـــت تقـــول القـــرآن مخلـــوق

ومن تعريضاتهم:

ابكا من الرافض(٢) فى جنازة الطالبي.

الخورزمي:

وتــــبـــادرت(٣) أجــفـــانهـــا(٤) فـكـــــأنّهـــا(٥)

١) اثبتنا الكلمة من بعض النسخ لعدم وجوده فى البعض.

٢) كذا فى المخطوطات، والصحيح عندى الروافض كما يتبين لک فى ما يأتى.

٣) تباورت، خ ل.

٤) أجنانها، خ ل.

٥) بكائها، خ ل.

مقـــــل الـــــروافض فـــــى جنـــــازة طـــــالبي(١)

وقولهم: أوسع من خفّ الرافضي.

يعنون انّهم يوسعون الخفّ للمسح على الرجلين.

إذا صلّيت(٢) حاذوني ليدرو كيف وضع يدي ورجلي.

وكان معاوية(٣) قد استعمل زياد بن ابيه على البصرة والكوفة لقتل الشيعة وكتب فى أمر الحضرميين اليه: أقتل من كان على دين عليّ ومثّل بهم.

---

١) الطالبي، خ ل.

٢) صلاتي، خ ل.

٣) الإحتجاج على أهل اللجاج (للطبرسي) ج٢ ص ٢٩٥، احتجاج الحسين عليه السلام بذكر مناقب أمير المؤمنين و أولاده عليهم السلام حين أمر معاوية بلعن أمير المؤمنين عليه السلام و قتل شيعته و قتل من يروي شيئا من فضائله. وفيه: و كتب معاوية إلى جميع عماله في جميع الأمصار أن لا تجيزوا لأحد من شيعة علي و أهل بيته شهادة و انظروا قبلكم من شيعة عثمان و محبيه و محبي أهل بيته و أهل ولايته و الذين يروون فضله و مناقبه فأدنوا مجالسهم و قربوهم و أكرموهم و اكتبوا بمن يروي من مناقبه و اسم أبيه و قبيلته ففعلوا حتى كثرت الرواية في عثمان و افتعلوها لما كان يبعث إليهم من الصلات و الخلع و القطائع من العرب و الموالي و كثر ذلك في كل مصر و تنافسوا في الأموال و الدنيا فليس أحد يجيء من مصر من الأمصار فيروي في عثمان منقبة أو فضيلة إلا كتب اسمه و أجيز فلبثوا بذلك ما شاء الله.

ثم كتب إلى عماله أن الحديث في عثمان قد كثر و فشا في كل مصر فادعوا الناس إلى الرواية في معاوية و فضله و سوابقه فإن ذلك أحب إلينا و أقر لأعيننا و أدحض لحجة أهل البيت و أشد عليهم- فقرأ كل أمير و قاض كتابه على الناس فأخذ الرواة في فضائل معاوية

وكتب الى جميع البلدان: من أحبّ عليّاً وأولاده، فأمحوا إسمه من الدّيوان.

ونقش على المواضع(١) معاوية خال المومنين على(٢).

وسارت بنو أميّة بسيرته ولقد اتفقت(٣) السلطنة لأعداء اهل البيت عليهم السلام من يوم توفي النبيّ صلى الله عليه وآله الى أيّامنا هذه من تيميّ أو عدويّ أو أمويّ أو مروانيّ(٤) أو عباسيّ أو تركيّ.

على المنبر في كل كورة و كل مسجد زورا و ألقوا ذلك إلى معلمي الكتاتيب فعلموا ذلك صبيانهم كما يعلمونهم القرآن حتى علموه بناتهم و نساءهم و حشمهم فلبثوا بذلك ما شاء الله.

و كتب زياد ابن أبيه إليه في حق الحضرميين أنهم على دين علي و على رأيه فكتب إليه معاوية اقتل كل من كان على دين علي و رأيه فقتلهم و مثل بهم.

و كتب كتابا آخر انظروا من قبلكم من شيعة علي و اتهمتموه بحبه فاقتلوه و إن لم تقم عليه البينة فاقتلوه على التهمة و الظنة و الشبهة تحت كل حجر حتى لو كان الرجل تسقط منه كلمة ضربت عنقه حتى لو كان الرجل يرمى بالزندقة و الكفر كان يكرم و يعظم و لا يتعرض له بمكروه و الرجل من الشيعة لا يأمن على نفسه في بلد من البلدان لا سيما الكوفة و البصرة حتى لو أن أحدا منهم أراد أن يلقي سرا إلى من يثق به لأتاه في بيته فيخاف خادمه و مملوكه فلا يحدثه إلا بعد أن يأخذ عليه الأيمان المغلظة ليكتمن عليه ثم لا يزداد الأمر إلا شدة حتى كثر و ظهر أحاديثهم الكاذبة و نشأ عليه الصبيان يتعلمون ذلك.

١) الجوامع، خ ل.

٢) حال على، خ ل؛ خال على، خ ل.

٣) كذا على ما تيسر لنا من القرائة.

٤) مرادي، خ ل.

وقد ظهر هذا الحقّ ظهوراً فى كتبهم وعلى لسانهم وذلك فضل الله يؤتيه(١) من يشاء من عباده.

وتدّعون انّ مالک بان انس غلام جعفر الصادقعليه‌السلام وأنّ أحمد غلام موسى ابن جعفر وانّ أبا حنيفة والشافعي والثوري أخذوا عنهم وعن أصحابهم.

ثم لا يلتفتون الى مقالات أهل البيتعليهم‌السلام ويعوّلون(٢) على قياساتهم الفاسدة.

فصحّ انّ ذلک للمدارس الرفيعة الشّرفات والمنابر الكثيرة الدّرجات والمنارات المؤيّدة المقامات والمساجد المزخرفة المشهورة والمشاهد المشيّدة المعمورة والمواقف المقدّسة المبرورة(٣) والارزاق الموسعة الموفورة والمراكب المحلّاة بالدّرر واليواقيت والسبيوف المهنّدة المصاليت.

شاعر:

فـــان جئنـــا بعلـــم بـــاقري(٤) غـــدوا(٥) بالصـــدّ عنـــه عادلينـــا

وقـــالوا مـــا تعلّمنـــا قـــديماً لفقـــه غـــير فقـــه الفاقهينـــا

كـــانّ علـــوم أهـــل البيـــت كانـــت

---

١) تؤتيه، خ ل.

٢) تعوّلون، خ ل.

٣) المزورة، خ ل.

٤) كذا.

٥) عدوا، خ ل.

ولكـــن لـــو رووهـــا لم يكونـــوا
محرّمـــــة علـــــى المتعلّمينـــــا

لحكـــم(١) فـــى الـــبلاد مقلّـــدينا
ولا كانـــت فلانهـــم(٢) طـــوالا

وكـــــانوا فوقهـــا متطيلســـــينا
ولا ركبـــوا البغـــال ولا امتطوهـــا

وكـــــانوا مثلنـــــا مترجلينـــــا

فصل فى خطائهم فى الأحكام لبغض أهل البيت

يسمعون كلام الله يتلى عليهم:﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دينكُم﴾(٣) وقول الرسول صلى الله عليه وآله في آخر عمره على المنبر: اللّهم بلّغت(٤).

١) لعلم، خ ل.

٢) قلانسهم، خ ل.

٣) المائدة: ٣.

٤) [في حجة الوداع وتنصيب علي عليه السلام إماما يوم الغدير]

(فصل)

و خرج رسول الله ص من المدينة متوجها إلى الحج في السنة العاشرة لخمس بقين من ذي القعدة و أذن في الناس الحج فتجهز الناس للخروج معه و حضر المدينة من ضواحيها و من

جوانبها خلق كثير فلما انتهى إلى ذي الحليفة ولدت هناك أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأقام تلك الليلة من أجلها و أحرم من ذي الحليفة و أحرم الناس معه و كان قارنا للحج بسياق الهدي ساق معه ستا و ستين بدنة و حج علي من اليمن و ساق معه أربعا و ثلاثين بدنة و خرج بمن معه من العسكر الذي صحبه من اليمن و معه الحلل التي أخذها من نجران فلما قارب رسول الله ص مكة من طريق المدينة قاربها أمير المؤمنين ع من طريق اليمن فتقدم الجيش إلى رسول الله ص فسر بذلك و قال له بما أهللت يا علي فقال يا رسول الله إنك لم تكتب إلي بإهلالك فعقدت نيتي بنيتك و قلت اللهم إهلالا كإهلال نبيك فقال فأنت شريكي في حجي و مناسكي و هديي فأقم على إحرامك و عد على جيشك و عجل بهم إلي حتى نجتمع بمكة.

و قد روي أيضا عن الصادق ع أن رسول الله ص ساق في حجته مائة بدنة فنحر نيفا و ستين ثم أعطى عليا نيفا و ثلاثين فلما رجع علي إلى جيشه وجد الناس قد لبسوا تلك الحلل فقال للذي استخلفه عليهم ويحك إلى ما فعلت من غير إذن رسول الله ص قال إنهم سألوني أن أدفعها إليهم فيتجملوا بها و يحرموا فيها فقال بئس ما فعلوا و بئس ما فعلت فانتزعها من القوم و شدها في الأعدال فكثرت شكاية القوم عليا فنادى منادي رسول الله ص ارفعوا ألسنتكم من شكاية علي فإنه خشن في ذات الله و لما قدم النبي مكة و طاف و سعى نزل عليه جبرئيل ع و هو على المروة بهذه الآية و أتموا الحج و العمرة لله فخطب الناس و حمد الله و أثنى عليه و قال دخلت العمرة في الحج هكذا إلى يوم القيامة و شبك بين أصابعه ثم قال لو استقبلت من أمري ما استدبرته ما سقت الهدي ثم أمر مناديه فنادى من لم يسق منكم هديا فليحل و ليجعلها عمرة و من ساق منكم هديا فليقم على إحرامه و قام إليه رجل من بني عدي و قال يا رسول الله أ نخرجن إلى منى و رءوسنا تقطر من النساء فقال إنك لن تؤمن بها حتى تموت فقام إليه سراقة بن مالك بن جشعم فقال يا رسول الله أ لعامنا هذا أم للأبد قال لا بل لأبد الأبد فأحل الناس أجمعون إلا من كان معه هدي و خطب رسول الله ص الناس يوم النفر من منى فودعهم.

و لما قضى رسول الله ص نسكه و قفل إلى المدينة و انتهى إلى الموضع المعروف بغدير خم و ليس بموضع للنزول لعدم الماء و المرعى فنزل عليه جبرئيل و أمره أن يقيم عليا و ينصبه إماما للناس فقال إن أمتي حديثو عهد بالجاهلية فنزل عليه أنها عزيمة لا رخصة فيها و نزلت الآية و إن لم تفعل فما بلغت رسالته و الله يعصمك من الناس فنزل رسول الله بالمكان الذي ذكرنا و نزل المسلمون حوله و كان يوما شديد الحر فأمر رسول الله ص بدوحات هناك فقم ما تحتها و أمر بجمع الرحال في ذلك المكان و وضع بعضها على بعض ثم أمر مناديه فنادى بالناس الصلاة جامعة فاجتمعوا إليه و إن أكثرهم ليلف رداءه على قدميه من شدة الرمضاء فصعد ص على تلك الرحال حتى صار في ذروتها و دعا عليا ع فرقي معه حتى قام عن يمينه ثم خطب الناس فحمد الله و أثنى عليه و وعظ و نعى إلى الأمة نفسه فقال إني دعيت و يوشك أن أجيب و قد حان مني خفوق من بين أظهركم و إني مخلف فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله و عترتي أهل بيتي و إنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ثم نادى بأعلى صوته أ لست أولى بكم منكم بأنفسكم فقالوا اللهم بلى فقال لهم على النسق و قد أخذ بضبعي علي فرفعهما حتى رئي بياض إبطيهما و قال فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من خذله ثم نزل و كان وقت الظهيرة ثم صلى ركعتين ثم زالت الشمس فأذن مؤذنه لصلاة الظهر فصلى بالناس و جلس في خيمته و أمر عليا أن يجلس بخيمة له بإزائه ثم أمر المسلمين أن يدخلوا عليه فوجا فوجا فهنئوه بالإمامة و يسلمون عليه بإمرة المؤمنين ففعل الناس ذلك اليوم كلهم ثم أمر أزواجه و جميع نساء المؤمنين معه أن يدخلن معه و يسلمن عليه بإمرة المؤمنين ففعلن ذلك و كان ممن أطنب في تهنئته بذلك المقام عمر بن الخطاب و قال فيما قال بخ بخ لك يا علي أصبحت مولاي و مولى كل مؤمن و مؤمنة و أنشأ حسان يقول:

يناديهم يوم الغدير نبيهم

بخم و أسمع بالرسول مناديا

و قال فمن مولاكم و وليكم

فقالوا و لم يبدوا هناك التعاديا

إلهك مولانا و أنت ولينا

و لن تجدن منا لك اليوم عاصيا

فقال له قم يا علي فإنني

رضيتك من بعدي إماما و هاديا

فمن كنت مولاه فهذا ولي

فكونوا له أنصار صدق مواليا

هناك دعا اللهم وال وليه

و كن للذي عادى عليا معاديا

فقال له رسول الله ص لا تزال يا حسان مؤيدا بروح القدس ما نصرتنا بلسانك و لم يبرح رسول الله من ذلك المكان حتى نزل اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام دينا فقال الحمد لله على كمال الدين و تمام النعمة و رضى الرب برسالتي و الولاية لعلي من بعدي.

و لما قدم رسول الله ص المدينة من حجة الوداع عقد لأسامة بن زيد الإمرة و أمره أن يقصد حيث قتل أبوه و قال له أوطئ الخيل أواخر الشام من أوائل الروم و جعل في جيشه أعيان المهاجرين و وجوه الأنصار و فيهم أبو بكر و عمر و أبو عبيدة و عسكر أسامة بالجرف فاشتكى رسول الله ص شكواه التي توفي فيها و كان يقول في مرضه نفذوا جيش أسامة و يكرر ذلك إنما فعل ذلك لئلا يبقى في المدينة عند وفاته من يختلف في الإمامة و يطمع في الإمارة و يستوسق الأمر لأهله.

[في وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله]

(فصل)

قال: و لما أحس النبي بالمرض الذي اعتراه و ذلك يوم السبت أو يوم الأحد لليال بقين من صفر أخذ بيد علي و تبعه جماعة من أصحابه و توجه إلى البقيع ثم قال:

السلام عليكم أهل القبور ليهنئكم ما أصبحتم فيه مما فيه الناس أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم يتبع آخرها أولها ثم قال: إن جبرئيل كان يعرض علي القرآن كل سنة مرة و قد عرضه

علي العام مرتين و لا أراه إلا لحضور أجلي ثم قال يا علي إني خيرت بين خزائن الدنيا و الخلود فيها أو الجنة فاخترت لقاء ربي و الجنة فإذا أنا مت فغسلني و استر عورتي فإنه لا يراها أحد إلا أكمه ثم عاد إلى منزله فمكث ثلاثة أيام موعوكا ثم خرج إلى المسجد يوم الأربعاء معصوب الرأس متكئا على علي بيمنى يديه و على الفضل بن عباس باليد الأخرى فجلس على المنبر فحمد الله و أثنى عليه ثم قال أما بعد أيها الناس إنه قد حان مني خفوق من بين أظهركم فمن كانت له عندي عدة فليأتني أعطه إياها و من كان له عندي دين فليخبرني به فقام رجل فقال يا رسول الله لي عندك عدة إني تزوجت فوعدتني بثلاثة أواق فقال انحلها إياه يا فضل فلبث الأربعاء و الخميس و لما كان يوم الجمعة جلس على المنبر فخطب ثم قال أيها الناس إنه ليس بين الله و بين أحد شيء يعطيه به خيرا أو يصرف به عنه شرا إلا العمل الصالح أيها الناس لا يدع مدع و لا يتمن متمن و الذي بعثني بالحق لا ينجي إلا العمل مع رحمة الله و لو عصيت لهويت اللهم بلغت ثلاثا ثم نزل فصلى بالناس ثم دخل بيته و كان إذ ذاك في بيت أم سلمة فأقام بها يوما أو يومين فجاءت عائشة فسألته أن ينقل إلى بيتها لتتولى تعليله فأذن لها فانتقل إلى البيت الذي أسكنته عائشة و استمر المرض به فيه أياما و ثقل فجاء بلال عند صلاة الصبح و رسول الله مغمور بالمرض فنادى الصلاة رحمكم الله فقال يصلي بالناس بعضهم فقالت عائشة مروا أبا بكر ليصلي بالناس و قالت حفصة مروا عمر فقال ص اكففن فإنكن صويحبات يوسف ثم قام و هو لا يستقل على الأرض من الضعف و قد كان عنده أنهما خرجا إلى أسامة فأخذ بيد علي بن أبي طالب و الفضل بن عباس فاعتمدهما و رجلاه يخطان الأرض من الضعف فلما خرج إلى المسجد وجد أبا بكر قد سبق إلى المحراب فأومأ إليه بيده فتأخر أبو بكر و قام رسول الله ص و كبر و ابتدأ بالصلاة فلما سلم و انصرف إلى منزله استدعى أبا بكر و عمر و جماعة من حضر المسجد ثم قال أ لم آمركم أن تنفذوا جيش أسامة فقال أبو بكر إني كنت خرجت ثم عدت لأحدث بك عهدا و قال عمر إني لم أخرج لأنني لم أحب أن أسأل عنك الركب فقال نفذوا جيش أسامة يكررها ثلاث مرات- ثم أغمي عليه من التعب الذي لحقه فمكث هنيئة و بكى المسلمون و ارتفع النحيب من أزواجه و ولده و من حضره فأفاق قال ائتوني بدواة و كتف

أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا- ثم أغمي عليه فقام بعض من حضر من أصحابه ليلتمس دواة و كتفا فقال له عمر ارجع فإنه يهجر فلما أفاق قال بعضهم أ لا نأتيك يا رسول الله بكتف و دواة فقال أ بعد الذي قلتم لا و لكن احفظوني في أهل بيتي و استوصوا بأهل الذمة خيرا و أطعموا المساكين و الصلاة و ما ملكت أيمانكم- فلم يزل يردد ذلك حتى أعرض عن القوم بوجهه فنهضوا و بقي عنده العباس و الفضل و علي ع و أهل بيته خاصة فقال العباس يا رسول الله إن يكن هذا الأمر فينا مستقرا من بعدك فبشرنا و إن كنت تعلم أنا نغلب عليه فأوص بنا فقال أنتم المستضعفون من بعدي و صمت و نهض القوم و هم يبكون فلما خرجوا من عنده قال ردوا علي أخي علي بن أبي طالب و عمي فحضرا فلما استقر بهما المجلس قال رسول الله ص يا عباس يا عم رسول الله تقبل وصيتي و تنجز عدتي و تقضي ديني فقال العباس يا رسول الله عمك شيخ كبير ذو عيال كثير و أنت تباري الريح سخاء و كرما و عليك وعد لا ينهض به عمك فأقبل على علي فقال يا أخي تقبل وصيتي و تنجز عدتي و تقضي ديني فقال نعم يا رسول الله ص فقال ادن مني فدنا منه فضمه و نزع خاتمه من يده فقال له خذها فضعه في يدك و دعا بسيفه و درعه و يروى أن جبرئيل نزل بها من السماء فجيء بها إليه فدفعها إلى أمير المؤمنين ع و قال له اقبض هذا في حياتي و دفع إليه بغلته و سرجها و قال امض على اسم الله إلى منزلك- فلما كان من الغد حجب الناس عنه و ثقل في مرضه ص و كان علي لا يفارقه إلا لضرورة فقام في بعض شئونه فأفاق إفاقة فافتقد عليا فقال ادعوا لي أخي و صاحبي و عاوده الضعف فقالت عائشة ادعوا أبا بكر فدعي فدخل فلما نظر إليه أعرض عنه بوجهه فقام أبو بكر فقال ادعوا لي أخي و صاحبي فقالت حفصة ادعوا له عمر فدعي فلما حضر رآه النبي فأعرض عنه بوجهه فانصرف ثم قال ادعوا لي أخي و صاحبي فقالت أم سلمة ادعوا له عليا فإنه لا يريد غيره فدعي أمير المؤمنين فلما دنا منه أوى إليه فأكب عليه فناجاه رسول الله ص طويلا ثم قام فجلس ناحية حتى أغفى رسول الله ص [ثم] خرج علي فقال له الناس يا أبا الحسن ما الذي أوعز إليك فقال علمني رسول الله ألف باب من العلم فتح لي كل باب ألف باب و أوصاني بما أنا قائم به إن شاء الله ثم ثقل رسول الله ص و حضره الموت فلما قرب خروج نفسه قال له ضع رأسي يا علي في حجرك

ولا يكون كاملاً الا وقد نصّ على جميع أحكامه وعرّفهم ما كلّفهم فيه من جميع حلاله وحرامه.

ولا يقول الرسولﷺ بلّغت الاّ بعد ما استيقن بمقالة(١) فيزعمون انّ الكتاب والسّنة لم يشتملا على جميع أحكام الاسلام.

وذلک أنّهم لما أعيتهم النصوص عوّلوا على الظنون والآراء والإستحسان والأهواء؛ وقال الله تعالى: ﴿مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ﴾(٢)؛ ويسمعون

فقد جاء أمر الله عز و جل فإذا فاضت نفسي فتناولها بيدك و امسح بها وجهك ثم وجهني إلى القبلة و تول أمري و صل علي أول الناس و لا تفارقني حتى تواريني في رمسي و استعن بالله عز و جل و أخذ علي رأسه فوضعه في حجره فأغمي عليه و أكبت فاطمة تنظر في وجهه و تندبه و تبكي و تقول:

و أبيض يستسقى الغمام بوجهه

ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ففتح رسول الله ص عينيه و قال بصوت ضئيل يا بنية هذا قول عمك أبي طالب لا تقوليه و لكن قولي و ما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أ فإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم فبكت طويلا فأومأ إليها بالدنو منه فدنت إليه فأسر إليها شيئا تهلل له وجهها ثم قضى و يد أمير المؤمنين اليمنى تحت حنكه ففاضت نفسه فيها فرفعها إلى وجهه فمسحه بها ثم وجهه و غمضه و مد عليه إزاره و اشتغل بالنظر إلى أمره فسئلت ما الذي قال إليك رسول الله ص فسرى عنك قالت أخبرني أني أول أهل بيته لحوقا به و أنه لن تطول المدة بي بعده حتى أدركه فسرى ذلك عني.(إعلام الورى بأعلام الهدى (ط – القديمة)، النص، ص: ١٣٠)

١) مقالته، خ ل؛ مقاله، خ ل.

٢) المائدة: ٤٤.

قولهﷺ: انّي مخلف فيكم الثّقلين؛ والنجوم أمان لأهل السّماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض؛ ومثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح؛ أو أشباهها.

وأنّ الله قد أزاح بأهل بيته عليهم السلام عليهم وأغناهم بهم عن غيرهم فيتركونهم ويتعلّقون بأذيال مالک وأبی حنيفة والشافعی وسفيان وداود وأحمد.

ويقولون: هؤلاء علماء الاسلام وأئمّة الأنام، هذّبوا الشرع وتمّموا الناقص.

وأهل البيت عليهم السلام أتباعهم في بدعهم وآرائهم ﴿وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُم﴾(١).

ويسمّون أنفسهم أهل السّنة وقد غيّروها وبدّلوها وأستحدثوا بآرائهم وأهوائهم ما ليس منها.

والسّنة ما سنّه الرسولﷺ في أقواله وأفعال.

ويدّعون أنّهم أهل الجماعة مع أقاويلهم المختلفة وفتاويهم الشّاذة.

وتكون الشيعة عندهم أهل البدعة لكونها(٢) متفقة النص فی كلّ حادثة.

وينقل(٣) كلّ طائفة من أصحاب مالک وابی حنيفة والشافعی واحمد وغيرهم بما اخبرت وروت فلا يقال لاحد منهم: لا يبق بک(٤).

وإذا نقل فقهاء الشيعة عن أئمّتها عليهم السلام ولا يصدق روايتها فيما اسندوه اليهم وانّهم يرون وجوب العمل باخبار الآحاد.

---

١) النساء: ٨٣.

٢) أثبتانها من بعض النسخ.

٣) كذا.

٤) لا حقّ لک، خ ل؛ لا نيق، لا ينق، خ ل.

فان اورد عليهم خبر عن آل الرسول عليهم السلام لا يقبلونه.

وخبر اهل البيت عليهم السلام عندهم دون اخبار الآحاد رتبة وأقلّ منها درجة.

ويختارون عليه أخبار أبى هريرة والمغيرة بن شعبة وأبى موسى الاشعرى وكعب الاحبار وعامر الشعبى وأمثالهم.

وعندهم كلّ مجتهد مصيب

وعندهم كلّ مجتهد مصيب الاّ الشيعة فانّهم فى اجتهادهم على خطاء وبدعة.

وانّ كلّ من أفتى فى الاسلام بفتوى سواء أقام عليها أو رجع عنها فهو من فقهاء الأمّة الاّ الأئمّة من أهل بيت النبوّة عليهم السلام مثل: الباقر عليه السلام والصادق جعفر بن محمّد عليه السلام فانّهم ليسوا من فقهاء الامّة ولا من الجماعة والسّنة.

ومن اقتدى بهم عليهم السلام فهو من أهل الضلال والبدعة.

وقالوا: انّ علوم الشريعة متفرقة فى الأمّة وتعجّبوا من قولنا: انّها مجموعة فى وصاة النبيّ صلى الله عليه وآله كما تعجّب الكفار وحكى الله عنهم: ﴿أَ جَعَلَ الْآلِهَةَ إِلٰهاً واحِداً إِنَّ هذا لَشَيْءٌ عُجابٌ﴾(١) ألقي الذكر عليه من بيننا بل هم فى شك من ذكرى(٢).

قال الشاعر:

ولـــــــــــيس لله بمســــــــــــتنكر

---

١) ص: ٥.

٢) قد آجمع بين آيتين من كتاب الله: أَأُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌ(القمر: ٢٥) أَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنا بَلْ هُمْ في شَكٍّ مِنْ ذِكْري بَلْ لَمَّا يَذُوقُوا عَذاب(ص: ٨).

أن يجمـــع العـــالم في واحـــد

ثم يروون أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال: خذوا ثلث دينكم من عائشة لا بل خذوا كلّ دينكم عن عائشة.

يا عجبا كيف يثبت لها هذا الكمال واستحال مثله فى وصاة النبيّ صلى الله عليه وآله ؟

ومن عجب انّهم يصدقون الروايات عن ابى حنيفة واحمد وشافعى ومالک و الروايات عن اهل البيت عليهم السلام لا يصدقون فيها.

ومن العجب أنّ فاطمة سيبدة نساء العالمين عليها السلام بنت رسول ربّ العالمين صلى الله عليه وآله تخرج في ظلامة لها عليها السلام فلا يساعدها بشر مع قرب العهد برسول الله صلى الله عليه وآله ثم يخرج عائشة بنت ابى بكر ، فتحرض الناس على قتال أمير المؤمنين عليه السلام وقتال من معه.

وتستحلّ دماء أولاده وشيعته فيجيئها(١) عالم الى أن يهلک أكثرهم بين يديها.

وقولهم عثمان ذى النورين يعنون بذلک انّه تزوج بابنتي النبيّ صلى الله عليه وآله وقد اختلف الأقوال فى ذلک فان صحّ انّهما ابنتاه(٢) فليستا كالبتول عليها السلام وليدة الاسلام.

---

١) فيجيئها، خ ل.

٢) وقد صنّف بعض الاساتيد فى هذا الموضوع ضمن كتابه فى شرحه على المؤتمرما هذا لفظه:

[هل لرسول اللّه بنات غير سيدة النساء فاطمة عليها السّلام]

زواج رقيّة و أم كلثوم من عثمان بن عفّان من المشهورات في التاريخ الإسلامي عند الخاصة و العامة، و ربّ مشهور لا أساس له، سيّما و أن الذين قالوا بصحة هذا الزواج أناس انتشر صيتهم، و عرفوا بالتحقيق في فترة زمنية قل فيها العلماء المتخصصون، و الناس عادة مع ما شاع و اشتهر و إن كان خطأ، فيرسلونه إرسال المسلمات.

[روايتان موافقتان لأخبار العامة]

و منشأ الاعتقاد بهذا الزواج هو وجود روايتين تدلان على ذلك رواهما صاحب البحار نقلا عن قرب الإسناد و الخصال، و هما و بالغض عن سنديهما موافقان للعامة القائلين بزواج تينك المرأتين من عثمان بن عفان الذي أصبغوا عليه لقب «ذو النورين» في حين لم يصبغوه على أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السّلام الذي اقترن بأفضل امرأة عرفتها البشرية منذ آدم إلى ولادتها بل إلى يوم البعث، مع اعتراف العامة أن الصدّيقة سيّدة نساء العالمين، و أصبغ عليها ألقابا لم يصبغها على أية امرأة في العالم، كالزهراء و الطاهرة و تفاحة الفردوس و مهجة فؤاد المصطفى و أم أبيها الخ ..

و الشيخ المفيد ممن اعتقدوا بصحة هذا الزواج، معتمدا- بحسب دعواه- على أن الزواج كان على ظاهر الإسلام، فقال: «و ليس ذلك بأعجب من قول لوط عليه السّلام- كما حكى اللّه تعالى عنه هؤُلاءِ بَناتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فدعاهم إلى العقد عليهم لبناته و هم كفّار ضلّال قد أذن اللّه تعالى في هلاكهم.

و قد زوّج رسول اللّه ابنتيه قبل البعثة كافرين كانا يعبدان الأصنام، أحدهما: عتبة بن أبي لهب، و الآخر: أبو العاص بن الربيع.

فلما بعث صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فرّق بينهما و بين ابنتيه، فمات عتبة على الكفر، و أسلم أبو العاص بعد إبانة الإسلام، فردّها عليه بالنكاح الأول.

و لم يكن صلّى اللّه عليه و آله و سلّم في حال من الأحوال مواليا لأهل الكفر و قد زوّج من تبرّأ من دينه، و هو معاد له في اللّه عزّ و جلّ.

و هاتان البنتان هما اللتان تزوجهما عثمان بن عفّان بعد هلاك عتبة و موت أبي العاص، و إنما زوّجه النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على ظاهر الإسلام، ثم إنه تغيّر بعد ذلك، و لم يكن على النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم تبعة فيما يحدث في العاقبة، هذا على قول بعض أصحابنا.

[دعوى الشيخ المفيد و الإيراد عليها]

و على قول فريق آخر: أنه زوّجه على الظاهر، و كان باطنه مستورا عنه، و ليس بمنكر أن يستر اللّه عن نبيه نفاق كثير من المنافقين و قد قال سبحانه وَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفاقِ لا تَعْلَمُهُمْ فلا ينكر أن يكون في أهل مكة كذلك، و النكاح على الظاهر دون الباطن على ما بيّناه».

يرد عليه: إن عرض لوط عليه السّلام لبناته على قومه يعتبر حكما اضطراريا و عنوانا ثانويا دفعا لفاحشة اللواط التي كانت سائدة يوم ذاك في قومه، فقياسها على تزويج النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لبناته من كافرين مع الفارق، هو أنه لا يوجد عنوان اضطراري حتى يلجأ النبيّ ليزوّج ابنتيه منهما.

هنا أمران و أمّا دعواه- كغيره ممن تبعه عليها- من أن رقية و زينب تزوّجهما عثمان بن عفان بعد هلاك عتبة و موت أبي العاص، فلا تكون صحيحة إلّا بعد التسليم بأمرين:

١- أن تينك الفتاتين قد تزوجتا بذينك الكافرين.

٢- التسليم بكونهنّ ابنتي رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

أما الأمر الأول [إثبات أن تينك الفتاتين قد تزوجتا قبل عثمان بكافرين]:

فالشيخ المفيد عليه الرحمة، أشار إلى أن الفتاتين هما رقية و زينب- حسبما أفاد في «المسألة الخمسون» من المسائل الحاجبية؛ و هما اللّتان تزوّجهما عثمان بن عفان بعد هلاك عتبة، و موت أبي العاص- حسبما أفاد في المسائل السروية. و ما اعتمده الشيخ المفيد هو بعينه ما ذكره الشيخ أبو القاسم الكوفي المتوفى عام ٣٥٢ ه في كتاب الاستغاثة.

و لكنّ ما وجدناه في قرب الإسناد (لمؤلفه الثقة أبي العباس عبد اللّه بن جعفر الحميري من أصحاب الإمام العسكري عليه السّلام، و قد تشرف بمكاتبات من الإمام المهدي عجّل اللّه فرجه الشريف) أن عثمان تزوّج أولا بأم كلثوم، و ثانيا برقية، قال: حدّثني مسعدة بن صدقة، قال: حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال:

«ولد لرسول اللّه من خديجة: القاسم و الطاهر، و أم كلثوم و رقية و فاطمة و زينب، فتزوج عليّ عليه السّلام فاطمة عليها السّلام، و تزوّج أبو العاص بن ربيعة- و هو من بني أمية-

زينب، و تزوّج عثمان بن عفان أم كلثوم و لم يدخل بها حتى هلكت، و زوّجه رسول اللّه مكانها رقية ...».

كما روى الصدوق الخبر المتقدم نفسه بسند آخر: فواحدة متفق عليها- و هي رقية- و أخرى مختلف فيها- و هي بنظر المفيد زينب و بنظر الحميري و الصدوق، أم كلثوم- و لا نعلم المستند الذي اعتمده الشيخ أبو القاسم الكوفي في الاستغاثة، لذا لا يمكن لروايته أن تعارض رواية الحميري.

[تعارض الأخبار على الثانية التي تزوجها عثمان]

و على فرض المعارضة- لوجود رواية اعتمدها صاحب الاستغاثة- لا يمكن تقديم روايته على رواية الحميري و الصدوق إلّا إذا كانت بنحو مستفيض، و شيء من هذا ليس حاصلا.

و مهما يكن، فالإشكال يبقى على حاله- سواء قدّمنا رواية الحميري أم رواية أبي القاسم الكوفي- و هو: هل أن الفتاتين المنسوبتين إلى رسول اللّه قد تزوّجتا بعتبة و أبي العاص أم لا؟.

[القرائن على عدم تزوجهنّ بعتبة و أبي العاص]

و يشهد أنهنّ لم يتزوجن بعتبة و أبي العاص ما يلي:

١- أن أغلب المصادر التاريخية تذكر أن جميع أولاد النبيّ ولدوا في الإسلام إلا عبد مناف ولد في الجاهلية حسبما ورد في رواية عامية ضعيفة.

قال المقدسي: «عن سعيد بن أبي عروة، عن قتادة، قال:

ولدت خديجة لرسول اللّه: عبد مناف في الجاهلية، و ولدت له في الإسلام غلامين و أربع بنات: القاسم، و به كان يكنى أبا القاسم، فعاش حتى مشى ثم مات و عبد اللّه مات صغيرا، و أم كلثوم و زينب و رقية، و فاطمة».

و قال القسطلاني و الديار بكري: «و قيل ولد له قبل المبعث ولد يقال: عبد مناف فيكونون على هذا اثني عشر، و كلهم سوى هذا ولدوا في الإسلام بعد المبعث».

و قال الزبير بن بكار و غيره: بأن عبد اللّه، ثم أم كلثوم، ثم فاطمة، ثم رقية، قد ولدوا كلهم بعد الإسلام. و قال السهيلي: «كلهم ولدوا بعد النبوة».

فإذا كانتا- أي رقية و أم كلثوم- قد ولدتا بعد الإسلام، فكيف يصح أن يقال أنهما تزوجتا في الجاهلية بكافرين؟!

٢- تشير بعض المصادر: أن رقية كانت أصغر بنات النبي، حتى من الصدّيقة الطاهرة فاطمة عليها السّلام، بل إن بعضهم يعتقد أن أم كلثوم كانت هي الأصغر من الكل.

فإذا صح ذلك فكيف يقال إنهما تزوجتا قبل الإسلام، لا سيّما أن أشهر الروايات نصت أن الصدّيقة الزهراء عليها السّلام ولدت في السنة الخامسة بعد البعثة، و عليه «فكيف تكون رقية قد تزوجت في الجاهلية بابن أبي لهب، ثم لمّا بعث رسول اللّه أسلمت، فطلقها زوجها ليتزوجها عثمان، فتحمل و تسقط في السفينة حين الهجرة إلى الحبشة في السنة الخامسة بعد البعثة»؟.

٣- يوجد اضطراب في الأخبار بشأن أم كلثوم و رقية، فبعض منها ينصّ على أن عثمان تزوج أم كلثوم فماتت و لم يدخل بها، ثم زوّجه النبيّ اختها رقية بعد معركة بدر، و بعض ينصّ على أنه تزوج رقية في مكة و هاجر بها إلى الحبشة، و هذا الاضطراب يوجب الاختلال في تقديم طائفة على طائفة، لكون الطائفتين من الروايات أخبار آحاد لا يعوّل عليها.

هذا مضافا إلى اضطراب ما ذكروا: من أن أبا لهب قد أمر ولديه بطلاق بنتي النبي بعد نزول سورة «تبت يد أبي لهب» بحجة أن هاتين البنتين قد صبتا إلى دين أبيهما، ثم إن عثمان تزوّج رقية و هاجر بها إلى الحبشة، و هذا بدوره يتنافى مع قولهم أن السورة قد نزلت حينما كان المسلمون محصورين في شعب أبي طالب، لأن بداية الحصار في الشعب كان في السنة السادسة من البعثة أي بعد الهجرة إلى الحبشة بسنة!

و عليه، إذا كانت رقية و أم كلثوم قد ولدتا بعد البعثة، و إذا كان أبو لهب قد أمر ولديه بطلاق البنتين بعد نزول سورة «المسد» في العام السادس للبعثة أي يوم حصار شعب أبي طالب، فكيف يمكن الجمع بين ولادة البنتين بعد البعثة و بين نزول السورة في العام السادس للبعثة؟!!

بل الأعجب من ذلك كيف يمكن أن يجمع العامة بين ولادة البنتين بعد البعثة و بين الزواج من ابني أبي لهب، ثم الطلاق منهما، ثم زواج رقية من عثمان و مهاجرتها إلى الحبشة في السنة الخامسة للبعثة؟!!

هذا مضافا إلى وجود روايات تشير إلى أن نزول سورة «تبت» في السنة الثالثة للبعثة بعد نزول آية إنذار العشيرة (و انذر عشيرتك الأقربين)، فعلى هذا القول أيضا، يتأكد استحالة الجمع المذكور.

۴- إن القول بزواج رقية و أم كلثوم بابني أبي لهب يتوقف على أن تكون خديجة قد تزوّجت برسول اللّه و في وقت مبكر قبل البعثة، و الآراء في ذلك ستة:

١- قبل البعثة: بعشرين سنة.

٢- قبل البعثة: بستة عشر سنة.

٣- قبل البعثة: بخمسة عشر سنة.

۴- قبل البعثة: بعشر سنين.

۵- قبل البعثة: بخمس سنين.

۶- قبل البعثة: بثلاث سنين.

أرجح الأقوال هو السادس و ذلك لأن عمر خديجة عليها السّلام يوم وفاتها خمسون سنة على الأصح. و بقية الأقوال لا تساعد عليها القرائن و ذلك: أما على الرأي الأول فيكون عمرها عليها السّلام يوم ماتت ٧٢ عاما لأن عمرها يوم تزوجت- حسبما عليه جمهور العامة- أربعون عاما، يضاف إليها عشرون قبل البعثة، ثم اثنا عشر ما بعد البعثة، فيكون المجموع ما ذكرنا، و هو خلاف المشهور من أن عمرها يوم ماتت خمسون عاما.

و على الرأي الثاني يكون مجموع عمرها يوم ماتت ۶٨ عاما، و على الرأي الثالث، عمرها ۶٧ عاما، و على الرابع ۶٢ عاما. و على الخامس ۵٧ عاما، فيكون عمر رقية و أم كلثوم حدود الأربعة أو خمسة سنين.

و يرجح ما قلنا أنهم قالوا: إنها عليها السّلام لم تلد في الجاهلية سوى عبد مناف.

هذا مضافا إلى «تأكيد الدولابي و الدياربكري: أن عثمان قد تزوّج رقية في الجاهلية. و معنى ذلك أن ما يذكرونه من زواج بنتي رسول اللّه بابني أبي لهب لا يصح، إذا لوحظ ما يذكرونه من سبب طلاقهما إياهما.

فالقول بأن رقية و أم كلثوم قد ولدتا في الجاهلية، ثم كبرتا، و تزوجتا بابني أبي لهب، ثم بعثمان، يصبح موضع شك و ريب». بل هو باطل قطعا لأن زواج عثمان متأخر عن زواج ابني أبي لهب و ذلك بملاحظة ما ورد من أن رقيّة و أم كلثوم كانتا أصغر من الصدّيقة الطاهرة التي ولدت في السنة الخامسة من البعثة على أرجح الأقوال. هذا مضافا إلى أنّ جماعة من المؤرخين- أمثال القسطلاني و المقدسي و السهيلي- نصوا على أن أولاد النبيّ كلّهم قد ولدوا بعد النبوة باستثناء عبد مناف بحسب بعض الأقوال.

٥- لم يرو التاريخ أن أم كلثوم أو زينب اللتان يدّعى أنهما ابنتا النبيّ و أنهما طلّقتا و أن عثمان قد تزوّج بإحداهنّ بعد الهجرة بسنوات، إن لهاتين ذكرا حين الهجرة إلى المدينة، و حينما حمل أمير المؤمنين عليّ عليه السّلام معه الفواطم و أم أيمن و جماعة من ضعفاء المؤمنين.

و ليس ثمة أية إشارة إلى أم كلثوم أو زينب، فهل هاجرتا قبل ذلك أو بعده؟

و مع من؟ و لما ذا؟ أم أنها قد جعلت في جملة الضعفاء؟ فلما ذا إذن أفردت عن أختها الصدّيقة الزهراء عليها السّلام، و عن أم أيمن، و جعلت في جملة ضعفاء المؤمنين؟

و هل أن أم أيمن أفضل من بنات النبي حتى أفردت عنهنّ؟!

٦- دلت الأخبار المستفيضة أن النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم نفى مصاهرة غير أمير المؤمنين عليّ عليه السّلام، حيث ورد انه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قال:

يا عليّ أوتيت ثلاثا لم يؤتهنّ أحد و لا أنا، أوتيت صهرا مثلي و لم أوت أنا مثلي، و أوتيت صدّيقة مثل ابنتي و لم أوت مثلها، و أوتيت الحسن و الحسين من صلبك و لم أوت من صلبي مثلهما و لكنّكم مني و أنا منكم.

فلو كان عثمان أو أبو العاص قد تزوجا بنات رسول اللّه لم يصح منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ذلك القول، لا سيّما و أن هذا الكلام قد صدر منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بعد

ولادة الحسنين عليه السّلام فلا مجال لدعوى: أن عثمان قد يكون تزوّج بإحدى بناته صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بعد صدور هذا القول منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

قد يقال: إن قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم «أوتيت صهرا مثلي و لم أوت أنا ..» يراد منه أنه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لم يرزق بصهر يحمل صفات روحية لا يحملها أحد من الناس حتى أصهرته الآخرين كعثمان.

قلنا: هذا التوجيه مردود و إلا لكان قال: أوتيت صهرين لم أوت مثلهما لا سيّما و أن القوم أصبغوا عليه لقب ذي النورين. هذا مضافا إلى أن عبد اللّه بن عمر احتجّ على من قال له في فتنة ابن الزبير: «... فما قولك في عليّ و عثمان؟!

قال: أمّا عثمان، فكان اللّه عفا عنه، و أمّا أنتم فكرهتم أن تعفوا عنه، و أمّا عليّ، فابن عم رسول اللّه و ختنه، و أشار بيده، فقال: هذا بيته حيث ترون».

فلو كان عثمان صهرا لرسول اللّه لكان المناسب لابن عمر أن يستدل به على السائل، بل كان أنسب من غيره، و ذلك للحاجة الماسة إلى كل ما من شأنه أن يظهر قربه من النبي و مقامه منه- لو كان- بغية دفع الشبهة عن عثمان حين فرّ في أحد. فلو كان عثمان صهرا للنبيّ كأمير المؤمنين عليّ لما أجلّ ابن عمر ذكر هذه المنقبة لعثمان؟!

و أما الأمر الثاني [التسليم بكونهنّ ابنتي رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم]:

فلا نقطع بصحة ما قيل من أن لرسول اللّه بنات غير الصدّيقة الطاهرة فاطمة عليها السّلام، و ما ورد في خبر واحد في مصادرنا لا يعوّل عليه بعد ما عرفت من القرائن في الأمر الأول، هذا مضافا إلى موافقته لأخبار العامة القائلين بصحة ذلك لينسبوا فضيلة لعثمان بن عفّان، و ما كان موافقا لأخبارهم لا حجية فيه عندنا، بل على فرض التسليم بصحة الخبر الذي دل على وجود بنات له صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فيحمل على كونهنّ ربائب قام النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بتربيتهنّ، و قد كان العرب يطلقون على ربيبة الرجل:

إنها ابنته، كما هو معروف، و لو قلنا بأنهنّ بنات له حقيقة لا ادعاء «فلعلهنّ متن و هن صغار»، مما حمل القصاصون الأمويون على أن ينسبوا أمر تزويجهنّ لعثمان.

[الرأي الصحيح انهنّ ربائبه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم]

لكنّ الأخير غير سديد لعدم وجود دليل عليه، فالأرجح أنهنّ ربائبه و ذلك لأمور:

الأول: ما أفاده المحدّث الثقة الجليل أبو القاسم الكوفي المتوفى عام ٣٥٢ هـ: «روى مشايخنا من أهل العلم عن الأئمة من أهل البيت عليهم السّلام، و الرواية صحيحة عندنا عنهم، أنه كانت لخديجة بنت خويلد من أمها أخت يقال لها «هالة» قد تزوجها رجل من بني مخزوم، فولدت بنتا اسمها هالة، ثم خلف عليها بعد أبي هالة رجل من تميم يقال له أبو هند، فأولدها ابنا كان يسمى هندا ابن أبي هند، و ابنين، فكانتا هاتان الابنتان منسوبتين إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: زينب و رقية من امرأة أخرى قد ماتت، و مات أبو هند، و قد بلغ ابنه مبالغ الرجال، و الابنتان طفلتان، و كان في حدثان تزويج رسول اللّه بخديجة بنت خويلد، و كانت هالة أخت خديجة فقيرة، و كانت خديجة من الأغنياء الموصوفين بكثرة المال، فأما هند ابن أبي هند فإنه لحق بقومه و عشيرته بالبادية و بقيت الطفلتان عند أمهما هالة أخت خديجة، فضمت خديجة أختها هالة مع الطفلتين إليها، و كفلتهم.

و كانت هالة أخت خديجة هي الرسول بين خديجة و بين رسول اللّه في حال التزويج، فلما تزوّج رسول اللّه بخديجة، ماتت هالة بعد ذلك بمدة يسيرة، و خلفت الطفلتين زينب و رقية في حجر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و حجر خديجة فربياهما، و كان من سنّة العرب في الجاهلية من يربّي يتيما ينسب ذلك اليتيم إليه، و إذا كانت كذلك فلم يستحل لمن يربيها تزويجها لأنها كانت عندهم بزعمهم بنت المربي لها، فلما ربّى رسول اللّه و خديجة هاتين الطفلتين الابنتين، ابنتي أبي هند زوج أخت خديجة، نسبتا إلى رسول اللّه و خديجة و لم تزل العرب على هذه الحال ..».

و قال ابن شهرآشوب: «تزوّج- أي النبيّ محمّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم- بمكة أولا خديجة بنت خويلد .. و روى أحمد البلاذري، و أبو القاسم الكوفي في كتابيهما، و المرتضى في الشافي، و أبو جعفر في التلخيص: أن النبيّ تزوّج بها و كانت عذراء، و يؤكد ذلك ما ذكر في كتابي الأنوار و البدع، أن رقية و زينب كانتا ابنتي هالة أخت خديجة».

و نقل صاحب البحار عن المناقب قال: «و في الأنوار و الكشف و اللمع و كتاب البلاذري أن زينب و رقيّة كانتا ربيبتيه من جحش ..».

فما ذكره أبو القاسم الكوفي و غيره يكفي في إثبات كون البنتين ربيبتين و أمهما هالة أخت خديجة، و أن خديجة لم تتزوج بأحد قبل البعثة سوى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و ما ادّعاه القوم من زواجها برجل غير النبي مخدوش به لا يصلح أن يكون دليلا لاضطراب المعلومات التي يقدّمها مدّعو تزويجها بغير النبيّ، فقد جاءت هذه المعلومات متناقضة و متضاربة، هل اسم أبي هالة الذي تزوجته خديجة هو «النباش بن زرارة» أو «زرارة بن النباش» أو اسمه «هند» أو «عتيق» أو مالك بن النباش بن زرارة التميمي الأسدي، إلى ما هنالك من اختلافات و اضطرابات كثيرة لا يمكن الجمع بينها، مما يستلزم سقوطها عن الحجية.

الثاني: قال أبو القاسم الكوفي أيضا:

«إن خديجة لم تتزوج بغير رسول اللّه، و ذلك أن الإجماع من الخاص و العام من أهل الآنال (الآثار ظ) و نقلة الأخبار على أنه لم يبق من إشراف قريش و من ساداتهم و ذوي النجدة منهم إلّا من خطب خديجة و رام تزويجها فامتنعت على جميعهم من ذلك، فلما تزوجها رسول اللّه غضب عليها نساء قريش و هجرنها و قلن لها خطبك إشراف قريش و أمراؤهم، فلم تتزوجي أحدا منهم؟ و تزوجت محمّدا يتيم أبي طالب، فقيرا، لا مال له؟

فكيف يجوز في نظر أهل الفهم أن تكون خديجة يتزوجها أعرابي من تميم، و تمتنع من سادات قريش و إشرافها على ما وصفناه؟! ألا يعلم ذو التمييز و النظر أنه من أبين المحال، و أفظع المقال؟! و لما وجب هذا عند ذوي التحصيل ثبت أن خديجة لم تتزوج غير رسول اللّه ..».

و عليه فكيف تقبل خديجة الزواج من أعرابي مجهول الحسب، و تترك ذوي الشرف و المكانة من قبيلة قريش المعروفة بغطرستها و جبروتها، أ لم تكن الفرصة سانحة يوم ذاك لكي تنتقم قريش من امرأة لم تكترث بهم و لا بزعامتهم، و رفضت عروضهم، و تقربهم منها؟!

الثالث: دعوى أن خديجة قد تزوجت برجلين قبل النبيّ خطة صنعتها السياسة الأموية لتكريس فضيلة لعائشة أم المؤمنين التي لم يتزوج رسول اللّه بكرا عليها، لذا نلاحظ الإطراء

و المديح من أصحاب التراجم على عائشة عند ما يصنفها بالبكر الوحيدة التي تزوجها النبي صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، هذا مضافا إلى تسجيلهم منقبة لعثمان حيث حرص محبوه على إبقاء هاتين البنتين باكرتين فلا يدخل بهما ابنا أبي لهب- حسبما تفيد بعض مروياتهم- رغم أهلية البنتين و أهلية زوجيهما لذلك، و عدم وجود أي مانع أو رادع.

نعم، لا بدّ من إبقائهما كذلك لينال عثمان الشرف الأوفى في هذا المجال!! لذا يروون أنه لما ماتت أم كلثوم قال رسول اللّه: «لو كنّ عشرا لزوجتهنّ عثمان» أو قوله فيما أخرجه ابن عساكر: لو أن لي أربعين بنتا لزوجتك واحدة بعد واحدة حتى لا تبقى منهن واحدة.

أو قوله فيما جاء به ابن عساكر من طريق أبي هريرة قال: إن رسول اللّه لقي عثمان بن عفان على باب المسجد فقال: يا عثمان! هذا جبريل يخبرني أن اللّه قد زوّجك أم كلثوم بمثل صداق رقية على مثل مصاحبتها.

و كما في رواية عن أبي هريرة قال: «دخلت على عقبة، فأخبرته: أن رسول اللّه كان عندها آنفا، و سألها كيف تجد عثمان؟ فقالت: بخير، قال: أكرميه فإنه من أشبه أصحابي بي خلقا».

ليت شعري! كيف يصف النبيّ عثمان بهذه الأوصاف التي قل نظيرها في البشر، ثم في نفس الوقت يحرّم عليه الدخول في قبر رقية، لأنه رفث جارية في نفس ليلة وفاتها؟ أو ليس عثمان هو الذي قتل رقية؟ و هل من الأخلاق النبوية أن يختلي عثمان بجارية ليلة وفاة حليلته و معقد شرفه بصهر رسول اللّه، حتى و لو كانت مقارفة النساء على الوجه المحلّل فهي من منافيات المروءة و من لوازم الفظاظة و الغلظة، فأي إنسان تحبّذ له نفسه التمتع بالجواري في أعظم ليلة عليه هي ليلة تصرّم مجده، و انقطاع فخره و انفصام عرى شرفه، فكيف هان ذلك على الخليفة عثمان؟! و حيث إن رسول اللّه منع عثمان من النزول في قبر رقيّة و كان أحقّ الناس بذلك لأنه كان بعلها، و سكت عثمان و لم يقل أنا عند ما قال النبيّ: «أيكم لم يقارف الليلة أهله» لأن عثمان كان قد قارف ليلة ماتت رقية بعض نساءه و لم يشغله الهمّ بالمصيبة و انقطاع صهره من النبي صلّى اللّه عليه و آله و سلّم عن المقارفة، فحرم بذلك ما كان حقا له و كان أولى من أبي طلحة و غيره ممن نزل في قبرها ليدفنها، حسبما ادّعى العامة، و إن كنّا نشك بصحة ذلك، إذ كيف يسمح النبيّ لرجل أجنبي أن

يلامس جسد امرأة مسلمة حتى و لو كان من وراء الثوب، فلم لم ينزل النبي صلّى اللّه عليه و آله و سلّم في قبرها ما دامت رقية هي ابنته؟!

و زبدة المقال: أن رقية و أم كلثوم هما ربيبتا رسول اللّه من غير خديجة، و قد كان العرب يطلقون على ربيبة الرجل: إنها ابنته، و عليه يصح أن يقال لمن يتزوج تلك الربيبة: أنه صهر لذلك الرجل.

من هنا يتضح لنا وجه القول الذي نسب إلى أمير المؤمنين- على فرض صحته- حينما قرّر لعثمان أن نسبته إلى رسول اللّه أكثر من نسبة سلفيه أبي بكر و عمر إليه، فقال له: «و قد نلت من صهره ما لم ينالا».

و مع هذا لم يقم ذاك الصهر على تينك الربيبتين بواجبه تجاه الرجل الذي أكرمه بتزويج ربيبتيه له.

[دفع وهم]

فإن قيل: كيف يجوز أن ينكح النبيّ ربيبتيه من يعرف من باطنه خلاف الإيمان؟

قلنا: أن تزويجه ربيبتيه لعثمان مع ما علم من حاله على فرض حصول ذلك الزواج لا يخلو من أمرين:

١- إما أن يكون زوّجه على ظاهر الإسلام، بمعنى أن اللّه تعالى قد أباح له مناكحة من ظاهره الإسلام و أن علم من باطنه النفاق، و خصّه بذلك و رخّص له فيه كما خصّه في أن يجمع بين أكثر من أربع حرائر في النكاح، و أباحه أن ينكح بغير مهر، و لم يحظر عليه المواصلة في الصيام و لا في الصلاة بعد قيامه من النوم بغير وضوء، و أشباه ذلك مما خصّ به و حظر على غيره من عامة الناس.

٢- و إما أن يكون زوّجه إياها تألفا له على الإسلام، كما تزوّج هو صلّى اللّه عليه و آله و سلّم من حفصة و عائشة و بنت أبي سفيان، فكان زواجه منهنّ تأليفا للقلوب إلى الإسلام فما الضير أن يزوّج من عرف من باطنه خلاف الإيمان لما ذكرنا، و لمصلحة لم ندرك كنهها؟

إذن، ربما يكون إصرار الآخرين على بنوة رقية و أم كلثوم و زينب لرسول اللّه و إرسال ذلك إرسال المسلمات من دون أي تحقيق أو تمحيص، رغم وجود ما يقتضي التأمل و الاحتياط،

ويسمّون عثمان ذو النورين لانّه تزوج بهما(١) ولا يسمّون عليّاً عليه السلام ذو النّورين وهو أبو السبطين الحسن والحسين عليهما السلام.

ربما يكون ذلك راجعا إلى الحرص على إيجاد منافسين لأمير المؤمنين عليّ عليه السّلام في فضائله الخارجية، لذا نجد العامة قد أطلقوا على عثمان لقب «ذي النورين» و لم يطلقوه على سيّدة النساء فاطمة مع اعترافهم بأنها أفضل من رقية و أم كلثوم و زينب بل و خديجة أمها عليها السّلام. فلم لم يطلقوا على الإمام عليّ عليه السّلام لقب «ذي النور» كما فعلوا بعثمان؟! إنّا لا نشك أن وراء تلك النسبة أصابع سياسية اختلقت تلك المنقبة كما اختلقوا منقبة أخرى لعمر بن الخطاب حيث أضافوا على سجل مناقبه زواجه من أم كلثوم بنت أمير المؤمنين علي عليه السّلام.

١) و فى المسائل السروية للمفيد ص ٨٦:

المسألة العاشرة في تزويج أم كلثوم و بنات الرسول ما قوله أدام الله تعالى علاه في تزويج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع ابنته من عمر بن الخطاب. و تزويج النبي ص ابنتيه زينب و رقية من عثمان.

الجواب أن الخبر الوارد بتزويج أمير المؤمنين ع ابنته من عمر غير ثابت و طريقه من الزبير بن بكار و لم يكن موثوقا به في النقل و كان متهما فيما يذكره و كان يبغض أمير المؤمنين ع و غير مأمون فيما يدعيه على بني هاشم.

و إنما نشر الحديث إثبات أبي محمد الحسن بن يحيى صاحب النسب ذلك في كتابه فظن كثير من الناس أنه حق لرواية رجل علوي له و هو إنما رواه عن الزبير بن بكار. و الحديث بنفسه مختلف فتارة يروي أن أمير المؤمنين ع تولى العقد له على ابنته.

و تارة يروي أن العباس تولى ذلك عنه.

و تارة يروي أنه لم يقع العقد إلا بعد وعيد من عمر و تهديد لبني هاشم.

و تارة يروي أنه كان عن اختيار و إيثار.

ثم إن بعض الرواة يذكر أن عمر أولدها ولدا أسماه زيدا. و بعضهم يقول إنه قتل قبل دخوله بها.

و بعضهم يقول إن لزيد بن عمر عقبا.

و منهم من يقول إنه قتل و لا عقب له.

و منهم من يقول إنه و أمه قتلا.

و منهم من يقول إن أمه بقيت بعده.

و منهم من يقول إن عمر أمهر أم كلثوم أربعين ألف درهم.

و منهم من يقول مهرها أربعة آلاف درهم.

و منهم من يقول كان مهرها خمسمائة درهم.

و بدو هذا الاختلاف فيه يبطل الحديث و لا يكون له تأثير على حال

فصل تأويل الخبر

ثم إنه لو صح لكان له وجهان لا ينافيان مذهب الشيعة في ضلال المتقدمين على أمير المؤمنين ع. أحدهما أن النكاح إنما هو على ظاهر الإسلام الذي هو الشهادتان و الصلاة إلى الكعبة و الإقرار بجملة الشريعة.

و إن كان الأفضل مناكحة من يعتقد الإيمان و ترك مناكحة من ضم إلى ظاهر الإسلام ضلالا لا يخرجه عن الإسلام إلا أن الضرورة متى قادت إلى مناكحة الضال مع إظهاره كلمة الإسلام زالت الكراهة من ذلك و ساغ ما لم يكن بمستحب مع الاختيار.

و أمير المؤمنين ع كان محتاجا إلى التأليف و حقن الدماء و رأى أنه إن بلغ مبلغ عمر عما رغب فيه من مناكحته ابنته أثر «٨» ذلك الفساد في الدين و الدنيا و أنه إن أجاب إليه أعقب صلاحا في الأمرين فأجابه إلى ملتمسه لما ذكرناه.

و الوجه الآخر أن مناكحة الضال كجحد الإمامة و ادعائها لمن لا يستحقها حرام إلا أن يخاف الإنسان على دينه و دمه فيجوز له ذلك كما يجوز له إظهار كلمة الكفر المضادة لكلمة الإيمان و كما يحل له أكل الميتة و الدم و لحم الخنزير عند الضرورات و إن كان ذلك محرما مع الاختيار.

و أمير المؤمنين ع كان مضطرا إلى مناكحة الرجل لأنه يهدده و يواعده فلم يأمنه أمير المؤمنين ع على نفسه و شيعته فأجابه إلى ذلك ضرورة كما قلنا إن الضرورة تشرع إظهار كلمة الكفر قال الله تعالى إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ.

فصل زواج بنات الرسول

و ليس ذلك بأعجب من قول لوط ع كما حكى الله تعالى عنه هؤُلاءِ بَناتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فدعاهم إلى العقد عليهم لبناته و هم كفار ضلال قد أذن الله تعالى في هلاكهم.

و قد زوج رسول الله ص ابنتيه قبل البعثة كافرين كانا يعبدان الأصنام أحدهما عتبة بن أبي لهب و الآخر أبو العاص بن الربيع.

فلما بعث ص فرق بينهما و بين ابنتيه فمات عتبة على الكفر و أسلم أبو العاص بعد إبانة الإسلام فردها عليه بالنكاح الأول.

و لم يكن ص في حال من الأحوال مواليا لأهل الكفر و قد زوج من تبرأ من دينه و هو معاد له في الله عز و جل.

و هاتان بنتان هما اللتان تزوجهما عثمان بن عفان بعد هلاك عتبة و موت أبي العاص و إنما زوجه النبي ص على ظاهر الإسلام ثم إنه تغير بعد ذلك و لم يكن على النبي ص تبعه فيما يحدث في العاقبة هذا على قول بعض أصحابنا.

و على قول فريق آخر أنه زوجه على الظاهر و كان باطنه مستورا عنه.

و ليس بمنكر أن يستر الله عن نبيه نفاق كثير من المنافقين و قد قال سبحانه وَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفاقِ لا تَعْلَمُهُمْ فلا ينكر أن يكون فيه أهل مكة كذلك و النكاح على الظاهر دون الباطن على ما بيناه.

فصل للرسول خصوصية

و يمكن أن يكون الله تعالى قد أباحه مناكحة من ظاهره الإسلام و إن علم من باطنه النفاق و خصه بذلك و رخصة له فيه كما خصه في أن يجمع بين أكثر من أربع حرائر في النكاح و أباحه أن ينكح بغير مهر و لم يحظر عليه المواصلة في الصيام و لا في الصلاة بعد قيامه من النوم بغير وضوء و أشباه ذلك مما خص به و حظر على غيره من عامة الناس.

ولقّبوا خالد بن وليد سيف الله ولا يسمّون بذلك أميرالمؤمنين عليه السلام الذى اهلک بسيفه الكفار والبغاة.

وقال هو عليه السلام: انا سيف الله على أعدائه ورحمته على أوليائه.

وانّما اختص خالد بذلک لما فعل بأهل اليمامة غدراً وقتل مالک ابن نويرة ظلماً ووطى إمرأته فى ليلته.

فأشار عمر الى ابى بكر باقامة الحدّ عليه.

فقال: يا عمر انّ خالداً سيف من سيوف الله.

وأجمعوا انّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال: ما اقلت الغبراء ولا اصلت الخضراء على ذى لهجة أصدق من أبى ذرّ.

ولا يسمّى أبوذرّ مع ذلک صدّيقاً ويسمّون ابابكر صديقاً ولم يروو فيه مثل هذا.

وقولهم: انّ معاوية كاتب الوحي.

وقد كان بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة عشر نفساً يكتبون الوحي، أخصّهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

فما يستحقّ هذا النعت دونه عليه السلام؟

ويقول المعتزلة:

العاقل لا يعدل عن المعلوم الى المجهول ولا يترک اليقين بأخذ المظنون ويناقضون أنفسهم ويقولون: انّ اهل الجمل تابوا ممّا اقترفوه واقلعوا عمّا اجترموه، وهم اهل هذه

فهذه الأجوبة الثلاثة عن تزويج النبي ع لعثمان و كل واحد منها كاف بنفسه مستغن عما سواه.

و الله الموفق للصواب.

الآية: ﴿وَ نَزَعْنا ما في صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ﴾(١)الآية، ويعتمدون فى ذلک على أخبار آحاد وحكايات شواذّ، وقال الله تعالى: ﴿وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾(٢) وقال: ﴿إِلاَّ مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَ هُمْ يَعْلَمُون﴾(٣).

قول ابى بكر: أقيلوني بيعتكم فيطلق على نفسه بانّ الاستخلاف كان بينهم.

ومع ذلک يقولون: يا خليفة رسول الله.

ولا يسمّون عليّاًعليه‌السلام خليفته وقد استخلفه فى مقامات عدّة منها:

ما أجمعوا عليه انّه خلّفهصلى‌الله‌عليه‌وآله فى توجّهه الى تبوک، وقالصلى‌الله‌عليه‌وآله: أنت منّي بمنزلة هارون من موسى.

وهذا استخلاف ظاهر فعلاً وقولاً.

فكيف لا يكون عليّعليه‌السلام خليفة رسول اللهصلى‌الله‌عليه‌وآله ويكون ابوبكر خليفة على أمور لم يؤدها(٤).

الجاحظ(٥) فى كتاب العبّاسية قال: وجدنا جميع من خالفنا فى الميراث على اختلافهم فى الديانات يرد من أحاديث مخالفيه وخصومه ما هو اقرب اسناداً وأصحّ حالاً وأحسن اتّصالاً حتّى اذا صاروا الى القول فى ميراث النبيّصلى‌الله‌عليه‌وآله نسخوا الكتاب

---

١) الحجر: ٤٧؛ الاعراف: ٤٣.

٢) الإسراء: ٣۶.

٣) الزخرف: ٨۶.

٤) يردها، خ ل.

٥) رسائل الجاحظ ط مصر، صص ٣٠٠-٣٠٣.

وخصوا خبر العام بما لا يدانى بعض ما رووه وكذّبوا ناقليه وذلك ان كلب انسان منهم انّما يجرى الى هواه ويصدّق ما يوافق رضاه(١).

---

١) نقل هذا الكلام فى تلخيص الشافى مع اضافات واليک نص المطلب:
[ان قيل: اذا اخطأ ابو بكر في دفع حق فاطمة، فلما ذا سكت عنه الأصحاب و الجواب عنه. و نقل كلام الجاحظ فى (العباسية) المناقضة لما في (العثمانية)]
فان قيل: اذا كان أبو بكر قد حكم بخطإ في دفع فاطمة عليها السلام عن الميراث، و احتج بخبر لا حجة فيه، فما بال الأمة أقرته على هذا الحكم، و لم تنكر عليه. و في رضاهم و امساكهم دليل على صوابه.
قلنا: قد بينا: أن ترك النكير لا يكون دليل الرضا إلا في الموضع الذي لا يكون له وجه سوى الرضا. على أنا قد بينا: ما يدل على أن النكير كان واقعا من فاطمة عليها السلام بما ذكرناه- من خطبتها و هجرانها له إلى أن ماتت في وصايتها بأن لا يصليا عليها، و دفنها ليلا- ما كفى.
و قد أجاب عمرو بن بحر الجاحظ في كتابه (العباسية) عن هذا السؤال جوابا جيد المعنى و اللفظ، نحن نذكره على وجهه، ليقابل بينه و بين كلامه في (العثمانية) و غيرها. قال: «و قد زعم أناس أن الدليل على صدق خبرهما- يعني أبا بكر و عمر- في منع الميراث و براءة ساحتهما: ترك أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله النكير عليهما.
ثم قال: فيقال لهم: لئن كان ترك النكير دليلا على صدقهما، إن تركهم النكير على المتظلمين منهما و المحتجين عليهما و المطالبين لهما دليل على صدق دعواهم، او استحسان مقالتهم. و لا سيما و قد طالت المناحاة و كثرت المراجعة و الملاحاة و ظهرت الحسيكة و اشتدت الموجدة و بلغ ذلك من فاطمة عليها السلام أنها أوصت ألّا يصلي عليها أبو بكر. و لقد كانت قالت له- حين أتته طالبة بحقها و محتجة لرهطها-: من يرثك اذا مت يا أبا بكر؟
قال: أهلي و ولدي. قالت فما بالنا لا نرث النبي صلّى اللّه عليه و آله؟ فلما منعها ميراثها و بخسها حقها، و اعتل عليها، و جنح في أمرها، و عاينت الهضم و أيست من النزوع و وجدت مس الضعف و قلة الناصر، قالت: و اللّه لأدعون اللّه عليك، قال: و اللّه لادعون اللّه لك. قالت: و اللّه لا أكلمك أبدا. قال: و اللّه لا أهجرك أبدا. فان يكن ترك النكير منهم على

أبي بكر دليلا على صواب منعها، إن في ترك النكير على فاطمة عليها السلام دليلا على صواب طلبها. و ادنى ما كان يجب عليهم في ذلك: تعريفها ما جهلت، و تذكيرها ما نسيت، و صرفها عن الخطأ، و رفع قدرها عن البذاء و أن تقول هجرا او تجور عادلا و تقطع واصلا. فاذا لم تجدهم انكروا على الخصمين جميعا، فقد تكافأت الأمور و استوت الأسباب. و الرجوع إلى أصل حكم اللّه في المواريث أولى بنا و بكم و أوجب علينا و عليكم.

ثم قال: فان قالوا: فكيف يظن بأبي بكر ظلمها و التعدي عليها و كلما ازدادت فاطمة عليها السلام عليه غلظة ازداد لها لينا ورقة، حيث تقول: «و اللّه لا أكلمك أبدا» فيقول: و اللّه لا أهجرك أبدا ثم تقول: و اللّه لأدعون اللّه عليك فيقول: و اللّه لأدعون اللّه لك. ثم يتحمل منها هذا القول الغليظ و الكلام الشديد في دار الخلافة، و بحضرة قريش و الصحابة، مع حاجة الخلافة إلى البهاء و التنزيه و ما يجب لها من الرفعة و الهيبة. ثم لم يمنعه ذلك أن قال- معتذرا أو متقربا كلام المعظم لحقها المكبر لمقامها الصائن لوجهها المتحنن عليها-: ما أحد أعز علي منك فقرا، و لا أحب إلي منك غنى، و لكن سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة». قيل لهم: ليس ذلك بدليل على البراءة من الظلم و السلامة من الجور، و قد يبلغ من مكر الظالم و دهاء الماكر- اذا كان أريبا و للخصومة معتادا- أن يظهر كلام المظلوم و ذلة المنتصف، و حدب الوامق ومقة المحق.

[ليس ترك النكير حجة الرضا بدليل ترك النكير على عمر فى حديث تحريم المتعتين، و في تناقضه البين بين شهادته بأن النبي جعل «الأئمة من قريش» و شكه في الستة اهل الشورى- و كلهم من قريش- حينما تمنى حضور سالم]

و كيف جعلتم ترك النكير حجة قاطعة و دلالة واضحة- و قد زعمتم أن عمر قال على منبره: «متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: متعة النساء، و متعة الحج، أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما» فما وجدتم أحدا أنكر قوله، و لا استشنع عليه مخرج نهيه، و لا خطأه في معناه، و لا تعجّب منه و لا استفهمه.

فكيف تقضون بترك النكير- و قد شهد عمر يوم السقيفة و بعد ذلك:

أن النبي صلّى اللّه عليه و آله قال: «الأئمة من قريش» ثم قال- في شكاته-: «لو كان سالم حيا ما تخالجني فيه شك» حين أظهر الشك في استحقاق كل واحد من الستة الذين جعلهم شورى. و سالم عبد لامرأة من الأنصار، و هي أعتقته و حازت ميراثه. ثم لم ينكر ذلك من قوله منكر، و لا قابل انسان بين قوليه و لا تعجّب منه. و إنما يكون ترك النكير على من لا رغبة عنده و لا رهبة دليلا على صدق قوله و صواب عمله. فأما ترك النكير على من يملك الضعة و الرفعة و الأمر و النهي و القتل و الاستحياء، و الحبس و الاطلاق، فليس بحجة تشفي و لا دلالة تغني.

قال: و قال آخرون: بل الدليل على صدق قولهما و صواب عملهما: إمساك الصحابة عن خلعهما و الخروج عليهما- و هم الذين وثبوا على عثمان في أيسر من جحد التنزيل ورد النصوص و لو كانا- كما يقولون و ما يصفون- ما كان سبيل الأمة فيها إلا كسبيلها فيه. و عثمان كان أعز نفرا، و أشرف رهطا، و اكثر عددا، و اكبر ثروة و أقوى عدة.

قلنا: انما لم يجحدا التنزيل و لم ينكر النصوص، و لكنهما- بعد قرارهما بحكم الميراث و ما عليه الظاهر من الشريعة- ادعيا رواية و تحدثا بحديث لم يكن محالا كونه و لا مجتمعا في حجج العقول مجيئه و شهد لهما عليه من علته مثل علتهما فيه. و لعل بعضهم كان يرى تصديق الرجل اذا كان عدلا في رهطه، مأمونا في ظاهره، و لم يكن قبل ذلك عرفه بفجرة، و لا جرب عليه غدرة فيكون تصديقه له على جهة حسن الظن و تعديل الشاهد، و لأنه لم يكن كثير منهم يعرف حقائق الحجج، و الذي يقطع بشهادته على الغيب، و كان ذلك شبهة على اكثرهم، فلذلك قل النكير، و تواكل الناس، و اشتبه الأمر، فصار لا يتخلص إلى معرفة حق ذلك من باطله إلّا العالم المتقدم أو المؤيد المسترشد، و لأنه لم يكن ل (عثمان) في صدور العوام و في قلوب السفلة و الطغام ما كان لهما من الهيبة و المحبة، و لأنهما كانا أقل استئثارا بالفيء، و أقل تفكها بمال اللّه منه و من شأن الناس احتمال السلطان ما وفر عليهم أموالهم، و لم يستأثر بخراجهم، و لم يعطل ثغورهم، و لأن الذي صنع أبو بكر من منع العترة حقها و العمومة ميراثها قد كان موافقا لجلة قريش و كبراء العرب. و لان عثمان أيضا

ومن العجب:

انّ ابابكر تقدّم فى الصّلاة بقول عائشة ثم رووا عنها: انّ النبيّ صلى الله عليه وآله قام ورجلاه يخطّان الأرض وهو متّكئ على رجلين أحدهما الفضل بن عبّاس، فاخّرا ابابكر من المحراب. فيجعلون تقديمه ولاية ولا يجعلون تأخيره عزلاً(١).

مضعوفا في نفسه، مستخفا بقدره، لا يمنع ضيما، و لا يقمع عدوا. و لقد وثب ناس على عثمان بالشتم و القذع و التشنيع و النكير لأمور لو أتى عمر أضعافها و بلغ أقصاها، لما اجترءوا على اغتيابه، فضلا عن مباداته و الاغراء به و مواجهته، كما اغلظ عيينة بن حصين له، فقال له: أما أنه لو كان عمر لقمعك و منعك. قال عيينة: عمر كان خيرا لي منك: رهبنى فاتقاني و اعطانى فاغناني.

ثم قال: و العجب أنا وجدنا جميع من خالفنا في الميراث- على اختلافهم في التشبيه و القدر و الوعيد- يرد كل صنف منهم من أحاديث مخالفيه و خصومه ما هو أقرب إسنادا و أصح رجالا و أحسن اتصالا، حتى اذ صاروا إلى القول في ميراث النبي صلّى اللّه عليه و آله نسخوا الكتاب و خصوا الخبر العام بما لا يداني بعض ما ردوه و اكذبوا قائليه. و ذلك: ان كل انسان منهم إنما يجري إلى هواه و يصدق ما وافق رضاه» انتهى كلام الجاحظ.

الشافي في الإمامة ج۴ ص ۸۹ عيادة الشيخين للزهراء و إبائها عن الحديث معهما؛ بحار الأنوار ج۲۹ ص ۳۸۰ و أما القسم الثالث؛ تلخيص الشافي ج۳ ص ۱۵۵ ليس ترك النكير حجة الرضا بدليل ترك النكير على عمر فى حديث تحريم المتعتين، و في تناقضه البين بين شهادته بأن النبي جعل«الأئمة من قريش» و شكه في الستة اهل الشورى - و كلهم من قريش - حينما تمنى حضور سالم؛ شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج۱۶ ص ۲۶۷ الفصل الثاني في النظر في أن النبي ص هل يورث أم لا؛ عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار ج۵ ص ۱۲۷ جاحظ در«رساله عباسيه» اساس اعتقادات اهل سنت را قلع كرده.

١) فراجع فى ذلک الى ما سأله بعض الاصحاب عن الامام فى حين اشتغاله بمطالعة كتب المخالفين لحرصه على المطالعة وخطر بباله بعض الاسئلة وساله عن المعصوم فاجابه

وقولهم: لا يدخل الجنة متبغّض لاحد من الصحابة.

وليس بمسلم من روى قبيحاً منهم ولهم فى الانبياء اقوال تقشعرّ منها الجلود وترتعدّ لها القلوب.

فينسبون آدم وحواء الى الشرك وابراهيم الى الإفک ويوسف الى ارتکاب المحظور والجلوس مع زليخا مجلس الفجور.

وموسى انّه قتل نفساً ظلماً وداود انّه عشق بإمرأة أوريا وحمله عشقه على انّه قتل زوجها وتزوّجها ويونس ان غضب على الله وسيّدنا رسول الله صلى الله عليه وآله عشق زوجة زيد بن حارثة.

فکيف يکون القادح فى الأفاضل المصطفين سنيّاً صديقاً ومن قدح فى قوم غير معصومين رافضيّاً زنديقاً؟

ألم يسمعوا قوله تعالى: ﴿وَ لَقَدِ اخْتَرْناهُمْ عَلى عِلْمٍ عَلَى الْعالَمِين﴾(١).

والمستفاد من الجواب كذب الامامة لابى بكر فى الصلاة من راس وقال بعض الناس لا يبعد امامة آميرالمؤمنين بالناس بامر من النبيٍّ ولذلک ولحقدهم دسوا هذا الحديث للمقابلة لامر الخلفاء بان کل ما ورد من الروايات فى شان على واهل بيته يجب على المنيوکين من رواتهم صناعة حديث بمضمونه فى شان الثلاثة وهذا المطلب من البينات فى التاريخ وعلى هذا لا يبعد امامة الامير بالناس وروايتهم بذلک وجعلهم ابن قحافة بدل اميرالمؤمنين وقال الاستاد فى ضمن کلامه: ولعله لا يبعد الاقتداء من الرسول باميرالمؤمنين حتى تعلم الناس امامته بعد الرسول.

١) الدخان: ٣٢.

وقال لأصحاب نبيّه صلى الله عليه وآله : ﴿وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَّ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللهُّ الشَّاكِرِينَ﴾(١).

وقوله صلى الله عليه وآله: انّ من اصحابى من لا يرانى بعد ما يفارقني. ومنهم: اصحاب العقبة ومنهم من نكثوا عهده. ونزل فيهم: ﴿وَ لَقَدْ كانُوا عاهَدُوا اللهَّ مِنْ قَبْلُ لا يُوَلُّونَ الْأَدْبارَ﴾(٢) فمنهم الذين انهزموا يوم حنين، قوله: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾(٣) وأشباه ذلک.

والعجب: انّهم يحزنون لقتل عمر وعثمان ويهونون الأمر فى قتل عليّ والحسين عليهما السلام.

وقال النبيّ(٤) صلى الله عليه وآله: يؤمكم أقرائكم.

وفى الخبر: دفان كانوا سواء فى القرائة، فافقهكم، وصاحب المسجد أولى بالمسجد.

وقد صحّ انّ أميرالمؤمنين عليه السلام كان افقه واقراء من جميع الأمة وانّه سدّ أبواب الصحابة كلّها حتّى سدّ باب عمّه العباى وترک باب أميرالمؤمنين عليه السلام مفتوحاً.

فكيف يتقدّم عليه عليه السلام غيره؟

قوم راو(٥) انّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد ولّى عمرو بن عاص واسامة بن زيد على ابى بكر وعمر ثم يولونه على أميرالمؤمنين علي والعباس.

---

١) آل عمران: ١۴۴.

٢) الاحزاب: ١۵.

٣) التوبة: ٢۵.

٤) للنبي، خ ل.

٥) كذا.

وقد اعترفوا بانّ الامّة ليس لها ان تمضى حكماً ولا ان يقيم على احد حدّاً ولا تنفذ جيشاً ويزعمون انّ لها انّ لها آن يجعل هذه الامور لأحدها وتردّ اليه ما لم تردّ اليها(١)وتملّكه من الشريعة أشياء لا يملكها من غير أن يأذن في ذلك مالكها.

وهذا من أظرف الامور وأعجبها.

وقالوا: إختيار الأمّة الى العلماء وأن الجماعة تختارهم الذين لا يغلطون فى اختيارهم ولا يخطئون(٢).

ويعلمون مع هذا انّ ابابكر اختار(٣) وانّ عمر اختار(٤) ابى بكر وانّ عثمان اختار(٥) عبدالرّحمن عوف مع عدم(٦) الشروط التى ذكروها.

ومن عجيب دعواهم(٧) اجتماعهم على امامة ابى بكر مع علمهم بقلّة عدد العاقد لها وتأخير بنى هاشم وانكار بنى حنيفة(٨) لها ومخالفة الانصار.

ثم ينكرون ان يكون الاجماع حصل على حصار عثمان فى خلعه وتكفيره وقتله وأهل المدينة ومن كان بها كلّهم محاربين أو خاذلين ولا يحفظ فى الانكار عليهم قول القائل

---

١) ترد اليها ما لم ترد اليها، خ ل، ترد اليها لم ترد اليها، خ ل.

٢) يخطوئن، خ ل؛ يخطوعن، خ ل.

٣) كذا فى المخطوطات والظاهر صحة ما اثبتناه.

٤) كذا فى المخطوطات والظاهر صحة ما اثبتناه.

٥) كذا فى المخطوطات والظاهر صحة ما اثبتناه.

٦) عبدالرخمن عوف مع عدم، هذه الجملة ليست فى بعض النسخ واثبتناه من بعض آخر لاستقامة المتن مع وجوده فى البين.

٧) دعوائهم، خ ل.

٨) كذا.

ومنعهم ان يصلّوا عليه وأن يدفن فى مقابر المسلمين وبقى مكانه مرميّاً ثلاثة أيّام لم يستعظم ذلک مستعظم.

ومن تأمّل هذه الحال علم انّها أحقّ وأولى بالاجماع.

وقصدوا الى من ردّ النبيّ صلى الله عليه وآله اليه جيشاً فلم يحسن تدبيره ورجع منهزماً، فجعلوه امام الانام ويردون اليه تدبير الجيوش العظام ويصيّرونه(١) قدوة الاسلام.

وقالوا: الامام قدوة فى الشريعة مع جواز جهله ببعضها.

ولا يجيزون ان يرجع اليه فى الكلّ اذا لم يعلمه (أن يكون قدوة فيها مع جهله بكلّها ويقولون: يرجع فى البعض الذى لا يعلمه الى الأمّة وأىّ فرق البرعيته فى بعض ما لا يعلمه) (٢) وبين حاجته اليهم فى الكلّ بما لا يعلمه.

بل من العجب: ان يكون الامام محتاجاً الى من هو محتاج اليه ومقتدياً برعيته.

ومن العجب امتناعهم ممن علموه فاسقاً وتجويزهم امامة من يجوز أن يكون بباطنه كافراً.

فان كان الفسق مانعاً من تقديم الفاسق ليكون تجويز الكفر مانعاً من تقديم من عليه لانّ الكفر يشتمل على الفسق وغيره.

ومن عجيب إفتخارهم لأبى بكر بآية الغار ويعدّون معصيته حسنة وحزنه مسرّة وتجعلونه يوم عيد.

---

١) يصرونه، خ ل.

٢) ان يرجع اليه فى الكلّ اذا لم يعلمه، فى بعض النسخ هذه الجملة ضرب عليه بالشطب جعل مكانها ما جعلناه بين الهلالين.

وكان الأليق أن يحزنوا كما حزن ويغتمّوا مما جنى وأثم بل يبكون لبكائه ان كانوا من شيعته واهل وفائه.

والطرفة: ان مبيت أمير المؤمنين عليه السلام على الفراش ليس له فخر وحزن ابى بكر وبكاه فخر.

وقال عليّ عليه السلام:

وقيت بنفسي خير من وطأ الحصى
ومـــن طـــاف بالبيـــت العتيـــق وبـــالحجر
يخـــاف رســـول الله أن يمكـــروا بـــه
فوقـــاه ربّي ذو الجـــلال مـــن المكـــر
وبـــتّ أراعـــيهم فـــما يثبتـــونني
وقـــد صـــبرت نفـــسي عـــلى القتـــل والأسر

وقال ابوبكر وروى ابن اسحاق فى السيرة:

فلـــما ولجـــت الغـــار قـــال محمّـــد
أمنـــت فثـــق مـــن كـــل ممـــس ومـــدلج
بربـــــك إن الله ثالثـــــا الـــــذي
ثقـــوا بـــه مـــن كـــل مثـــوى ومفـــرج
ولا تحـــزنن فـــالحزن لا شـــك فتنـــة
وإثـــم عـــلى ذي المـــنهج المتحـــرج

فاقرّ الرجل انّ حزنه فى تلك الحال فتنة وإثم، والفتنة والإثم الكفر. قال الله تعالى: ﴿الْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾(١).

ويدّعون محبّة أهل البيت عليهم السلام وتكذبهم جوارحهم يقولون بافواههم ما ليس فى قلوبهم واذا ذكرت مناقبهم لا تسكن قلوبهم واذا نشرت فضائلهم لا يثبت عقولهم.

ولم صار المتبع لهم رافضيّاً والمناصب لهم بالعداوة سنيّاً؟

واذا سمعوا من يقول: اللّهم ألعن ظالمي آل محمّد عليهم السلام يبغضون ويقولون: هذا تعريض(٢) ورفض وتشرير وبغض وفتن محض، والمسلم لا يكون لعّاناً، والتسبيح أفضل من اللعن.

و(٣) يلعنون الشيعة لعناً صريحاً صار لعن ظالمي أهل البيت عليهم السلام تعريضاً ورفضاً ومقتاً وبغضاً ولعن الشيعة حقاً وفرضاً.

ولم صارت فضائل اهل البيت عليهم السلام اذا وردت فى خلال حديثهم وما تواتر من روايات شيوخهم، تسمع وتثبت؛ واذا انتزعت وميّزت، تدفع؟

وفتاوى الشيعة اذا جمعت بفتاويهم صحّت واذا افترقت بطلت.

ومن ظاهر بغضهم لأهل البيت عليهم السلام انّهم اذا ذكروا الحسن بن عليّ بن فاطمة عليهم السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله حذفوا من اسمه الالف واللام وقالوا: حسن بن عليّ عليهما السلام ويقولون لاولاده اولاد حسن استصغاراً له واستحقاراً لذكره.

---

١) البقرة: ٢١٧.

٢) تعرّض، خ ل.

٣) فى بعض النسخ اضافة: مع هذا.

ويقولون مع ذلک الحسن البصری، فيثبتون فی اسمه الالف اللام واجلالاً له وتفخيماً لذكره وذلک لانّه كان متحازاً(١) عن موالاة أهل البيت عليهم السلام .

وكان لهم من الشهرة بقتل الحسين عليه السلام والطواف برأسه وايطاء الخيل جسمه ودوّنوا الدّواوين لقاتله وجعلوا لاولادهم سمة يعرفون بها واوقافاً تصل اليهم حتى اليوم.

فيقولون:

بنو خداش أولاد من خدش وجه الحسين عليه السلام بعد قتله تقرباً ان قاتله.

وأولاد الصيّاح(٢) من صاح بقتله.

وبنو الجرور من جرّه فی المعركة(٣).

وبنو السراويل اولاد من سلب سراويله.

وبنو السرج اولاد الذی كان يسرج خيله لدوس(٤) جسده.

ووصل بعض هذه الخيل الى مصر قطع من حوافرها وسمر(٥) به على ابواب الدور للتبركبها.

وجرت بذلک السنة الى يومنا هذه الغاية.

وبنو السنان اولاد الذی حمل الرمح وعلى سنانه رأس الحسين عليه السلام.

وبنو الملحي اولاد الذی ملح رأسه.

---

١) متحاذاً، خ ل.

٢) بنو الصياح، خ ل.

٣) الحركة، خ ل.

٤) تدوس، خ ل.

٥) سمی، خ ل.

وقيه يقول:

ويكـــــبّرون بـــــأن قتلـــــت وإنّـــــما

قتلـــــوا بـــــک التكبـــــير والتهلـــــيلا

وبنو الطشتي وهو الذى حمل الطشت الذى وضع فيه رأسه.

وهم بدمشق من بنى الملحي معروفون.

وبنو القضيب وهو الذى احضر القضيب الى بين يدى يزيد لعنه الله لنقر ثناياه.

وبنو الدرجيّ وهو الذى ترک الدرج الخيزرانى عند رأسه.

وبنو المعلّق هو الذى علّق ردسه من مسمار فى باب جيرون من دمشق فبقى المسمار الى يومنا هذا حتى قلعه محمّد بن زنكى فى سنة ستة وستّين وخمس مأة.

وقال ابن قتيبة فى كتابه: اوّل خارجيّ خرج فى الاسلام الحسين بن عليّ عليه السلام.

وهذا اليوم يوم عيدهم ويواظبون(۱) على البرّ والصّدقة والمسارعة الى البذل والصلة والتبرک بشراء ملح سنة والتورّک فى المجالس المستحسنة المظاهره بطيب

۱) وجب لهم ان يواظبوا على فروج امهاتهم والاخت والزوجة منهم حتى لا يدخل فيه ما لا يجوز دخوله فيه وصار سبباً لخروج مأبون منكوح يتقول بامثال هذه الاقاويل وانت تقول اول من خرج من الاسلام هو ابن رسول الله فهل تدرى سبب قولک هذه؟ وانا اقول لک: كان السبب لذلک علمک باول من خرج فى الاسلام وجهلک باول من دخل فى امّک يابن الزانية، فيجب عليک احصاء الداخلين بامک وتشخيص من كان نطفتک الخبيثة منه حتى لا تذهب الى هذا الرأى، ايها المأبون الواسع.

الابدان والمجاهرة بمصافحة الاخوان انه مخصوص بالمناقب(١) العظام والفضائل الجسام(٢).

وفى مدينة قرطبة يأخذون ليلة عاشوراء رأس بقرة ويجعلون على العصاء ويطوفون بها فى الشوارع والازقّة والاسواق ويجمع حوله صبيان ويدفعون(٣) ويلعبون ويقولون: يا ستّى المروّسة اطعمينا المطنفسة، يعنون: القطائف.

فصل فيما جاء فيهم أجمعين

الباقر عليه السلام فى قوله تعالى: ﴿ أَتَّخَذْناهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصارُ﴾(٤) قال: اذا امر الله تعالى اعداء اميرالمؤمنين عليه السلام الى النار الذين احتقروا امر عليّ بن أبى طالب عليه السلام امرنا أوليائه الى الجنة كابى ذرّ وسلمان وعمّار واشباهه ﴿قالُوا ما لَنا لا نَرى رِجالاً كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرارِ﴾(٥).

البخارى عن ابى هريرة قال قال النبيّ صلى الله عليه وآله: لهلاک امتي على يدى غلمة من قريش.

البخارى عن انس قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله للانصار: انكم سترون بعدى اثره فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض.

---

١) اضفناها من بعض النسخ.

٢) الحسام، خ ل.

٣) يدفنون، خ ل.

٤) ص: ٦٣.

٥) ص: ٦٢.

الخصال فى آداب الملوک: ان النبیﷺ خطب فقال: ايها الناس انه سيكون بعدى اقوام يكذبون فيقبل ذلک منهم وامور تأتي من بعدى تزعم اهلها عنّى معاذ الله ان اقول على الله الاّ حقّاً فما امرتكم الاّ بما امرنى ربّى ولا وعدتكم الاّ اليه وسيعلم الذين ظلموا ایّ منقلب ينقلبون(١).

وفی قرائة ابن مسعود: وسيعلم الذّين ظلموا آل محمّد أيّ منقلب ينقلبون.

فقال عبادة بن الصّامت: ومتى ذلک يا رسول الله ومن هؤلاء؟ عرّفناهم لنحذرهم.

فقال: اقوام قد استعدّوا لها من يومهم هذا، يعنی: الخلافة، وسيظهرون لكم اذا بلغت النفس من ههنا وأومئ بيده الى حلقه.

فقال عبادة: فاذا كان كذلک فالى من يا رسول الله؟

فقال: اذا كان كذلک فعليک بالسمع والطاعة للسابقين من عترتى فانهم يصدونكم عن الغيّ ويدعونكم الى الحقّ ويحيون(٢) ربّي وسنّتي ويميتون(٣) البدع ويقمعون بالحقّ اهلها ويزولون مع الحقب حيث زال ولئن يخيل الى انّكم تفعلون ولكن محتجّ عليكم اذا انا اعلمتكم ذلک(٤).

---

١) اشار الى ما فی المصحف فی: وَ سَيَعْلَمُ الَّذينَ ظَلَمُوا أيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ(الشعراء: ٢٢٧).

٢) يحبّون، خ ل.

٣) يعيبون، خ ل.

٤) قال حدثني علي بن محمد بن علي بن عمر الزهري معنعنا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: قام رسول الله ص فينا خطيبا فقال الحمد لله على آلائه و بلائه عندنا أهل البيت و أستعين الله على نكبات الدنيا و موبقات الآخرة و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أني [أن] محمدا عبده و رسوله أرسلني برسالته إلى جميع خلقه ليهلك من هلك عن بينة و يحيى من حي عن بينة و اصطفاني على جميع العالمين من الأولين و الآخرين أعطاني

مفاتيح خزائنه كلها و استودعني سره و أمرني بأمره فكان القائم و أنا الخاتم و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم و اتقوا الله حق تقاته و لا تموتن إلا و أنتم مسلمون و اعلموا أن الله [أنه] بكل شيء محيط و أن الله [أنه] بكل شيء عليم* أيها الناس إنه سيكون بعدي قوم يكذبون علي فلا تقبلوا [فيقبلوا منهم] ذلك و أمور تأتي من بعدي يزعم أهلها أنها عني و معاذ الله أن أقول على الله إلا حقا فما أمرتكم إلا بما أمرني به و لا دعوتكم إلا إليه و سيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون قال فقام إليه عبادة بن الصامت فقال متى ذلك يا رسول الله و من هؤلاء عرفنا [هم] لنحذرهم فقال أقوام قد استعدوا للخلافة من يومهم هذا و سيظهرون لكم إذا بلغت النفس مني هاهنا و أومأ بيده إلى حلقه فقال له عبادة بن الصامت فإذا كان كذلك فإلى من يا رسول الله قال إذا [فإذا] كان ذلك فعليكم بالسمع و الطاعة للسابقين من عترتي فإنهم يصدونكم عن الغي و يهدونكم إلى الرشد و يدعونكم إلى الحق فيحيون كتاب ربي [كتابي] و سنتي و حديثي و يميتون [يموتون] البدع و يقمعون [يقيمون] بالحق أهلها و يزولون مع الحق حيث ما زال فلن يخيل إلى [لي] أنكم تعلمون و لكني مجتمع عليكم إذا [أنا] أعلمتكم [أعلمكم] ذلك فقد أعلمتكم أيها الناس إن الله تبارك و تعالى خلقني و أهل بيتي من طينة لم يخلق أحدا غيرنا و من ضوى إلينا [موالينا ضوء] فكنا أول من ابتدأ من خلقه فلما خلقنا فتق [نورا] بنورنا كل ظلمة و أحيا بنا كل طينة طيبة و أمات بنا كل طينة خبيثة ثم قال هؤلاء خيار خلقي و حملة عرشي و خزان علمي و سادة أهل السماء و الأرض هؤلاء البررة [البراء] المهتدون [المهتدين] المهتدى بهم من جاءني بطاعتهم و ولايتهم أولجته جنتي [و أولجته أبحته] كرامتي و من جاءني بعداوتهم و البراءة منهم أولجته ناري و ضاعفت عليه عذابي و ذلك جزاء الظالمين ثم قال نحن أهل الإيمان بالله ملاكه و تمامه حقا [حقا] و بنا سداد الأعمال الصالحة و نحن وصية الله في الأولين و الآخرين و إن منا الرقيب على خلق الله و نحن قسم الله ا [لذي] قسم بنا حيث يقول [الله تعالى] اتقوا الله الذي تسائلون به و الأرحام إن الله كان عليكم رقيبا أيها الناس إنا أهل البيت [بيت] عصمنا الله من أن نكون مفتونين أو فاتنين أو مفتنين أو كذابين [كاذبين] أو كاهنين أو ساحرين أو عائقين [عائفين] أو خائنين [خائبين] أو زاجرين أو مبتدعين أو مرتابين أو

النبيّ ﷺ: انّ من اصحابى من لا يرانى بعد ان افارقه أو بعد ان يفارقنى.

وفى حديث: ان من اصحابى من لا يرانى بعد خروجى من الدنيا.

فقال أصحاب التواريخ: مكن وسم بالنفاق على عهد رسول الله ﷺ نيف وثمانون رجلاً.

روى فى قوله: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بابٌ باطِنُهُ فيهِ الرَّحْمَةُ وَ ظاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذاب﴾(١).

فيصير أئمة الهدى وشيعتهم فى باطن السور الذى فيه الرحمة والنور ويصير أئمة الضلال فى ظاهر السّور.

فينادون الم نكن معكم فى الدنيا ونبيّنا ونبيّكم واحد وصلاتنا وصلاتكم واحد وصومنا وحجّنا واحد؟

صادفين [صادين] عن الخلق [أو] منافقين فمن كان فيه شيء من هذه الخصال فليس منا [مني] و لا أنا منه و الله منه بريء و نحن منه براء و من برئ الله منه أدخله جهنم و بئس المهاد و إنا أهل بيت [البيت] طهرنا الله من كل نجس فنحن الصادقون إذا نطقوا و العالمون إذا سئلوا و الحافظون لما استودعوا جمع الله لنا عشر خصال لم يجتمعن لأحد قبلنا [بعدنا] و لا تكون لأحد غيرنا العلم و الحلم و الحكم و اللب و النبوة [الفتوة] و الشجاعة و الصدق [و الصبر] و الطهارة و العفاف فنحن كلمة التقوى و سبيل الهدى و المثل الأعلى و الحجة العظمى و العروة الوثقى و الحق الذي أمر الله في المودة فما ذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون.

(تفسير فرات الكوفي، ص: ٣٠٥؛ بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج١٦، ص: ٣٧٤)

١) الحديد: ١٣.

فينادى ملک من عند الله: بلى ولكنّكم فتنتم انفسكم فيما امركم الله ورسوله فتربصتم وارتبتم ولاية أئمة الهدى وغرتكم الامانى(١).

وفى مسند ابى يعلى الموصلى، اعتقاد اهل السنة الاشتهى ومجموع ابى العلاء الحافظ الهمداني الحنبلى وغير ذلک طرق عن انس وابي برزة وابى رافع: ان النبيّ صلى الله عليه وآله يتمشى الى قبا فمرّ بحديقة فقال عليّ عليه السلام: ما احسن هذه الحديقة.

---

١) قال محمد بن العباس رحمه الله حدثنا محمد بن الحسن بن علي بن مهران عن أبيه عن جده عن الحسن بن محبوب عن الأحول عن سلام بن المستنير قال: سألت أبا جعفر ع عن قول الله تبارك و تعالى فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة و ظاهره من قبله العذاب ينادونهم أ لم نكن معكم قال فقال أما إنها نزلت فينا و في شيعتنا و في الكفار أما إنه إذا كان يوم القيامة و حبس الخلائق في طريق المحشر ضرب الله سورا من ظلمة فيه باب باطنه فيه الرحمة يعني النور و ظاهره من قبله العذاب يعني الظلمة فيصيرنا الله و شيعتنا في باطن السور الذي فيه الرحمة و النور و يصير عدونا و الكفار في ظاهر السور الذي فيه الظلمة فيناديكم عدونا و عدوكم من الباب الذي في السور من ظاهره أ لم نكن معكم في الدنيا نبينا و نبيكم واحد و صلاتنا و صلاتكم واحدة و صومنا و صومكم و حجنا و حجكم واحد قال فيناديهم الملك من عند الله بلى و لكنكم فتنتم أنفسكم بعد نبيكم ثم توليتم و تركتم اتباع من أمركم به نبيكم و تربصتم به الدوائر و ارتبتم فيما قال فيه نبيكم و غرتكم الأماني و ما أجمعتم عليه من خلافكم لأهل الحق و غركم حلم الله عنكم في تلك الحال حتى جاء الحق و يعني بالحق ظهور علي بن أبي طالب و من ظهر من الأئمة ع بعده بالحق و قوله و غركم بالله الغرور يعني الشيطان فاليوم لا يؤخذ منكم فدية و لا من الذين كفروا أي لا توجد لكم حسنة تفدون بها أنفسكم مأواكم النار هي مولاكم و بئس المصير.

(تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة ص [سورة الحديد(٥٧): الآيات ١٣ الى ١٥] ؛ البرهان في تفسير القرآن ج٥ ص ٢٨٧ [سورة الحديد(٥٧): الآيات ١٣ الى ١٧])

فقال النبيﷺ: حديقتک يا عليّ فی الجنةاحسن منها حتبی مرّ بسع حدائق على ذلک ثم اهوی اليه فاعتنقه وبکی وبکا عليّعليه السلام.

ثم قال: ما الذی ابکاک يا رسول الله؟

قال: ابکی لضغائن فی صدور قوم لن يبدوا لک الاّ من بعدی.

فقال: يا رسول الله کيف اصنع؟

قال: تصبر فان لم تصبر تلق جهداً وشدّة.

قال: يارسول اللهﷺ أتخاف فيها هلاک ديني؟

قال: بل فيها حياة دينک.

واشتهر قولهﷺ: عهد معهود ان الامة تغدر بک وانت تقاتل على سنّتي، الخبر.

الحميري:

علـــی انّـــه يـــوم الحديقـــة قـــال يـــا

عـــــليّ وعينـــــاه معـــــا تکفـــــان

ســـتغدر بعـــدی مـــن قـــريش عصـــابة

بعهـــــدک والخصـــــمان مشـــــتهران

فصـــــبراً جمـــــيلاً انّ صـــــدرک ســـــالم

فـــما الغـــدر قـــولاً لـــی ومـــا السـببان(١)

١) کتبت هذه الکلمة ی المخطوطات غير منقوطة.

إبن حماد:

ألـــــيس بعـــــدى(١) بعــــــددين محمّـــــد
عليــــه أنــــاس بـــــالتهجّم(٢) والغشـــــم
وأمهلهـــــم لا عـــــاجزاً عــــن قتـــــالهم
وولاهـــم مـــا قـــد تولّـــوا مـــن الإثـــم
وكــــان رســــول الله جــــاراه امــــرهم
ومـــا اثتهـــوه فـــى الصـــحيفة مـــن ظلـــم
فقـــال عـــليّ للنبــــيّ فـــما تــــرى
مـــن الـــرأي لي أفـــديك بـــالاب والأمّ
فقـــال لـــه أصـــبر مثـــل صـــبري فـــانّني
صـــبرت بـــامر الله صـــبر اولـــى العـــزم
واثبـــت علـــيهم حجّـــة الله وانتظـــر
قـــديناهم مقرونـــة الوصـــل بالصّرـــم
فـــاضرب(٣) صـــفحاً عـــنهم وهـــو عـــالم
لمحنـــتهم اذا كـــان ذلـــک مـــن الحـــتم

---

١) تعدى، خ ل.
٢) بالتجهّم، خ ل.
٣) أعرض، خ ل.

خطيب منبج:

وفـــى يـــوم الحــــدائق قـــدابينت

شـــــواهد فضــــــله للشــــــاهدينا

غـــذاه بكـــى النبـــى وقـــال مـــا لـــى

اراک تبـــــل بالــــدمع(١) الجفونــــا

فقـــال ضـــغائن بصـــدور قـــوم

أراهـــم قـــد غـــدوا(٢) لـــک موغلينـــا

فـــان انـــا مـــتّ فابـــدوها وكـــانوا

لحبلـــك يـــابن عمّـــي قاطعينـــا

البخارى مرفوعاً الى ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ: الا لا ترجعئا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

إبن حمّاد:

لا ترجعـــوا بعـــدى لكفـــركم

والخلـف فـى الـدين والتحريـف طلّابـا

هـــذا الامـــام لكـــم بعـــدي يســـدّدكم

رشـــداً ويوســـعكم علـــماً وآدابـــا

---

١) بالدفع، خ ل.

٢) عذوا، خ ل؛ عدّوا، خ ل.

انّي مدينـــــة علـــــم الله وهــــــو لهــــــا

بابـــــا فمــــن رامهـــــا فليقصـــــد البابـــــا

أوصــــى اليـــــه وفيهــــا مقنــــع لهـــــم

لــــو لم يكونـــــوا لــــه بالبهـــت غضـــابا(١)

وقــــال انــــت كهـــارون الخليفــــة مـــــن

موســــى علــــى قومـــه بـــالحقّ اذعابـــا(٢)

وقــــال انــــت أخـــي اذا كـــان بيـــــنهم

أخــــا نقــــارب اشـــــباها واضرابـــــا

قوله تعالى: ﴿وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَّ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللهُّ الشَّاكِرِينَ﴾(٣).

تفسير الثعلبى ومسند احمد عن حذيفة بن اليماني ابوهريرة وابن مسعود قال رسول الله صلی الله علیه وآله: يؤخذ بناس من اصحاب ذات الشمال فاقول: يا ربّ اصحابى أصحابى.

فيقال: انّك لا تدرى ما احدثوا بعدك؟

فاقول: بعداً وسحقاً.

---

١) عضابا، خ ل.

٢) اذعانا، خ ل.

٣) آل عمران: ١٤٤.

وفى الاحياء عن الغرالى: عن النبيّ ﷺ: يرفع اليّ اقوام فيقولون: يا محمبد يا محمّد فاقول: يا ربّ اصحابى اصحابى. فتقول: لا تدرى ما احدثوا بعدک ؟ فاقول: بعداً وسحقاً.

وفى مسند مسلم عن انس قال رسول الله ﷺ: ليردن على الحوض رجال ممّن صاحبني حتى اذا رأيتهم ورفعوا اليّ اختلجوا دوني فاقول: أى ربّ اصحابى فيقال: انّک لا تدرى ما أحدثوا بعدک انهم ارتدّوا على اعقابهم القهقري.

وفى مسند احمد عن ابى سعيد الخدرى قال النبيّ ﷺ: انا فرطناكم على الحوض فاذا جئت وقام رجال يقولون انا فلان بن فلان فاقول امّا النسب فقد عرفت ولكنّكم احدثتم بعدى وارتدتم القهقرى.

وفى تفسير الثعلبى عن حذيفة وابى هريرة قال النبيّ ﷺ: ليردن على الحوض اقوام حتى اذا رأيتهم اختلجوا دونى فاقول: اصحابى، فيقال: انّک لا تدرى ما احدثوا بعدک انّهم ارتدّوا على اعقابهم القهقرى.

وفى البخارى عن سهل بن حنيف قال النبيّ ﷺ: وليردنّ عليّ اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم يحال بينى وبينهم.

ورواه النعمان بن ابى عياش عن ابى سعيد الخدرى يزيد فيه: فاقول: انّهم امّتي، فيقال: انّک لا تدرى ما احدثوا بعدک.

مسند الموصلى عن فردوس(۱) الديلمي وفى رواية بن عباس عن النبيّ ﷺ: فاقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهيداً ما دُمْتُ فيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَني كُنْتَ أَنْتَ

۱) دوس، خ ل.

الرَّقيبَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْتَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهيدٌ﴾(۱) فيقال: انّ هؤلاء لن يزالوا مرتدّين على اعقابهم منذ فارقتهم.

وفي ....(۲) الحميري:

يـــوم بعـــث ويـــوم عـــرض وذلّ
فيـــه تبـــدى سرائـــر الاخيـــار
فـــيرى احمـــد النبـــيّ رجـــالاً
مـــن قـــريش يهـــوون ذات اليســـار
مـــن قـــريش وغـــيرهم فيســـاقون
فيصـــلّون خـــرّ(۳) تلـــك النـــار
فيقـــول النبـــى يـــا رب اصـــحابى
وقـــومى ومـــنهم اصـــهارى
مـــا لهـــم يخلجـــون دونـــى فقـــال
الإلـــه لا تأســـفن علـــى الكفـــار
انّ اصـــحابک الـــذين تـــراهم
نكثـــوا القهقـــرى علـــى الادبـــار

---

۱) المائدة: ۱۱۷.

۲) بقى بقدر كلمة غير مقروئة.

۳) حفر، خ ل.

خطيب:

ألم يقـــــل النبـــــيّ الطّهـــــر قـــــولا

ورواه لنـــــا ثقـــــات المخبرينـــــا

ســـافقد فـــى غـــداة الحـــشر قومـــا

عهـــــدتهم بعهـــــدى ماســـــكينا

اذا وردوا علـــــىّ الحـــــوض ظلّـــــوا

بـــــما صـــــنعواه بعـــــدى مخجلينـــــا

فاســـــئل عـــــنهم فيقـــــال عـــــادوا

علـــــى الاعقـــــاب بعـــــدک ناکصـــــينا

عصـــــوک وابتـــــدعوا فـــــاقول بعـــــدا

وســـــحقا للغـــــواة المبـــــدعينا

ابن علويّة الإصفهاني:

أمّـــــن لهـــــم قـــــال النبـــــيّ ســـــواهم

قـــــولا لـــــذى الحمـــــران والســـــودان

انـــــتم وانّـــــى فـــــاعلموا فـــــرط بكـــــم

وراد حـــــوضي المـــــترع المـــــلآن

عنـــــه يـــــزوّد أخـــــي عـــــليّ مـــــن طغـــــى

وبغـــيّ واســـقى النـــاس بالقـــدحان

فـــاقول كيـــف خلفتمـــونى فيهـــا

فهـــما وعـــزّة خـــالقى اشـــجان

وهمـــا الكتـــاب وعترتـــى اهلـــى فـــلا

تجنـــوا بـــترك هـــداهما عصـــيانى

وتمســـكوا انّـــى احـــذركم وقـــد

أوســـعتكم مـــن ربّ فـــى الايـــدان(١)

ان تعـــدلوا عـــنهم فلـــيس بمعـــدل

عـــنهم لغـــير عبـــادة الاوثـــان

العوني:

وقـــال سيـــاتى الحـــوض قـــوم فيـخـــلـــجـــوا

عـــن الحـــوض دونـــى فـــى اكـــف زبنـــى

اقـــول لاصـــحابى لمـــاذا خلجـــتم

أعـــن دار اكـــرام بـــذل هـــوان

فيـــدعوا منـــادى ان قومـــك بـــدّلوا

المثـــانى مـــن افعـــالهم بمثـــانى

١) نسئ وقد اعذرت فى الايد، خ ل.

ولـــو انّهـــم اذ جئـــتهم بـــک صـــدّقوا

لمـــا بـــاينوا قربـــاک بالشـــنآن

ســأدعوا الا بعـــداً وســـحقاً بمـــن بـــه

اذا عـــدّ اهـــل الغـــدر يغتـــدران(١)

قوله تعالى: ﴿وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ تَرَى الَّذينَ كَذَبُوا عَلَى اللهِّ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَ لَيْسَ في جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْمُتَكَبِّرينَ﴾(٢) قال: من يدعى انه امام من الله كذلک.

النبيّ صلى الله عليه وآله: من حجد امامة من بعدى فقد حجد نبوّتي ونبوة الانبياء(٣) من قبلي.

وقال: الجاحد مقيم على الباطل والمقيم على الباطل كافر.

السيّد(٤):

غششت أبا حفص وصي محمد

و ظـاهرت مـن بغـي عليـه أبـا بكـر

و قلدتـه أمـر الخلافـة بعـده

و غـيركما أولى بـذلكما الأمـر

فـما لعـدي و المكـارم و العـلى

١) يعتذران، خ ل.

٢) الزمر: ٦٠.

٣) الرسل، خ ل.

٤) أي: الحميري.

و مـــا لبنـــي تـــيم بـــن مـــرة و الفخـــر

أطعـــت بـــه رأي ابـــن شـــعبة(١) مـــذهبا

و هـل لامـرء في طاعـة الـرجس مـن عـذرى

الكميت:

وغـــاب نبـــيّ الله عـــنهم وفقـــده

علـى النـاس مـن رزء مـا هنـاک محلـل

فلـــم أر مخـــذولا أجـــل مصـــيبة

وأوجـــب منـــه نـــصرة حـــين يخـــذل

يصـيب بـه الرّامـون عـن قـوس غـيرهم

فيـــا آخـــرا أســـدى لـــه الغـــيّ أوّل

قوله تعالى: ﴿وَ لا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَ أَضَلُّوا كَثيراً وَ ضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبيلِ﴾(٢) نزلت فيهم.

جابر: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: يا كعب بن عجرة نعوذ بالله من أمرة السفهاء.

قال: وما ذلک يا رسول الله؟

---

١) شيعة، خ ل.

٢) المائدة: ٧٧.

قال: أمراء سوء يكون بعدي فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليس منّي ولست منه وليس بوارد على الحوض، الخبر.

ثابت الثمال عن الباقر عليه السلام قال قال النبيّ صلى الله عليه وآله: أوصى من آمن بي وصدّقني بولاية علي بن أبي طالب.

قال: ولائه ولائي وولائي ولائهف عهداً عهد الله اليّ وأمرني أن أبلغكموه ألا هل سمعتم؟

قالوا: نعم يارسول الله.

قال: امّا انّي اقول لكم هذا وانّى اعرف منكم من يركب عنقه فينقصه حقّه.

قالوا: علمنا من هم يا رسول الله؟

قال: أمّا انّى عرفتهم ولكني أمرت بالاعراض عنهم الى امر هو كائن وكفى الرجل منكم ما فى قلبه.

الحميري:

عجبت من قوم أتوا أحمدا
بخطة ليس لها مدفع
قالوا له لو شئت اخبرتنا
الى من الغاية والمفزع
اذا توفيت وفارقتنا
ومنهم فى الملک من يطمع
قال ولو اخبرتكم مفزعا

مـــا ذا عصـــيتم فيـــه اذ تصـــنعوا

صـــنيع اهـــل العجـــل اذ فـــارقوا

هـــارون والـــترک لـــه اودعـــوا

وفـــی الـــذی قـــال بيـــان لمـــن

يعقـــل عنـــد القـــول أو يســـمع(١)

مهيار:

ألا ســـل قريشـــا ولم مـــنهم

مـــن اســـتوجب الـــذمّ أو قيـــد

وقـــل لهـــم بعـــد طـــول الضـــلال

ألم تشـــكروا نعمـــة المرشـــد

اتـــاكم علـــى فـــترة فاســـتقام

بكـــم جـــايرين(٢) عـــن القصـــد

وولّـــى حميـــداً الـــى ربّـــه

ومـــن ســـنب مـــا ســـنّه يجهـــد

وقـــد جعـــل الامـــر مـــن بعـــده

لحيـــدر بـــالخبر المســـند

---

١) يسمح، خ ل.

٢) جايزين، خ ل.

وسـمّاه مـولى بـاقرار مـن
لـو اتبـع الحـقّ لم يجهـد

فملـتم بهـا حسـد المفضـل عنـه
ومـن يـك خـير الـورى يحسـد

وقلـتم بـذک قضـى الاجـتماع
ألا انّـما الحـقّ للمفـرد

يغـر علـى هاشـم والنبـيّ
تلاعـب بهـا تـيم أو عـدي

ومـا آل حـرب اخـترا آثـما
اعـادوا الضـلال علـى مـا بـدى

قوله تعالى: اللهُّ وَلِيُّ الَّذينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ: أى يخرجهم من ظلمات الذنوب الى نور المغفرة.

وَ الَّذينَ كَفَرُوا أَوْلياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ: بتوليتهم اماماً ليس من الله. أُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فيها خالِدُونَ(١).

للرضيّ:

أيـن عـنكم للـذى يرجـوا بكـم

---

١) البقرة: ٢٥٧.

مـــــع رســــــول الله فـــــــوزا ونجـــــا

يـــــوم يغـــدوا وجهـــــه عــــن مـــــعشر

معرضـــــــا ممتنعـــــــا عنـــــــد اللّقـــــــاء

شـــــــاكياً مــــــنهم الـــــــى الله وهـــــــل

يصـــــلح الجيـــــل الـــــذى منــــه شـــــكا

ربّ مـــــــــــا آووا ولا حـــــــــــاموا ولا

نصرـــــــوا أهـــــلي ولا أعنـــــوا عنـــــا

بـــــــــدّلوا دينــــــــى ونـــــــالوا أسرتي

بـــــــــــالعظيمات ولم يرعــــــــــوا الا

لـــــو ولاه(١) قــــد ولـــــوا مـــــن عــــترتي

قـــــائم الـــــــشرك لابقــــــى ورعــــــا

نقضـــــــوا عهـــــــدى وقـــــــد ابرمتـــــــه

وعـــــــرى الـــــــدين ومـــــــا اتبـــــــوا(٢)

عرى:

حرمـــى(٣) مســـتردفات وبنـــو ابنتـــي

---

١) ولا، خ ل.

٢) ابتوا،خ ل؛ ابقوا، خ ل.

٣) كذا.

الاذنـــــون(١) ذبـــــح للعـــــدا

أتـــــرى لســــت لــــديهم كـــــأمرء

خلفــــــوه بجميـــــــل اذ مضـــــــى

ربـــــب انّـــــى اليـــــوم خصــــم لهـــم

جئـــت مظلومـــاً وذا يـــوم القضـــا

فى شواهدالتنزيل: روى عن ابن عباس: لما نزلت: ﴿وَ اتَّقُوا فِتْنَةً﴾(٢) من ظلم علياً مقعدى(٣) هذا بعد وفاتى فكانما جحد نبوّتي ونبوّة الانبياء من قبلي.

وفى كتاب ابى عبد الله محمّد بن على السراج فقال النبيّ ﷺ: يابن مسعود انّه قد نزلت عليه آية ﴿وَ اتَّقُوا فِتْنَةً﴾(٤).

وانا مستودعكما ومسمى لک خاصّة الظلمة فكن لما اقول واعياً وعنّي له مؤدّياً من ظلم علياً مجلسي هذا كمن جحد نبوّتي ونبوّة من كان قبلي فقال له الراوي: يا ابا عبد الرحمن أسمعت هذا من رسول الله ؟

قال: نعم. قال: قلت: كيف ولّيت الظالمين؟

قال: لا جرم جلبت عقوبة عملي وذلک انّي لما استاذنت امامى كما استأذنه جندب و عمّار وسلمان وانا استغفر الله واتوب اليه.

---

١) الادنون، خ ل.

٢) الانفال: ٢٥.

٣) مقامي، خ ل.

٤) الانفال: ٢٥.

شاعر:

ويـــوم الظهـــر حـــين نـــوى
وخـــــلّا الجـــــن والـــــبراء
كشــــاة عــــاب راعيهـــــا
لهـــــا سرحـــــان قـــــد اسرا
ومـــــن اصـــــحابهم عجبـــــي
لأمـــــر مـــــنهم بـــــدرا
ولا يـــــــتهم بنـــــــوهم
وقـــد جـــاؤو بهـــا نكـــرا
لقـــــد وردوا علـــــى امـــــر
عظـــيم ثـــم مـــا صـــدرا
وكانـــــت هاشـــــم اولـــــى
لان الله قـــــــد امـــــــرا

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالاً الَّذينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعا﴾(١).

١) الكهف: ١٠٣-١٠٤.

البخارى يرفعه الى جابر قال النبىّ ﷺ: ليؤّيدن هذا الأمّة بقوم لا خلاق لهم وفتوح الامصار ليستوى(١) فيه المسلمون والكفار.

الكميت:

لنـــا(٢) راعيـــا ســـوء مضـــيعان مـــنهما
أبوجعـــــدة العـــادي وعرفـــا جيـــأل
انـــت غـــنم ضـــاعت وغـــاب رعاؤهـــا
لنـــا(٣) فرغـــل(٤) فيهـــا شريـــک وتنقـــل
أتصـــــلح دنيانـــــا جميعـــــا ودينننـــــا
علـــى مـــا بـــه ضـــاع الســـئام(٥) المؤبـــل
ولـــــو ولي الهـــــودج الثـــــوابج بالـــــذى
ولينـــــا بـــــه مـــــا دعـــــدع المترجـــــل(٦)
برينـــا كـــبرى القـــدح أوهـــن فتنـــة
مـــن القـــوم لا شـــار ولا متنبـــل
ولايـــــة ســـــلعد الـــــف كانّـــــه

١) يستوي، خ ل.
٢) لها، خ ل.
٣) لها، خ ل.
٤) فزغل، خ ل؛ نرغل، خ ل.
٥) السوام، خ ل.
٦) المترخل، خ ل.

مـــن الـــرهط المخلـــوط بـــالنوک ائـــول(١)

هـــو الاضـــبط الهـــواس فينـــا شـــجاعة

وفـــيمن يعاديـــه المجـــف المثقـــل

كـــان كتـــاب الله يعنـــى بـــامره

وبـــالنهى فيـــه الكـــودني الموكّـــل

ألم يتـــدبّر آيـــة فتدلّـــه

علـــى تـــرک مافيـــه أم القلـــب مقفـــل

وفی المجبرة:

ســنّوا لنــا مــا لا يســنّ ببغــيهم

فــی سرب مــا شــبة لهــا ذبيــان

ذبيــان(٢) عاتــا فــی الــبلاد وأفســدا

وابــر عــدوّهما علــی الرّعيــان

ذبيــان(٣) لا يعنــی الضرــاء علــيهما

وهمــا حيــال الشــاء يفتلســان(٤)

---

١) اثول، خ ل.

٢) ديبان، خ ل.

٣) ديبان، خ ل.

٤) يقتلسان، خ ل.

سليمان بن عبدالله بن سنان عن الصادقعليه السلام: فى قوله: ﴿إِذا جاءَكَ الْمُنافِقُونَ﴾(١) يعنى الذين كذبوا بولاية الوصيّ ﴿قالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ وَ اللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَ اللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنافِقِينَ لَكاذِبُونَ﴾(٢) لتكذيبهم بولاية عليّعليه السلام.

﴿اتَّخَذُوا أَيْمانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾(٣) وسبيل الله هو وصيّ رسول الله ﴿إِنَّهُمْ ساءَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ﴾(٤).

﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا﴾(٥) برسالاتک ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بولاية وصيّک ﴿فَطُبِعَ عَلى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ﴾.

العوني:

و لـــولا الجبـــت والطـــاغوت مـــا ان
تحـــيّر فـــى ضـــياء الحـــق القـــويم
همـــا جلبـــا علـــى الاســـلام مـــا لا يـــرى
الاســـــلام منـــــه بالتســـــليم
فـــان رتعـــا مـــن الـــدنيا جنانـــا
اعادهمـــــا الـــــى وزر وخـــــيم
فقـــد خسرـــ المـــربح مـــدائح عـــز

١) المنافقون: ١.

٢) المنافقون: ١.

٣) المنافقون: ٢.

٤) المنافقون: ٢.

٥) المنافقون: ٣.

بـــه يفضـــى الــــى نـــار الســـموم

ومـــن كـــان الالــــه لـــه غـــريما

فـــاين يـــروغ عـــن حـــقّ الغـــريم

فـــديناهم فبـــين النـــاس نهـــب(١)

ومنهـــا حطّهـــم(٢) لهـــف الكظـــيم

فبـــاريهم خصـــيم الخلـــق فـــيهم

كفـــى بـــالله فـــيهم مـــن خصـــيم

لهـــم علـــى ليـــزدادو اثامـــا

يضـــاعف مـــن عـــذابهم الالـــيم

وكـــلّ دم اريـــق لهـــم ففيـــه

هـــم شركـــاء عـــن علـــم العلـــيم

جابر الجعفى عن ابى جعفرعليه السلام: قوله: ﴿وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْداداً﴾(٣) هم أئمّة الظلمة. وجاء رجل الى ابى بكر وسأله فقال: انّى نذرت الاّ أكلّم زوجتي حيناً. فقال: يكون الى القيامة لقوله: ﴿وَ مَتاعٌ إِلى حين﴾(٤).

---

١) كذا.

٢) حظّهم، خ ل.

٣) البقرة: ١۶۵.

٤) البقرة: ٣۶؛ الاعراف: ٢۴؛ الانبياء : ١١١.

فسأل عمر فقال: اربعين سنة لقوله: ﴿هَلْ أَتى عَلَى الْإِنْسانِ حينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾(١).

فسأل عثمان فقال: سنة واحدة ﴿تُؤْتي أُكُلَها كُلَّ حينٍ﴾(٢).

فسأل علياًّ عليه السلام فقال: ان نذرت غدوة فتكلم عشية وان نذرت عشية فتكلم غدوة قوله تعالى: ﴿فَسُبْحانَ اللهِ حينَ تُمْسُونَ وَ حينَ تُصْبِحُونَ﴾(٣).

ففرح الرجل وقال: الله اعلم حيث يجعل رسالته.

وقال المرتضى: نقلت الاماميّة عن أئمّتها عليهم السلام أنّها ستة اشهر.

أبوالقاسم بن هان المغربي:

فـــما لقـــريش ومـــيراثكم
وقـــد فـــرض الله فـــيما مضـــى
لكـــم طـــور ســـيناء مـــن فـــوقهم
ومـــا لهـــم فيـــه مـــن مرتقـــى
شـــهيدى علـــى ذاك حكـــم النبـــيّ
بـــين المقـــام وبـــين الصّـــفا
بمكّـــة ســـمّاهم الطّلقـــا
ففـــرق بـــين الـــدنا والقصـــى
وان كـــان يجمعكـــم غالـــب

١) الانسان: ١.

٢) ابراهيم: ٢٥.

٣) الروم: ١٧.

فــــــان الوســـــــايط عـــــــين الـــــــذرى

وفى اخبار الطالبيّين:

انّه قال ابوذرّ: لما نزلت ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾(١) قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

تحشر امتى عليّ يوم القيامة على خمس رايات:

راية مع عجل هذه الامّة، فأسئلهم ما فعلتم بالثقلين بعدي؟

فيقولون: أما الاكبر فحرفنا(٢) وأمّا الاصغر فابغضنا وعادينا.

فاقول: ردّوا مظمئين مسودّة وجوهكم.

ثم ذكر راية فرعون هذه الامة.

ثم سامريها.

ثم ذا الثدية.

قال: ثم تردّ راية عليّ مع امام المتّقين وخاتم الوصيّن وسيّد المؤمنين، فأسئلهم ما فعلتم بالثقلين بعدي؟

فيقولون: امّا الاكبر فاتّبعنا واطعنا وامّا الاصغر فوازرنا ونصرنا حتّى اهريقت دماؤنا.

فاقول: ردّوا روا مروئين مبيضّة وجوهكم.

الحميري:

والنـــــاس يـــــوم البعـــــث رايـــــاتهم

---

١) آل عمران: ١٠٦.

٢) فخرقنا وفرقنا، خ ل.

خمـــــس فمنهـــــا هالـــــک اربـــــع
قائـــــدها العجـــــل وفرعونهـــــا
وســـــامرّي الامّـــــة المســـــبع
ومخـــــرج مـــــن دينـــــه مـــــارق
اجـــــدع عبـــــدلكع اوكـــــع
ورايـــــة قائـــــدها وجهـــــه(١)
كانّـــــه الشـــــمس اذا تطلـــــع
امـــــام عـــــدل ولـــــه شـــــيعة
تســـــقى مـــــن الحـــــوض ولا تمنـــــع

إبن عبّاس:

قد اظهر الايمان وقراء القرآن فهم بآياته مستهزؤن وقاموا الى الصلاة وهم كسالى وأدّوا الفرائض وهم لها كارهون، فلمّا رووا ان لا يغر فى هذا الدّين الاّ الاتقياء الابرار والعلماء الاخيار وسمّوا انفيهم سيماء الصالحين ليظن بهم المسلمون خيراً وهم عن آيات الله معرضون، فوالله ما زادهم طول العمر الاّ عناداً ولا زادهم فى ذلک لاهل الدين الاّ غشا.

محمّد بن نعمان:

والنـــــاس فـــــى عميـــــاء عـــــن رشـــــدهم

---

١) حيدر، خ ل.

جمهـــورهم قـــد ظــــلّ مفتونــــا
صـــدّوا عـــن الامـــر الـــذى كلّفـــوا
وصـــيروا الكفـــر بهـــم(١) دينـــا
مـــا لـــولا لـــى الجبـــت يوالونـــه
وعانـــــدوا خـــــير الوصــــييّنا
وناصـــبوا الســـبطين مـــن خبـــثهم
وعظّمــــوا العجــــل وقارونـــــا
فـــلا رعـــى الله لهـــم حرمـــة
وزادهـــــم وهنـــــاً وتوهينـــــا

إبن حمّاد:

لعنــــة الله علــــى كــــل امــــرأ
ســــامكم ظلــــما وحــــق الاوّلا(٢)
ولحـــا البـــادى بـــالظلم لكـــم
ولحـــا الثـــانى الـــذى فيـــه تـــلا
كفـــــرا بـــــالله لمـــــا اتخـــــذا

١) لهم، خ ل.
٢) خانكم او كان عنكم عدوه، كذا فى التصحيحات الواردة فى نسخة.

أمـــــرة الـــــدين ســـــفاها دولا

انكـــــرا مولاهمـــــا نعمتـــــه

ولـــــه كانـــــا قـــــديما حـــــوّلا(١)

واســـــتباحا حرمـــــة الله معـــــا

وعلـــــى ظلـــــم البتـــــول اشـــــتملا

اظهـــــروا فـــــى الملـــــك زهـــــدا وتقـــــى

ثـــــم عاشـــــا فيـــــه لمـــــا حصـــــلا

فصل فيما جاء فيهما:

القاسم بن جندب قال: سئل عبدالله بن عباس عن قوله: ﴿رَبَّنا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلاَّنا مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْس﴾(٢) قال: هما هما.

قلت: من هما؟ قال: و(٣)الاول والثانى.

وذلک مروى عن الصادق والباقر عليهما السلام.

ثمّ قالا: وهما اول من ظلم آل محمّد عليهم السلام.

---

١) خولا، خ ل.

٢) فصلت: ٢٩.

٣) كذا.

عن عكرمة عن ابن عباس قال قال عليّ عليه السلام: اوّل من يجثو للخصومة بين يدى الرحمن انا.

اول من يدخل النار من مظلمتى عتيق بن ابى قحافة وابن الخطاب فى زمامين من النار.

وقراء: ﴿أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلاَّنا مِنَ الجِنِّ وَ الْإِنْس﴾(١).

وروى انه لما نزلت هذه الآية دعاهما النبيّ صلى الله عليه وآله وقال فيكما نزلت هذه الآية.

ابومعمر عن زيد بن على والحسن بى على الأحمرى فى قوله: ﴿رَبَّنا إِنَّا أَطَعْنا سادَتَنا وَ كُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبيلا﴾(٢) قال: هما فلان وفلان.

عبدالرحمن بن كثير فى قوله: ﴿إِنَّ الَّذينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾(٣) قال انزلت فى فلان وفلان آمنوا بالنبيّ صلى الله عليه وآله فى اول الامر وكفروا حين عرضت عليهم الولاية حين قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

ابوحمزة قال الصادق عليه السلام: ما بعث الله نبيّاً الاّ وفى وقته شيطان يؤذيانه ويغمّانه ويضلان الناس بعده، فاما نوح فقنطير وجذام واما صاحبا ابراهيم فكيل وزرام واما صاحبا موسى فالسامرى ومرعقيبا واما صاحبا عيسى فيولين ومرليون(٤) واما صاحبا محمّد صلى الله عليه وآله فخيّر ودلام(٥).

١) فصلت: ٢٩.

٢) الاحزاب: ٦٧.

٣) النساء : ١٣٧.

٤) مرتيون، خ ل.

٥) فحبتر وزريق، خ ل.

السيّد:

لله يـــوم ارى فيـــه الـــورى زمـــرا
بـــح الحنـــاجر مـــن ظـــماء وظمـــآن
ومـــن منـــاد ينـــادى بحـــيرة(۱)
ايـــن الـــذين همـــا كانـــا اضـــلّان

ديک الجنّ:

اذا مـــا لـــوصيّ يســـقى حزبـــه
مـــن الحـــوض كأســـا بهـــا ينهـــل
وقيـــل خـــذوا خصـــماء النبـــيّ
بـــما غـــيّروا وبـــما بـــدّلوا
فســـيق الـــى النـــار أهـــل الضـــلال
ســـوقا(۲) عنيفـــا ولم يمهلـــوا
وصـــار اللـــذان اضـــلّاهما
يضـــمّهما الـــدرک الأســـفل

إبن حمّاد:

فهم اسّسوا بنيان كلّ ضلالة

۱) تحيرة، خ ل.
۲) سويّاً، خ ل.

تـــزل بهـــا الاقـــدام بعـــد كـــما زلـــوا

وهـــم القجـــوا بـــين البريّـــة فتنـــة

مجـــدّدة مـــا ان يحـــطّ لهـــا رحـــل

ولـــولاهم مـــا شـــكّ فـــى الـــدين مســـلم

ومـا كـان بـين الخلـف فـى مـذهب وحـل

ولا انشـــعبت اهـــوائهم فـــى اعتقـــادهم

ولا طـــال فـــى الآراء خـــرج ولا دخـــل

حبيب بن ثابت: قوله تعالى: ﴿الظَّانِّينَ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دائِرَةُ السَّوْءِ وَ غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ وَ لَعَنَهُمْ وَ أَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَ ساءَتْ مَصيراً﴾(۱) فيهما نزلت.

مالک ابن ضمرة الرواسى: لما سير ابوذرّ اجتمع على بن ابى طالب عليه السلام والمقداد وعمّار وحذيفة وابن مسعود فقال ابوذرّ: ألستم تشهدون ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: شرّ الاولين والآخرين إثنا عشر، ستة من الاولين وستة من الآخرين.

فمن الاولين: ابن ادم الذى قتل أخاه وهامان وفرعون وقارون والسّامري والدّجال اسمه فى الاولين يخرج فى الآخرين.

واما الستة من الآخرين فهو: نعثل وفرعون وهامان هذه الامة ومعاوية وعمرو وابوموسى.

أفتشهدون على ذلک؟

---

۱) الفتح: ۶.

قالوا: نعم انا على ذلک من الشاهدين.

ابان بن تغلب عن الصادقعليه‌السلام: ﴿وَ النَّاشِطاتِ نَشْطاً﴾(١) العروق التى فى صدر فلان وفلان.

عبدالله بن سيابة عن جعيد همدان قال أميرالمؤمنينعليه‌السلام: فى التابوت الاسفل من النار اثنا عشر، ستة من الاولين وستة من الآخرين.

اما الستة من الاولين: فابن آدم قاتل اخيه وفرعون الفراعنة والسامري والدجال كتابه فى الاولين وتخرج فى الآخرين وهامان وقارون.

واما الستة من الآخرين: فنعثل ومعاوية وعمرو وابو موسى ونسى المحدث اثنين(٢).

وفى رواية ابن عباس وموسى بن جعفر عليه‌السلام ظهر اسمهما.

وفى رواية حنان(٣) بن سدير عن رجل عن ابى عبداللهعليه‌السلام: واثنان من هذه الامة احدهما شرّهما فى التابوت من قوارير تحت الفلق فى بحر نار.

السيّد:

فى توابيت عظام جوف نار مطبقات
ولهم فيها خوار كخوار البقرات

---

١) النازعات: ٢.

٢) واذا بلغ الى هاهنا نسوا ما نسوا كما نسوا رئسائهم قولهم بخ بخ فى الغدير وكلمات الرسول فى امامة اميرالمؤمنينولهم ان يقولوا: قلم اين جا رسيد سر بشكست لما فى الذكر من انكسار ظهورهم فلهم ان لا بذكروا اسامى الاثنين.

٣) حيان، خ ل.

شاعر:

توابيـــت مـــن نـــار علـــيهم تطبقـــت
لهـــم زفـــرة فـــی جوفهـــا بعـــد زفـــرة
تشـــتان مـــن فـــی النـــار قـــد كـــان هكـــذا
ومـــن هـــو فـــی الفـــردوس فـــوق الابـــرة

آخر:

قـــال امـــام القاســـطين ورأيهـــم
فـــيما رواه النـــاس عـــن ثوبـــان
تشـــتان تـــابوت لـــه فـــی غمـــرة
مـــن بحـــر نـــار ســـوّدت بـــدخان
فيهـــا عقـــارب كالبغـــال لواســـب
ونـــــواهش الحيّـــات كالارســـان

ابوعبدالله عليه السلام: فی قوله: ﴿الَّذينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ ميثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾(۱) قال: فلان وفلان.

---

۱) البقرة: ۲۷.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَميرِ﴾(١).

داود بن كثير عن الصادقعليه السلام: ان زريقا وصاحبه نكريان محتبسين فى عين يقال لها حضوضا فى اسفل درک من النار فى صورة حمارين ديزجين(٢) فاذا اصابهما الم العذاب صرخا وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَميرِ﴾(٣).

الشاعر:

فكـــن مـــن عتيـــق ومـــن غنـــدر

ابيـــا بريـــا ومـــــن نعثـــــل

كـــــلاب الجحـــــيم خنازيرهـــــا

اعـــادى بنـــى احمـــد المرســـل

الباقرعليه السلام فى قوله: ﴿كَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾(٤) قال جبرئيل: يا محمّد قد جعل الله لک عدوين ضالين يبغيان لوصيک على بن ابى طالبعليه السلام العظائم ويقيمان له بالغوايل.

إبن حمّاد:

---

١) لقمان: ١٩.

٢) وبرجين، خ ل.

٣) لقمان: ١٩.

٤) وَ كَذلكَ جَعَلْنا لكُلِّ نَبيٍّ عَدُوًّا شَياطينَ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ يُوحي بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَ لَوْ شاءَ رَبُّكَ ما فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَ ما يَفْتَرُونَ (الانعام:١١٢)؛ وَ كَذلكَ جَعَلْنا لكُلِّ نَبيٍّ عَدُوًّا منَ الْمُجْرِمينَ وَ كَفى بِرَبِّكَ هادِياً وَ نَصيراً (الفرقان:٣١).

برئت اليه من ائمة فتنة

اقــاموا الــوغى فيــه عنــاداً علــى رجــل

برئـــت اليـــه مـــن نكـــول(١) وقاســـط

ومــارق ديــن مــات فيــه علــى دخــل

برئـــت اليـــه مـــن ظلـــوم وغاشـــم

ومـــن غاصـــب ارث فيـــه يـــابن بالغـــل

ومـــن آكـــل الاكبـــاد ابـــرء وأنتفـــي

ومــن تــابع القــوم الطغــاة علــى الســكل

محمد بن الفضيل عن ابى الحسنعليه السلام فى قوله: ﴿وَ جُمِعَ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ﴾(٢) قال: الشمس الاول والقمر الثانى.

ابوالحسنعليه السلام فى قوله: ﴿الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ بِحُسْبانٍ﴾(٣) قال: يعذبان ابوفلان وفلان.

روى فى قوله: ﴿عَنِ الْيَمينِ وَ الشِّمالِ عِزينَ﴾(٤) الآية نزلت فيهما حين حجدا ولاية عليّعليه السلام.

---

١) نكوث، خ ل.

٢) القيامة: ٩.

٣) الرحمن: ٥.

٤) عَنِ الْيَمينِ وَ عَنِ الشِّمالِ عِزينَ؛ المعرج: ٣٧.

أبو العلاء(١):

انــــى وان كنـــت لا ابــــدى مجاذلــــة
لعصـــبة جعلـــت وجـــه المــــور قفـــا
لعـــالم غــــير ذى شـــكّ بناعقهـــا
وصـــاحبيه وماكـــاداو مـــا اختطفـــا
هــــم الــــذين لآل المصـــطفى قتلـــوا
وغـــادروهم شـــلالا طـــائرين ســـفا(٢)
مـــالوا عـــن الحـــق واستغشـــوا ثيـــابهم
مســـتكبرين وارخـــو دونـــه السّـــحفا(٣)
قـــوم شـــورا عاجـــل الـــدنيا بـــدينهم
وصـــيروا الـــدين فـــى الـــدنيا لـــه هـــدفا
خـــانوا ومـــا خـــان مولانـــا ابـــو حســـن
وناقضـــو عهـــدهم فـــى الـــدين حـــين وفـــا
لســـنا نـــرى لاخـــى تـــيم وصـــاحبه
اخـــى عـــدى مســـاغا فـــى الـــذى افترقـــا

---

١) فى المخطوطات لذهاب كلمة فى البين فلمرور الايام عليها لم يتيسر لنا القرائة فكانت الكلمة شبيهة الى المعرى او السروى لوجود كليهما بين الشعراء.

٢) شقا، خ ل.

٣) السحقا، خ ل؛ السجفا، خ ل.

تقمصـــا شرهـــا بـــالامر وارتـــديا

دون الوصـــيّ بحـــق الله والتحفـــا(١)

قوله تعالى: ﴿ أَخْرِجْنا مِنْها فَإِنْ عُدْنا فَإِنَّا ظالِمُونَ قالَ اخْسَؤُا فيها وَ لا تُكَلِّمُون﴾(٢) انّهم تداكو بعضهم على بعض سبعين عاما حتى ينتهوا الى قعر جهنم.

قوله تعالى: ﴿وَ نُرِيَ فِرْعَوْنَ وَ هامان﴾(٣) يعنى الاول والثاني.

أميرالمؤمنينعليه السلام: فاقسم بالذى فلق الحبة وبراء النسمة وانزل التورات على موسى صدقا وعدلاً لتنعطفن عليكم هذه الآيات عطف الضروس على ولدها.

الكميت:

ان الـــوصي علـــى كـــان اوّلهـــم

ســـلما وافخـــرهم فخـــرا اذا فخـــرا

فـــى منـــزل انـــرل الله الرســـول بـــه

لم يعطـــه ربّـــه مـــن قبلـــه بشرـــاً

مـــن كـــان يزعمـــه هـــذا قـــدام لـــه

حتـــى يـــرى انفـــه فـــى الـــترب منعفـــرا

---

١) والتحقا، خ ل.

٢) المؤمنون : ١٠٧– ١٠٨.

٣) القصص: ٦.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللهِ وَ صَدَفَ عَنْها﴾ و ﴿مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللهِ وَ كَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جاءَهُ أَ لَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْكافِرِينَ﴾(١) وتناصرت الآثار من رواة الاخبار عن اهل البيت عليهم السلام: ان النبيّ صلى الله عليه وآله امر ابابكر لينادى فى الناس من جاء بلا اله الاّ الله مخلصا فله الجنّة، فاستقبله عمر فنهاه فرجعا الى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: ما فعلت يا ابابكر؟

فقال: نهانى هذا وقال: ان تاديت بها الكل الناس عليها.

فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: لا ننسيا شققه ولا نقصصاه ريقه ولا تكذبان احدوثته ولا تمنعاه حقّه.

الصاحب:

يـــا آل هنـــد وزيـــاد
انكـــم عـــرض الحدايـــد(٢)
اهـــل الضـــلالة والجهالـــة
فـــى الـــدفائن والعقائـــد
هـــذا ول تـــرك الامامـــة
فـــى الاقـــارب والاباعـــد
لم تجـــترى عصـــب الهبـــوط

---

١) أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتابُ لَكُنَّا أَهْدى مِنْهُمْ فَقَدْ جاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ هُدىً وَ رَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآياتِ اللَّهِ وَ صَدَفَ عَنْها سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آياتنا سُوءَ الْعَذابِ بِما كانُوا يَصْدِفُونَ (الانعام:١٥٧)؛ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَ كَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جاءَهُ أَ لَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْكافِرِينَ (الزمر:٣٢).

٢) الخرايد، خ ل.

علـــــى مناولـــــة الفراقــــــد

والبيـــت لا يبقـــى علـــى عمـــد

اذا وهـــــــب القواعــــــــد

قوله تعالى: ﴿وَ مَنْ يَعْصِ اللهَّ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بعيداً﴾ وقوله: ﴿وَ مَنْ يَعْصِ اللهَّ وَ رَسُولَهُ وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فيها وَ لَهُ عَذابٌ مُهينٌ﴾(۱).

ابو عبدالله فی قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصيبَهُمْ عَذابٌ أَليم﴾(۲) فيهما نزلت.

سئل صفوان بن يحيى ابا الحسن عليه السلام: عن عهد الجن؟

فقال عليه السلام: انّ رسول الله صلى الله عليه وآله لم يكن جاهلاً لكنّه اراد الحجة عليهم فبعث العهد مع الاول الى وادى الجن فلم يرد عليه احد فبعث مع الثانى فكان كذلک فاوحى الله تعالى ان النبيّ صلى الله عليه وآله لا يبلغ عنّى غير أميرالمؤمنين فبعث العهد معه وبعثهما مع اميرالمؤمنين عليه السلام فينادى: السلام عليكم.

فقالت الجن: وعليک السلام ورحمة الله وبركاته يا أميرالمؤمنين اهبط الينا فانّا امرنا ان لا نردّ السلام الاّ على نبيّ أو وصيّ نبيّ.

---

۱) الأحزاب : ۳۶ وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبيناً؛ النساء : ۱۴ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فيها وَ لَهُ عَذابٌ مُهينٌ.

۲) النور: ۶۳.

فلما نزل اليهم بسط له بساط ووضع له منبر فصعد المنبر وفتح الكتاب فقراء منه ماشاء الله ان يقراء واقبل الثانى فيه الى صاحبه فقال: والله ما رأيت سحراً أعجب من هذا. فقال صاحبه: وأىّ شيئ رأيت من سحر عليّ، فامر محمّد أعجب من اهمره انّه لما كان ليلة الغار حملني قدامه فاستقبله قوم من قريش، فقلت: قد رأونا، فقال: ويلك لو رأونا لم يقعدوا بحذائنا يهرقون الماء(١) فقال: انى لأرى سفينة جعفر واصحابه يسيرون فى البحر فقلت: فارنيها فنمسح وجهي فنظرت اليه ثم عاد المسح على وجهى فاذا انا فى الغار فاضمرت عند ذلک انّه ساحر مريد.

العونة:

وقــالوا عــليّ افضــل النــاس كلهــم
ولــــولاه كنّـــا عرضــــة الهلكـــات
وقــالوا عــليّ الحــقّ معــه وعنــده
بــــرئ مـــن الادنـــاس والــــتهمات
وقـــالوا موصـــانا وقـــالوا فقيهنـــا
واحفظنـــا للـــــذكر والأثـــــرات
وقـالوا لـه الحسـنى وقـالوا لـه التقـى
وقـــالوا لـــه العقبـــى مـــع القربـــات
وأنـــاموا اليـــــه بـــاقرار أنفـــس
اجابتـــه طوعـــاً غـــير مضـــطهدات

١) بالماء، خ ل.

فــما بــالهم شــكوا وقــد مــا يتقنــوا
اذا ســـون ام زلـــوا عـــن الطرقـــات

قال ابوجعفرعليه السلام: ما نهى الله عن شيئ الاّ وقد عصيا فيه حتى لقد نكحوا ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله، صلق سناه إمرأة من بنى عامر بن صعصعة التى قالت اعوذ بالله منك وطلق إمرأة من بنى كندة بنت ابى الجون التى قالت لو كان نبيّا ما مات ابنه ابراهيم.
فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وولّى الامر الاول ارتضى العامريّة والكنديّة وقد خطبتا فاجتمع الاول والثانى وقالا اختار ان اشئتما الحجاب وان شئتما الباه.
فاختار الباه فتزوجتا فجذم احد الرجلين وجن(١)الآخر.
ثم قال ابوجعفرعليه السلام: لو سدلتم عن رجل تزوج إمرأة فطلقها قبل ان يدخل بها لا تحل لابيه، قالوا: لا.
قال: فرسول الله صلى الله عليه وآله اعظم حرمة من آبائهم.
وروى عن على بن الحسين عليهما السلام انه قال: وقد سئل عن الرجلين فقال: كافران كافر من تولاهما.
وقال الباقرعليه السلام: هما أوّل من ابتز(٢) حقّنا وحملا الناس على رقابنا وادخلا الذل بيوتنا، الخبر(٣).

---

١) وجه، ح ل.
٢) ابتر، خ ل.
٣) تقريب المعارف ص ٢٤٥ [نكير الإمام الباقر ع]؛ بحار الأنوار (ط - بيروت) ج٣٠ ص ٣٨١ [٢٠].

وفی روایة: والله لقد ضیعانا وذهبا بحقّنا وجلسا فی مجلسنا وکنّا احق به منهما ووطیا علی اعناقنا وحملا الناس علی رقابنا(۱).

وسئل عليه السلام: انهما اسلما طوعاً وکرهاً وقال: اسلما طمعاً لانهما کانا یخالطان(۲) الیهود ویسمعان بخروج محمّد واستیلائه علی العرب کاستیلاء بخت النصر علی علی بنی اسرائیل.

فلما خرج صلى الله عليه وآله ساعداه علی الشهادتین طمعاً ان یجدا منه ولایة بلد اذا انتظم امره وکان حالهما کحال فعلة والفعیل اذا جاءا علیّاً عليه السلام وبایعاه.

وهذا الجواب صدر عن صاحب الامر عجل الله تعالى فرجه الشريف.

ابوجعفر عبدالله البرقي:

رضـیت لنفسـی امامـا علیّـا(۳)
واصـبحت مـن آل تـیم بریـا
ولـدت علـی فطـرة المسـلمین
فـالفیتنی مومنـا مسـتویا
تنقصـت تـیما لبغضـی لهـا
وابغضـت مـن اجـل تـیم عـدیا

---

۱) سقطت هذه الروایة من نسخة واثبتناها من الآخر ولا دلیل لسقوطه عن نظر الناسخ الا تشابه الروایتین، تقریب المعارف ص ۲۴۳ [نکیر الإمام الباقر ع]؛ بحار الأنوار (ط – بیروت) ج۳۰ ص ۳۸۰ [۲۰].

۲) یطان، خ ل.

۳) علیا امامک، خ ل.

الحميري:

فــــما النبــــي اروع كـــاع عنـــه

ومـــا لعمـــر وابـــى الفصـــيل

أعنـــد الامـــن فجفجفـــة ونفـــخ

وعنـــد الخـــوف اطـــراق الـــدليل(١)

لقـــد جـــاروا ومـــا عـــدلوا وليســـوا

بمرضـــــيين ثــــم ولا عـــــدول

ابوبكر الخوارزمى:

دخــول النــار فــى حــب الــوصي

وايثـــــارى لاولاد النبـــــــي

احـــبّ اليّ مـــن جنـــات عـــدن

اخلـــــدها بتـــــيم او عـــــدي

١) الذليل، خ ل.

فصل: فی ذکرهم

جابر عن ابی جعفر عليه السلام فی قوله: ﴿وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْداداً﴾(١) قال: هم واللهأولياء الثلاثة اتخذوهم ائمة من دون الامام الذی جعله الله للناس اماما فلذک قال: ولو یری الذین ظلموا الی قوله فی(٢) النار.

بکیر بن حمران سمعت ابا جعفر عليه السلام یقول فی قوله: ﴿ شُرَكاءُ مُتَشاكِسُون﴾(٣) قال: الاول والثانی واصحابها ورجلا سلما لرجل قال نحن وشیعتنا سلموا لموالینا.

وقوله: ﴿وَ لَيَحْمِلُنَّ أَثْقالَهُمْ وَ أَثْقالاً مَعَ أَثْقالِهِمْ﴾(٤) یعنی الاول والثانی ومن اقتدی بهما.

ولما نزلت قوله: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ أُولئِكَ الَّذينَ لَعَنَهُمُ اللهُ﴾(٥) الآيات، دعا النبیّ صلى الله عليه وآله الثلاثة وقال: فیکم نزلت هذه الآیة.

وقال المسیب بن شریک نزلت فی بنی امیة وبنی هاشم علی قرائة من قراء: ان تولیتم یعنی بنی امیّة والارحام، بني هاشم.

١) البقرة: ١٦٥.

٢) وفی المصحف: من النار.

٣) الزمر: ٢٩.

٤) العنکبوت: ١٣.

٥) محمّد: ٢٢-٢٣.

{في ثواب من لعن الشيخين}(١)

زرارة بن اعين عن ابى عبدالله عليه السلام فى قوله تعالى: ﴿مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ﴾(٢) قال: من ذكر فلانا وفلانا ولعنهما فى كلّ غداة كتب الله له سبعين حسنة ومحى عنه عشر سيّئات ورفع له عشر درجات لعنهما الله ومن اتبعهما فى سر السر وظاهر العلانية.

خطب أمير المرمنين عليه السلام فقال فيها لما سئل عنهما لو قاتلتم عدوّكم كان أصلح لكم من مسألتى عنهما.

ودخل الورد بن زيد على ابى جعفر عليه السلام فقال له: جعلت فداک ما تقول فيهما؟ قال: يا ورد ما اهرقت محجة من دم الاّ كان وزرها فى اعناقهما الى يوم القيامة من غير ان ينقص من اوزار العاملين منها شيئ.

ثم قال: يا ورد

لدى الحكم قبل اليوم ما يقرع العصى
وما علم الانسان الاّ ليعلما

عبدالملک بن عمر سألت ابا عبدالله عليه السلام عنهما، قال: فضحک ثم قال: وما عسيت ان اقول فى عبدين عصيا مولاهما.

---

١) اضافة منا، عفي عنّا سيئاتنا لاننا نحب ان يعطينا الله الشيخين فى القيامة حتى نفعل بهما الوطى من كلّ حفرة كانت فيهما.

٢) الأنعام: ١٦٠؛ النمل: ٨٩؛ القصص: ٨٤.

قال الرضا عليه السلام: وقد لزم بلجام دابته رجل من ولد خالد يابن رسول الله ما تقول فيهما؟

فقال: يا هذا قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الاّ الله والله اكبر.

قلت: يابن رسول الله انت حجة الله على خلقه فى ارضه أسئلك فلا تجيبني؟

فقال: يا هذا لنا أمّ(١) صالحة خرجت من الدنيا وهى عليهما ساخط(٢) لم يأتنا الينا بالرضاء عنهما.

وسئل زيد بن على وهو فى المعركة ما تقول فيهما؟

فلم يكلّمه حتى اصاب جبينه تبل(٣) فقال: اين السائل؟

فقال: ها انا ذا. فقال: هما رميانى هما قتلانى.

فــــما التزمــــت قتــــل بنــــي عـــليّ

وشــــيعته ســــوى المتقـــــدمينا

ديک الجن:

مــــا كـــان تـــيم لهاشـــم بـــأخ

ولا عـــــدي بأحمـــــد بـــــأب

لكـــن حـــديثى عـــداوة وقلـــى

١) أي: فاطمة عليها السلام، كما فى حاشية النسخ.

٢) ساخطة، خ ل.

٣) تيل، خ ل.

سـهركا فـي غيابـة الشـعب
قامـا بـدعوى الـى الظلـم عاليـة
وحجـة خذلـه مـن الكـذب
مـن ثـم اروى بنـي نبـيّكم
قصـعا بايـدى عـدوّ بالكلـب(١)

أبو نصر الواسطي:

فلـولا همـا مـا جـار فـى الحكـم اوّل
علـيهم ولم يسـتنّ بـالجور آخـر

السّوسي:

يـا آل احمـد انـتم خـير الـورى
وبـذاك جـاء النقـل والاسـناد
لـولا الثلاثـة مـا غصـبتم حقّكـم
لـيس ابـن هنـد وابنـه وزيـاد

١) عدوه الكلب، خ ل.

ابراهيم ابن عبدالحميد عن ابى عبدالله عليه السلام رأيت عنده مكتوبا فى مصحف: هذه جهنم التى كنتم بها تكذبان اصلياها اليوم لا تموتان فيها ولا تحييان.

البرقي:

والله والله ايـــــمان اوكـــــدها
بـــالله احلفهـــا علـــما وايقانـــا
لـــو ان مفتـــاح مـــاءالمرن تحـــب يـــدى
وكنـــت عينـــا(۱) اســـح(۲) الويـــل هتانـــا
لمـــا ســـقيت ابـــابكر ولا عمـــر
ولا ابـــى عـــوف ولا الملعـــون عثمانـــا
ولا الفعيـــــل(۳) ولا عمـــــرو ولا
ابـــن ســـعد اذا مـــا جـــاء ظانـــا(٤)
ولا ابـــن مرجانـــة المسرـــوق ســـبته
ولا اللعـــين يزيـــد ابـــن مـــا كانـــا
ولا هشـــــام ولا عبـــــدالملک ولا
عـــاتى الوليـــد ولا الطـــاغى ســـليمانا

---

۱) غيثا، خ ل.

۲) اشح، خ ل.

۳) الفضيل، خ ل.

٤) ظمانا، خ ل.

فهـــؤلاء اضـــلوا الحـــق ويلهـــم
اری عـــــــــداوتهم لله قربانـــــــــا
هـــم الـــذين اذاعـــوا كـــلّ فاحشـــة
هـــم اهلكـــوا لابـــى ذر وســـلمانا
لم يحفظـــوا لرســـول الله حرمتـــــه
ولا لـــه عظمـــوا قـــدرا ولا شـــأنا
ولا لـــه ســـمعوا مـــا كـــان ينـــذرهم
حتـــى ظننـــاهم صـــمّا وعميانـــا
لا زالـــت ألعـــنهم مـــا عشـــت مجتهـــدا
حتـــى أوســـد بـــين الـــترب اكفانـــا

في ذكر الصّحيفة وأصحاب العقد

اختلف فى سنة التعاقد فاكثرهم يقولون كان ذلک فى حجة الوداع وهو قول ابى ابن كعب ويقال: عند اداء سورة برائة.
سلمة بن كهيل قال: نزلت آية النجوى ﴿ما يَكُونُ مِنْ نَجْوى ثَلاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رابِعُهُمْ وَ لا خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سادِسُهُمْ وَ لا أَدْنى مِنْ ذلِكَ وَ لا أَكْثَرَ إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ ما كانُوا ثُمَّ

يُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيامَةِ إِنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَليم﴾(١) فی قوم تعاهدوا بينهم لا يؤتوها عليّاًعليه‌السلام.

وفی حديث سليمان الاقطع عن الامامعليه‌السلام ما يدل على ذلک.

العباس بن الحارث الهاشمی: انّ القوم تواقعوا بالكعبة لئن ذهب محمّدصلى‌الله‌عليه‌وآله لا يولوها اهل بيته فدعو النبيّ(٢) امية الى الذى صنعوا فقالت: لا والله لا نطيعكم الاّ ان لا ينالوا من الفئ شيئاً فانهم زعموا انه لهم فانزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَ أَمْلى لَهُم ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللهُ سَنُطيعُكُمْ في بَعْضِ الْأَمْرِ وَ اللهُ يَعْلَمُ إِسْرارَهُم﴾(٣) فنزلت فی بنی اميّة والاول والثانی وابو عبيدة.

ونزلت التی بعدها ﴿فَكَيْفَ إِذا تَوَفَّتْهُمُ الْملائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَ أَدْبارَهُمْ ذلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا ما أَسْخَطَ اللهَ وَ كَرِهُوا رِضْوانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمالَهُمْ ﴾(٤).

ابو اسحاق ابراهيم فی كتابه واحمد بن حنبل فی مسنده وابو نعيم الحافظ فی الحلية ومحمود الزمخشری فی الفائق واللفض لابی اسحاق : ان ابی بن كعب سمّ لما قال هلک اهل العقدة وربّ الكعبة ثلاثا هلكوا واهلكوا والله ما عليهم اسی ولكن آسی علی ما يهلكون من بعدهم من المسلمين.

وروی ابو جارية العبدی عن ابی ذرّ مثله.

---

١) المجادلة: ٧.

٢) فهو عوانين، خ ل.

٣) محمّد: ٢٥-٢٦.

٤) محمّد: ٢٧-٢٨.

ثم قال: يا قوم اجتمعوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: انا نسمع رسول الله ذكر هذا الرجل ويذكر فضله يريد ان لا يخرج هذه الإمرة من اهل بيته فتعالوا فلنتعاقد، فتعاقدوا فيه فانزل الله تعالى: ﴿وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْناهُمْ وَ قَوْمَهُمْ أَجْمَعينَ ﴾(١).

فقلت: من اهل التعاقد؟

فقال: الاول والثانى وابوعبيدة وفعلة والفعيل وعبدالرحمن وسعد وعمرو والمغيرة.

قال: فجعل بيوتهم خاوية من الملك بما ظلموا فى تعاقدهم، فخوت بيوتهم من الملك الذى طلبوه وحرصوا عليه فلا يرجع فى آلهم ابداً.

ثم حلف انها نزلت فيهم.

محمّد بن عبدالله بن الحسن قال: دخلت الكعبة اثنا عشر، ثمانية من قريش واربعة من سائر الناس فتعاقدوا ان قبض رسول الله صلى الله عليه وآله لا يولونها احدا من بني(٢) عبد المطلب.

عن عبدالله بن ميمون عن ابيه عن ابى جعفر عليه السلام قال: نزلت الاية فى الكتاب الذى كتبه فلان وفلان ام ابرموا امر الآيتين.

زرارة بن اعين: سألت ابا جعفر عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿وَ مَنْ يُرِدْ فيهِ بِإِلْحادٍ﴾(٣) قال: كانوا تحالفوا على آل محمّد لئن قبض رسول الله لا يدفعوا الامر فى آل محمّد ولا

---

١) النمل: ٥١-٥٢.

٢) اثبتناها من نسخة.

٣) الحجّ: ٢٥.

يعطوهم من الخمس، فانزل الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَ نَجْواهُمْ بَلى وَ رُسُلُنا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُون﴾(۱).

فهى تجرى فى كلّ سرقة أو معصية أو مظلمة.

محمّد بن عقيل عن فاطمة بنت الحسين عليهما السلام قال: سمعت رجلا من بنى اسد يسأل ابى ما بال قوم تأمروا على ابيک ولم يأمّروه؟

فقال: ان القوم تعاقدوا وتوافقوا ان لا يولوها أبي.

ابوجعفر عليه السلام: ﴿إِنَّ الَّذينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَ أَمْلى لَهُم﴾(۲) قال : الذين ارتدوا فلان واصحابه حين حجدوا الهدى والهدى سبيل على بن ابى طالب عليه السلام والشيطان سوّل لهم هي الادلم.

واما قوله ﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللهُ سَنُطيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾(۳) فان فلانا وفلانا وفلانا توافقوا لئن قبض رسول الله لا يرجع الى آل محمّد للامر فدعوا بعض بنى اميّة الى مشايعتهم على ذلک فاجابواهم الى ان لا يعطوا آل محمّد عليهم السلام شيئا من الخمس.

ثم قال لهم بنوامية الى من تجعلون الخلافة من بعده؟

قال الادلم: الى فلان. قال بنواميّة اما هذا لا نطيعكم فيه واما الخمس فنطيعكم فى بعض الامر هو امر آل محمّد عليهم السلام الخمس اطاعوهم فيه ولم يطيعوهم فى ان تكون

---

۱) الزخرف: ۸۰.

۲) محمد: ۲۵.

۳) محمد: ۲۶.

الخلافة الى فلان فكان الذين كرهوا ما انزل الله فلان وفلان وكان من شايعهم على ذلک ابوعبيدة وعبدالرّحمن وسالم مولی ابی حذيفة.

قال: فكتبوا بينهم كتابا فكان الذى كتب الكتاب ابوعبيدة.

قال: فاطلع الله عزوجل نبيّه على ما كتبوا وانزل الله عليه ﴿ أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُون﴾(١) الآيات.

وقيل: عقدوا فی ان لا تولوها هاشمياً بعد رسول الله وان ينكحوا ازواجه من بعده فنزل: ﴿وَ أَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ في كِتابِ الله﴾(٢) ولقد ونّحهم(٣)صلى الله عليه وآله على ذلک لما نزل القرآن فانكروا وجلفوا عليه فانزل فی الحال: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللهِ ما قالُوا وَ لَقَدْ قالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ وَ هَمُّوا بِما لَمْ يَنالُوا وَ ما نَقَمُوا إِلاَّ أَنْ أَغْناهُمُ اللهُ وَ رَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْراً لَهُمْ وَ إِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللهُ عَذاباً أَليماً فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ ما لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَ لا نَصير﴾(٤).

وروى انّ عمر كتب الصحيفة واودعوها الى عبيدة فقال له النبيّصلى الله عليه وآله اصبحت امين هذه الامة وباطن الامر انها غدر.

ابان بن عياش سمعت الحسن بن ابی الحسن يقول: قال عمر عند موته لو ان لی بلاغ الارض ذهبا لافتديت به من هول المطلع و لوددت ان خرجت منها كفافا لا علىّ ولا لي.

---

١) الزخرف: ۷۹.

٢) الاحزاب: ۶.

٣) هنا كلمة اشكلت علينا قرائتها.

٤) التوبة: ۷۴.

فقال له ابنه: سبحان الله تقول هذا؟

قال: دعنى ويلك فنحن اعلم بما صنعنا وتوافقنا عليه انا وصاحبى وابو عبيدة ومعاذ.

ابوسعيد ان الثانى قال عند موته: اتوب الى الله من تعاقدنا على اهل البيت ان قبض رسول الله لا نوليه منهم احدا.

وهى الصحيفة التى روت العامة ان أميرالمؤمنين عليه السلام دخل على عمر وهو مسجّى فقال: ما ابالى القى الله بصحيفة هذا المسجّى.

وكان عمر الكاتب لها فلما اودعوه الصحيفة خرجوا من الكعبة فدخلوا المسجد ورسول الله فيه جالس فنظر الى ابى عبيدة فقال: هذا امين هذه الأمّة.

فالامين لا يخلوا ان يكون امينا لقوم على شيئ مثل وديعة او معاملة او توسط او نحوها، واما ان يكون ليس فى القوم امين غيره.

فان كان امينهم على شيئ كان لهم عنده فصحّ خير اهل البيت عليهم السلام وان كان امين الصحابة ولم يكن فيهم امين غيره فهذا فيه خذى على قابله.

السنوي:

جـرّ الضـلال صـحيفة ختمـت

بعـد النبـي ختامهـا قـض

ولكـل قلـب مسـلم حـرق

ولكـل عظـم مـؤمن رضـب

ولكـل عـين(١) موحـد سرق

---

١) غير، خ ل.

بـــدم المـــدامع ماؤهـــا فضـــب

الحميري:

فـــما بـــال الخلافـــة فـــى عـــدى

وتـــيم والامـــور لهـــا انقـــلاب

وصـــنو محمّـــد فـــيهم عـــليّ

لقـــد ضـــاموه اذ كتـــب الكتـــاب

فخـــادوا عـــن ولـــيهم ومـــالوا

الـــى شـــيخين حكمهـــما تبـــاب

همـــاد ظلـــما الوصـــى وعانـــداه

وعـــاونهم علـــى الظلـــم الصـــحاب

وله:

تراضـــوا(١) بـجـمـــعهم فــى الصــحيف

ومـــا عـــارف القـــوم كالهـــايم

بـــاخراج آل رســـول الإلـــه

مـــن الملـــك والحكـــم الحـــاكم

١) ترامو، خ ل.

وكلانوا بكفران ربّ العباد

وشتم الرسول مع الشاتم

مهيار:

وقائل لى على كان وارثه

بالنص منه فهل اعطوه ام منعوا

فقلت كانت هنات لست اذكرها

يجزى بها الله اقواما بما صنعوا

ابلغ رجالا اذا سميتهم زويت

عنى وجوه بنى الشحناء تمتنع

توافقوا وقضاة الدين مايلة

فحين قامت تلاحوا فيه واقترعوا

اطاع اولهم فى الغدر(١) ثانيهم

وجاء ثالثهم يقفوا ويتبع

فالدهر لونان والدنيا مقبلة

الآن قلبك(٢) كيف يرتدع

---

١) العذر، خ ل.

٢) قلب، خ ل.

والنــاس بعــدک مــا لاقــوا ومــا قربــوا

وللخيانـــة مـــا عـــابوا ومـــا شـــنعوا

هذى قضايا رسول الله ﷺ مهملة عذراً وشمل رسول الله منصدع وآله وهم آل الله وهم رعاة ذا للدين ضيموا بعده ورعوا ميثاقه فيهم ملقى وامته عليهم مع من عاداهم شيع تضاع بيعته يوم الغدير لهم بعد الرضا وتحاط الروم والبيع ما بين ناشرحبل(١) امس ابرم(٢).

يعدّ مسنونه بعده البدع وبين منتقض بالمكر يخدعه عن آجل عاجل حلو فينخدع.

ابن عودي النيلي:

الــى الله ابــرء مــن الرجــال تتــابعوا

على ظلمهـم اهـل التقـى حـين اقـدموا

وعـــاتوا بـــآل المصـــطفى بعـــد موتـــه

بمـــن قتـــل المختـــار بـــالامس مـــنهم

وتـــاروا عليـــه ثـــورة جاهليّـــة

علـى انـه مـا كـان فـى القـوم مسـلم

باســـــيافهم اردوهـــــم وبـــــدينهم

اريـــق بـــاطراف القنـــا مـــنهم الـــدم

١) كذا.

٢) ابرمه، خ ل.

وما قدمت يوم الطفوف امية

على السبط الاّ بالذين تقدّموا

مرزكي:

ان ضرب الهام في بدر غدا

جالبا بالطف نهتيك الحرم

الصوري:

سيسأل من عادى النبي واهله

بما ذا خلفتم لا خلفتم محمّدا

بماذا ينال الفاسقون شفاعة

لاحمد لما حاربوا آل احمدا

ترجون عفو الله كلا تبوئو

من النار اذ خالفتم الله متعمدا

البرقيّ:

وعند ما مكرا في صحن دارهم

بطن الصحيفة من ظلم وعدوان

مـن سـالم ومعـاذ والـزنيم(۱) ومـن
ابـــی عبيـــدتهم والاعـــور الزانـــی
ظلّـوا يـديرونها مـا بيـنهم سـفهاً
دور الكـؤوس علـی غوغـا شـنئان
هـــذا يناولهـــا هـــذا وذاک اذا
کانهـا كـرّة فـی وسـط الميـدان

فصل فی اصحاب العقبة وخبر البعير

عمار وحذيفة انه نزل قوله تعالی: ﴿ وَ هَمُّوا بِما لَمْ يَنالُوا وَ ما نَقَمُوا إِلاَّ أَنْ أَغْناهُمُ اللهُ وَ رَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْراً لَهُمْ وَ إِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللهُ عَذاباً أَلِيماً فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ ما لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَ لا نَصِيرٍ﴾(۲) فی اصحاب العقبة.
ابن جريح وابن جبير فی قوله: ﴿ لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَ قَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جاءَ الْحَقُّ وَ ظَهَرَ أَمْرُ اللهِ وَ هُمْ كارِهُونَ﴾(۳)فی اصحاب العقبة.

---

۱) الزينم، خ ل.
۲) التوبة: ۷۴.
۳) التوبة: ۴۸.

ابن كيسان: قوله تعالى: ﴿ يَحْذَرُ الْمُنافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِما في قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِؤُا إِنَّ اللهَّ مُخْرِجٌ ما تَحْذَرُونَ وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّما كُنَّا نَخُوضُ وَ نَلْعَبُ قُلْ أَ بِاللهَّ وَ آياتِهِ وَ رَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِؤُنَ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طائِفَةً بِأَنَّهُمْ كانُوا مُجْرِمينَ ﴾(١) نزلت فى اصحاب العقبة.

مقاتل فى قوله: ﴿ وَ لَقَدْ كانُوا عاهَدُوا اللهَّ مِنْ قَبْلُ لا يُوَلُّونَ الْأَدْبارَ وَ كانَ عَهْدُ اللهَّ مَسْؤُلا ﴾(٢)نزلت فى اصحاب العقبة.

الباقر عليه السلام: ﴿ يَحْذَرُ الْمُنافِقُونَ ﴾(٣) نزلت يوم العقبة.

وعنه عليه السلام: ﴿ إِنَّ الَّذينَ يَكْفُرُونَ بِاللهَّ وَ رُسُلِهِ ﴾(٤) نزلت فى اصحاب العقبة.

وعنه عليه السلام: ﴿ فَإِذا نَزَلَت بِساحَتِهِم ﴾(٥) نزلت فيهم.

ابن بابويه فى الخصال وفى الامتحان وابن جرير الطبرى فى المسترشد وابان بن عثمان(٦) فى كتابه ومحمد بن اسحاق والزجاج والكلبى والواقدى والزهرى باسانيدهم عن ابى ذر وعمار وحذيفة وابى الطفيل ان النبيّ صلى الله عليه وآله نهى ان يسبقه احد عقبة ابرس ويقال اسمها عقبة ذى قيق.

قال حذيفة: فامرني ان اقعد فى اصلها فانظر من يمرّ واخبره.

---

١) التوبة: ٦۴-٦٦.

٢) الاحزاب: ١۵.

٣) التوبة: ٦۴.

٤) النساء: ١۵٠.

٥) الصافات: ١٧٧ فَإِذا نَزَلَ بِساحَتِهِمْ فَساءَ صَباحُ الْمُنْذَرِين.

٦) حثمن، خ ل.

وفى تفسير الامام الحسن عليه السلام عن حذيفة ان اقول لاكبر صخرها ان رسول يأمرك ان تنفرجى حتى ادخل جوفک و انظر منک المارّين فادّيت الرسالة ودخلت الصخرة ورايت الاربعة عشر على جمالهم متلثمين ثم انفجرت الصخرة فحوّله الله مثل طائر فطار فى الهواء محلقا فاخبره بما كان فقال صلى الله عليه وآله: فانهض بنا انت وسلمان وعمار وتوكلوا على الله فوجدوا فوق الطريق حجارة فى دباب فدحرجوها من فوق لينفروا الناقة برسول الله فلما قربت الدباب من ناقة رسول الله ارتفعت ارتفاعا عظيما فجاوزت ناقته.

وفى خبر الباقر عليه السلام قد حرجوا الدباب بين قوائم الناقة فذعرت وكادت ان ينفر برسول الله صلى الله عليه وآله فصاح بها اسكنى فليس عليک بأس فسكنت فكانت ليلة ظلماءٔ فقال النبى صلى الله عليه وآله: لا تخف على منهم احدا فاخذت الارض باخفاف رواحلهم فصاح بهم رسول الله صلى الله عليه وآله.

وفى رواية: قال حذيفة: عرفت جمالهم فقال النبى صلى الله عليه وآله: ادعوهم بامائهم فدعاهم فلم تجيبوه وهرولوا بجمالهم فنادى النبى صلى الله عليه وآله لجمالهم بالوقف فوقفت فنزلوا عنها فتجاوز النبى صلى الله عليه وآله عن المضيق وهم على راسه شاهرين سيوفهم فوقف صلى الله عليه وآله وقفة فادركته الصحابة فانسلوا فى بينهم فعنفهم الناس للمخالفة فقالوا: لم يبلغنا المنادى.

وفى رواية ابى الحارثة عن ابى ذر كان عمار آخذا بحظام الناقة وحذيفة خلفها فحمل القوم على رسول الله صلى الله عليه وآله فى مضيق وكانا يذبان عنه.

مسند الانصار عن احمد فى حديث حذيفة كان اصحاب العقبة اربعة عشر رجلاً.

جابر عن ابى جعفرعليه السلام اصحاب العقبة اربعة عشر رجلاً: ابوالشرور وابو الدواهى وابو الحارث وعمرو وابن عوف وسعد وابوسفيان وابنه وفعلة والفعيل وابو الاعور السلمى وابو قتادة الانصارى والمغيرة بن شعبة.

روى عمار وحذيفة انه كان فيهم ابوعبيدة وسالم مولى ابى حذيفة وخالد ولم يذكر الفعيل ولا ابا سفيان ولا قتادة.

وفى حديث آخر عن حذيفة ذكرهم سوى الفعيل وسالم.

وعن الاعمش كانوا خمسة رجلا وذكر الجماعة مع سالم والفعيل ومحمد بن مسلمة ولم يذكر خالدا ولا ابا سفيان.

وعن محمّد بن حمران عن الصادقعليه السلام: قال: وجدنا فى كتاب أميرالمؤمنينعليه السلام اسماء اصحاب العقبة فاذا هم خمس وعشرون نفسا وذكر ابا فلان وفلان وفلان وفعلة والفعيل وابو سفيان ومعاوية وعمر(١) وابوالاعور وسعد وسعيد وخالد بن وليد وخالد بن عرفطة والحكم ابن ابى العاص ومروان والاشعث ابن قيس وجرير بن عبدالله البجلى وابو حذيفة مولى سالم وابوهريرة وابو موسى وابو عبيدة وعبد الرحمن وابو قتادة وسالم والمغيرة.

وفى حديث عمار وحذيفة قلت: افلا تضرب رقابهم؟

قال: اكره ان يتحدث الناس ان محمّدا استنصر بقوم حتى اذا استظهر على اصحابه قتلهم ولكن الله اخبرني بخبر القوم وسمّاهم لي انطلق فادع الى الذين فى ذلك الخباء فكانوا خمسة عشر رجلا فانطلق القوم معى فلما نظر اليهم استرجع وقال: ما حملكم

١) كذا فى المخطوطات ولعل الصحيح: عمرو.

على هذا الفعل العظيم؟ وذكر عن كلب واحد منهم قوله وعنّفهم فكانوا يقولون: انا لم نومن بک قبل الساعة يقينا وظننا ان الله لا يطلعک عليه.

فجعل النبیﷺ يخرج اضغانهم.

وفى رواية الاصبغ بن نباتة انه قال: ارادوا والله قتل محمد فلما رآهم رسول الله قال منافقون الى يوم القيامة اما انت يا اول فما اوقفک هذا الموقف؟

قال: آخيت بينی وبين زفر.

فقال للثاني: ما اوقفک ههنا؟

قال: برح الخفاء يا رسول الله.

فقال: يا فعيل ما اوقفک؟

قال: خفت فوت المطی فسبقت براحلتی من(١) ووقعت اصبح بجمل(٢).

فقال: وانت يا ثالث(٣) ما اوقفک؟ فقال: يارسول الله ان الثانی امرنی بذلک.

فقال: يا فعيل اما انت فروثة حمار خير منک.

واما انت يا نعمان فجيفة على الصراط ملقّى تطأک المنافقون باقدامهم.

وقال: واما انتم فمنافقون الى يوم القيامة.

محمد بن اسحاق عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن عطية العوفى قال: دخلت مسجد رسول اللهﷺ فاذا رجل قد تسجى بثوبه وحوله جماعة فسألتهم عن شيئ فلم يعرفون

---

١) زيادة من بعض النسخ.

٢) بجملی، خ ل.

٣) وانت رابع، خ ل.

فقلت: يا اصحاب محمّد تظنوا(١) على بالعلم فكشف المسجّى ثوبه عن وجهه فاذا شيخ ابيض الراس واللحية فقال: عن ایّ امر الامة تسأل فوالله ما زالت هذه الامة مكبوبة على وجهها مذ قبض رسول الله ﷺ وايم الله بقيت الى يوم الجمعة(٢) لايؤمن(٣) مقاما اقتل فيه.

قال: فسمعته يقول: الا هلک اهل العقبة الا هلک اهل العقبة الا هلک اهل العقبة الا ابعدهم الله والله ما اساء عليهم انما اساء على من يهلكون من امة محمد ﷺ فلما كان يوم الاربعا رأيت الناس يموجون.

فقلت: ما بالكم؟ قالوا: مات سيّد المسلمين ابی بن کعب.

قلت: ستر الله على هذا المسلم حيث لم تقم ذاک المقام.

العوني:

ويعسوب دين الله فى حومة الوغى
اذا خاض اهل النكث والغدرات
اذا ولوالادبار كافح مقبلا
ولم ترد الرايات منهزمات
ولا خاف من عمرو لا هاب مرحبا
ولا استعظم الاحزاب مجتمعات

١) تظنون، خ ل.

٢) القيامة، خ ل.

٣) لأقومن، خ ل.

ولا هـــو ممـــن يقـــرّ(١) واثبـــتهم
ولا طلبـــوه مـــرّة بهنـــاة

الناشي:

فبـــات محمـــد فـــى الليـــل يسرـــى
وقـــد طرحـــت لناقتـــه ذبـــاب(٢)
فولـــوا عنـــه حـــين غـــدا ســـليما
فضـــمهم المغـــاير والشـــعاب
فاحـــدق بـــالنبيّ بـــارض حـــون(٣)
وحواليـــه الحقيبـــة والحقـــاب
وأســـماهم لطائفـــة وفـــيهم
حذيفـــة ظـــل ســـعيهم وخـــابوا(٤)
وقـــال الا اكتمـــوا الاســـماء عـــنهم
فقـــاموا بالوصـــية واســـتجابوا

١) يفرّ، خ ل.
٢) دباب، خ ل.
٣) حونى، خ ل.
٤) كذا فى المخطوطات مع ما بعده من الابيات، فتامل.

منصور ابن حماد(١):

هــــــم الـــــــذين نــــــافقوا

محمــــــــــدا وفــــــــــارقوا

وصــــــــــيّه ووافقــــــــــوا

مـــــــن صـــــــدّ عنـــــه وسرا

حســــــبک يـــــــوم العقبــــــة

مـــــــن قصـــــــه مشــــــعبه

وفعلهـــــــم مـــــــا اعجبـــــــه

كافيـــــه مــــــن اكتفـــــى وغـــــيره

عـــمّا لكـــم ثالـــث اهـــل العقبـــة

فجـــــات ممـــــا رامـــــه وارتقبـــــه

رام بخــــــير المرســـــلين احمــــــد

كــــل لعــــين يحســـــن منكـــــر(٢)

١) كذا فى المخطوطات.

٢) لا يخفى عليک ما فى الشعر من التشويش ولعدم حصول نسخة مصححة او ما ينقل فيه الشعر صحيحة ابقينا الشعر على حاله وللمستحصل تصحيح الشعر حتى نستفيد من علمه وتصحيحاته، والله على كل شيئ لقدير.

فصل: في كتمانهم وصيّة النبّيﷺ

عن الباقر محمد بن علىعليهما السلام انه نزل قوله: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعامِ وَ الْحَرْثِ ذلِكَ مَتاعُ الْحَياةِ الدُّنْيا وَ اللهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآب﴾(١) فى الاول والثانى ومن اتبعهم بطلب الملك وتركوا وصية النبيّ فى عليّعليه السلام.

وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللهَ سَميعٌ عَليم﴾(٢) وقال: ﴿ يُوصيكُمُ اللهُ في أَوْلادِكُم﴾(٣).

البخارى عن ابن عمر قال النبىﷺ: ما حق امر مسلم له شيئ يوصى فيه يبيت المبيت الا وصيته مكتوبة عنده.

وقالﷺ: من مات بغير وصية مات ميتة الجاهلية.

ثم روى التاريخى انه سئل ابن عباس اوصى رسول الله ؟ قال : لا . قيل: كيف ذاک؟

---

١) آل عمران: ١۴.

٢) البقرة: ١٨٠-١٨١.

٣) النساء: ١١.

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله ابعثوا الى عليّ فادعوه فقالت عايشة: لو بعثت الى ابى بكر وقالت حفصة بعثت الى عمر .

قال: فاجتمعوا عنده جميعا فقلا رسول الله انصرفوا فلم يک لی حاجة اليكم فانصرفوا.

.روى البخاری ان عايشة ذكر عندها ان عليّاً عليه السلام كان وصيّاً فغضبت فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مستندته الى صدرى فدعى بالطشت فلقد اسحبت فى حجرى وما شعرت انه قد مات فمتى اوصى له.

فابصروا هذا التشنيع على الطاهر المطهر رويتم حديث عليّ والعباس ومنازعتهما الى ابى بكر ومرّة اخرى الى عمر .

وقد اجمعتم انه صلى الله عليه وآله انتقل من غير وصية مع حثبه عليها وايجابه لها بل الى خلاف ما امر الله تعالى واوجب على الكلفين بل نسبتموه الى موت الجاهلية .

والطرفة ان النبيّ صلى الله عليه وآله خرج بلا وصية وما احتاج الامة الى خليفة وابوبكر وصى الى عمر ولم يجوز ابوبكر ان تخرج من الدنيا بلا وصيّة ويترک الناس بلا خليفة ولا استحلّ عمر حتى جعلها شورى فى ستّة.

وفى الكتاب الاعتماد عن الملک الصالح انه ناظر ابا اسحاق الاسكندرانى فقالک هل استخلف النبيّ صلى الله عليه وآله احدا؟

قال: لا. فال: هل الخبر المروى عنه ﷺ انه قال من كذب على عامدا متعمدا فليتبوء مقعده من النار صحيح؟

قال: نعم. قال: فاخبرني عما كان ابوبكر فى خلافته يكاتب به عماله وكتابه يقول: من خليفة رسول الله ام من خليفة المسلمين؟ قال: بل من خليفة رسول الله. قال: أليس النبيّ ﷺ مضى ولم يستخلف ؟ فقلا: لعله ما كان ابوبكر يكتب به الى الناس ولعله ما كان يقول من خليفة رسول الله.

فقال: ذكر المبرد فى كامله وليس فيه انتصار مذهب ان ابابكر كتب حين ولى عمر هذا ما عهد ابوبكر خليفة رسول الله عند آخر عهده بالدنيا واول عهده بالآخرة فى الحال التى يؤمن فيها الكافر ويتّقى منها الفاجر ان استعملت عليكم عمر بن الخطاب فان برّ وعدل فذلک علمى به وان جار وبدّل فلا علم لى بالغيب والخير اردت ولكل امرئ ما كسبت وسيعلم الذين ظلموا الآية(١).

والملک الصالح ما كان يحتاج الى هذا التعسف لان الطبرى والخطيب ذكرا فى تاريخهما انه لما ولى عمر قالوا له يا خليفة خليفة رسول الله فقال عمر: هذا امر يطول كلما جاء آخر خليفة، قالوا: يا خليفة خليفة خليفة رسول الله بل انتم مؤمنون وانا اميركم فسمّى اميرالمومنين.

١) هيهات اذا قلنا انه لعنه الله قراء القران وآمن به حتى استفاد منه فى تكلمه، بل انه قال بمقالة من عند نفسه واشبه بالقرآن حتى يظل بكلامه بعض حمار كانوا حوله ويتصورونه اماما ولهذا ما جعلنا المتن قسما من القرآن وابقينا المتن على حاله.

وفی تاریخ البلاذری ان بلالاً یقف علی باب ابی بکر فیقول: السلام علیک یا خلیفة رسول الله فلما استخلف عمر قال الصلاة یا خلیفة خلیفة رسول الله فقلا عمر انتم مومنون وانا امیرکم فدعی امیرالمومنین(١).

وفی تاریخ البلاذری وفائق الزمخشری انه قیل لابی بکر یا خلیفة الله فقال: انا خلیفة محمد وانا بذلک راض.

وذکر ابن الانباری فی الزاهر عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزیز سأل ابابکر بن ابی خثیمة لأی سبب کان یکتب ابوبکر من ابوبکر خلیفة رسول الله وکان عمر یکتب من خلیفة ابی بکر ثم کتب من امیرالمومنین؟

قال: کتب عمر الی عامل العراق ابعث الی برجلین نبیلین جلدین اسألهما عن العراق واهله فبعث الیه بلید بن ربیعة وعدی بن حاتم فاناخا راحلتیهما بفناء المسجد حتی دخلا فوجدا عمر وحکی له مقالتهما ثم قال فانت الامیر ونحن المومنون فاستحسن ذلک عمر وقال للناس انا امیر وانتم المومنین.

وفی کتاب التعجب عن الکراجکی ان النبیﷺ کان راعی الامة ومدبرها وله فی له فی خاصته اولاد وازواج واقارب واشیاء یتنازع فیها اهله وغیره وله حقوق تحتاج

---

١) الا لعنة الله علیهم فی ما ارتکبوه فی حق بلال فراجع الی روضة المتقین وحاشیة الوحید علی المنهج وسماء المقال فیما رووه من منقولات رجال الکشی فی حق بلال وما عملوه الخلفاء به لمحبته بیت الوحی وضربه ایاه ویظهر لک عندئذ مجعولیة کل قول یدل بشکل من الاشکال علی میل بلال الی ائمة النار واخیاره مقام المؤذنیة لهم.

الی ان تقضی وله دین وعدات يجب ان يقضی ولا يقوم بذلک الا وصی وهل الوصية الا مثل قوله من كنت مولاه فعليّ مولاه وقوله انت منی بمنزلة هارون من موسی الاّ انه لا نبیّ بعدی واستنابته اياه فی اداء سورة البرائة وفی طرح الاصنام وغير ذلک.

ومن عجب امرهم انهم يعترفون ان النبیّ صلی الله علیه و آله كان يتولی بنفسه استخلاف من يستخلفه فی امر من الامور وتامير من يأمره فی مصر من الامصار حتی انه انفذ سرية قدم عليها جعفرا فقال ان اصيب فاميركم زيد فان اصيب زيد فاميركم عبدالله بن رواحة.

فانظر الی هذا الناهی(۱) والاستظهار لهذه السرية فی المصلحة ورفع التنازع واجماعهم ان النبی صلی الله علیه و آله كان اذا خرج من المدينة استخلف عليها وعلی من فيها من يقوم بمصالحهم بنهضته ويسير فيهم بعد بسيرته اشفاقا من اهمالهم وفرقا(۲) من فساد احوالهم وطلبا لمصلحتهم.

فانما اهلها(۳) بعض من قلد القيام بحسن النظر اليهم فی السياسة والتدبير مع قرب المسافة بينه وبينهم وسرعة اوبته(٤) اليهم.

۱) التنافی، خ ل.
۲) وقوعا، خ ل.
۳) اهمفلها، خ ل.
٤) اوتيه، خ ل.

ثم انه عند وفاته وطمع اهل الكفر والنفاق فيهم وترقبهم لاختلاف كلمتهم وتشتت شملهم اهمل امرهم وترک الاستخلاف فيهم وحرمهم(١) اللطف ولم يحسن النظر لهم فانعم النظر فی حياته فی الامر الصغير وحرسه من التفريط واهمل عند وفاته الامر الكبير والخطر الخطير وعرّضه للتضييع وهم قد اعترفوا بان النبيﷺ قد اوصى الى عليّ بامر تركته وما خلفه مما كان فی يده ثم ادعوا ان كل ما ترک صدقة لا ينظر فيها الاّ الخليفة.

ثم من العجب ان من يعترف بان اميرالمؤمنينعليه السلام وصيّ النبيّﷺ اوصى اليه بما كان له وفی يديه ويملكه ويحويه ولم يوصى اليه بامر الامة كلها ولا تعدّت وصيته الى امور تركته واهله الى غيرها وهذا قول متناقض واثم عظيم بنسبة الرسول الى الاخلال بالاهم بالاهمال الاخطر.

فالمناقضة قولهم ان جميع ما خلفه صدقة لا يورث كما يورث سواه وان فدک والعوالی صدقة ينظر فيها الخليفة بعده الذی تختاره الامة فلا يجوز ان يقبل فيه شهادة من يثبت له الوصية. فليت شعری بما ذا اوصى عليّعليه السلام اذا كان جميع ما خلفه صدقة لا ينظر فيها الاّ الخليفة. واما نسبتهم له انه اخلّ بالاهم بكونه لم يستخلف خليفة للنظر فی ذلک ولأن فی(٢) المهم من حفظ الشريعة والقيام بامر الله وكل ذلک مما يختاره الامة مع المعلوم من تشعب الآراء وتعذر اتفاق الاهواء.

---

١) اضافة من نسخة.

٢) كلمة: فی، زيادة من بعض النسخ.

وقال غيره: النبيّ صلى الله عليه وآله بين حكم الجلد ونصف الجلد والارش والجناية ومسائل الحيض والجنابة وتزرک اوجب الامور وأوكد الفرائض وتمام الدين ونحن نشاهد(١) الامراء والقضاة بل سائر الناس لا يسافرون مرحله(٢) الاّ و ولى عهد له(٣) يقوم مقامه فى اموره، فالنبي صلى الله عليه وآله مع عصمته يحمل امر دينه وهو دين الله فى سفر القيامة.

ابن العودى النيلى:

وكــــل نبــــى جـــاء قيـــل وصــــيه
مطـــاع وانـــتم للوصــــى عصـــيتم
ففعلكـــم فـــى الـــدين اضـــحى منافيـــا
لفعلـــى وامـــرى غـــير مـــا قـــد امـــرتم
وقلـــتم مضـــى عنـــا بغـــير وصـــية
الم اوص لـــــو طــــاوعتم وعقلــــتم
وقـــد قلـــت مـــن لم يـــوص قبـــل موتـــه
يمـــت جـــاهلا بـــل انـــتم قـــد جهلـــتم
نصـــبت لكـــم بعـــدى امامـــا يـــدلكم
علـــــى الله فاســـــتكبرتم وظللـــــتم

١) نحن نشاهد، من بعض النسخ.
٢) برحله، خ ل.
٣) لهم ، خ ل.

وقــــد قلــــت فــــى تقديمــــه ولائــــه
علــــيكم بــــما شــــاهدتم وســــمعتم
علــــيّ غــــدا منّــــي محــــلا وقربــــة
كهــرون مــن موســى فلــم عنــه حلــتم
شــقيتم بــه شــقوى ثمــود بصــالح
وكــل امــرئ يبقــى لــه مــا يقــدم
لقــد جــائنى فــى الــوحى بلّــغ رســالتى
وهــــا انــــا فــــى تبليغهــــا اتكلــــم
علــــى وســــيلى فــــاتبعوه فانــــه
ولــــيكم بعــــدى اذا غبــــت عــــنكم
فملــتم الــى الــدنيا فضــلت حلــومكم
الا كــــلّ مغــــرور بــــدنياه ينــــدم

مهيار:

أبــــالله يــــا قــــوم يمضــــى النبــــي
مطاعــــا فيعصــــى ومــــا غســــلا
ويوصــــى فيحــــرض دعــــوى عليــــه
وفــــى تركــــه دينــــه مهمــــلا

ويجتمعـــون علـــى زعمهـــم
وينبيـــك ســـعد بـــه اشـــكلا
فيعقـــب اجمـــاعهم ان يبيـــت
مفضـــولهم يقـــدم الافضـــلا
وان ينـــزع الامـــر مـــن اهلـــه
لان عليّـــاً لـــه اهّـــلا

البرقي:

أوصـــيتم فتركـــتم الايصـــاء
وعميـــتم فـــركبتم الاهـــواء
وســـلكتم ســـبل الضـــلال جهالـــة
حتـــى كـــان علـــى القلـــوب غطـــاء
ونســـيتم قـــول النبـــي محمـــد
يـــوم الغـــدير وكنـــتم شـــهداء
عقـــدت نفـــوس القـــوم فيـــه خيانـــة
وجعلـــتم بـــدل الـــولاء لـــواء
متســـتر عـــين الـــى الضـــلالة والـــردى
وعـــن الفـــرائض والحقـــوق بطـــاء

وجعلــــتم تـــيـما ائمـــــة هاشـــــم

والشــــاء يعجـــز ان يكـــون رعــــاء

نسبتم النبىﷺ الى ترک الوصية فلما صححناها رويتم انه لا وصية لوارث حتى تصلوا بذلک الى تضييع حقّ علىّعليه‌السلام وفاطمةعليها‌السلام وهذا حديث باطل ممنوع لم يثبت عند نقاد الآثار وكتاب الله يدلّ على فساده قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِين﴾(١).

وان زعمتم انها خاصة فى الوالدين والاقربين اذا لم يكونوا ورثة لكفرهم فهذا بحكم القرآن وعموم الآى يبطل التحكم به.

فصل في تناقض احكامهم

جابر قال ابو جعفرعليه‌السلام فى قوله: ﴿حَتَّى إِذا جاءَنا قالَ يا لَيْتَ بَيْني وَ بَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرين﴾(٢) قال الاول والثانى حين يراه قال: يا لَيْتَ بَيْني وَ بَيْنَكَ الآية.

محمد الباقر عليه‌السلام فى قوله: ﴿هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾(٣)قال: عنى هذين زريق وحبتر يعنى خصومتهم فى حقّ على بن ابى طالب عليه‌السلام والولاية والطاعة.

---

١) البقرة: ١٨٠.

٢) الزخرف: ٣٨.

٣) الحج: ١٩.

ذكر الواحدى فى اسباب نزول القران والبخارى فى الصحيح انه قدم ركب من بنسى تميم على النبيّ صلى الله عليه وآله فقال ابوبكر امر القعقاع بن معبد بن زرارة وقال عمر بل امر اقرع بن حابس فقال ابوبكر ما اردت الا خلافى فقال عمر ما اردت خلافک فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزلت: ﴿ يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِّ وَ رَسُولِهِ﴾(١) فنهاهما عن سوء الادب بين يدى الله ورسوله وخوّفهما.

ثم قال: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُون﴾ (٢).

ورويتم ان اول من مدّ يده للبيعة عمر الذى كان يقول كانت بيعة ابى بكر فلتة وقى الله شربها ثم امر بقتل من عاد لمثل فعله.

فهل الذى بايعه هو الذى طعن فى بيعته، ثم قبل خلافته (٣) ابن عباس.

قال الثانى: كان امر الاول فلتة جائنى بها كما حبوته بها فى الاول.

الهيثم بن عدى عن مجالد قلت للشعبيّ: أكان بن مسعود وابن عباس يقولان فيهما؟

قال: نعم لقد كان فى صدر عمر صبّ على ابى بكر فقال رجل من الازد ما سمعنا رجل قط اسلس قيادا من الرجل الاول للثانى فقال للشعبى(٤) يا اخا الازد فكيف تصنع بالفلتة التى وقى الله شرها أترى عدوا يقول فى عدوه ما قال الثانى فى الاول؟

فقال للرجل يا ابا عمرو انت تقول ذلک؟

---

١) الحجرات: ١.

٢) الحجرات: ٢.

٣) خلافة، خ ل.

٤) الشعبى، خ ل.

فقال الشعبى انا اقوله قاله عمر بن الخطاب على رؤوس الاشهاد فلم اودعه(١).

الحميري:

أولم يقـــــل عمـــــر علانيـــــة

لهـــم حتـــى اقـــر بجرمـــه اقـــرارا

كانـــت مبـــايعتى عتيـــد فلتـــة

١) روى الهيثم بن عدي، عن مجالد قال: غدوت يوما إلى الشعبي، و أنا أريد أن أسأله عن شيء بلغني أن ابن مسعود، كان يقوله، فأتيته في مسجد حيه، و في المسجد قوم ينتظرونه، فخرج و نهض إليه القوم فقلت: أصلحك الله، أ كان ابن مسعود يقول:؟ ما كنت محدثا قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة، قال: نعم كان ابن مسعود يقول ذلك، و كان ابن عباس يقوله، و كان لابن عباس علوم يعطيها أهلها و يصونها عن غيرهم، فبينا نحن كذلك، إذ أقبل رجل من الأزد، فجلس إلينا، فأخذنا في ذكر أبي بكر و عمر، فضحك الشعبي و قال: لقد كان في صدر عمر خب(ضب) على أبي بكر، فقال الأزدي: و الله ما رأينا، و لا سمعنا قط برجل، كان أسلس قيادا لرجل من عمر لأبي بكر و لا أقول فيه بالجميل (من عمر في أبي بكر)، فأقبل علي الشعبي و قال: هذا مما سألت عنه، ثم أقبل على الرجل، فقال الشعبي: يا أخا الأزد، فكيف تصنع بالفلتة التي وقى الله شرها، أ ترى عدوا يقول فى عدوه، ما قاله عمر في أبي بكر؟ فقال الرجل: سبحان الله يا أبا عمرو، أنت تقول مثل هذا؟! فقال الشعبي: ما أنا أقوله، و لكن قاله عمر بن الخطاب، فنهض الرجل مسرعا و لم يودع، و هو كالمغضب يهمهم بما لا يفهم من الكلام، [قال مجالد:] فقلت للشعبي: ما أحسب هذا الرجل إلا سينقل عنك هذا الكلام إلى الناس و يبثه فيهم، قال: إذا لا أحفل به و قد قاله عمر على رءوس المهاجرين و الأنصار، و لم يحفل به أ أحفل به أنا و أنتم أيضا فأذيعوه عني ما بدا لكم.

المسترشد في إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، ص: ٢٤٦؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج٢، ص: ٢٩؛ بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج٣٠، ص: ٤٤٨.

اخـــسر ميزانـــى لهـــا اخســـارا

مـا ان لكـم مثـل سـوى هـذا الـذى

يبتـــاع بـــالفرس الجـــواد حمـــارا

اســى(١) الانــام صــغيرهم وكبــيرهم

حاشـــى الوصـــى وحزبـــه كفـــارا

كفـــر العتيـــق ونعثـــل ودلامـــة

يـــا رب مـــنهم لا تـــدع ديـــارا

وله:

وقلـــتم فلتـــة لمـــا نـــدمتم

لبيعـــتكم وقـــد بايعتموهـــا

وقيـــتم شرّهـــا فـــبما زعمـــتم

لعمـــر والله مـــا وقيتموهـــا

فيـــا لـــک بيعـــة ابقـــت خبـــالا

وانـــتم للشـــقاء بـــدأتموها

---

١) ياسى، خ ل.

وله:

وقــــال اخــــو عـــدى حـــين ضـــاقا

بـــــما فعلـــــوه ذرعــــا راقبونـــــا

لقـــد كانـــت مبـــايعتى افتنانـــا

فلـــــم ازدد بهـــــا الا فتونـــــا

وكانـــت فلتـــة مـــن راكبيهـــا

فلجـــوا واســـتجابوا الاجنبينـــا

العوني:

اذ قــــال كانـــــت فلتـــــة

لا تغفــــر مـــن عـــاد فيهـــا

فـــــاقتلوه لا وزر فلــــــم

دعــــا ذا الفلتـــة الزكيـــا(١)

ابن حمّاد:

امـــا عمـــر قـــام فـــى حزبـــه

فقـــال اســـمعوا مـــا اقـــول وعـــوه

١) كذا فى جميع النسخ.

الا ان بيعـــــــــــــتكم فتنــــــــــــــة
فمــــن عـــاد فـــى مثلـــه فـــاقتلوه

غيره:

وقد زعموها فلتة كان بدؤها
وقـال اقتلـوا مـن عـاد فـى ذاک يخصـم

اجتمعت الامة على ان الاول قال بعد البيعة: أقيلونى أقيلونى، فاستقالهم الولاية والامرة عليهم.

وقد اجتمعت الناس دعوا عثمان الى الخلع فابى فحصروه لذلک وتوعدوه بالقتل اذ لم يخلع نفسه ليختارو لانفسهم من يرضون فابى الا دفاعهم عن ذلک وقال لا اخلع قميصا قمصنيه الله.

فوجدنا هذين الفعلين متضادين يوجب احدهما ان كان صوابا خطاء خلافة فاقتل تيم بقوم(١) ذكرتم ان العقد وقع بهم فى عقد البيعة الاول ولم يقتدوا بهم فى حلّ عقده الثالث وهم الذين حاصروه ثم قتلوه.

منصوز الآبي:

يــــا راضـــــيا ســــقيفة الانصــــار
وســــاخطا اجـــتماع اهــــل الــــدار

١) يقوم بقوم، خ ل.

عـــــددت رای نفـــــر یســـــیر

وفلتـــــة کانـــــت بـــــلا تـــــدبیر

حجـــــة اجمـــــاع ولا اجـــــتماع

وکـــــان کمـــــن خـــــیرهم امتنـــــاع

وقلـــت یـــوم الـــدار ضـــلوا کلهـــم

وجـــلّ اصـــحاب النبـــيّ جلّهـــم

مـــا خالفـــت انصـــاره مهـــاجرا

بـــل نابـــذوه کلهـــم مجـــاهرا

لم یطـــو عـــن ذاک الـــزبیر کســـبحة

ولم یخـــالف قاتلیـــه طلحـــة

وکـــان عـــمار اشـــدّ النـــاس

علیـــه فـــی مغمـــة المـــراس

تختـــار زورا وتقـــول زورا

تطعـــن فـــی الـــنص وترضـــی الشـــوری

قـــس یـــا فتـــی ان کنـــت ذا تفکـــیر

ســـقیفة القـــوم الـــی الغـــدیر

وزعمتم ان النبیﷺ لم يستخلف وان الاول استخلف الثانی وان الثانی جعل الشوری.

ابن العودی النيلی:

تـــولی باجمـــاع علـــی النـــاس اول

ونـــص علـــی الثـــانی بهـــا وهـــو مغـــرم

وقـــال اقيلـــونی ولســـت بخـــيركم

فلـــم نصـــها لـــو صـــح مـــا كـــان يـــزعم

فاثبتهـــا مـــن جـــوره بعـــد موتـــه

صـــهاكية خشـــناء للخصـــم تكلّـــم

ولـــو ادرک الثـــانی لمـــولی حذيفـــة

لـــولاه دون الغـــير والانـــف يـــرغم

وقد نالهـــا الشـــوری مـــن القـــوم ثالـــث

وجـــرد ســـيف للوصـــی ولهـــذم

فشـــوری واجمـــاع ونـــص خلافـــة(١)

تعـــالوا علـــی الاســـلام نبكـــی ونلطـــم

---

١) خلافه، خ ل.

أبو يحيى الوزير المغربى(١):

لــــئن كــــان اجمــــاعهم حجــــة
فلــم نــاقض الشــيخ فيهــا دليلــه
وقــــام الخليفــــة مــــن بعــــده
يســـن الضــــلال فيهــــدى ســــبيله
ويــــزعم بيعتــــه فلتــــة
ويصــــدق لا صــــدق الله قيلــــه(٢)

وحكم الاول فى الردة وقال والله لو منعونى عقالا لجادلتهم بالسيف فبعث خالداً فقتل مالک بن نويرة وتزوج امرأته وسبّاهم فقال عمر لخالد والله لئن وليت من امور المسلمين شيئا لقتلتک به ومن قتلت من اصحابه فقد تحقق عندى انک قتلته رغبة منک فى امراته.

فلما قام عمر عزل خالدا وردّهم بعدما ولدوا وانکحوا وزعم اهل الرواية انه استرجع بعض نسائهم من نواحى تستر وفيهن حوامل فردّهن على ازواجهن فاذا کان فعل ابى بکر هم خطاء فقد اطعم المسکين الحرام من اموالهم وملکهم العبيد الحرام من اولادهم واوطائهم الفروج الحرام من نسائهم.

---

١) العربى، خ ل.

٢) کذا.

فان كان فعله حقا فقد اخذ عمر نساء من قوم يستحقون وطيهم حلالا وردّ على قوم لا يستحقونهن يطأونهن حراما ففى كلا الوجهين أخطئا وفعلا ما لا يرضى الله ورسوله.

الشاعر:

ولم سرى الـــــى بنـــــى حنيفــــة
بخالـــــد جهــــلا وظلــــما وعـــــدا
فســـــار بـــــالجيش الـــــيهم خالـــــد
متبعـــا للامـــر فـــى ســـفك الـــدماء
ولم ســـــبوا حـــــريمهم واقتســـــموا
القـــوم جميعـــا بالبنـــات والنســـاء
وانكـــر الـــرجس الـــدلام فعلـــه
ذاک وان كـــان علـــى حـــال ســـواء

العونى:

ومـــا نـــص فـــيها يزعمـــون بيـــنهم
علـــيهم ومـــا كـــانوا بـــولاة
ولا التـــام قـــول المســـلمين علـــيهم
وهـــم غـــير ابطـــال وغـــير حمـــاة
وقـد خـالفوا القـرآن فـى بعـض فعلهـم

وســــنّوا امـــــورا غــــير ملتـــــئمات

وحـــــرّم ذا مــــا كــــان ذاک احلّــــه

يفـــــــرح بـــــــالآراء مختلفـــــــات

وكــــذب ذا هــــذا وســــمّوه صـــــادقا

مســــيبا وتلكــــم ابـــــدع البـــــدعات

وفى فتيا الجاحظ انه قال النظام انى لاعجب من قول الثانى انى لاستحيى من الله ان اخالف الاولفان كان الثانى بايعه فان خلافه لا يجوز فقد خالفه فى الحد مأة مرّة وفى اهل الردة وفى امور كثيرة وان كان لم يقل ذلک لان الاول لم يخطى ولكنه كان استبان له بعد ان الحق ما قال الاول فى الكلالة فان كان ذلک كذلک فما وجه قوله: انى لاستحيى من الله ان اخالف الاول وهذا قول لو(١) قال به ابعد الناس كان عليه فى الاقرار به على ان الاول لم يعزم(٢) على ذلکوقد تبراء اليهم.

ابن العودى:

لقد شرعـوا فى نقـض مـا شـاد(٣) احـمد

ولكـــــــن ديـــــــن الله لا يتهـــــــدم

يقـــيم حـــدود الله فـــى غـــير كنهھـــا

---

١) او، خ ل.

٢) يغرم، خ ل.

٣) ساد، خ ل.

ويفتـــى اذا اســـتفتى بـــما لـــيس يعلـــم

يكفّـــــر هـــــذا رأى هـــــذا بقولـــــه

ويـــــنقض هـــــذا مـــــا لـــــه ذاك يـــــبرم

يقـــــرب مفضـــــول ويبعـــــد فاضـــــل

ويســـــكت منطيـــــق وينطـــــق ابكـــــم

ومـــــا اخـــــرّوا فـــــيهم عليّـــــا لموجـــــب

ولكـــــن تعـــــدى مـــــنهم وتغشرـــــم(١)

ولكـــــن حقـــــود اظهـــــرت وضـــــغائن

اثـــــيرت وبغـــــى بـــــين الظلمـــــن بيـــــنهم

وقول الثانى على الاول وددت انى شعرة فى صدر الاول ثم قام بعده بجمعة فقال: ان بيعة فلان كانت فلتة وقى الله شرّها فمن عاد الى ومثلها فاقتلوه وفى حديث آخر فاضربوه بالسيف فبينا هو يودّ ان يكون شعرة فى صدره وبينما هو يأمر بقتل من بايع مثله.

الشاذكونى عن جعفر بن سليمان الضبعى عن ابى عمران الخزمى قال قال الاول الصديق وددت انى شعرة فى صدر عبد مؤمن ثم قال الثانى وددت انى شعرة فى صدر الاول.

---

١) تغشم، خ ل؛ مولم، خ ل.

ثم انتم ترون اذا كان يوم القيامة تجلى الله للناس عامة وللاول خاصة رواه لكم الزهرى والشعبى.

الناشي:

الا ايهـــا النـــاس الـــذين تـــواردوا
بشرب مـاء بجـرع(١) الصـاب ناهلـه
تـــركتم هـــداة الـــدين لم يقتـــدوا بهـــم
فساســـتكم جهالـــه واراذلـــه
رجعـــتم علـــى اعقـــابكم فعـــلا
علـــى المنـــابر ضـــدّ النبـــيّ وجاهلـــه

وفى تاريخ الطبرى انه قال الشعبى كان ابو بكر لا يستعين(٢) فى حربه باحد من اهل الردة حتى ملات وكان عمر قد استعان بهم وهل كان فعلهما الا لاتباع(٣) الهوى وحمية الجاهلية؟

وفى حديث محمد بن الصباح الكنانى عن الصادق عليه السلام انه لما سمع ابوبكر مقالة فاطمة عليها السلام دعا بصحيفة ليكتب لها بها كتابا فاقبل عمر فقال: يا خليفة رسول الله ما

---

١) الجرع، خ ل.
٢) يستعين، خ ل.
٣) السباع، خ ل.

تصنع؟ فقال: هذه بنت رسول الله كلمتنى فى فدک وزعمت ان رسول الله تصدّق بها عليها فاردت ان اكتب لها كتابا.

فقال عمر: ناولنى الكتاب، فناوله فحرقه ثم قال: لا والله لا تكتب لها بفدک حتى تقيم البيّنة، بالقصّة.

وفى رواية محمد بن اسلم عن زيد بن على عليه السلام ان الثانى بعث الى ولد فاطمة عليها السلام بقلة فدک فقفال له بعض اهله طعنت على من كان قبلک.

ورويتم ان الاوّل ارقّ(١) سبى اليمن وبيعوا فوطيت الفروج فلما استخلف الثانى اعتق ذلک السبى وقال : لا املک على عربى فاعتقهن وهنّ حبالى وفرّق بينهن وبين من اشتريهن فمضين الى بلادهن ومعهن اولاد ايضا منهن وذلک ان ابامو سى ادّعى انه اعطاهن عهدا وحلف على ذلک فردهم عمر الى ارضهم حبالى فمن اين كان فى الحكم ان يحلف ابوموسى وهو مدّعى على حقوق المسلمين ثم يخرج الحقوق من ايديهم بلا بينة فهذه من عجائب رواياتكم على الصحابة.

وذكر المرتضى فى الشافى الدليل على ان الثانى لم يكن متدينا بصحة امامة الاول اشياء منها:

ما رواه الهيثم بن عدى عن عبدالله بن عباس الهمدانى عن سعيد بن جبيرقال ذكر الشيخان عند ابن عمر فقال رجل: كانا والله شمسى هذه الامة ونوريها.

فقال ابن عمر: وما يدريک ؟ قال له الرجل: أو ليس قد ائتلفا؟ قال ابن عمر: قد اختلفا لو كنتم تعلمون ثم ذكر انه استاذن عليه عبد الرحمن بن ابى بكر فقال الثانى

---

١) سرق، خ ل.

دويبة سوء وهو خير من ابيه فلما دخل عليه كلّمه فى الخطية الشاعر واطلاقه من الحبس فقال: ان الخطية ندا فدعنى احسمه(١) بطول الحبس فالح عليه عبدالرحمن وابى الثانى وخرج عبدالرحمن واقبل على الثانى فقال: اوفى عقله انت الى يومك هذاعلى ما كان من تقدم احيمق بنى تيم على وظلمه لى(٢) وساق الكلام الى ان قام خطيبا فى الناس فقال: ايها الناس ان بيعة ابى بكر فلتة، الخبر.

ومنها ما رواه شريک ابن عبد الله النخعى عن عمر عن معمر بن مرة عن ابيه عن عبد الله بن سلمة عن ابى موسى الاشعرى ان قريشا كرهوا من الاول استخلاف الثانى وكان طلحة احدهم واشارو عليه الّا يستخلفه لانه فظّ غليظ فقال الثانى كلا بل كان الاول اعنف واظلم كان والله احدّ قريش كلها ثم قال والهفاه على ضبيل(٣) بنى تيم بن مرة لقد تقدمنى ظالما وخرج الى حلها آثما الى آخر الخبر.

وزعمتم ان النبىﷺ قبض وهو راض عن المهاجرين الاولين وانهم من اهل الجنة ثم اختار منهم ستة ليختاروا رجلا منهم وقال ان اتفق اربعة من الستة التى اختارهم وابا اثنان فاضربوا اعناقهما وان افترقوا ثلاثة ثلاثة ففرقة التى فيها عبدالرحمن الحق معها فاضربوا اعناق الثلاثة الآخر وان حقت(٤) ثلاثة ولم يفرغوا من شانهم فاضربوا اعناقهم جميعا فكيف يقتل اهل الجنة وكيف لا يكون الحقّ فى حيّز عليّعليه السلام وقد قال النبىﷺ عليّ مع الحقّ والحقّ مع عليّ.

---

١) فقال عمر ان الخطية اندى فدعنى اقومه، خ ل.

٢) احيتمونى تيم عليّ وفاطمة لي، خ ل.

٣) ضبيل، خ ل.

٤) حفت، خ ل.

وروى عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد قال قال الثانى للزبير أما انت يا زبير فمؤمن الرضا كافر الغضب(١) واما انت يا عليّ فمراى.

فيا عجباهم عندهم من اهل الجنة ويقول هذا القول وهل يصلحان للشورى.

العونى:

فمـــن تـــيم بريـــت ومـــن عـــدى

ووغـــد بنـــى اميـــة والصـــميم

وأبـــراء مـــن بنـــى مـــرداس جمعـــا

ولســـت الـــيهم بالمســـتليم

واشـــياع الجميـــع برئـــت مـــنهم

خصوصـــهم ومـــن كـــل العمـــوم

اميـــة ام بنـــى مـــرداس شرّ(٢)

علـــيهم مـــن ذوى الظلـــم القـــديم

فلـــم يرعـــوا لاحمـــد مـــن ذمـــام

ولا حـــاطوا لاحمـــد مـــن حـــريم

---

١) المغضب، خ ل.

٢) امية شر خلق الله جمعا، خ ل.

فصل في ذكر العريش

جميل بن دراج عن ابى جعفرعليه السلام فى قوله ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقاً عَنْ طَبَق﴾(١) فى فلان وفلان.

فى الاغانى عن الاصفهانى والمغازلى عن ابن اسحاق روى ابن مسعود انه لما فاتت عير قريش وادركهم القتال استشار النبىصلى الله عليه وآله ابابكر وعمر فقالا كلاما احمرّ وجه رسول اللهصلى الله عليه وآله من الغضب.

وفى صحيح مسلم عن انس قال: فتكلم ابوبكر فاعرض عنه ثم تكلم عمر فاعرض عنه ووافق الطبرى مسلما واحمد بعد ذلک فقالا فقام سعد بن معاذ فقال ايانا تريد يا رسول الله والذى نفسى بيده لو امرتنا ان نخيضنا البحر لاخضناها ولو امرتنا ان نضرب اكبادها الى برک(٢) العماد(٣) لفعلنا قال: ففرح رسول الله وانطلقوا حتى نزلوا بدر الخبر.

وفى تفسير على بن ابراهيم وابى حمزة الثمالى ان الاول قال انها قريش وخيلاها اما امنت منذ كفرت ولا ذلت منذ عزّت ولم تخرج على هيئة الحرب فقال النبىصلى الله عليه وآله اجلس فجلس ثم قام الثانى فقال مثل ذلک فقال النبىصلى الله عليه وآله اجلس فجلس ثم وافقهم البخارى فى الرواية قالوا: فاتاه المقداد فقال يا رسول الله انا لا نقول كما قالت بنو

---

١) الانشقاق: ١٩.

٢) ابرک، خ ل.

٣) العباد، خ ل.

اسرائيل لموسى اذهب انت وربک فقاتلا انا ههنا قاعدون فوالذى بعثک بالحق لجالدنا من دونه معک حتى تبلغه فدعا النبیﷺ له بخير فقال سعد ما تقدم ذكره فقال النبیﷺ سيروا على بركة الله فان الله قد وعدنى احدى الطائفتين ولن يخلف الله وعده.

قال الطبرى وابن اسحاق قال سعد بن معاذ يا رسول الله نبنى لک عريشا فتكون فيه ونغد(۱) عندک ركايبک ثم نكفى عدونا فان اظهرنا عليهم اظهرنا وان كانت الاحرى جلست على ركايبک فلحقت مكانک فدعا النبیﷺ له بخير ثم بنى له عريشا وجلس النبیﷺ فيه ودخل معه الاول وراى النبیﷺ فى وجه سعد بن معاذ الكراهية وكان هو قائماً متوشحا بالسيف فى نفر من الانصار يخافون عليه كثرة العدو فقالﷺ كأنّک تكره ما يصنع الناس؟ قال: اجل والله يا رسول الله كانت اول وقعة اوقعها الله بالمشركين وكان الانجازى فالقتل(۲) احب الى من استياقء الرجال.

وقالت العامة: جلوسها فى العريش افضل من جهاد علىعليه السلام بالسيف لانهما كانا مع النبیﷺ فى مستقره يدبران الامر معه فدل على انهما افضل الخلق عنده.

فقال المرتضى فى الفصول قال الله تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَ الْمُجاهِدُونَ في سَبيلِ اللهِّ﴾(۳) فلما منعهما النبیﷺ هذه الفضيلة واجلسهما مع علمنا ان ذلک لعلم بانهما لو تعرضا للقتال او عرضا له لافسدا اما بان ينهزما كما انهزما يوم احد وخيبر وحنين فكان فى ذلک اعظم الضرر على المسلمين ولا يأمن

۱) تعد، خ ل.

۲) الانجاز بالقتل، خ ل.

۳) النساء: ۹۵.

وقوع الوهن فيهم لهزيمة شيخين من جملتهم او كانا من فرط ما يلحقهما من الخوف والجزع يصيران الى اهل الشرک مستأمنين او غير ذلک من الفساد الذى يعلمه الله ولعلّه لطف للأمّة بان امر الرسول بحبسهما عن القتال.

فاما من توهم انه اجلسهما للاستعانة برأيهما فقد ثبت انه كان كاملا معصوما مؤيدا بالملائكة يوحى اليه وينزل القران عليه ولک يكونا كذلک وان الله تعالى قال: ﴿إِنَّ اللهَّ اشْتَرى مِنَ الْمُؤْمِنينَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقاتِلُونَ في سَبيلِ اللهَّ فَيَقْتُلُونَ وَ يُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْراةِ وَ الْإِنْجيلِ وَ الْقُرْآنِ وَ مَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ مِنَ اللهَّ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذي بايَعْتُمْ بِهِ وَ ذلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظيم﴾(١) فلا يخلوا من ان يكونا مؤمنين او غير مومنين فان كانا مومنين فقد اشترى انفسهما بالجنة على شرط القتال المؤدّى الى القتل منهم لغيرهما او قتل غيرهما لهما ولو كانا كذلک لما حال النبى صلى الله عليه وآله بينهما وبين الوفاء بشرط الله عليهما من القتال.

وفى منعهما من ذلک دليل على انهما بغير الصفة التى يعتقدها فيهما الجاهلون.

وقال المامون: جلوسه فيه للتدبير اكان يدبر دون النبى صلى الله عليه وآله او معه فيشركه او لحاجة للنبى صلى الله عليه وآله الى رأيه وكلها باطل.

فان كان فضلهلتخلفه عن الحرب فيجب ان يكون كل متخلف فاضلا فيصير التخلف افضل من الجهاد والله تعالى يقول: ﴿لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَ الْمُجاهِدُونَ في سَبيلِ اللهَّ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللهُّ الْمُجاهِدينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ

١) التوبة: ١١١.

أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدينَ دَرَجَةً وَ كُلاًّ وَعَدَ اللهُ الْحُسْنى وَ فَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدينَ عَلَى الْقاعِدينَ أَجْراً عَظيماً﴾(١).

ثم ان قصة العريش خبر واحد والرواية قد جائت بما يمنع كون النبىﷺ فى العريش وهى ظاهر فى الاخبار لانه روى انهﷺ كان يوم بدر بين الصفوف يسويها ويربيها وبيده سهم.

وقال سوار بن عرة وكزنى وقال ارجع الى مكانک وكنت خارجا من الصف.

العوني:

اقـــول وقـــد حـــازا تـــراث محمـــدا
لـــو شـــئت صـــدا صـــاغرين واحجـــما
متـــى اوجفـــا خـــيلا ورجـــلا وانـــما
لعبـــدک کانـــا مغـــنما متغرمـــا
همـــا جبنـــا عـــن مرحـــب يـــوم خيـــبر
وكنـــت لديـــه ضـــيغما غشمشـــما
همـــا نكـــلا عـــن كـــل مـــزن شـــهدته
وســـقيته كـــأس المنيـــة علقـــما

المعرّى:

والـــدهر انســـى بنـــى بكـــر يجـــيرهم

١) النساء: ٩٥.

وسوف ينبى قرشا غدرة الشمر

لما تولى يزيد الامر هان على

معاشر كونه من قبل فى عمر

صار الكتاب مزامير الغواة لهم

به اغانى وفى حاميم والزمر

شاعر:

كم بين جاهد عن دينه

بالبيض والخطية الشمر

وبين من فرّ على خيفة

فى الزحف فى احد وفى بدر

فصل في حكم القبر

قال الله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُون﴾(١)، ولا خلاف انهما لم تستانسا ولم تسلما على اهلها.

---

١) النور: ٢٧.

وقال الله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾(١)
ذكر الطبرى التاريخي فى خبر طويل عن ابن مسعود يذكر فيه وداع النبىﷺ قال فقال النبىﷺ اذا غسلتمونى وكفنتمونى فضعونى على سريرى فى بيتى هذا على شفير قبرى ثم اخرجوا عنى ساعة فان اول من يصلى على جليسى وخليلى جبرئيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملک الموت ثم جنوده ثم الملائكة باجمعها فالنبىﷺ فى ادعائه فضعونى على سريرى فى بيتى يكون صادقا ولو لم يكن البيت له لما جاز له ان يقول ذلک ومن ادعى ذلک فعليه البينة.

ثم ان النبىﷺ لما هاجر المدينة اشترى مكانا يسمّى مربدا وجعله مسجدا وبيوتا ومن ادعى غير ذلک فعليه الحجة.

اما قوله : ﴿وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾(٢) يستعملن من جهة السكنى فى الملک يقال هذا بيت فلانة ومسكنها، قال الله تعالى: ﴿لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِن﴾(٣).

اما قولهم ان النبى ﷺ قسم الحجر بين نسائه وبناته فمن اين هذه القسمة تقتضى التمليک دون الاسكان والانزال ولو كان ملكهن لكان ظاهرا.

واجمعت العامة ان النبىﷺ لم يعهد اليهم فى دفنهما فى بيته ولا وصّى بذلک لانهﷺ توفى بغير وصية على زعمهم فهجموا على حرمه وضربوا بالمعاول عند راسه وادخلوا عليه خبيثين وهما ميتان جيفتان ودفنوهما معه بغير اذنه غصبا.

---

١) الاحزاب: ٥٣.

٢) الاحزاب: ٣٣.

٣) الطلاق: ١.

وترى الناس ينهون عن رفع الصوت فى مسجده اعظاما له لقوله: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾(١) وعاتب من ناداه من وراء بيوته قوله: ﴿ إِنَّ الَّذينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُون﴾(٢) وفى قرائة ابن مسعود اكثرهم بنى تيم(٣) وايضا بنى تيم لا يعقلون.

والى الساعة لا يرفع احد صوته فى المسجد الى جانبه الاّ اسكت وهم ضربوا عند راسه بالمعاول .

العونى:

وقـــــولكما جـــــاراه حيـــــا وميتـــــا
وفقـــــا احـــــق الجـــــار يقتضـــــيان

لقـــــد ظلـــــماه جقـــــه فـــــى حياتـــــه
وحـــــالا ومـــــالا اقـــــبح المـــــيلان

فـــــان يـــــدفنا فـــــى ظلـــــه وجـــــواره
فجســـــماهما بالنـــــار يضـــــطرمان

كـــذا الـــلات والعـــزى علـــى البيـــت علقـــا
وليســـــا بقـــــرب البيـــــت ينتفعـــــان

ولكنـــــه اضـــــحى وبـــــالا علـــــيهما

---

١) الحجرات: ٢.

٢) الحجرات: ۴.

٣) تميم، خ ل.

لمـــا خالفـــا فـــی الـــوحی آی قـــر آن

ولاترفعـــوا اصـــواتکم فـــوق صـــوته

فلـــم لهـــما فـــی قـــبره حـــدثان

وهـــل حفـــر الا بضرـــب معـــاول

لهـــا وحیـــة فـــی وقـــت یحتفـــران

وکانا لا یطمعان فی الدخول وهما حیان بغیر اذنه فهل جاء الوحی بعد وفاة النبی بجواز ذلک لان حرمته حیا ومیتا سواء.

والمجمع علیه ان من دفن فی ملک قوم ویخطی الی حریمهم بغیر اذن منهم ولا رضی به لهم ان ینبشوه فکیف بحریم رسول الله وفی بیته وتربته وحق ابنته وازواجه.

وقد وری ان هذا احذ اسباب التی اوجبت النبش وان المهدی عجل الله تعالی فرجه الشریف یفعله .

وروی ابوبصیر وغیره عن الصادق علیه السلام قال لما رای عبدالله بن الحسن بن الحسن وجماعة من آل ابی طالب مقیدین بکی وقال بعد کلام هذا والله مما طرقه الاولان مما فعلا بعلی بن ابی طالب علیه السلام حیث جاءا(۱) بالنار الی داره لیحرقوها ثم دخل الی البیت فاستخرج سقطا ففتحه فاذا فیه حطب علی قدر عظم الذراع فقال: اتدری ما هذا الحطب؟ مما تحرقهما به.

ابن حمّاد:

فکـــــانی بهـــــما قـــــد نبشـــــا

---

۱) جاء ، خ ل.

وعلـــــى جـــــذعيهما قـــــد جعــــلا

وكـــــانى بهـــــما قـــــد خرقـــــا

بلهيـــــب النـــــار حتـــــى اشـــــتعلا

جـــــدد الله علـــــى روحـــــيهما

لعنـــــة تـــــترى واجـــــزى نعـــــثلا

وله:

ولابـــــدّ مـــــن نـــــبش قبرهمـــــا

وصـــــلبهما فـــــوق جـــــذعيهما

ويحـــــرق بالنـــــار جســـــميهما

وينـــــادى علـــــيهما باســـــميهما

الا ان هـــــذان خانـــــا رســـــولا

عاصم بن عبد الحميد عن صفوان بن يحيى عن الصادقعليه‌السلام سالته عن الرجلين أهما مع النبيصلى‌الله‌عليه‌وآله في الحجرة؟

قال: لا انهما لم يبيتا معه اكثر من ليلة حتى نقلا الى واد فى جهنم يقال له وادى الدود.

وروى واد فى برهوت يقال له وادى الدود.

اوما كان لفاطمةعليها‌السلام بنص الكتاب نصف الارث ولم يكن للباقيات من الازواج نصيب يدفن فيه الحسن بن على كما دفن فيه الخبيثين ودفع فيه الحسن بن علىعليهما‌السلام فدفع حق اهل البيت حتى نازعوهم فى القبر.

مهيار:

بـــاى حكـــم بنـــوه يتبعـــونكم

وفخـــركم الكـــم صـــحب لـــه تبـــع

وكيـف ضـاقت علـى الاهلـين تربتـه

وللاجانـــب مـــن جنبيـــه مضـــطجع

الصقر البصرى:

منعوا اعز الخلق منک قرابة

ورضـــوا لجســـمک بالغريـــب مضـــاجعا

ابن حماد:

أيـــدفن فـــى جنـــب احمـــد اجنبـــى

ويمنـــع ســـبطه منـــه ويحمـــى

ألم يـــک ســـبطه الحســـن الزكـــى

لـــه لحمتـــا بلـــى ودمـــا وعظـــما

والعجب ان الثانى ارسل الى امّ الشرور ليستاذنها فى الدفن وقد قال الله تعالى: ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾(١) فنسب البيوت اليه ونسبها الثانى اليها ولا يجوز ان يدفن

١) الاحزاب: ٥٣.

النبی صلى الله عليه وآله الا فی بیته والموضع الذی قبض فیه فان کان هذا البیت لها کما زعم الثانی فقد جعلته النبی صلى الله عليه وآله خرج من ملکها فما معنتی استئمارها وان کان البیت من قبل النبی صلى الله عليه وآله فهی وغیرها فیه سواء.

وسأل فصال بن الحسن ابا حنیفة ان اخا لی یقول ان خیر الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله علی عليه السلام وانا اقول ان ابابکر خیر الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وبعده عمر فما تقول انت؟

قال: کفی بمکانهما عن رسول الله کرما وفخرا اما علمت انهما ضجیعاه فی قبره وایّ حجة أوضح من هذا؟

قال: فانه یقول: ان کان الموضع لرسول الله دونهما فقد ظلما بدفنهما فی موضعه اذ لیس لهما فیه حقّ وان کان الموضع لهما فوهباه لرسول الله فقد اساءا وما احسنا انه رجعا فی هبتهما ونکثا عهدهما.

قال: لم یکن لهما ولاولادهما ولکنهما نظرا فی حقّ ابنتیهما فاستحقا من الله فیه لحقوق ابنتیهما.

قال: فانه یقول انت تعلم ان النبی صلى الله عليه وآله قبض عن تسعة حشایا والبیت علی ما روی تسعة اذرع فی ثمانیة اشبار، قسط الازواج هو تسع الثمن فلم یکن تری یسع الثمن منه هل هو الافتراء ودونه مشاع لا یجوز ان یدفن فیه الا باذن اصحابه وبعد فما بابل عایشة وحفصة ترثان رسول الله وفاطمة عليها السلام ابنته تمنع المیراث ؟

فصاح ابوحنیفة نحوه عنّي فانه والله رافضي خبیث.

وقال الطاقی لابی حدرة ان النبی صلى الله عليه وآله ترک بیوته التی اضافها الله الیه ونهی الناس عن دخولها باذنه میراثا لاهله او ترکها صدقة علی جمیع المسلمین فان ترکها میراثا فانه

قبض على تسعة نسوة وانما لعايشة تسع ثمن هذا البيت مع سائر النساءالذى دفن فيه صاحبک ولا يصيبها من البيت الا فترا او اقل وان كان صدقة فالبلية اعظم فانه لم يصب من البيت الا ما لادنى رجل من المسلمين فدخول بيت النبى بغير اذنه فى حياته وبعد وفاته معصية الاّ لعلىّ وولده كما تعلمون ان النبى امر بسدّ جميع ابواب الناس الى المسجد ما خلا باب علىّ عليه السلام ولم يتركوا لابى بكر وعمر كوّة ينظر اليها وغض ب منهم العاباس، القصة.

ففتحوا بابا سدّه رسول الله صلى الله عليه وآله وسدّوا بابا فتحه/ .

دعبل:

حاشـــــاكم انّ رســـــول الله ضــــــاجعه
رحيـــان مــــالهما فـــى الـــدين مـــن خطـــر
أينفـــع الـــرجس مـــن قـــرب النبـــى ولا
علـــى النبـــى بقـــرب الـــرجس مـــن ضرر
هيهـــات كـــل ارئ رهـــن بـــما كســـبت
لـــه يـــداه فخـــذ مـــا شـــئت او فـــذر

محمد بن حبيب الضّبي:

مـــا ضر جـــدک احمـــد فـــى قـــبره
قـــــبر الـــــذين كلاهمـــــا ظـــــلام
ولجاعليـــــــه بغـــــــير اذن بيتــــــــه

غصـــبا وكـــل ناكـــث غشـــام

غيره:

الا يا معشر النـاس الى ما هـــذه البدعـــة

رسـول الله مـدفون وشـيطانان فـى بقعـة

وقيل:

فـى جمـاد ونـار تجـاورا بعـد تنـائهما

مـــا ابغـــض الجـــار الـــى الجـــار

صـــارا جيمعـــا مـــن يـــدى مالـــك

فـــى النـــار والكـــافر فـــى النـــار

الناشي:

جســـمان قـــد بعـــدا تـــالله اذ قربـــا

مـــن احمـــد ويـــلاء ويـــل مـــن قربـــا

لاذا بحجرتـــــه كـــــيما يضرـــــهما

لـــو جـــاورا غـــيره فـــى قـــبره كربـــا

مـــا اســـتذانا احمـــد فـــى حفـــر حفرتـــه

ولا عليّـــا اخـــاه بالـــذى غصـــبا

لـــو لم يكونـــا ضـــجيعي قـــبره نبشـــت
وفـــوق ظهـــر الثـــرى مـــن ذلـــة ســـحبا
لـــو كـــان عنـــدهما الهـــادي نبـــيهما
مـــا جـــاوراه علـــى رغـــم ولا غصـــبا
لـــو كـــان حيـــا ورام القـــوم حجتـــه
عـــن العيـــون لابـــدّ اخلفهـــم وابـــا

فصل في ذكر السقيفة

ابوعبد الله عليه السلام فى قوله: ﴿ فَأَنْذَرْتُكُمْ ناراً تَلَظَّى لا يَصْلاها إِلاَّ الْأَشْقَى الَّذي كَذَّبَ وَ تَوَلَّى ﴾(١) فلان وفلان الذين كذبا رسول الله فى عليّ عليه السلام وتوليا عن ولايته لما قبض النبى اشتغل اخوهوصيته بغسبله وجهزه فاغتنم الاول والثانى الغفلة فى استبداد احدهما بهذا الامر ومساعدة كل منهما لصاحبه فيه ليكون لاحدهما اخذه بعد الآخر وتاطمعهما فى نيل ذلک علمهمتا بكراهية كثير من المنافقين لعليّ بسبب وترهم به من سفک دماء اقاربهم على الاسلام حتى دخلوا فيه قهرا بالسيف وتحققهما حسدهم له على ما كان من النبى صلى الله عليه وآله فى حياته يظهر له على جماعتهم من المسيزة مع حداثة سنه وكبر سنهم فاسرعا قبل فراغ عليّ عليه السلام من غسل النبى صلى الله عليه وآله وتجهيزه اذ لو حضر

١) الليل: ١٤-١٦.

السقيفة لما عدل الناس عنه لان الولی یسارع الی مبایعته والعدو یستحیی اذا رءاوا خاف العاقبة فلا يرغبون عنه.

ابن حمّاد:

والنـاس فـى عقلـه عـنهم بهـم شـغل
بالمصـطفى شـاغل عـما لـه مرجـوا
ولـو تشـاور فيهـا المسـلمون لمـا خـلا
بنـو هاشـم منهـا ولا خرجـوا
ولا تفرقـت الآراء وانبسـطت
للظلـم والجـور بسـط لـيس ينـدرج
لقـد لقـوا مـا جنـوا فـى قعـر مظلمـة
خلـودهم بلظاهـا سـوف ينتـتج(١)

وروى ان المغيرة بن شعبة مرّ بابى بكر وعمر وهما جالسان فى الباب وهو مغلق فقال: ما تجلسكما؟

فقالا: ينتظر خروج هذا الرجل لنعرف منه ما وصِى به اليه.

فقال: تبّا لكما ولمن قدمكا والله لئن تم ذلک لتنتظران هذا الامر الحبالى من بنى هاشم قوما فانظرا لانفسكمكا فكان ذلک ترغيبا بعزمهما.

كما قال الحميري:

١) ينتقح، خ ل.

لقد سفهت حلوم بني عدى

وتيم عند فقدهم الرشيدا

غداة ثناهم وعن اقربية

برأى سوء اعور من ثمودا

فصدّهم ابن شعبة عن عليّ

وقد حضروا لبيعته الصدودا

يقول لهم متى تعطو عليّا

مقاليد الخلافة والعهودا

تكن فى عقبه وتكن قريش

الى يوم المعاد لهم عبيدا

لقصرح حين ورث اقربيه

بارض الشام ملكهم التليدا

فان لم يبق منهم غير طفل

وليد بايعوا ذاك الوليدا

اطاعوهم كطاعة قوم موسى

غداة غدا بسادتهم وقودا

اطاعوا فى الولاية سامرى

اضلهم وارهقهم صعودا

فضـــــلوا حـــــول عجلهــــم عكوفـــــا

يخـــــور فيركعـــــون لـــــه ســــجودا

واعطوهـــــــا ابـــــــابكر عتيقـــــــا

فلــــم يــــک عنـــه فيهـــا حميــــدا

فقـــــام لهـــــم بهـــــا حتـــــى اذا مـــــا

اريـــــد لنفســـــه فـــــيمن اريـــــدا

خـــبرا ســـلفا بـــه عمـــرا فـــولى

امـــــور النـــــاس جبـــــارا عنيـــــدا

عـــــتلا جافيـــــا جلفـــــا بخـــــيلا

جبانـــا حـــين يلقـــى الصـــيد صـــيدا

قال اعثم الكوفى والواقدى وابن اسحاق ان عمر انكر وفاة النبى صلى الله عليه وآله القصة؛ فافتتن الناس واجتمعوا فى سقيفة بنى ساعدة فانشاء بشر بن سعد الاعور الانصارى يقول:

الاقـــدارى ان الفتـــى لم يخلـــد

وان المنايـــا للرجـــال بمرصـــد

لقـــد حـــدعت اذاننـــا وانوفنـــا

غـــداة فجمعنـــا بـــالنبى محمـــد

الى قوله:

وانـــى لارجـــوا ان يقـــوم بامرنـــا

عــليّ بــامر الله يهــدى ويهتــدى

فقال ابوبكر ان محمدا صلى الله عليه وآله قد مضى لسبيله ولابد لهذا الامر من قائم يقوم به فدبروا او انظروتا وهاتوا آرائكم رحمكم الله.

فاتى العباس الى عليّ عليه السلام وقص عليه الحديث وقال: امدد يديک نبايعک انا وابو سفيان وهو مقدم بنى عبد شمس ولما مقدم بنى هاشم ويبايعک اهل بيتک فان مثل هذا الامر لا يؤخر.

الصاحب:

للصــــبرات فـــات تعارضـــه

فلـــک يـــدور وقلـــة العمـــر

فـــاذا عزمـــت الامـــر فـــامض لـــه

مـــن قبـــل نقـــض عوائـــق الـــدهر

وانظـــر عليـــا حســـين اشـــغله

غســـل النبـــى الطـــاهر الطهـــر

تـــرک الخلافـــة کـــى يعـــود لهـــا

حتـــى اســـتفاق لهـــا ابـــوبكر

جعلـــوک رابعهـــم ابـــا حســـن

ظلمـــوک حـــق الارث والصـــهر

والـــى الخلافـــة ســـابقوک فـــما

سبقوك في احد ولا بدر

وقتلت في احد اوائلهم

فلاجل ذا طلبوك بالوتر

روى العباسى عن ابى الحسن عليه السلام: جاء العباس الى اميرالمؤمنين عليه السلام فقال له امش حتى تبايع لک الناس.

قال: اتراهم فاعلين؟

قال: نعم. قال: فاين قول الله تعالى: ﴿ الم أَ حَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَ هُمْ لا يُفْتَنُونَ ﴾(١).

الزاهي:

ابسط يدا منک كي ابايعها

تأمن نفوس من الردى جزءة

فقال ان النبي اطلعني

على غيوب بالسر مطلعة

ان رمتها طاحت الشريفة بالكفر

وخلعت الاصنام مرتجعة

وارتفعت للضلال مرتبة

---

١) العنكبوت: ١-٢.

لم تـــــك عنـــــد الرشـــــاد مرتفعـــــة

ديک الجن:

وقـــــال قـــــم فـــــاننی متابعـــــک

وامـــــدد يـــــدا فـــــاننی مبايعـــــک

وانـــــت اولـــــی مـــــن عتيـــــق واحـــــق

انـــــی اری کيـــــد عـــــدو قـــــد ســـــبق

وروی انه قال ايها الناس شقوا امواج الفتن بسفن النجاة وعرجوا عن طريق المنافرة وضعوا تيجان المفاخرة افلح من نهض بجناح او استسلم فاراح ما آجن ولقمة يعض بها اكلها ومجتنی الثمرة لغير وقت ايناعها کالزرع بغير ارضه فان اقل يقولوا حرص علی الملک وان اسکت يقولوا جزع من الموت، هيهات بعد اللتيا والتی والله لابن ابی طالب انس بالموت من الطفل بثدی امه بل اندمجت علی مکنون علم لو بحت به لاض1 طربتم الارشية فی الطوی البعيدة.

فقال العباس بعد منصرفه ان عليا قد اعتمد علی القرابة ولا قرابة فی الملک فلم يمنعه ذلک عن رسول الله ولا استمالته الدنيا الی ان يترک رسول الله ﷺ مسجّی فی البيت ويخرج فيطلبالامر لنفسه کما فعل القوم ورآی ان الاهتمام برسول الله ﷺ احب اليه من رياسة الدنيا لانه کان علی يقين مما له عند اللله فی العقبی وقد کان الواجب علی

القوم ان ينهملوا الى ان يوارى رسول الله ﷺ ويفرغ من مصيبتهم العظمى بفقد نبيّهم.

روى الطبرى والوافدى وابن ابى اسحاق والزهرى وابن المسيب قال ابوهريرة انما دفن النبى ﷺ بعد ثلاثة ايام.

محمد بن عبد الله بن الحسن بن على عليهما السلام عن ابيه ان رسول الله ﷺ دفن بعد ثلاثة ايام فوربّ الصفا والمروة ما صلى عليه الاول والثانى.

مهيار:

مــات ولكــم ينعــق علــى اصــحابه
ناعقـــه منـــه ولم يـــرع جمـــل
ولا شـــكا القـــائم فـــى مكانـــه
مـــنهم ولا عـــنفهم ولا عـــدل
مـــــا ذاک الا ان نيــــــاتهم
فــى الكفــر كانــت يســتوى ويعتــدل

الناشى:

ظنـــوا نبـــوة احمـــد ملكـــا ومـــا
زالـــوا لآيـــات النبـــوة حجـــدا
حســدوا الوصــى علــى جلالــة قــدره
فـــيهم وحـــق لمثلـــه ان يحســـدا

تركـــوا النبـــي جنـــازة وســـعوا الـــي

طلـــب الخلافـــة فـــي الســـقيفة حســـدا

عقـــدوا لانفســـهم هنـــاک امـــارة

قـــد كـــان يكـــره احمـــد ان تعقـــدا

خطيب المنبج:

وقـــالوا نحـــن نجـــوى الارث عنـــه

ولم نـــر ابعـــدين مقربينـــا

تشـــاغل بـــالنبي ولم يكونـــوا

بمـــوت نبـــيهم متشـــاغلينا

وقـــالوا اهلـــه بـــالحزن اولـــي

ونحـــن لغـــير ذلـــک قـــد ولينـــا

فـــما حضـــروا لـــه اذ ذاک غســـلا

ولا قـــاموا عليـــه مكفنينـــا

ولا شـــهدوا لـــه دفنـــا فـــرادي

مـــع الهـــادي الوصـــي ولا شـــنينا

ديک الجن :

ولم يشـــهدوا دفنـــه اذ مضـــي

ولا كفنـــــــــوه ولا غســـــــــلوا

ولم ينظـــــروا وجهــــه اذ قضــــى

ولا هـــــم الـــــى لحـــده اوصـــــلوا

وولّــــــى خلافتـــــه عجلهـــــــم

وقلــــــدها امرهــــا الاحــــــول

قال ابن اسحاق والواقدى وابو مخنف فلما اصبحوا اجتمع ابوبكر وعمر وابوعبيدة فى السقيفة عند سعد بن عبادة وتشاجروا فى الخلافة فقالت الانصار نحن رضينا بصاحبنا سعد، فقال عويمر بن ساعدة ان الخلافة لا تكون الا لاهل بيت النبوة فاجعلوها حيث جعلها الله فان لهم دعوة ابراهيم.

زيد مرزكي:

ولـــولا اخـــتلاف القـــوم بعـــد احمـــد

لمـــا اختلفـــوا ان الوصـــى امـــام غـــيره

لـــو ســـلموا ولاة الامـــر امـــرهم

مـــا ســـلّ بيـــنهم فـــى الارض ســـيفان

ثم خطب معن بن عدى الانصارى ثم ثابت بان قيس بن شماس وهجم عليهم بريدة الاسلمى برسالة على وفاطمة عليهما السلام ان النبى صلى الله عليه وآله قد جهزناه وبقى منذ يومين فان اردتم الصلاة والدفن فاحضروا فهمّ ابوبكر ان ينزل فقال عمر ان محمدا بخلاف الآدميين ولا يتغيّر عن حاله فارقبوا.

ففرغ من هذا المهم الدینی.

فلما انصرف بریدة خرجت فاطمة علیها السلام فوقفت علی الباب ثم قالت: لا عهد لی بقوم اسواء محضرا منکم ترکتم رسول الله جنازة بین ایدسینا وقطعتم امرکم بینکم ولم توامرونا ولم تزاولنا حقا کانکم لم تعلموا ما قال یوم غدیر خمّ والله حسیب بیننا وبینکم فی الدنیا والآخرة.

ابن الحجاج:

وبحـــــق کمـــــن دفعـــــوه عـــــن
میراثـــــــه یـــــــوم الســـــــقیفة

عبد المحسن الصوری:

لا لا تکـــــــن مـــــــن مـــــــعشر
غـــــدروا وقـــــد شـــــهدوا الغـــــدیرا
وتنـــــــاکروه کـــــــانهم بـــــــالا
ـــــــمس مـــــا کـــــانوا حضـــــورا
وتـــــــؤامروا مـــــــا بیـــــــنهم
ان تنصـــــــبوا مـــــــنهم امـــــــیرا
مســـــــتوقرین فـــــــیما یـــــــرون
منـــــــــازل الاهلـــــــــین دورا
وتوارثوهـــــــا لـــــــیس یخـــــــر

ــــــــج عـــــــنهم شـــــــبرا قصـــــــيرا

قال الاعثم والواقدی وابن اسحاق فاجاب ابوبکر الثابت بن قیس وفضل قریش علیهم ثم قال رضیت بیعة هذین الرجلین عمر وابی عبیدة فقالا انت احق منا یا معشر الانصار فنحن الامراء وانتم الوزراء لا تعاتون بمشورة ولا تقضی دونکم الامور.

فقال احد الانصار انا نخاف الاثرة. فقال ابوبکر لکم المساواة شق الابلة.

قال العالم عليه السلام: فکان والله کما خافوا.

ورووا انه قال حباب بن المنذربين الجموح الانصاری لا تغتروا بمقالهم ما عبد الله جهارا فی بلادکم ولا جمع الا فی مساجدکم ولا اسلم الا من سبوه انتم احق بها منهم فان ابوا منا امیر ومنهم امیر.

ابن علویة الاصفهانی:

یـــوم الســـقیفة حـــین جـــاء عمیـــدهم

ســـعد(۱) تخـــص بعرشـــه الـــدهمان

منـــــا امـــــیر فـــــاعلموه ومـــــنکم

ایضـــــا امـــــیر ان ابیـــــتم ثـــــانی

۱) سعة، خ ل.

فقال عمر كذبت لا امّ لک فقال بل انت لا ام لک ولا ارض لک فقلا عمر الاسلام واحد وتالقرآن واحد والامیر واحد فتشاجرا فقال عمر لا تحسدوا اخوانكم فیما ساقه الله الیهم فقال حباب لا حق فیها الا لسعد فقال عمرک ان سعدا لا یصلح لها.

قال ثابت سعد اصلح لها من غیره لان الدار داره وانت نازل علیه .

فقام حسّان وانشاء ابیاتا منها:

لا تنکـــرن قریشـــا فضـــل صـــاحبنا
سـعد فـما فـی مقـالی الیـوم مـن اود
نحـن الـذین ضربنـا النـاس عـن عـرض
حتـی اسـتقاموا فکانـت بیضـة البلـد
لسـتم بـاولی بهـا منـا لان لنـا
وسـط المدینـة فضـل العـز والعـدد

وفی تاریخ الطبری وصحیح البخاری قول عمر كان بیعة ابی بكر فلتة وتمت الا وانها قد كانت كذلک ولكن الله وقی شرها ان الانصار خالفوا واجتمعوا باسرهم فی سقیفة بنی ساعدة وتخلف عنا عليّ والزبیر ومن معهم واجتمع المهاجرون الی ابی بكر فقلت لابی بكر انطلق بنا الی اخواننا الانصار تشهد حضرتهم فانطلقنا.

فلما سكتوا اردت ان اكلم فقال ابوبكر علی رسلک فكرهت ان اعصیه فتكلم ابوبكر وقال اما ما ذكرتكم من خیر فانتم له اهل ولم نعرف هذا الامر الا لهذا الحيّ من قریش

هم اوسط العرب نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهمتا شئتم واخذ بيدى ويد ابى عبشيدة بن الجراح.

فقال قائل من الانصار انا خذيلها المحكك وعذيفها المرحّب منا امير ومنكم امير يا معشر فريش.

وكثر اللفظ وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدک يا ابابكزر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار وانا والله ما وجدنا فيها من امر حضرنا اقوى من مبايعته ابى بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم يكن بيعة ان يبايعوا رجلا بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى واما يخالفهم فيكون فسادا.

فى تاريخ الطبرى: انه لما قالت الانصار منا امير ومنكم امير قال ابوبكر منا الامراء ومنكم الوزراء ثم انى قد رضيت لكم احد هذين الرجلين عمر وابوعبيدة.

فقالت الانصار لا نبايع الا عليّاً عليه السلام.

فتفكروا فى هذه المخاريق وحبّ الرياسة وجلب الدنيا الى انفسهم.

الحميرى:

ان الـــذين علـــى عـــليّ الـــبراء
وتصـــورو فـــى صـــورة الخلفـــاء
جحـــدوا مناقـــب آل بيـــت محمـــد
فتصـــوروا فـــى ســـتر بيـــت المـــاء

وله:

ارقـــت ونـــالنى خطـــب كبـــير

وطـــال علـــى ذا الليـــل القصـــير
وعـــاودنى عوائـــد معضـــلات
فـــدمع العـــين منحـــدر درود
لفعـــل معـــاشر كفـــروا وضـــلوا
غـــلاة رضـــوا وعجلهـــم الامـــير
رضـــوا بالعجـــل مـــن هـــاد امـــين
رآه الاعـــور النكـــد المشـــير
وصـــدوا عـــن امـــامهم صـــفاها
امامـــا لا يحيـــف ولا يجـــور
ابـــوة ابـــوه مـــن لم ينكـــروه
ونـــاصر احمـــد وهـــو المجـــير

وقال ابو فروة بن عمرو الانصارى يا معشر قريش هل فيكم رجل يحلّ(١) الخلافة ويقبل الشورى فيه ما فى عليّ عليه السلام؟

قال قيس بن صهرمة ليس فينا من فيه ما فى عليّ.

قال فصدقت فهل فى على ما ليس فى احد منكم؟

قال نعم. قال: فما صدّكم عنه؟ قال: اجماع الناس على ابى بكر لشيخوخيته .

---

١) يحل له ، خ ل.

قال: اما والله لئن اصبتم منكم لقد اخطيتم سنتكم فلو جعلتموها فى على لاكلتموها من فوقكم ومن تحت ارجلكم.

الناشي:

وقـــــالوا الخلافـــــة محظـــــورة

علـــى مـــن يســاوى ســـنيه ســـنوكا

اقـــــروا بانــــــک اقضــــــاهم

وامضــــاهم ان هــــم جادلوكــــا

وانـــــک اعلمهـــــم بالهــــدى

وبــــاب المدينـــــة لم ينكروكــــا

وظنـــــوک اذ عقــــدوا امرهــــا

غـــداة الســــقيفة مـــا شـــاوروكا

فاقام عمر اربعين رجلا شهدوا ان النبیﷺ قال الائمة من قريش .

وهذدا الخبر لا اصل له ولا يوجد فى التواريخ وان صح لم يكن المراد بقوله ان الائمة من قريش ان كل رجل من قريش يصلح لهذا الامر فيتساوى فيه الاذناب والاشراف وانما اراد بذلک ان من كان اقرب الى النبیﷺ كان احق بهذا الامر اشارة الى ان قريشا اقرب الى رسول الله من الانصار لكون النبیﷺ منها.

وذلک ما روی مسلم باسناده الی واثلة بن الاسقع عن النبی صلى الله عليه وآله ان الله اصطفی کنانة من ولد اسماعیل واصطفی قریشا من کنانة واصطفی بنی هاشم من قریش واصطفانی من بنی هاشم.

فکان علیّ عليه السلام اقرب الناس الیه هذا اذا فرضنا ان النبی صلى الله عليه وآله لم ینص علیه.

البرقی:

فسلمت لقریش باجتماعهم
ان الخلافة فیها دون قحطان
فان یکن باحتجاج او مخاصمة
فهاشم اهلها من بین عدنان
وقلدوها عتیقا بین ما احتقبوا
ومهدوها له من غیر سلطان

ویا سبحان الله این ابوطالب فی القرب من رسول الله من تیم بن مرة لولا لعصبیة و الهوی.

وقال امیرالمؤمنین عليه السلام یا اعجبا أتکون الخلافة بالصحابة و لا تکون بالصحابة والقرابة.

والعجب من قول ابی بکر ان الائمة من قریش قاصدا بهذا القول طلب الریاسة لنفسه وهو یعلم ان ظهرانی الامة من هو افضل من بنی هاشم الذین هم افضل قریش لولا ما نحققه من حسد الناس لعلیّ عليه السلام وحصول الضغاین فی قلوبهم ویسندونها الی

رجل من مساليهم وتالفت قلوبهم لم يروا معه فى خبر انه منذ استسلم بعد كفره والى ان توفى النبىﷺ قتل قتيلا ولا جرح جريحا ولا عرف له شيئ من ذلك فى غزاة من الغزوات.

خطيب منبج:

وقـــاموا بالســـقيفة فاســـتبدوا
بـــما كـــانوا لـــه متوقعينـــا
وردوا عزمـــة الانصـــار عنهـــا
وقـــد كـــانوا عليهـــا عازمينـــا
بقـــولهم الخلافـــة مـــن قـــريش
وان الاقـــــربين الاقربونـــــا
فـــاين قرابـــة التيمـــى منهـــا
او العـــدوى هـــاتوا خبرونـــا
فمـــن اولـــى بـــه فـــى كـــل حـــال
واعظـــم حرمـــة فـــى المســـلمينا
اسرتـــه القريبـــة منـــه ام مـــن
غـــدوا عـــن قربـــه متباعـــدينا

الملک الصالح:

اخذتم عن القربى خلافة احمد

وصـــيرتموها بعـــده فـــى الاجانـــب

ولـــيس علـــى التحقيـــق تـــيم بـــن مـــرة

لـــو اخـــترتم الانصـــاف مـــن آل طالـــب

البشنوى:

قــــــدمتم تــــــيما بــــــرايكم

ولهاشــــــم الابــــــرام والــــــبغض

اكاهلــــــة الاصــــــحاب عنــــــدكم

اذا النوافــــــل مثلهــــــا الفــــــرض

مرزكى الموصلى:

لعبـــــتم بـــــدين الله بعـــــد نبيـــــه

الـــــى ان عفـــــت آياتـــــه وملاعبـــــه

وعـــن مـــنهج التنزيـــل والـــنص عجـــتم

الـــى ظلـــف يلقـــى المخاطـــب راكبـــه

بتقـــديمكم تـــيما علـــى آل هاشـــم

فيافلتـــة الســـوء المشـــؤوم عواقبـــه

فقال ابوبكر لا اريدها لنفسى هذا وابوعبيدة فقال عمر والله لا يوليها احد منا غيرک ابسط يدک حتى نبايعک فسل حباب سيفه على عمر فقال بشير انا اول بيعته وصفق يده على يده ثم تبعه عمر وابوعبيدة وسالم مولى حذيفة والمغيرة بن شعبة فلما رات الاوس ما صنع بشير قال بعضهم لبعض وفيهم اسيد بن حصين والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لا زالت لهم عليكم بذلک الفضيلة ولا جعلوا لكم فيها معهم نصيبا ابدا فقوموا فبايعوا ابابكر فقاموا اليه فبايعوه.

قال هشام قاله ابومخنف وحدثنى ابوبكر محمد الخزاعى ان اسلم اقبلت بجماعتها حتى تضايقت السكک ليبايعوا ابابكر فكان عمر يقول لو رايت اسلم ايقنت بالنصر.

فظهر ان امر السقيفة بنى على المغالبة والمخالبة وان كلا منهم كان يجذب اليه بما اتفق له ومن حق او باطل وقوة وضعف وان سبب ضعف الانصار وقوة المهاجرين عليهم انحياز بشر حسدا لسعد بن عبادة وانحياز الاوس عن الخزرج.

وفى رواية سليم بن قيس عن سلمان قال قلت لعليّ عليه السلام ان القوم صنعوا كذا وان ابابكر الساعة على منبر النبى ما يرضى الناس ان يبايعوا له بيئد واحدة انهم ليبايعون بيديه جميعا يمينه و شماله قال ياسلمان هل تدرى اول من بايعه؟ قال بايعه(١) فى ظلة بنى ساعدة بشر وابوعبيدة وعمر قال هل تدرى من بايعه لما صعد المنبر منبر رسول الله صلى الله عليه وآله قال رايت شيخا كبيرا متوكئا على عصى بين عينيه سجادة شديد التشهير قد صعد اليه وهو يبكى ويقول الحمد لله الذى لم يمتنى من الدنيا حتى رايتک فى هذا

١) اضافة من بعض النسخ.

الامكان ابسط يدک ابايعک فبسط يده فبايعه قال ان ذلک ابليس اخبرنى به رسول الله صلى الله عليه وآله.

الباقر عليه السلام فى قوله: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلاَّ فَرِيقاً مِنَ الْمُؤْمِنِين﴾(١) لما قام عتيق على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله جائه ابليس فى صورة شيخ عابد عليه ثياب صوف فصعد المنبر فقال الحمد لله الذى لم يمتنى الخبر.

فاتبعه رجل فلما اخرج من المسجد رفع ثيابه وكسع استه برجله ثم قال اليوم كيوم آدم.

ثم قال حقق ظنى فى تيم وهذه كانت ارادتى فاتبعوه الا فريقا من المؤمنين.

ابن الحجاج:

ولـــو اننـــى يـــوم الســـقيفة حـــاضر

لقمـــت بفعـــل محكـــم الخردنبـــل

وريعـــــت اذان الاجماعـــــة كلهـــــم

واول مـــا ابـــدوا بشـــيخى الـــذى ولـــى

السروجي:

قـــالوا ايـــا حـــين القـــوم قـــد نكثـــوا

عهـــد النبـــى وخـــانوا خـــاتم الرســـل

وســـــلموا لابـــــى بكـــــر خلافتـــــه

---

١) سباء: ٢٠.

وفيــک قــد زهــدوا يــا نــاظر المقــل
فقــال حيــدرة بــالله مــا جهلــوا
حقــى ولكــنهم ردوا الــى هبــل
وديــن آبــائهم والعــاكفين علــى
امثالــه مــن حــدود القــوم فــى الاول
وكــان اول ظلــم القــوم ويلهــم
اعراضــهم عــن اميرالمــؤمنين علــيّ

مهيار:

يــوم اظــل بغلــة لا يســتقى(1)
منهــا الصــدى ونعمــة لا تنجلــى
فكانــه يــوم الوصــى مــدافعا
عــن حقــه بعــد النبــى المرســل

وفى تاريخ ابويوسف النسوى انه لما رضيت بنو عبد شمس وبنو المغيرة بابى بكر يوم السقيفة قال من فرحه لا مانع(2) لما اعطيت ولا معطى لما منعت صار ذلك سنتهم فى القنوت.

---

1) لا يشتقى، خ ل.
2) معطى، خ ل.

وفى هذا الكتاب انه لما حج ابوبكر فى ايام خلافته فى السنة الاولى حج بالناس عباد بن اسيد والسنة الثانية عمر بن الخطاب انما ظهرت قريش على الانصار برسول الله صلى الله عليه وآله ولحمته بنو هاشم اولى من الاباعد وعليّ اولى من ساير بنى هاشم وبنوهاشم اولى وبعدهم من سبق بفضيلة.

فبايعوه على انه شيخ قريش فان ارادوا السّن فقد كان ابو قحافة حيا وهو ابوه وان ارادوتا العلم فقد رووا ابى اقراءكم وزيد افرضكم وان ارادوا الزهد فسلمان وابوذر وان ارادوا الشرف فابوسفيان وسعد بن عبادة وان ارادوا الصلاة فعبد الرحمن عوف وابن امّ مكتوم وان ارادوا الولاية فعمرو بن عاص واسامة بن زيد وان ارادوا الشجاعة فالزبير وخالد وان ارادوا السبق فخالد بن سعيد بن عاص وزيد ابن الحارثة وان ارادوا القرابة فبنوهاشم وكل هؤلاء سابقون عليه فضلا عن اميرالمؤمنين عليه السلام.

فان كان الامرعلى ما ذكروه انه لم يستخلف عليا ولم ينص عليه فلا اقل من ان يكون احد المعاصرين من اهل الحل والعقد او ممن يشاور لهاذا الامر فان اختاره القوم اصابوا الحق لكونه الافضل وان اختاروا غيره بحضرته علم الناس انه قد رضى بذلک واختاره الناس وسلم اكثر الخلق من دخول النار لان الناس بايعوا مكرهين فى واقعة.

الحميري:

ولقـــد ضـــل قـــوم موســـى وهمـــوا

لاخيـــــه بالقتـــــل والانكـــــار

كـــــذبوه وصـــــدقوا ســـــامريا

وتولــــوا لـــــه عجـــلا لـــه خـــوار

كلــــما خـــار خـــورة عبــــدوه

مـــــذعنينا نـــــواكس الابصـــــار

جســـدا صـــيغ مـــن حلـــى وطـــافوا

حولــــــه بالعشـــــى والابكـــــار

ودعـــــا قومنــــا الـــــى مشـــــية

العجــــل دعـــاء الرهبـــان والاحبـــار

فاجـــــابوا اليـــــه طـــــرا وكانــــت

ســــنة قـــــدرت مــــن الاقـــــدار

وله:

ان تكــــن قـــــوم لموســـــى اتخـــــذوا

بعــــده عجـــلا مصـــوغا مـــن ذهـــب

كلمتــــا خــــار لهـــم خــــروا لــــه

ســـجدا مــــن تحتــــه فــــوق الركـــب

تركـــــوا هـــــاديهم واتبعـــــوا

ســــامريا صــــيغ مــــن بهـــم عـــزب

فعجبنـــــا مـــــنهم ممــــا اتــــوا

ولقــد ردنــا علــيهم فــى العجــب

قــد نصــبنا نحــن عجــلا ثانيــا

مــن عظــام وعــروق وعصــب

فاطعنــاه ولم نــؤمن بــه

واتخــذناه امامــا منتصــب

وجعلنــا لعتيــق امــرة

وكســوناه قميصــا مســتلب

وحطبنــا لهــم فــى حبلنــا

بــئس للحطــاب(۱) منــا مــا حطــب

وتركنــا علــم الــدين الــذى

لم يــزل فــى كنــه اصــل النســب

وله:

فطــافوا بعجــل كلــما خــار خــورة

رايــت عكوفــا حولــه ولــه زمــر

دعــاهم اليــه الســامرى وردهــم

نكوصا على الاعقاب عـن واضـح الاثـر

فياويحهــا مــن امــة كيــف فارقــت

---

۱) يبس الحطاب، خ ل

هــداها فاخبــت نورهــا بعــد مــا زهــر

وله:

واعجــب مـــن راى اليهــود وقولـــه

وقـــد ضـــمنى يومـــا وايـــاه مشـــهد

فقلـــت لـــه اشـــهد تفـــز بســـعادة

بـــان رســـول الله حقـــا محمـــد

ومـــن قـــولى تعجـــب ضـــاحكا

أأتـــبعكم انـــــى اذا لمغنـــــدر

ولم يلبســـوا لمـــا تـــولى نبـــيكم

ثلاثـــة ايـــام تعـــد وتفتقـــد

وبـــايعتم مـــن لم يكـــن لنبـــيكم

وصـــيا ولم ينـــو الرشـــاد فترشـــد

وحـــرفتهم فرقـــا بعـــد موتـــه

فحـــاق بكـــم خـــزى وعـــار مجـــدد

وانـــتم قتلـــتم اهـــل بيـــت نبـــيكم

وعترتـــه لمـــا تـــولى محمـــد

وداوود فـــى الانســـاب بينـــى وبينـــه

يقينـــا مـــن الآبـــاء تســـعين توجـــد

فينفـذ فـى حكـم النصـارى قضـيتى
وحكمـى مطـاع فـى الـدين تهـود
فعيرتـه بالعجـل اذ غـاب عـنهم
نبـيهم موسـى الوجيـه المسـدد
وقلـت لـه ظلـتم علـى العجـل عكفـا
متـى مـا تخريـوا مـا تخـروا وتسـجد
وا فقـال فـان كنـا فطنـا فاننـا
نتـوب جميعـا كلنـا ليشـس نحجـدوا
نصـبتم لكـم مجلـين بعـد نبـيكم
فـما مـنهما الا يطـاع محمـد
جميـع النصـارى واليهـود بفعلنـا
يعيرنـا والعـار يبقـى ويخلـد

ديک الجن:

اقمـتم عتيقـا مقـام النبـى
فاضـحى لاوزاركـم يحمـل
عـدلتم عـن الرشـد نصـا لمـا
اتـاكم بـه المصـطفى المرسـل

وقــــد قبضــــوا ارث بنـــت النبـــى

فيـــــــاويلهم غـــــــير مويـــــــد

كـــما اختـــار اصـــحاب موســـى النبـــى

بهـــــارون عجــــلا بــــه اســــتبدلوا

ولم يســــمعوا مـــــا ابــــان النبــــى

عليــــــه الســــــلام ولم يقبلــــــوا

لقــــد اســــخطوا الله جــــل اســــمه

ولكنــــــه بهــــــم يمهــــــل

وكان ابوعبدالله عليه السلام يقرء قوله: ﴿وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ﴾(١) حتى اذا بلغ مهجورا، يعنى: ملقا هذيانا وقدمنا الى ما عملوا من عمل يعنى ظلم آل محمد فجعلناه هباء منثورا يعنى باطلا غير مقبول اصحاب الجنة يعنى اهل البيت المظلومين ومن تبعهم على الحق فلا ابعد الله الا الظالم.

ربعى بن خراش فى قوله: ﴿وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ﴾(٢) الآية، فقال العاض يده الثانى والخليل الاول(٣).

---

١) الفرقان: ٢٧.

٢) الفرقان: ٢٧.

٣) الثانى، خ ل.

وفى رواية عن ابن مسعود وعن ابى جعفرعليه السلام ان الاول يقول يا ليتنى لم اتخذ فلانا خليلا يعنى الثانى لقد اضلنى عن الذكر بعد اذ جائنى الآية اى اضلنى عن اتباع على بن ابى طالبعليه السلام.

وقراء ابن مسعود ياليتنى لم اتخذ عمرا خليلا.

الباقرعليه السلام: فى قوله: ﴿انهم عَنِ الصِّراطِ لَناكِبُون﴾(۱) يقول العمرضون عن الولاية الاول والثانى والثالث.

الباقرعليه السلام فى قوله : ﴿لا يَغُوثَ وَ يَعُوقَ وَ نَسْراً وقد اضلوا كثيراً﴾ (۲) الاية الاول يغوث والثانى يعوق والثال نسر وقد اضلوا كثيرا من اتباعهم ولا تزد الظالمين الا ضلالا.

الاعثم والواقدى وابن اسحاق لما كان يوم الثالث قال عبدالرحمن يا معشر الانصار ليس فيكم مثل ابى بكر وعمر وابى عبيدة فقال زيد بن ارقم وليس فيكم مثل سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وحبيب بن عدى وخزيمة بن ثابت وغسيل الملائكة ولولا ان عليا وبنى هاشم اشتغلوا بالمصيبة ما طوع فيها من طمع .

فقال له ابوبكر لقد كنت غنيا عن هذا ان تاتى القوم قد بايعوا وسكتوا فتذكرهم شيئا قد نسوه.

فالعاقل يتفكر فى كلامه هل هو الا كلام طماع مدلس؟

---

۱) المومنون: ۷۴.

۲) نوح: ۲۳.

البرقي:

فلـــــما تـــــوفى ابوقاســـــم

وعانـــد مـــنهم انـــاس عليـــا

وعـــاتوا ابـــوذر مـــن اجلـــه

وســـلمان صـــاحبنا الفارســـيا

ويـــوم الســـقيفة اذ اجمعـــوا

بـــان لا تولونهـــا طالبيـــا

تـــولى الخلافـــة مـــن دونـــه

وكـــان لهـــا دونـــه محتويـــا

ازالـــوا علـــى الحـــق اربابـــه

وولـــوه شـــيطان ســـوء غويـــا

فكـــانوا كموســـى اتـــى قومـــه

وقـــد عبـــدوا العجـــل والســـامريا

ابن حمّاد:

والمصـــــطفى لمـــــا غســـــل

ولا الـــــى القـــــبر دخـــــل

ولا عـــــن الـــــدنيا ارتحـــــل

والظلـــــم منـــــه قـــــد فشـــــا

لـــو آمنـــوا لاشـــتغلوا
بـــالحزن عـــما فعلـــوا

اذ فعلـــوا وانكلـــوا
بـــالله خـــير مـــن مشـــا

لـــو آمنـــوا مـــا ضـــيعوا
مـــا اســـتحفظوا واســـتودعوا

بـــل صـــنعوا مـــا صـــنعوا
لانهـــم منـــه بـــراء

والله لـــو ان اســـلموا
لا اســـتعظموا مـــا اجرمـــوا

ومـــا عليـــه اقـــدمكوا
بالعهـــد مـــنهم لا الخظـــا

اذ نصـــب الله لهـــم
بفضـــله افضـــلهم

فنصـــبوا احملهـــم
فـــي نســـب اذا اعـــترا

لا بقـــديم يشرـــف
ولا بعلـــم يوصـــف

ولا شـــــــجاعا يعـــــــرف

صـــفرا مـــن الخـــير حـــلا

فصل في أنّ إمامته أبرد وكانت بلا رضا

قال الباقر عليه السلام فى قوله تعالى: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتاب ﴾(١) الكتاب القرآن، قوله يعلمهم الكتاب والحكمة تفرقوا بع د ما جائتهم البينة من الله ورسوله واوصياء من بعده فقالت الانصار منا امير ومنكم امير فوقعت الفرقة ولا تزال الى يوم قيام القائم بالسيف وما امروا الا ليعبد الله مخلصين بالولاية لاميرالمرمنين وذلك دين القيمة.

وسئل الباقر عليه السلام فى قوله: ﴿وَ قالَ الَّذينَ كَفَرُوا لِلَّذينَ آمَنُوا﴾(٢)الاية ، لما دعوا عليا عليه السلام الى البيعة على منازل منهم من حمله الحسد على اميرالمؤمنين عليه السلام مثل الثانى وابوعبيدة وسالم والمغيرة ومنهم من حملته حمية الجاهلية لقتل اقاربهم مثل خالد بن الوليد وطلحة ومنهم من حملته البغضاء لدخولهم فى الاسبلام كرها مثل الثانى ومنهم من حسد سعد بن عبادة مثل الاوس ومنهم من بايعوه طمعا فى الدنيا مثل المغيرة بن شعبة ومنهم من صاروا مكرهين مثل الزبير .

---

١) البينة: ١.

٢) العنكبوت : ١٢؛ الأحقاف : ١١.

ولما صعد الاول المنبر قال خواص عليّ عليه السلام الا تنزله من المنبر؟ فقال سلمان وابوذر انكم ان اتيتموه بذلک اعنتم على انفسکم فذکروه وناصحوه .

وفى رواية عثمان بن المغيرة المنكر على ابوبكر جلوسه فى الخلافة من المهاجرين خالد بن سعيد بن العاص والمقداد وسلمان وابى بن كعب وعمار وابوذر وبريدة الاسلمى ومن الانصار خزيمة بن ثابت وسهل بن خيف واخوه عثمان وابوايوب وابوالهيثم بن التيهان.

وروى معهم ابن مسعود وزيد بن وهب.

فان هؤلاء جاهروه بالتفريغ ونصحوه وذكروه وفضحوه فجلس فى بيته ثلاثة ايام فلقاه عمر وطلحة وعثمان وعبد الرحمن وسعد وابوعبيدة فى عشايرهم شاهرين سيوفهم فاخرجوه من منزله وعلى المنبر وقال قابل منهم والله لئن عاد احد فتكلم بمثل الذين تكلموا به لنملأن اسيافنا فيه وممن لم يبايعوه، فخيار الانصار وساير بنى عبدالمطلب مثل عليّ والعباس وعقيل وابى سفيان بن الحارث وابى الطفيل بن الحارث وعتبة بن ابى لهب واولادهم وسلمان وابوذر والمقداد وعمار وخالد وابان ابنا سعيد بن عاص والبراء وسهل واخوه عثمان وابوايوب وجابر بن عبدالله وبريدة وأبى وحذيفة وخزيمة وابوالهيثم وابن مسعود وزيد بن وهب وسعد بن عبادة وابنه قيس وجماعة من اهله والزبير وابوسفيان بن صخر وعبادة بن الصامت ومسطح والنعمان بن زيد وغيرهم.

ولقد عجبت الاكابر عن عقد الامر له وانكروه غاية الانكار.

وروى ان ابوسفيان سمع الضجة وقت البيعة فسال عنها فقيل بويع ابوبكر فارتاع لذلک ولم قيل لسنه وسابقته وعلمه بما يصلح العرب عليه فقال اما سنه فان اباه اسنّ

منه واما علمه بما يصلح العرب عليه فان العرب تفنن عن درها وتسيل عن عكرها حتى لا يعرفها تيم ولا اشباهها وامتا سابقته فلم يسبق ويمضغ لمنعيه صياصى عزيمتكم بها فهل وجد ابن ابى قحافة الا اعيجف صنبورا مقصّب الشماريخ مختبط الاوراق اذا مدت الجياد لاجريتها تراجع على عقبيه تراجع النكل.

ثم انشاء يقول:

تدرع سربال العلاء ابوبكر
وسار على ذل العشيرة بالقهر
ودانت له بالكره اعناق معشر
ابينت قواهم يوم دانوا على الصغر

ثم صار الى اميرالمؤمنين عليه السلام فوجده مشغولا بتجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله فنادى من وراء الباب:

بنوهاشم لاتطمعوا الناس فيكم
ولا سيما تيم بن مرة اوعدى
فالامر الا فيكم واليكم
وليس لها الا ابوالحسن علی
ابا حسن فابسط لها كف حازم
فانک للامر الذى يرتجى ملى

ثم نادى باعلى صوته يا بنى عبد نمناف ارضيتم ان يلى عليكم ابوالفصيل الرذل بن الرذل اما والله لو شئت ملأتها عليهم خيلا ورحلا فلم يجبه اميرالمؤمنين لشغله برسول الله صلى الله عليه وآله .

وفى رواية انه ناداه اميرالمؤمنين عليه السلام فقال ارج ابا سفيان فوالله ما تريد الله بها تقول وما زلت تكيد الاسلام واهله ونحن مشاغيل برسول الله صلى الله عليه وآله وعلى كل امرئ ما اكتسبت وهو ولى ما احتقب.

وفى تاريخ الطبرى واغانى الاصفهانى انه قال ابوالابحر جاء ابوسفيان الى على فقال يا ابا الحسن ما بال هذا الامر الى اضعف قريش واقلها فوالله لو شئت لأملأتها عليه خيلا ورحلا فقال له عليّ عليه السلام يا ابا سفيان طال ما عاديت الله ورسوله والمسلمين فما ضرّهم ذلک شيئا.

وفى تاريخ الطبرى انه لما اجتمع على بيعة ابى بكر اقبل ابوسفيان وهو يقول والله انى لارى عجاجة لا يطفيها الآدم يا بنى عبد مناف فيما ابوبكر ولى اموركم اين المستضعفان على والعباس.

وقال يا ابا الحسن ابسط يدک حتى ابايعک فابى عليّ عليه السلام وجعل يتمثل بقول المتلمس:

ان الهـــوان حمـــار الاهـــل يعرفـــه
والحـــر منكـــرة الرســـلة الاحـــد
ولا يقـــيم علـــى ضـــيم يـــراد بـــه
الا الاذلان غـــير الحـــى والوتـــد

هــذا علــى الخســف مربــوط برمتــه
وذا يشــبح ولا يبكـــى لـــه احـــدا

وروى انه دخل المسجد فاذا القوم قد اقبلوا باجمعهم وهم يعترضون كل من رآوه فيقدمونه يبايع شاء ذلک ام ابى فاتى معاذ الى الباب من فوره فطرقه فقال العباس من انت؟ فقال ابوسفيان قال ما الخبر فقال:

بنـــو هاشـــم مـــا بـــال مـــيراث احمـــد
ينقـــل عـــنكم فـــى لقـــيط وحامـــل
أعبـــد منـــاف كيـــف يرضـــون بالـــذى
اراه وفـــيكم مرهفـــات الفواصـــل
فـــدى لكـــم امـــى ثبـــوا وثقـــوا بنـــا
وبالنصرـــ منـــا قبـــل فـــوت المخايـــل
فقـــل لعلـــى يضربـــب الامـــر مصـــدرا
قـــولا لعبـــاس النـــدى ذوالفضـــايل
متـــى كانـــت الـــذبيان تعـــدد(١) بشـــانكم
متـــى قرنـــت تـــيم بكـــم فـــى المحافـــل
يجـــازى بهـــا تـــيم عـــديا وانـــتم

١) تعدو، خ ل.

احجـــق واولـــى بـــالامور الاوائـــل

وقال ابن عائشة انشاء ابوسفيان:

واصـــخت قـــريش بعـــد عـــز ومنعـــة
خضـــوعا لتـــيم لا لـــضرب القواصـــب
فيـــالهف نفســـى بالـــذى ظفـــرت بـــه
ومـــا كـــان منهـــا فـــايز بالرغايـــب

وفى تاريخ ابن جرير باسناده عن ثابت قال لما استخلف ابوبكر قال ابوسفيان ما لنا ولابى فصيل انما هى بنوعبد مناف قال فقيل له انه قد ولى ابنک قال وصله رحم .
وفى تلخيص الشافعى انه روى جميع اهل السير ان عليا والعباس لما تنازعا فى الميراث وتخاصما الى عمر مرّة قال عمر من يعذرنى من هذين ولى ابوبكر فقالا عق وظلم والله يعلم انه كان برّا تقيا ثم وليت فقالا عق و ظلم وغير خاف عليهم وانما كانوا يحاملونه وخرج العباس الى المسجد وقد اجتمعوا فيه فاخذ بعضا دتى(١) الباب فقال:

مـا كنـت احـسب ان هـذا الامـر مـنتـقـل
ن هاشـــم ثـــم منهـــا عـــن ابـــى حســـن
ألـــيس اول مـــن صـــلى بقبلـــتهم

---

١) كذا.

واعـــرف النـــاس بـــالقرآن والســـنن

وآخـــر النـــاس عهـــدا بـــالنبى ومـــن

جبريـــل عـــون لـــه فـــى الغســـل والكفـــن

مـــن فيـــه مـــا فـــيهم لا تمـــترون بـــه

ولـــيس فـــى القـــوم مـــا فيـــه مـــن الحســـن

مـــا ذا الـــذى ردكـــم عنـــه فنعلمـــه

هـــا ان بيعـــتكم مـــنم اغـــبن الغـــبن

ثم قال:

عجبـــت لقـــوم امـــروا غـــير هاشـــم

علـــى هاشـــم رهطـــا لنبـــى محمـــد

وليســـوا باكفـــاء لهـــم فـــى عظيمـــة

ولا نظـــرا فـــى فعـــال وســـودد

وروى ان نابغة الجعدى خرج من منزله فسال عمران بن الحصين وقيس بن صرمة وقد عادى من السقيفة ما وراء كما؟ فقال عمران:

ان كنـــت ادرى فعلـــى بدنـــة

مـــن كثـــرة التخلـيط الـــى مـــن انـــه

وقال قيس:

اصـبحت الامـة فـى امـر عجـب

قد قلت قولا صـادقا غـير كـذب

ان غــدا تملــک اغــلام العــرب

فقال النابغة فما فعل ابو الحسن عليّ عليه السلام؟ فقالا مشغول بتجهيز النبی صلى الله عليه وآله قال:

قـــــولا لاصـــــلع هاشــــــم ان انــــــتما

لاقيــــــتما لقــــــد حللــــــت ارومهــــــا

واذا قــــــريش بالفخــــــار تســــــاجلت

كنــــــت الجـــــدير وكنــــــت زعيمهــــــا

وعليــــــک ســـــلمت الغـــــداة بــــــامرة

للمــــــومنين فــــــما رعــــــت تســــــليمها

لكنــــــت بنــــــو تــــــيم بــــــن مــــــرة عهــــــده

فتــــــبرات نيرانهــــــا وحجيمهــــــا

وتخاصــــــمت يــــــوم الســـــقيفة والــــــذی

فيـــــه الخصـــــام غــــدا يكــــون خصــــيمها

وقال سلمان: كرديد وبكرديد وندانيد چه كرديد.

وفی رواية اخری: وحق از مير ببرديد.

فئوجی عنقه.

عنه الحميری:

وقـــد قـــال بـــن عبـــد الله لمـــا

رآهـــم للوصـــى مراغمينـــا

فعلــتم بالخطــاء ومــا علمــتم

فاخطـــاتم ولســـتم تعلمونـــا

غيره:

قـــال لهـــم ســـلمان لمـــا عـــدلوا

فعلـــتم امـــرا واذا لم تفعلـــوا

عبادة بن الصامت:

يـــا للرجـــال اخـــروا عليـــا

عـــن رتبـــة كـــان لهـــا مرضـــيا

ألـــيس كـــان دونهـــم وصـــيا

وقال امّ سلمة:

لقـــد ضعضـــع الاســـلام فقـــدان احمـــد

وابكـــى علـــيهم رحمـــة كـــل مســـلم

واحزنـــه حزنـــا بـــما لـــو صـــحبه

الغـــواة علـــى الهـــادى الوصـــى المكـــرم

وصـــــــى رســــــوبل الله اول مســـــــلم

واول مـــــن صــــلى وزكــــى بـــــدرهم

اخــــى المصـــــطفى دون الــــذين تــــامروا

عليــــــه وان بـــــزوه فضـــــل التقـــــدم

ابراهيم الثقفى فى كتاب الغيبة انه جاء بريدة حتى ركز رايته فى وسط اسلم ثم قال لا ابايع حتى يبايع عليّ عليه السلام فقال عليّ يابريدة ادخل فيما دخل فيه الناس فان اجتماعهم احب الى من اختلافهم اليوم.

وفى هذا الكتاب ان عليا عليه السلام قال لهم بايعوا ان هؤلاء خيرونى اما ان ياخذوا ما ليس لهم او اقاتلهم وافرق امر المسلمين.

وفى رواية ان هؤلاء خيرونى ان يظلمونى حقى وابايعهم او يقتلونى واقتلهم فاخترت ان اظلم حقى وان فعلوا ما فعلوا.

وقال معروف بن خربوذ المكى كان مسطح بن اليمانة بن عباد وكان بدريا لما بويع ابوبكر يقول لعليّ عليه السلام رحمك الله الا تقاتل فنقاتل معك فاعلمه عليّ انه لو قاتل ما خف معه احد وكان يستبطى عليا فيها فيقول:

بنـــــــى عــــــم انــــــاديكم فهبـــــــوا

وصـــحبى لـــو اجـــاب نـــداى صـــحب

رضــــــيتم ان يضــــــيع الامـــــر عـــــنكم

ويصــــح وهـــــو بـــــين النـــــاس نهـــــب

وتغصــــبكم بنـــى تـــيم بـــن مـــرة

ومــــا فــــى الـــدين يــــا الله غصـــب

ارى المستضـــــعف المظلـــــوم فينـــــا

ظلـــــيما تحتـــــه ســـــنة وجـــــذب

يعنى ان الظليم فى سنة الجذب يقعد فى ارحية حتى يموت مكانه .

وقال على بن جنادة السلونى قال ابوالطفيل بن الحارث وكان بدريا اهل شعر :

مبلـــغ عنـــى عـــن النـــاى هاشـــما

مغلغلـــة ضـــاقت بهـــا حـــرج الصـــدر

أيـــوتى الـــيكم مـــا اتـــى مـــن طلايـــة

وفيكم وضصى المصطفى صاحب الامـر

ولـــو اســـد الله اســـمتدت حســـياته

لاغنـــى عنـــا الـــدين والـــعسر والـــيسر

ولـــو ذوالجنـــاحين الطويـــل نجـــاد

هـــو الاورع الرحـــب الرســيعة والصـــدر

ولـــو كـــان يغشـــى شـــائها ابـــن ســخيلة

لابـــصرته حـــامى الحقيقـــة ذا نكـــر

احقـــا علـــى الـــدنيا بكـــم واســـتكانة

ارى ام قلوبـــا مـــا يفســـق مـــن الكفـــر

يعنى ابن سخيلة عبيدة بن الحارث لان امه سخيلة الثقفية .

وقال زيد بن على كان ابوسفيان بن الحارث بن عبدالمطلب ياتى باب فاطمة عليها السلام بعد وفات الرسول صلى الله عليه وآله فيضى به كل صباح فيقول كيف صباحكم بعد نبيكم ومسائكم فتخرج له ام ايمن فتقول يا ابا سفيان شر صباح وشر ممسى فقدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وفقدنا الوحى وما اتى الى هذين من الظلم يعنى عليا وفاطمة عليهما السلام فقال ابوسفيان:

مـــن مبلـــغ عنـــا اباالقاســـم

صـــلى الله عليـــه انبانـــا

تراثـــک احاشـــية تـــيم فقـــد

تســـلوا الـــيكم اليـــوم ارزانـــا

وفاطمـــة تعـــول اعوالهـــا

قـــد قطعـــت بـــالحزن احشـــانا

والاصـــلع المضـــطهد المبتلـــى

يعـــض عنـــه الطـــرف اغضـــانا

قـــل لبنـــى هاشـــم اســـدى الثـــرى

أتاكـــل الاكلـــب اشـــلانا

فـــاتبعوا للحـــرب قـــد اونـــت

وكشـــفوا بـــالحرب ضرانـــا

وله:

ايـــا صـــاحب الكـــف المشـــير ببيعـــة

بهـــا قبـــل ان يوصـــى الرعيـــة راعيـــا

عجلت على الشورى وعن مجلس الوصى

وخلـــت الهـــدى مجالهـــا عـــن تغاليـــا

وكيـــف يـــامر النـــاس قبـــل انتظامـــه

مبادهـــــة لا تستشـــــير المواليـــــا

وقال جابر الانصارى جاء خالد بن سعيد بن العاص وكان من السابقين الى اميرالمؤمنينعليه‌السلام فقال يا ابا الحسن اعلمت ما احدث القوم من البيعة فقال لقد اوتيت به وانا فى شغل بمصابنا فى رسول اللهصلى‌الله‌عليه‌وآله عما احدثوه فقال خالد لقد علمت انقطاعى اليک دون بنى ابى ومحبتى لک فمربى بامرک فانت والله احب الناس الى فدعا له اميرالمؤمنينعليه‌السلام وقال لقد علمتک ناطقا سابقا الى كل خير انصرف ننظر فى ذات بيننا فعندى من رسول الله عهد ولئن بايعنى رجال من المسلمين لاوطأتهم سيفى وقليل ما هم قال قال خالد فانا على اترک ونصب امرک او قعدت قعدنا وان نهضت نهضنا ثم قال:

تشـــكر لابـــى ســـفيان فـــى مقالـــه

دخـــا بـــک صـــخر بـــن حـــرب صـــالحة

فانـــــت اهـــــل لهـــــا ولم تـــــزل

یـــا لـــک مـــن کلمـــة نطقـــت بهـــا

لا تقصـــص الله فـــاک مـــن رجلـــی

ذهبـــت بالفضـــل فـــی دعائـــک اذ

تـــدعوا الـــی امـــرة الوصـــی علـــيّ

ان کنـــت فـــی الـــدین آخـــرا فلقـــد

اتیـــت مـــا قـــد فضـــل علـــی الاول

وفخروا به انه قال خالد هذا عليّ وعثمان ارضيتم يا بنى عبد مناف ان يلى عليكم غيركم.

عن سعيد بن مسيب فى خبر انه راى العباس وعقيل وعتبة بن ابى لهب والفضل بن عباس جماعة وضعوا نارا على باب عليّ عليه السلام فقال العباس يا لها عظيمة بما اتى الينا فلان وفلان فقال الفضل:

مـــا لقـــومی لا یســـمعون نـــدای

اصـــموا ام هـــم رهـــون رمـــاس

ام هـــم مخلـــدون بـــالخفض والـــنقض

لعهـــدی ام هـــم ارجـــاس

ام اطـــاعوا الاعـــداء فینـــا

فاصـــبحوا ابـــدا خلیفـــی شـــماس

ام احســـوا لنـــا الوصـــی علیـــا

ام هـــم للوصـــى غـــير مـــراس
علـــم الله اننـــى ادرک الـــوتر
وبـــالنفس اسرتـــى قـــد اواســـى
غـــير انـــى تبعـــت مـــن غـــير وهـــن
واســـتكان مقالـــة العبـــاس

وفى حديث عمران بن الحصين الخزاعى انه قال بريدة الاسلمي:

يـــا بيعـــة هـــل هـــوا بهـــا
اســـا وحـــب دعـــايم
لله مـــا ذا باثمـــة
اذ ذاک بـــاء الآثـــم
أيكـــون بيعـــتهم هـــدى
ويغيـــب عنهـــا هاشـــم
ويكـــون زايـــد اهلهـــا
مـــولى بثينـــة ســـالم

وقال عدى بن الحاتم:

ابـا حسـن صـبرا ففـى الصـبر عصـمة

وفيـه نجـاة المـرء فـى السر والجهـر

ألم تـر ان الصـبر اجحـى لـذى الجحـى

وان ابتـداء الامـر شـين علـى الامـر

وقـد لقـى الاخيـار قبلـك مـا لقـوا

واوذى عبـاد الله فـى سـالف الـدهر

قال عمار الدهنى قال قيس بن عبادة:

لقـد علمـت ابنـاء قيلـة انـنـى

غـداة الفخـار سربهـا وليابهـا

وانـى متـى اظلـم امـدّ لظـالمى

سـماوات مـوت يسـهل سـحابها

ساصـبر نفسـى مـا اسـتطعت وان ابـت

وجـدت زر ابانـا رجـل مصـابها

فلـى بعلـى اسـوة وبفـاطم

غـداة فجـئ بعـد الكتـاب كتابهـا

وعن ابى البخترى قال حدثنا عبدالله بن الحسن بن الحسن ان بلالا ابى ان يبايع ابابكر وان عمر جاء اخذ بتلابيبه فقلا بلالا هذا جزاء ابابكر منك انه اعتقك فلا تجئ تبايعه فقال بلال ان كان انما اعتق الله محتسبا فليدعنى الله الذى اعتقنى له وان كان

اعتقنى لنفسه فها ذا واما بيعته فما كنت ابايع احدا لم يستخلفه رسول الله ولا تقدمه رسول الله ﷺ ان الله تعالى يقول: ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِّ وَ رَسُولِهِ﴾(١) ولقد علمت يا عمر ان رسول الله عقد لابن عمه عقدا هو فى اعناقنا الى يوم القيامة وجعله مولانا من بعده يوم الدوحات فاينا يستطيع ان يبايع على مولاه.

قال عمر فان كنت غير فاعل فلا تقكم معنا لا ام لک.

فقال بلال:

بـــالله لابـــابى بكـــر نجـــوت ولـــولا

الله عـــض علـــى اوصـــالى الضـــبع

الله بـــــوانى خـــــير او اكرمنـــــى

وانـــــما الخـــــير عنـــــد الله متبـــــع

ولا يلقينـــــى تبوعـــــا كـــــل مبتـــــدع

فلســـت مبتـــدعا مثـــل الـــذى ابتـــدعوا

قال وخرج بالا الى الشام واقام بها الى ان مات ولم يبايع ابابكر.

وقال عبد الله بن احمد بن حنبل شعر:

لعمـــــرى لـــــئن بـــــايعتم ذى حفيظـــــة

علـــى الـــدين معـــروف العفـــاف موفقـــا

١) الحجرات: ١.

عليـــا وصـــى المصـــطفى ووزيـــره
واول مـــن صــلى لــدى العــرش واتقــى
رجعــتم الــى نهــج الهــدى بعــد زيغكــم
وجمعـــتم مـــن شـــمله مـــا تمزقـــا

وقال نعمان بن زيد صاحب زاله الانصار:

يـــا نـــاعى الاســـلام قـــم فانعـــه
قـــد مـــات عـــرف واتـــى منكـــر
مـــا لقـــريش الا علـــى كعبهـــا
مـــن قـــدموا اليـــوم ومـــن اخـــروا
مثـــل علـــى مـــن خفـــى امـــره
علـــيهم والشـــمس لا تســـتر
لـــيس قـــريش فـــى وغـــى حربهـــا
صـــديقها فـــاروقهم الاكـــبر
وكاشـــف الكـــرب اذا خطّـــه
اعيـــا علـــى واردهـــا المصـــدر
وكـــبر الله وصـــلى ومـــا
صـــلى ذو الغيـــث والاكـــبر

تـــــدبيرهم ادی الــــــی مــــــا اتــــــوا

تبــــا لهــــم يــــا بــــئس مــــا دبــــروا

وقال عتيبة بن ابی لهب بن عبدالمطلب:

تولــت بنــو تــيم علــى هاشــم ظلــما

وذادوا عليـــا عـــن امارتـــه قـــدما

ولم يحفظـــوا قربـــی نبـــی قريبـــة

ولم ينســـبوا ممـــن يولـــونهم علـــما

وروی ان زينب بنت ايابة بن المطلب سمعت الاصوات فقالت ما هذا قيل ابوبكر يبايع فصاحت ثم خرجت تبکی وترثی النبی بمقالة فاطمة عليها السلام:

انــا فقــدناک فقــد لــلارض وابلهــا

فاختــل اهلــک فاشــهدهم ولا تعــب

قـــد كـــان بعـــدک ابنـــاء وهيمنـــة

لــو كنــت شــاهدها لم تكثــر الخطــب

تجهمتنـــا رجـــال واســـتخف بنـــا

لمــا قضــيت وحالــت دونــک الكتــب

فقال اهل اليمامة لخالد بن وليد والله لا اطعنا ابا فصيل ابدا وقال خالد والله لارفعنا عنكم السيف ابدا حتى تسموه اباالفضل الاكبر.

وروى من غير وجه ان عمر قام الى بيعة ابى بكربعد ثلث من مبايعته فقال يا خليفة رسول الله ارسل الى هذا الرجل فليبايع فقد بايع الناس فقال ابوبكر ابعث اليه فقال عمر لقنفذ بن عمير العدوي امض الى على عليه السلام فقل له خليفة رسول الله يقول لک احضر فبايع فمضى قنفذ فطرق الباب عليه وعنده العباس وبنوه والزبير وسلمان و.المقداد وغيرهم فقال من هذا فقال قنفذ فقال ماتريد فقال خليفة رسول الله يقول لک اخرج فبايع فقال سبحان الله ما اسرع ما كذبتم على رسول الله ما اعرف لرسول الله خليفة غيرى فعاد قنفذ فاخبرهم.

فكبا ابوبكر كبوة ثم جلس فقام عمر اليه ثانية فقال مثل الاول فاتاه قنفذ فقال اجب اميرالمومنين فقال عليّ عليه السلام يا سبحان الله لقد تسمى بغير اسمه وادعى ما ليس له مااعرف اميالمرمنين غيرى فرجع اليهم فاخبرهم فكبا ابوبكر كبوة اشد من الاول ثم قال له اجلس فقام اليه عمر فقال لا ترسل الى هذا الرجل فليبايع فانفذ قنفذ يدعوه فصاح فاطمة عليها السلام يا ابتاه ما لقينا من ابى بكر وعمر فرجع قنفذ فاخبرهم فقام عمر وخالد واسيد بن الحصين وقنفذ وحماد وسلمة بن اسلم من بنى الاسهل وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالک وعبدالله بن رمعة ومضوا اليه.

وفى رواية الكلبى عن ابن عباس وفى حديث الزهرى وفى رواية عبدالله بن العلاء وفى كتاب المعرفة عن ابى اسحاق ابراهيم الثقفى عن زابدة بن قدامة انه خرج عمر فى نحو ستين رجلا فاستاذن فى الدخول عليهم فلم يوذن له فشعب واجلب فخرج اليه الزبير مصلتا سيفه ففر الثانى من بين يديه حسب عادته وتبعه الزبير فعثر بصخرة

فى طريقه فسقط لوجهه فنادى عمر دونكم الكلب واحاطوا به واخذ سلمة بن اسلم سيفه فضربه على صخرة فكسره فسيق اليه الزبير سوقا عنيفا الى ابى بكر حتى بايع كرها.

وعاد عمر الى الباب واستاذن فقالت فاطمة عليها السلام عليک بالله ان كنت تومن بالله ان تدخل على بيتى فانى حاسره فلم يلتفت الى مقالها وهجم فصاحت يا ابة ما لقينا بعدک من ابى بكر وعمر وتبعه اعوانه فطالب اميرالمؤمنين عليه السلام بالخروج فلم يمتنع عليه لما تقدم من وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وظن بالمسلمين عن الفتنة وكان غرضه المحاماة على الدين وحياطته الذى جهدوا فى فله وتفرق كلمة اهله وخرج معهم.

الناشى:

يـا ذا الـذى قيـل الوصـية مـا اتـى

غـير الـذى يرضـى الالـه ومـا اعتـدا

اصـلحت حـال الـدين بـالامر الـذى

اضـحى لخالـک فـى الرياسـة مفسـدا

وعلمـت انـک ان اردت قتـالهم

ولـو عـن الاسـلام خوفـک شردا

فجمعـت شـملهم بـترک خلاقهـم

وان اعتـديت مـن الخلافـة مبعـدا

ليـتم دينـا قـد امـرت بحفظـه

وجمعـت شـملا كـاد ان يتبـددا

ابن حماد:

الــيس الثقــات رووا فــي الحــديث

ومــا راســلوه ومــا خــاطبوه

الــيس تــوارى واصــحابه

فجــاؤا الــى البيــت واســتخرجوه

امــات ابــى امــس واليــوم قــد

ذهبــتم ببعلــى لكــى تقتلــوه

الم يكــسر القــوم ســيف الــزبير

امــا قــال قــائلهم اكتفــوه

امــا ذهبــوا بعلــى الرضــا

علــى الكــره منــه وقــد لبنــوه(١)

امــا رافعــوا الســيف مــن فوقــه

وبالقتــل ان لم يجــب هــددوه

امــا جــذبوا يــده قــائلين

بايعنــا طايعــا فــاتركوه

ووالله مــا مثلــه مــن اطــاع

١) هذه الكلمة كتبت بلا نقطة، واثبتناها من بعض المصدار.

امشـــــالهم قـــــط بــــــل اكرهــــــوه

وخرجت الطاهرة عليها السلام فى اثره وهى تقول لزفر : يابن السّود الاسرع ما ادخلت الذل على بيت رسول الله قال ولم يبق من بنى هاشم امرأة الا خرجت معها فلما رآها ابوبكر مقبلة هاب ذلک فقام قائما وقال ما اخرجک يا بنت رسول الله فقال اخرجتنى انت وهذا ابن السوداء معک فقال الاول يا بنت رسول الله لا تقولسى هذا فانه كان لا يبک حبيبا قالت لو كان حبيبا ما ادخل الذل بيته.

ديک الجن فى القصيدة العاملة:

ان عتيقـــــا وابـــــا حفـــــص معــــــا
لاى امـــــر صـــــنعا مـــــا صـــــنعا
اكثـــــزر قـــــولى لم يصـــــب فعلهـــــما
ولا ارى والله عـــــــــذرا لهـــــــــما

وفى معرفة الرجال عن الكشى واختيار الرجال عن الطوسى قال ابوحمزة سالت ابا جعفر عليه السلام تقول لما مروا باميرالمؤمنين عليه السلام فى رقبته حبل الى رزيق ضرب ابوذر يده على الاخرى ثم قال يا ليت السيوف قد عادت بايدينا ثانية وقال المقداد لو شاء دعا ربّه وقال سلمان مولاى اعلم بما فيه.

ومن شعر ....وى(۱) بنت الحارث بن عبدالمطلب:

---

۱) هنا كلمة لم يتيسر لنا قرائتها.

وقيــد علــى نحــوهم وهــو كــاره
لمثــل البعــير فــى الابــاعر اجــرب
فظلـــوا عليـــه ماســـحين اكفهـــم
ولم يظفــروا منــه الغــداة بمطلــب

وفى رواية الكلبى والزهرى انه خرج بعلى بن ابى طالبعليه السلام وهو يقول انا عبدالله واخو رسوله انا الصديق الاكبر لا يقولها الا مفتر كذاب حتى انتهوا به الى الاول فقيل له بايع فقال انا احق بها منكم وبهذا الامر ولا ابايعكم ابدا وانتم اولى بالبيعة لى واحق وقد بايعتمونى فى حيات رسول اللهصلى الله عليه وآله بيعة جاء بها جبرئيل من عند الله عزوجل.

وانكم انما اخذتم هذا الامر واحتججتم عليهم بقرابتكم من رسول اللهصلى الله عليه وآله فمن اقرب الى رسول الله انا أو انتم .

ديک الجن:

قـــال لهـــم لمـــا غلـــوا وجاشـــوا
وهاجـــــــت الارذال والاوبـــــــاش
هـــل لكـــم مكرمتـــى وعلمـــى
ام لكـــم ارثـــى مـــن ابـــن عمـــى
مـــا تـــيم مـــن هاشـــم ولا عـــدى
وبـــلا بنوهـــا ديـــن مـــن محمـــد

فـــان زعمـــتم انكـــم اصـــحابه
فـــــالنص لا يشـــــبهه قرابـــــة
قـــل لابـــى القاســـم يـــا ابالقاســـم
تقرعـــت كفـــك كـــف هاشـــم
يـــا احمـــد الخـــير نبـــى الرحمـــة
بعـــدك خلـــت باخيـــك الامـــة
صـــار عتيقـــا دونـــه ابـــن عمكـــا
وجـــاز مـــا كـــان لـــه ايحكمكـــا

وفى حديث الثمالى عن زين العابدين عليه السلام وحديث الكلبى والزهرى ايضا انه قال له اخذتم هذا الامر من الانصار بالحجة عليهم بالقرابة زعمتم ان محمدا منكم واعطوكم المقادة وسلموتا اليكم الامارة وانا احتج عليكم بالذى احججتم به على الانصار نحن اولى بمحمد صلى الله عليه وآله منكم حيا وميتا لانا اهل بيته واقرب الخلق اليه فان كنتم تخافون الله فانصرفوا واعرفوا لنا فى هذا الامر ما عرفته لكم الانصار وقد بايعكم رسول الله لى فى حياته بالولاية والموالاة بيعة جاء بها جبرئيل وامر الله عزوجل نبيه بها .

فقد خالفتم ما امركم الله وما بايعتم على رسول الله فقال عمر انك ايها الرجل لست بمتروك او تبايع فقال اميرالمؤمنين عليه السلام احلب حلبا لك شطره اسدد له اليوم الامر ليرده عليك غدا لا والله لا ابايعه حتى اكره.

وقد وری البلاذری ان علیاً عليه السلام قال لعمر احلب حلبا لک شطره طاهرین.

الجزری:

قـــال اقیلـــونی فـــما اقالـــه
الثـــانی فـــای الـــرجلین اعلـــم
مهـــدها فـــی غـــیره لنفســـه
تـــالله لا تفعـــل هـــذا مســـلم

ابن حماد:

وانـــما قـــدم التیمـــی تجربـــة
حتـــی یکـــون لـــه التوطیـــب والفلـــج

فقال ابوعبیدة انک حدث السن وکان عليه السلام ابن ثلاث وثلاثون سنه وهولاء مشیخة فوقک فان بقیت فانت غدا الی هذا الامر حلیق بدینک(١) وفضلک وسابقتک وقرابتک غیر ان الناس قد بایعوا ورضوا بهذا الشیخ فارض بما رضی به المسلمون فقال عليّ عليه السلام فای شیئ بقی من الفضل لم یقر لی ولا تصلح الخلافة الا لمن کانت هذه الخصال فیه وهی فيّ لا فیکم یا ابا عبیدة تقول انت لئن هذه الامة فاتق الله فی نفسک فان هذا الیوم له ما بعده من الایام فلیس لک ان تخرجوا سلطان محمد من داره

١) لدینک، خ ل.

وقعر اهل بيته الى دوركم ففى بيوتنا نزل القرآن ونحن معدن العلم والفقه والدين والسنة والفرائض ونحن اعلم بامور الخلق منكم فلا تتبعوا الهوى فتزدادوا من الله بعدا ومنه عليكم سخطا.

فقال بشير بن سعد الانصارى والله لو ان هذه الكلام سمعه منک الناس لما اختلفوا عليک رجلان ولبايعک الناس اجمعهم غير انک جلست فى منزلک ولم تشهد هذا الامر فظن الناس انه لا حاجة لک فيه والآن قد سبقت بالبيعة لهذا الشيخ فقال عليّ يا بشير أو كان يجب عليّ ان اترک رسول الله فى بيته لم اجنه فى حفرته واخرج وانازع الخلافة.

ثم قال لبيعتى كانت قبل بيعة ابى بكر شهدها رسول الله ﷺ وامر الله بها أو ليس قد بايعنى وسبقت بيعتى وشهدها رسول الله ﷺ واشهد الله عليهم فما بالهما يدعيان ما ليس لهما وليسا باهله.

يوفى حديث الحارث بن الاسود الديلمى عن جندب بن عبدالله البجلى وفى حديث الثمالى عن زين العابدين عليه السلام انه لما سالوه البيعة قال لهم لم افعل قالوا اذا تقتل لوما وصغرا لک.

قال اذن اكون عبدالله واخو رسوله وقالوا بايع فالتفت عليّ عليه السلام الى قبر النبى ﷺ فقال يابن امّ ان القوم استضعفونى وكادوا يقتلوننى فرجع يومئذ ولم يبايع ثم انصرف الى منزله وآلا الّا يضع ردائه عن عاتقه الا للصلاة حتى يولف القران وتجمعه فانقطع عنهم مدّة الى ان جمعه ثم خرج اليهم به فى ازار يحمله وهم مجتمعون فى المسجد فانكرو مصيره بعد انقطاعه عنهم مع التيه فقالوا الامر ما جاء ابوالحسن فلما توسطهم

وضع الكتاب بينهم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انى مخلف فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتى اهل بيتى وهذا الكتاب وانا العترة .

فقام اليه عمر فقال له انى يكن عندك قرآن فعندنا مثله ولا حاجة لنا فيكما فحمل عليه السلام الكتاب وعاد به بعد ان الزمهم الحجة .

ابن حماد:

يـــوم الســـقيفة اذ مـــروا لبيعـــتهم
لله مـــن خـــير مســـتقنع شـــيع

تبـــا لهـــا بيعـــة قـــد اشـــمتت بكـــم
اهـــل الكنـــائس طـــول الـــدهر والبيـــع

هـــل استشـــير عـــليّ فـــى مضـــيهم
يـــوم الســـقيفة ام عـــم النبـــى دعـــى

ام الصـــحابة كـــانوا حـــاضرين لهـــا
ام لم يكـــن بهـــم خلـــق بمرتفـــع

هـــلا قضـــوا قبلهـــا حـــق النبـــى فـــما
كـــان الـــذى رغبـــوا فيـــه بمنـــدفع

ان ضـــاع اجـــر رســـول الله عنـــدهم
فـــى اهلـــه فهـــو عنـــد الله لم يضـــع

وصـــى احمـــد اولـــى مـــن صـــحابته
لـــولا ابتغـــا ريـــا النـــاس والســـمع

وانه كان اوليهم بموضعه

كما استحق اولوا الارحام فاستمع

أليس للجار بالتقريب شفعته

فاعطوا عليا كما يعطون بالشفع

هوى الهوى بكم فى بحر مهلكة

فبعتم سنن الرحمن بالبدع

وله:

ولما مضوا يوم السقيفة بغتة

وكانوا مع الانصار فى السب والشتم

وقالوا له قرب النبى ولاته

فقالوا نعم المصطفى وبنو العم

فقال عتيق اى هذين شئتم

فولوه دفعا عن بنى هاشم الشتم

راى نفسه دون ابن جراح رتبة

كذى كان عند طائفة بكم

فاعطوا عتيقا بيعة خرجوا بها

عن الدين والاسلام والرشد والجزم

ووالله مـــا ولـــوا عتيقـــا لفضـــله

ولا الهـــدى الفـــوه فيـــه ولا فهـــم

ولكـــن ارادوه دفـــع آل محمـــد

عـن الحـق فاعتـدوا بـذاك مـن الغـنم

وســاموا عليـــا ان يبـــايع جبـــتهم

وكلهـــم للطهـــر بـــايع فـــى خـــمّ

العنبرى:

يـــا امـــة الســـوء التـــى اقوالهـــا

كـــدّو بـــه مبتـــورة افعالهـــا

تبـــت يـــد يـــوم الســـقيفة بايعـــت

بقتـــالهم لله كـــان قتالهـــا

بغيـــا جعلـــتم قـــتلهم وقتـــالهم

وفضـــيحة عـــرقكم آمالهـــا

غيره:

يـــا امـــة لم تـــرع حـــق نبيهـــا

وتنافســـت فـــى نعثـــل ودلام

وتانـــت بـــاقبح منكـــر مـــن غيهـــا

فتبـــــدلت بعدالضـــــياء بظـــــلام

فـــــــديار اولاد النبـــــــى دوارس

مـــن هـــدهم عطـــل مـــن الايـــام

وقد صحح فى صحيح مسلم والبلاذرى برواية عايشة انه تخلف عليّ عن البيعة مدة حيات فاطمة ؟عها؟ ستة اشهر لانه كان له من الناس جهة فى حياتها فلما ماتت واستنكر وجوه الناس بايع فى حكم المكره.

وقد رواه الثقفى وقد رويتم كلكم ان عليا؟ع؟ استنكر وجوه الناس وقال كنا نرى ان لنا فى هذا الامر اشياء فاستبد به علينا هذا اذا تركنا ما رواه الشيعة وكثير من السنة من انه لم يبايع حتى صار عمر الى بيته بقبس من النار ليحرق عليه وعلى وفاطمة والحسن والحسين ؟عهم؟ فى البيت فخرج مكرها وبايع وفى غرر ان جيرانه ولاصفياء اميرالمؤمنين.

عن الحسين الفضال روى عدى بن حاتم وعمرو بن حريث قال واحد منها ما رحمت واحدا كرحمى على بن ابى طالب ؟ع؟ رايته حين اتى به الى بيعة الاول فلما نظر الى القبر قال يابن ام ان القوم استضعفونى وكادوا يقتلوننى فقال بايع فقال ان لم افعل قال اذا نقتلك قال اذا تقتلون عبدالله واخا رسول الله فبايع واصابعه مضمومة.

فاما حديث عزمهم بتحريق دار اهل البيت وضرب فاطمة؟عها؟ ووقوع السقط يجيئ فى باب الثانى انشاء الله تعالى .

وقالت فاطمة عليها السلام لما منعت فدک وخاطبت الانصار فقالوا يا بنت رسول الله لو سمعنا هذا الكلام منک قبل بيعتنا له ما عدلنا بعلى احد فقالت وهل ترک ابى يوم غدير خم لاحد عذرا .

وفى حديث العايدات عن فاطمة عليها السلام الا هلم فاسمع وما عشت اراک الدهر عجب فقد اعجبک الحادث فى ایّ لجاء اسندوا وبایّ غمرة تمسکوا لبئس المولى ولبئس العشير وبئس للظالمين لا استبدلوا الله الذنابى بالقوادم والعجز بالكاهل فرغما لمعاطس القوم يحسبون انهم يحسنون صنعا الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون ويحهم افمن يهدى الى الحق احق ان يتبع، الآية.

منصور الفقيه:

سبحان مهمل من يقول

بان آل ابى قحافة

اولى واحرى حرة

من آل احمد بالخلافة

وانكر ذلک من لم يطمع فيها من الطلقاء كما تقدم من ابوسفيان وغيره حتى تعدى ذلک الى ارتداد الاعراب حتى قال بعضهم:

اطعنا رسول الله اذا كان بيننا

فيا عجبا ما بال دين ابى بكر

للابيات واشنع الامامة القصة.

وزعم ان بيعة ابى بكر كانت اجماعافاجماع لم يدخل فيه اميرالمؤمنين والعباس وبتنو هاشم جميعا وخيار الصحابة انما توكن فرقة.

مهيار:

وفــــيم صــــيرتم الاجمــــاع حجــــتكم

والنــاس مــا انفقــوا طوعــا ومــا اجتمعــوا

وامــــر علــــى بعيــــد مــــن مشــــورته

مســــتكره فيــــه والعبــــاس يمتنــــع

وتدعيــــــه قـــــــريش بالقرابـــــــةو

الانصــــار لا رفعــــوا فيهــــا ولا وضــــعوا

واى خلــــف كخلــــف كــــان بيــــنكم

لــــولا تلفــــق اخبــــار وتصــــطنع

الحميري:

بــــاى عــــذر رام بايــــة حجــــة

خلعــــوا الوصــــى وبــــايعوا التيميــــا

اومــــا مــــن العــــدوان ان عــــدلوا

لهــــا مــــن هاشــــم وتورثــــون عــــديا

اولــــيس مــــن جلــــل الخطــــوب يحكــــم

ابـــن صـــهاک فیهـــا عـــودة وبـــدیا

اولـــیس داعهیـــة بـــان اوصـــی بها

شـــوری فکـــان لـــه الطریـــق مضـــیا

ابوالقاسم المغربی:

الا ان امـــرا کـــان ابـــرم آنفـــا

وان قـــال قـــوم فلتـــة غـــیر مـــبرم

باســـیاف ذاک البغـــی اول مثلهـــا

اصـــیب عـــليّ لا بســـیف ابـــن ملجـــم

وبالحقـــد حقـــد الجاهلیـــة انـــه

الـــی الیـــوم لم یطعـــن ولم ینصرـــم

وبالثـــار فـــی بـــدر اریقـــت دمـــائکم

وقیـــد الـــیکم کـــل اجـــرد صـــلدم

مهیار:

ولم تنـــزع الامـــر مـــن اهلـــه

لان علیـــا لـــه اهـــلّا

وصـــاورا يخطـــون فـــی اهلـــه

بظلمهـــم کلکـــلا کلکـــلا

تـــــدب عقــــارب مــــن كيــــدهم

فتفتـــــــــــــــــــنهم اولا اولا

اميــــــــة لابســـــــة عارهـــــا

وان حقـــــق الثـــــار او حصــــلا

ويـــــم الســــقيفة يــــابن النبــــى

يطــــرق يومــــك فــــى كــــربلا

فخانــــك فيــــه مــــن الغــــادرين

مــــن غــــير الحــــق او بــــدلا

الــــى ان تحلــــت بهــــا تيمهــــا

واصــــبحت بنــــو هاشــــم عطــــلا

ولكــــما سرى امــــر تــــيم فطــــال

اثبــــت عــــدى لهــــا الاحــــبلا

ومــــــدت اميــــــة اعناقهــــــا

وقــــد هــــون الغصــــب واستســــهلا

فقــــال ابــــن عفــــان مــــا لم يكــــن

يظــــن ومــــا نــــال بــــل قــــولا

ولمــــا امتطاهــــا علــــى اخــــوك

رد الــــى الحــــق فاســــتقبلا

وجـــــاؤوا يســـــومونه قـــــاتلين

وهـــم قـــد ولـــوا ذلـــک النعـــثلا

احمد بن عمر بن ابی عاصم قاضی اصفهان قال حدثنا ابوكبر بن شيبة عن محمد بن بشير العبدى عن عبدالله بن عمر بن زيد ابن اسلم عن ابيه فى خبر انه لما قال ابوبكر لسعد بن عبادة قعدت عن بيعتى وقد بايعه المهاجرون والانصار.

قال وقد قعد عن بيعتک من هو خير منک ومنا ابن عم رسول الله صلى الله عليهما وزوج فاطمة وابوالحسن والحسين عليهما السلام وما دعيت الى نفسى الا بعد ما رايتكم قد دفعتموها عن اهل بيت نبيكم فلما فعلتم ذلک قلت منا امير ومنكم امير اذ دفعتم صاحب حق عن حقه والفضل فى اربع خصال السبق والعلم والجهاد والقرابة فى كلام له .

فقال ابوبكر اتريد ان بعتک بى فقال لا والله ما اريد ذلک ولا يريد عليّ عليه السلام فان النبى صلى الله عليه وآله عرفه ذلک واعلمه ان سيكون بعده ما قد كان وامره بالجلوس فقال ابوبكرجرى هذا الامر وليس يمكن نقضه فجاملونى وكفروا السنتكم عنى كما كففتم ايديكم فقال صبر جميل والله المستعان.

البشنوي:

يـــوم الســـقيفة كانـــت مـــن نتيجتـــه

تلـک الوقـايع فـى صـفين الـى الجمـل

حتـــى راســـا حـــريم المصـــطفى ســـلبا

وابـــن النبـــى قتيـــل الطـــف بالاســـل

فصل فى ظلامة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام

سئل الصادق عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿وَ أَقْسَمُوا بِاللهِّ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ لَئِنْ جاءَهُمْ نَذيرٌ لَيَكُونُنَّ أَهْدى مِنْ إِحْدَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جاءَهُمْ نَذيرٌ ما زادَهُمْ إِلاَّ نُفُوراً اسْتِكْباراً فِي الْأَرْضِ وَ مَكْرَ السَّيِّءِ﴾(١) حين مرض على بن ابى طالب عليه السلام عاد ه النبى صلى الله عليه وآله وعاده الناس فقال عمر لابى بكر تساءل رسول الله قد كنت عهدت الينا عليّ عليه السلام وانه لنراه لما به فان حدث به حدث فما تامرونا به فاعرض عنه حتى اعادها ثلاثا فقال لن يموت حتى تميلانه غيطا وتوسعانه غدرا وتجدانه بعد ذلک صابرا خاطب أميرالمؤمنين عليه السلام فقال ما لنا ولقريش وما شكر منا قريش غير انا اهل البيت شيد الله فوق بنيانهم بنيانا واعلا فوق رئوسهم رئوسنا الله عليهم فنقموا علسيه ان اختارنا عليهم الصحف والدين وورثنا هم الدين فوثبوا علينا وجحدوا فضلنا ومنعوا حقنا والبونا اسباب اعمالنا واعلامنا اللّهم انى استعديک على قريش فخذ لى بحقى منها ولا تذدع مظلمتى وطالبهم يا ربّ بحقثى فانک الحكم العدل وان قريشا صغرت عظيم قدرى واستحلت المحارم متى واستخفت بى وقهرتنى على ميراثى من ابن عمى واغروا بى اعدائى وتروا بينى و بين العرب وسلبونى ما مهدت لنفسى من لدن

---

١) فاطر: ٤٢-٤٣.

صباى بجهدى وكدّى ومنعونى ما خلفه اخى وشقيقى وقالوا انک لحريص منهم أليس بنا اهتدوا من متاة الكفر ومن عمى الضلالة وغى الظلماء وليس انقذتهم من الفتنة الصماء والمحنة العمياء .

ويلهم ألم اخلصهم من نيران الطغاة وكثرة العتاة وسيوف البغاة ووطأة الاسد ومقارعة الطماطمة ومماحكة القماقمة الذين كانوا عجم العرب وغيم الحرب وقطب الاقدام وجبال القتال ومنهام الخطوب وسبل السيوف أليس بى تسنموا الشرف ونالوا الحق والنصف ألست اية نبوة محمد ودليل رسالته وعلامة رضاه وسخطه الذى كان بى يقطع الدرع الدلاص واصطلم الرجال الخراص وبى كان يفرى جماجم اليهم وهام الابطال الى ان فرغت تيم الى الفرار وعدى الى الانقكاص .

اما وانى لو سلمت قريشا للمنايا والحقوف وتركتها لحصدتها سيوف الغواة ووطأتها الاعاجم وكرات الاعادى وحملات الاعالى وطحنتهم سنابک الصافنات وحوافر الصاهلات ومواقف الازل والهول فى ظلال الاعنّة وبريق الاسنّة وما بقوا لهضمى ولا عاشوا لظلمى ولما قالوا انک لحريص متهم اللّهم افتح بيننا وبين قومنا بالحق فانى مهدت مهاد نبوة محمدﷺ ورفعت اعلام دينک واعلنت منار رسولک فوثبوا علىّ وعالونى ونالوا منى وترونى .

ثم قال لا يحق اخذا ولا على دين مضيا ولا فتنة خشيا .

ثم قال بعد كلام انما نطق لكم العجماء ذات بيان والخرساء ذات البرهان الا وانى فتحت الاسلام ونصرت الدين وعززت الرسول وبنيت اعلامه واعليت مناره واعلنت اسراره واظهرت اثره وحاله وصفيت الدولة ووطأت للماشى والراكب ثم قد نها صافية على انى مستاثر.

ثم قال بعد كلام فسبقا ان لى جميع نهاية الميدان يوم الرهان وما شككت فى الحق منذ رايته وهلك قوم رجعوا عنى .

ثم قال بعد كلام فقاتلت حق القتال وصبرت حق الصبر على ان اعر تيما وعديا اتت به تيم وعدى اعم لى دين اتى به ابن عمى وامامى وانما قمت تلك المقامات واحتملت تلك الشدائد وتعرضت للحتوف على ان نصيبى من الاجر موفّر وانى صاحب محمد وخليفة محمد امام امته بعده وصاحب رايته فى الدنيا والآخرة .

اليوم اكشف السريرة عن خفى واجلى الثقذلى عن ظلامة حقى.

ثم قال يا اهل اللب والمعرفة انى مذل مضطهد مظلوم مغصوب مبتور محقور وانهم ابتزوا حقى واستاثروا بميراثى .

ثم قال بعد كلام يا معشر المهاجرين والانصار اين كانت سبقة تيم و.عدى الى سقيفة بنى ساعدة خوف الفتنة يوم الانواء اذ تكاثفت الصفوف وتكاثرت الحتوف وتقارعت السيوف ام هلا خشيا فتنة الاسلام يوم عيد وداد اذ شمخ بانفه وطمح ببصره ولم يشفقا على يوم رضوى اذا السهام تطير والمنايا يسير والاسد تزير وهلا بادرا يوم العشيرة اذ الاسنان تصطك والاذان تستك والدروع تهتك وهلّا كانت مبادرتهما يوم بدر اذ الارواح فى الصعداء يرتقى والجياد بالصناديد ترتدى والارض من دماء الابطال ترترى ولم لم تشفقتا على الدين يوم بدل الثانية والدعاس يرعب والارواح تشخب والصدور تخضب أو هلا بادرا يوم ذات اللبوث وقد اصطلم السرقب وادلهم الكوكب والعيون تدمع والمنية تلمع والصفاح ترقع .

ثم عدد وقايع النبى ﷺ وقرعهما بانهما كانا فى النظارة ثم قال: ما هذه الدهماء والدهياء ووردت علينا من قريش انا صاحب هذه المشاهد وابو هذه المواقف وابن

هذه الافعال الحميدة يا معشر المهاجرين والانصار انى على بصيرة من امرى وثقة من دينى انطلقت الخرساء البيّان وفهمت العجماء الفصاحة وابينت العمياء بالبرهان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم قد توافقنا على حدود الحق والباطل اخرجتم من الشبهة الى الحق ومن الشک الى اليقين فسيروا رحمكم الله فمن نكث البيعتين وغلب الهوى عليه فضلّ وابعدوا رحمكم الله .

فمن اخفى الغدر وطلب الحق من غير اهله فتاه العنوا رحمكم الله من انهزم الهزيمتين .

ثم قال بعد كلام ان قريشا طلبت السعادة فشقيت وطلبت النجاة فهلكت وطلبت الهداية فظلّت ان قريشا قد اضلت اهل دهرها ومن ياتى بعدها من القرون.

الناشى:

فلـــــم لم يثـــــور وابيـــــدر وقـــــد

قـــــوى القـــــوم اذ بارزوكـــــا

ولم عـــــردوا اذ شـــــحنت العـــــدى

بمهـــــراس احـــــد ولم نازلوكـــــا

ولم اجحمـــــوا يـــــوم يبلـــــغ وقـــــد

ثبـــــت لعمـــــر ولم اســـــلموكا

ولم يـــــوم الخيـــــبر لم يثبتـــــوا

برايـــــة احمـــــد واســـــتركبوكا

فلاقيـــــت مرحـــــب والعنكبـــــوت

واســـــيدا يحـــــامون اذ واجهوكـــــا

فانــــــت مقــــــدم فـــــــى كـــــــل ذا
فللــــــــــــــه درّک لم اخروکـــــــــــــــا

ومن خطبة له عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بسبعة ايام لما فرغ من جمع القرآن وتاليفه بعد كلام له :

ولقد تقمصها دونى الاشقيان ونازعانى فيما ليس لهما بحق وركباها ضلالة واعتقلاها جهالة لبئس ما وردا ولبئس ما لانفسهما مهدا تيلا عنان فى منقلبهما ان يبراء كل واحد من صاحبه يقول لقرينه اذا التقيا يا ليتنى لم اتخذ فلانا خليلا لقد اضلنى عن الذكر بعد اذ جائنى .

وقال ابن مسعود فى قرائته لم اتخذ عمرا خليلا.

وفى رواية اهل البيت فلانا هو عمر بن الخطاب لقد اضلنى عن الذكر بعد اذ جائنى وكان الشيطان للانسان خذولا .

فانا والله الذكر الذى عنه ضل والسبيل الذى له ابى والايمان الذى به كفر والقرآن الذى اياه هجر والصراط الذى عنه نكب فلان رتعا فى الحطام المنصرم والغرور المنقطع وكانا منه على شفا حفرة من النار لها على شر ورود فى اخبث وقود ما لهما من راحة ولا من عذابهما من مندوحة ان القوم لم يزالوا عابدى اصنام وسدنه اوثان يقيمون لها المناسک وينصبون لها العساير يجعلون لها البحيرة والسايبة والوصيلة والحام ويقتسمون لها الازلام قد استحوذ عليهم الشيطان وغمرتهم سوداء الجاهلية فاخرجنا الله تعالى رحمة واطلعنا عليهم رافة نورا لمن اقتبشسه وفضلا لمن تبعه وعزا

بعد الذلة وكثرة بعد القلة فهابتنا القلوب والابصار واذعنت لنا الجبابرة وطواغيتها فاولجناهم باب الهدى وادخلناهم باب دار السلام وفلجوا بنا على العالمين وابدت لهم ايام الرسول صلی الله علیه وآله آثار الصالحين مصل قانت ومعتكف زاهد يظهرون الامانة وياتون المبانة حتى تاذا دعى الله عزوجل نبيه صلی الله علیه وآله لم يكن ذلک الا لمحة من خفقة او مبصر من برقة الى ان رجعوا على الاعقاب وانتكصوا على الادبار وطلبوا الاوتار واظهروا النكايث وردموا الباب وقلبوا الدار وغيروا آثار الرسول ورغبوا عن احكامه وبعدوا عن انواره واستبدلوا بالمستخلف بديلا اتخذوه وكانوا ظالمين وزعموا ان من اختاروا من آل ابى قحافة اولى بمقام رسول الله صلی الله علیه وآله وان مهاجر ابن ابى قحافة خير من المهاجرين والانصار الا وانها اول شهادة زور رفعت فى الاسلام شهادتهم ان صاحبهم مستخلف رسول الله.

فلما كان من سعد بن عبادة ما كانوا رجعوا عن ذفلک فقالوا ان رسول الله مضى ولم يستخلف وكان رسول الله الطيب المبارک اول مشهود عليه بالزور فى الاسلام وعن قليل تجدون غبّ ما يعملون وسيجد التالون غبّ ما اسسه الاولون ولان من كان تبعه وشفا من الاجل ومدد من المنقلب وادراک من الامل فقد امهل الله شدا وعادوا سبغ عليهم نعمة ظاهرة وباطنة وامدهم بالاموال والاعمار فلما بلغوا المدة واستنموا الاكلة اخذهم الله عزوجل ومنهم من اخذهم الصيحة ومنهم من احرقته الظلمة ومنهم من اخذته الرجفة ومتا كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون الى آخر كلامه.

محمد الموسوى:

دفعـــت نـــص رســـول الله عـــن رجـــل

بسـيفه عنـد نصرـ الـدين اعـراک

اولـى لكـم ثـم اولـى غـير محسـنة

حسـن الـذى كـان فـى الاسـلام اولاک

انكـرت مـولاک بـل مـولى الانـام ومـن

يجـل بالفضـل عـن وصـف وادراک

اخـو النبـى الـذى لم يصـيبه صـنم

ولا يـدنس مـن جهـل بـاشراک

ولا انثنـى خـوف قـرن عنـه يـوم وغـى

بـل باسـل قاتـل فـى كـل فتـاک

وقـد طلبنـاک يـا تـيم هنـاک وفـى

بـدر واحـد وسـلع مـا وجـدناک

وذكر الواقدى فى كتاب الجمل وقد روى غيره من طرق مختلفة ان اميرالمؤمنين عليه السلام حين بويع خطب ثم قال : حق وباطل ولكل اهل لئن امر بالباطل لقديما فعل ولئن قل الحق لربيا(١) ولعل ولقل ما ادبر شيئ فاقبل وانى لاخشى ان تكونوا فى فترة وما علينا الا الاجتهاد وقد كانت امور مضت ملتم فيها ميلة كانت عليكم ما كنتم عندى

١) كذا.

فيها بمحمودين اما انى لو اشاء لقلت عفا الله عما سلف سبق الرجلان وقام الثالث كالغراب تمه فى خبر طويل.

ومن نهج البلاغة: اللهم انى استعديک بک على قريش فانهم قطعوا رحمى وكفروا آبائى واجمعوا على منازعتى حقا كنت اولى به من غيرى وقالوا الا ان فى الحق ان ناخذه وفى الحق ان نمنعه فاصبر مغموما او مت متاسفا فنظرت فاذا ليس لى معين ولا ذاب ولا مساعد الا اهل بيتى فضننت بهم عن المنية فاغضيت على القذى وجرعت ريقى على الشجى وصبرت على الاذى ووطنت نفسى على كظم الغيظ وما هو امر من الصلقم والم من جر الشفار .

ومن كلام له عليه السلام: الى كم اغظى الجفون على القذى واسحى ذيلى على الاذى واقول لعل وعسى .

وله عليه السلام: الشقشقية المقمصة اما والله لقد تقمصها ابن ابى قحافة وانه ليعلم ان محلى منها محل القطب من الرحى ينحدر عن السيل ولا يرقى الى الطير فسدلت دونها كشحا وطفقت ارتاى بين اصول بيد جذاء او اصبر على طخية عميا يهرم فيها الكبير ويشيب فيها الصغير ويكدح مومن حتى يلقى ربه فرايت ان الصبر على ها تا احجى فصبرت فى العين قذى وفى الحلق شجى ارى تراثى نهبا حتى مضى الاول سبيله فادلى بها الى فلان بعده ثم تمثل بقول الاعشى:

شتان ما يومى على كورها

ويوم حيان اخى جابر

فيا عجبا بينا هو يستقيلها فى حياته اذ عقدها لآخر بعد وفاته فصيرها فى حوزة خشناء يغلظ كلمها ويكثر العثار فيها ويقل الاعتذار منها وصاحبها الراكب الصعبة ان انشق لها خرم وان اسلس لها تقحم فهنى الناس لعمر الله يخبط وشماس وتلون واعتراض فصبرت على طول المدة وشدة المحنة حتى مضى لسبيله جعلها فى جماعة زعم انى احدهم فيالله الشورى متى اعترض الريب فى مع الاول منهم حتى صرت اقرن الى هذه النظاير لكننى اسففت اذا سفوا وطرت اذا طاروا فصغى رجل منهم لضعته ومال الآخر لصهره مع هن وهن الى ان قام ثالث القوم نافحا حصينه بين نثيله ومعتلفه وقام معه بنو امية يخضمون مال الله خضم الابل بقلة الربيع الى ان انتكث عليه قتله واجهز عليه عمله وكبت به بطنه فما راعنى الا والناس الى لعرف الضيبيع ينسالون على من كل وجه حتى لقد وطى الحسنان وشق عطفاى مجتمعين على كربيضة العنهم فلما نهضت بالامر نكثت طايفة ومرقت اخرى وقسط آخرون كانهم لم يسمعوا الله سبحانه يقول: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذينَ لا(١) يُريدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لا فَساداً وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقين﴾(٢) بلى والله قد سمعوها ووعوها ولكنهم حليت الدنيا فى اعينهم وراقهم زبرجها اما والذى فلق الحبة وبراء النسمة لولا حظور الحاظر وقيام الحجة بوجود الناصر وما اخذ الله على العلماء الا يقاروا على كظة(٣) ظالم ولا شعب مظلوم لا لقيت خبلها على غاربها واسقيت اخرها بكاس اولها ولا لقيتم دنياكم هذه عندى ازهد من عفطة عنز.

---

١) اثبتنا كلمة : لا من المصحف.

٢) القصص:٨٣.

٣) لظة، خ ل.

فنول كتابا فجعل يقراء فلما بلغ من قرائته قال ابن عباس: يا امير المؤمنين لو اطردت مقالتک من حيث افضيت قال هيهات يا ابن عباس تلک شقشقة هدرت ثم قرت .

وقال الرشيد للنظام بلغنى انک لا تعرف دنيا لقولک:

اصبحت جم بلابل الصدر

واتيت منصوبا على عمر

ان بحت ضاع دمى وان

اسكت يضيق بذلكم صبرى

قال: فالبيت الثالث :

فلما اتاه الى ابى حسن

زفروا صاحبه ابى بكر

فقال الرشيد بعد كلام كثير دعوناک لنستتيئک من الزندقة فاراک قد ادخلتنا فى الرفض.

المعرّي:

وهى الدنيا تراها ابدا

زمرا واردة اثر زمر

يا ابا السبطين لا تحفل بها

أعتيق ساد فيها او زفر

ابوالفوارس:

ان رمت تشرب من رحيق الكوثر

فـــاخلص يقينـــک فـــی ولايـــة حيـــدر

وابـــراء فـــا عقـــد الـــولا الا الـــبرا

مـــن شـــيخ تـــيم مـــن عصـــابة حبـــتر

ودع الصـــــهاکی الـــــزنيم ونعـــــثلا

عنـــی ابـــن عفـــان الغـــوی المفـــتری

هـــم غـــيروا ســـبل الرشـــاد وبـــدلوا

ســـنن الهدايـــة بالشـــنيع المنكـــر

جحـــدوا عليـــا حقـــه وتقـــدموا

ظلـــما عليـــه ولم يكـــن بمـــوخر

يـــا مـــن تقـــدم حبـــترا بضـــلالة

كـــم لا يقـــدم يـــوم بـــدر وخيـــبر

فـــی ای قـــوم قـــدموا لملمـــة

فيقـــدمون لـــذاک فـــوق المنـــبر

بـــالله لا ارضـــی اقـــايس مـــنهم

الفـــا بشســـع مـــن نعيلـــة قنـــبر

مـــن يعبـــد الاصـــنام لـــيس بواجـــب

منـــا نقـــاس بمـــن لهـــا بمـــكسر

يـــا آل طـــه حـــبكم لـــی خيـــة

يــوم المعــاد مــن الجحــيم المســعر

البشنوي:

انكــرتم حــق الوصــى جهالــة

ونصــبتم للامــر كــل(١) معلــم

عــوجتم بالجهــل غــير معــوج

واقمــت بــالغى غــير مقــوم

صــبرتم بعــد الثلاثــة رابعــا

مــن كــان خامسـا خمســة كــالانحم

ابوالقاسم بن .... (٢)

ابنــى لــوى ابــن فضــل قــديمكم

ام ابــن حلــم كالجبــال رصــين

نــازعتم حــق الوصــى ودنــه

جــرم محجــر مــانع وحجــون

فاضــلتموه علــى الخلافــة بــالتى

اردت وفــيكم حــدّها المســنون

---

١) كذا فى المخطوطات والظاهر انه كلمة كلب وبدلت بكل للشباهة.

٢) لم يتيسرلنا قرائة تمام اسمه ونسبه لعدم وجوده فى نسخة وذهاب شلكه الكلى من نسخة.

حرفتموهــا عــن ابــى الســبطين عــن
زيــغ ولــيس مــن الهجــان هجــين
لــــو يتقــــون الله لم يطمــــح لهــــا
طــــزرف ولم يشـــمخ لهـــا عـــرنين
لكـــنكم كنـــتم كاهـــل العجـــل
لم يحفـــظ لموســـى مـــنهم هـــارون
مــا ذا تريــد مــن الكتــاب نواصــب
ولـــوا طنونـــا دونهـــا وبطـــون
هـــى بغيـــة اظللتموهـــا فـــارجعوا
فـــى آل ياســـين قـــوت ياســـين
ردوا علـــيهم حكمهـــم فعلـــيهم
نـــزل البيـــان وفـــيهم التبيـــين

فصل في شكاية الزهراء عليها السلام

الباقر عليه السلام فى قوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذي يُكَذِّبُ بِالدِّين﴾(١) قال يعنى المكذب بالحساب.

---

١) الماعون: ١.

﴿فَذلِكَ الَّذي يَدُعُّ الْيَتيمَ﴾(۱) قال هو عتيق وابن صهاک من منعهما الحسن والحسين عليهما السلام ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهُون﴾(۲) هو عتيق وابن صهاک ومن تبعهما على ظلمهما آل محمد حقوقهم .

دخلت ام سلمة على فاطمة عليها السلام فقالت لها كيف اصبحت عن ليلتک يا بنت رسول الله؟ قالت: اصبحت بين كمد وكرب فقد النبى وظلم الوصى هتک والله الذى من حجته فاصبحت امامته مقتصة على عغير ما شرعه الله فى التنزيل وسنّها النبى فى التاويل ولكنها احقاد بدر وتراث احد كانت عليها قلوب النفاق مكتمنة لامكان الوثبات فلما استهدف لها ارسلت علينا شئابيب الاثار من مخيلة الشقاق فتقطع وتر الايمان من قسى صدور ها فليس ما وعد الله على حفظ الرسالة وكفالة المومنين احرزوا عايدتهم غرور الدنيا بعد انتصاب ممن فتک بآبائهم فى مواطن الكرب ومنازل الشهادات.

وقالت عليها السلام: لما تكلمت مع الاقلمعاشر المسلمين المسرعة الى قيل الباطل المغتصب على الفعل الخاسر افلا يتدبرون القرآن ام على قلوبهم اقفالها كلا بل ران على قلوبهم يتتابع سيئاتكم فاخذ بسمعكم وابصاركم ولبئس ما تاولتم وساء ما به اشرتم وشرّ ما به اعتصمتم لتجدن والله محملها ثقيلا وغيها وبيلا اذا كشف لكم الغطاء وبان ورائكم الصراط وبدالكم من ربكم ما لم تكونوا تحسبون وخبر هنالک المبطلون.

---

۱) الماعون: ۲.

۲) الماعون: ۴-۵.

ثم قالت عليها السلام للانصار: معاشر الفتية واعضاد التقية وانصار الدين والملة وحصنة الاسلام ما هذه الغميزة فى حقى والاعراض عن ظلامتى اما كان رسول الله صلى الله عليه وآله قال المرء يحفظ فى ولده لسرعان ما احدثتم وعجلان ذا اهالة ولكم بها حاورت طاقة القولون مات محمد فخطب لعمرى جليل استوسع وهئه واستنهر فتقه واظلمت لديكم والله الارض وتكردت الصفوة واجلبت القرحة وتفرحت السلعة والتابت خيرة الله وخشعت الجبال واكدت الآمال ووضع الحريم واديلت المتحرمة هى والله المصيبة الكبرى والنازلة العظمى لا مثلها نازلة ولا بايقة عاجلة اعلن بها كتاب الله فى افنيتكم ممساكم ومصبحكم هتافا وصراخا وتلاوة والحانا ولقبله ما حلت بانبياء الله ورسله ﴿وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَّ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللهُّ الشَّاكِرين﴾(١) ابنى قبيلة اهضم تراث ابيه وانتم بمرآئ ومسمع تلبسكم الدعوة وتشملكم الحيرة وفيكم العدة والعدد ولكم الدار والجنن تقرع صحبتى اذانكم فلا تجيبون وتسمعون صختى فلا تغيثون وانتم نخبة الله التى انتخب وخيرته التى انتحل لنا اهل البيت فنابذتم العرب وناجزتم اليهم وكافحتم الامم ولا نبرح وتبرحون نامركم وتامرون حتى دارت لنا بكم رحى الاسلام ودر حلب البلاد وهدءات دعوة الهرج وسكنت فورة السراب وطفيت جمرة الكفر وقرّ نفار الحق واستوثق نظام الدين فانى حرتم بعد

---

١) آل عمران: ١٤٤.

الغضد وكلفتم بالدعة وحججتم بالذى وعيتم فان ﴿تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَ مَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً فَإِنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ حَمِيد﴾(١).

لا وقد قلت الذى قلت عن عرفة منى بالخلة خامرتكم ولكنها فيضة النفس وهيظة العظم وكضة الصدر ونفثة الغيظ وحوز العناء ومعذرة الحجة فدونكموها فاحتقنوها دبرة الظهر نقية الخف باقية العار موسومة الشنار موصولة بنار الله الموقدة التى تطلع على الافئدة والحاكم الواحد الاحد .

ثم عطفت على قبر ابيها وانشأت تقول:

مـــاذا علـــى مـــن شـــتم تربـــة احمـــد
ان لا يشـــم مـــدى الزمـــان غواليـــا
صـــبت علـــى مصـــائب لـــو انهـــا
صـــبت علـــى الايـــام صرن لياليـــا

فلما انصرفت من عنده قال الاول للثانى تربت يداک لو تركتنى رفعت الخرق وتلاقيت الفتق الم يكن ذلك بنا احق فقال قد كان فى ذلک ضعف لشانک وتوهين لخلافتک ما اشفقت الا عليک .

فقال الاول ثكلتک امک انها بضعة محمد وقد علم الناس ما دعونا اليه وما نحن لها عليه من الغدر قل هل هى الا غمرةانجلت وساعة انقضت وكأن ما قد فات لم يكن

---

١) ابراهيم:٨.

فی کلام حتی قال قلدونی ما یکون من ذلک قال فضرب ابوبکر یده علی کتف عمر فقال رب کربة فرجتها یا عمر.

ابن شاذان ابوالحسن القمی بالاسناد عن ابان بن تغلب عن الصادقعليه‌السلام قال لما انصرفت فاطمةعليها‌السلام من عند ابی بکر اقبلت علی امیرالمؤمنینعليه‌السلام فقالت له یا ابن ابی طالب اشتملت مشیمة الجبن وقعدت حجرة الظنین وقصدت قادمة الاجذل فخاتک ریش الاعزل .

هذا ابن ابی قحافة قد ابتزنی نخیلة ابی وبلیغة ابنی والله لقد اجد فی ظلامی والد فی خصامی حتی منعتنی فبیله والمهاجرة وصلها وغضت الجماعة دونی طرفها فلا مانع ولا دافع خرجت والله کاظمة وعدت راغمة لیتنی ولا خیار لی متّ قبل ذلّتی وتوفیت قبل منیتی عذیری فیک الله حامیا ومنک عادیا ویلاه فی کل شاررق ویلاه مات المعتمد ووهن العضد شکوای الی ربی وعدوای الی ابی اللهم انت اشد قوة فاجابها امیرالمؤمنینعليه‌السلام لا ویل لک بل الویل لشانیک نهنهی غربک بانت الصفوة ویقیة النبوة فوالله ما ونیت فی دینی ولا اخطات مقدوری فان کنت تزر این البلغة فرزقک مضمون ولعیلتک مامون وما اعد لک خیر مما قطع عنک فاحتسبی فقالت: حسبی الله ونعم الوکیل.

ومن کلام لها صلوات الله علیها: تسرون حسوا فی ارتعاء وتمشون لاهله وولده فی الضراء ونصبر منک علی مثل جز المدی وحفر السنان فی الحشا.

ومن انشائها عليها‌السلام :

انا فقدناک فقد الارض وابلها

فاختــل قومــک فاشــهدهم ولا تغــب

قـــد کـــان بعـــدک انبـــاء وهنبثـــة

لــو کنــت شــاهدها لم تکثــر الخطــب

وکـــل اهـــل لـــه قربـــی ومنزلـــة

عنــد الالــه علــی الادنــین تقــترب

ابــدت لنــا رجــال فحــوی صــدورهم

لمــا فقــدت وحالــت دونــک الــترب

فليــت قبلــک کــان المــوت صــادفنا

وليتنــا نحــن قــد غبنــا ولا تغــب

ضــاقت علينــا بــلاد بعــدما رحبــت

وسـيم سـبطک خسـفا فيـه لـی نصـب

ابن حماد:

کفـــاک بجـــير آل بيـــت محمـــد

اصـــابهم مـــنهم اصـــاب واوجعـــا

وقفـــت علـــی ابيـــاتهم فرايتهـــا

خراباتـــا بـــاهرة الجـــو بلقعنـــا

دعبل:

لا اضحک الله سـن الدهر ان ضـحکت

يومـــا وآل رســـول الله قـــد قهـــروا

مشرـــدون نفـــوا عـــن مقـــر دارهـــم

كـــانهم جنـــوا مـــا لـــيس يغتفـــروا

العوني:

فـــــاى ارض شـــــئت او بلـــــدة

لم تـــــر فيهـــــا لهـــــم ماتمـــــا

حتـــــى تـــــولى مـــــنهم هـــــارب

لم يـــــر الا طالبـــــا هاضـــــما

العنبري:

اذا راى فـــى العـــالمين مصـــيبة

ضربـــت بـــآل محمـــد امثالهـــا

دعبل:

ان اليهـــــود بحبهـــــا لعزيرهـــــا

امنـــت حـــوادث دهرهـــا الخـــوان

وكـــذا الانصـــار حـــبهم لمســـيحهم
يمشـــون زهـــوا فـــى قـــرى النجـــران
وكـــذى المجـــوس بحـــبهم نـــيرانهم
لا يكتمـــــون عبـــــادة الاوثـــــان
والمومنـــــون بـــــح آل محمـــــد
يرمـــون فـــى الآفـــاق بالبهتـــان
لا يقـــدرون علـــى اذاعـــة سرهـــم
حـــذرا مـــن التشـــنيع والعـــدوان

له فى ذكر الكعبة:

طبـــت بيتـــا وطـــاب اهلـــك اهـــلا
اهـــل بيـــت النبـــى والاســـلام
يـــأمن الطـــير والوحـــوش ولا
يـــأمن آل النبـــى عنـــد مقـــام

فصل في أنّ فاطمة عليها السلام توفيت غضبى عليهما

صحيح مسلم وتاريخ الطبرى عم عايشة ان فاطمة ارسلت الى ابى بكر تساله عن ميراثها عن رسول الله صلى الله عليه وآله مما افاء الله عليه بالمدينة وفدک وما بقى من خمس حمير فقال الاول ان رسول الله قال لا نورث ما تركناه صدقة انما ياكل آل محمد من هذا المال وانا والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله من حالها التى كانت عليها فى عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ولا عملن فيها بما عمل رسول الله فهجرته فلم تكلم حجتى توفيت وعاشت بعد النبى صلى الله عليه وآله ستة اشهر فلما توفيت دفنها بعلها عليّ صلوات الله عليهما ليلا ولم يؤذن بها ابابكر وكان لعليّ عليه السلام من الناس جهة حياة فاطمة عليها السلام حرمة فلما توفيت استنكر عليه وجوه الناس فراى مصالحة ابابكر مبايعته ولم يكن بايع تلك الاشهر ولا اخذ من بنى هاشم فقال عليّ عليه السلام موعدک العشية للبيعة؛ الخبر.

وفى رواية الطبرى انه ارسل الى ابى بكر ان اتينا ولا ناتنا باحد معک وكره ان ياتيه عمر لما علم من شدة عمر القضية.

وفى كتاب المعرفة والتاريخ عن ابى يوسف النسوى وتاريخ القاضى ابى بكر احمد بن كامل وتاريخ احمد البلاذرى روى الزهرى عن عروة قالت عايشة عاشت فاطمة عليها السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ستة اشهر فلمتا توفيت صلى عليها عليّ عليه السلام ودفنها ولم يوذن فيها ابابكر .

ورووا جميعا بلا خلاف ان الاول قال قبل وفاته ثلاث فعلات فعلتها ووددت انى لم افعلها وددت انى لم ابعث خالد بن الوليد الى مالک بن نويرة وقومه يعنى المسمين

اهل الردّة و وددت انی لم اکشف بیت فاطمة عليها السلام وان کان اغلق علی حرب ووددت انی لم احرق الفجأة.

اقرّ علی نفسه بذلک واجمعت الامة ان النبی صلى الله عليه وآله قال من اذی فاطمة فقد اذانی ومن اذانی فقد اذان الله عزوجل.

وفی صحیح مسلم عن النبي صلى الله عليه وآله انما ابنتی بضعة منی یریبنی ما ارابها ویوذینی ما اذاها.

وفی البخاری عن المسود بن مخرمة ان النبی صلى الله عليه وآله قال فاطمة بضعة منی فمن اغضبها فقد اغضبنی .

ورووا جمیعا ان النبی صلى الله عليه وآله قال لفاطمة با فاطمة ان اللله یغضب لغضبک ویرضا لرضاک .

فثبت بروایاتهم انهما اذیاها ومنعا حقها وقد قال الله تعالی: ﴿إِنَّ الَّذينَ يُؤْذُونَ اللهَّ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُّ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهيناً﴾ (۱) وثبت انهما کشفها بیتها وهذا اوجب غضب الله تعالی علیهما لغضبها .

وثبت بنص خبر عایشة انها ماتت غضبی علی الاول فلم تاذن بالصلاة علیها و.هذا لا یکون الا من غضب عظیم وثبت انها حلفت انها لا تکلم الاول والثانی حتی یلقی الله ولما حضرتها الوفاة اوصت علیاً عليه السلام ان یدفنها لیلا ولا یدع احدا منهمتا یصلی علیها وحسب الاول اغضابه رسول الله صلى الله عليه وآله بغضب فاطمة لتکذیبه لها فیما ادعته .

نظم:

---

۱) الاحزاب: ۵۷.

فمـــــر ســـــال قـــبر النبـــــى كئيـــب

مولفـــــة تبكــــى باربعـــــه ســـــجم

ومـــا كلمهـــم بعـــد حتـــى توفيـــت

بغضـــتها تسرـــى مـــن الغـــم والهـــم

وروى الواقدى ان فاطمة عليها السلام لما حضرتها الوفاة اوصت عليا عليه السلام الاّ يصلى عليهما ابوبكر وعمر فعمل بوصيتها فقالا له فى ذلك قال فانها امرتنى ان لا تصليا عليها فسكتا ورجعا.

وروى انهتا بقيت خمسا وسبعين يوما عليلة تتظلم منهما وتدعوا الله عليهما فلمتا اشتدت عليها استاذنا عليها تاذن لهمتا الجا اذن لهما اميرالمؤمنين عليه السلام عن امرها فلم يجبهما فاستشفعا به اليها.

وروى ان ابابكر استشفع باسماء بنت عميس زوجته وكانت ربيبتها فقالت لها يا بنت رسول الله والله انى لاعلم ان الله لم يخلق اهل بيت هم افضل منكم وقد سالنى ابوكبر كلامک له وله حق الزوج على المرأة تشفعينى فى الاذن له فاذنت له فقال: يا بنت محمد كلمينى قالت لا والله لا اكلمک ابدا قال فاجعلنى فى حل قالت لا والله لا افعل حتى القى ربى ثم احاكمک اليه .

وروى انها عليها السلام قالت لهما سالتكما بالله سمعتما رسول الله صلى الله عليه وآله يقول فاطمة بضعة منى آذى الله من آذاها قالا نعم قالت فاشهد الله وملئكته ورسوله انكما قد اذيتمانى قوما فاخرجا عنى فوالله لا اكلمتكما بعد هذا حتى اقف انا وانتما بين يدى الله عز وجل ان

ابى رسول الله اخبرنى انى اول اهل بيته لحوقا به فوالله لاشكوكما اليه فقاما وخرجا وقالا يا ابا الحسن بنت رسول الله لما بها فاذا كان من امرها شيئ فآذناه بها فاستدعته وقال يابن عم امال من الحق ما تقبل وصيتى قال بلى قالت نشدتک الله ان لا اذنتهما بامرى ولا احضرتهما الصلاة عليّ قال افعل فلما قضت نحبها نظر عليّ عليه السلام فى تجهيزها ومعه الحسن والحسين واحخرجهما الى ابيها صلى الله عليهم اجمعين ليلا وجلس اميرالمومنين من الغد بالباب فحضر العمر ان ينتظران اخراجها فيمن حضر فقام اليهما عقيل وقال لهما ان ابنت رسول الله قد اخرجت البارحة فقاما مغضبين واقبلا على عتاب اميرالمومنين فقال لهما لم يكن لهما من الحق ما اقبل وصيتها قالا بلى قال فانها اوصتنى الا احضركما للصلاة عليها ولا دفنها فخاصماه.

وروى ابوبكر بن مردويه باسناده عن سفيان عن معمر عن الزهرى عن عايشة قالت توفيت فاطمة فدفنها عليّ عليه السلام ليلا وصلى عليها ولم ياذن ابابكر.

وروى الواقدى انه قال عمر لقد هممت ان اخرجها ثم صلى عليها فقال على اما ما ثبت قائمة فى يدى يعنى سبفه فلا يكون ذلک ولا نعمة عين اذ اموت دونه فالتفت عمر الى ابى بكر فقال لو تركتنى لقاربت ما بين رجليه فقال عليّ عليه السلام لو رمت ذلک يا ابن السوداء لانقلعت حنادل صم قفاک فقال ابى بكر يا عمر لقد خلينا من هو خير من فاطمة يعنى النبى او تركناه فوليه دوننا .

وفى رواية الثانى قال لقد هممت ان انبشها واصلى عليها فغضب اميرالمومنين من ذلک غضبا شديدا لم يغضب مثله فى ساير ما كان منهما اليه وقال يا ابن السوداء تنبشها ثم جذب من سيفه شبرا وقال والله لو هممت بذلک ففرقت بين راسک وجسدک فسكنه ابوبكر .

وفى كتاب الانوار ان القوم اصبحوا الى البقيع فوجدوا فيه اربعين قبرا جديدا فشكك قبرها من ساير القبور فضجوا ولام بعضهم بعضا فهموا نبشها فخرج اميرالمومنين مغضبا قد احمرت عينا وودرت اوداجه على بدنه قباه الاصفر الذى مان يلبسه فى يوم الكريهة متكيا على سيفه ذوالفقار حتى ورد البقيع فسيق الناس النذير فقال الهم هذا على بن ابى طالب قد اقبل كما ترون يقسم بالله لئن بحثتم من هذه القبور شيئا لبغبغن على غابر الامة السيف فتول القوة.

الحميرى:

ولـــو جمعتنـــا جنـــة الخلـــد لم اكـــن

لالقاهمـــا فيهـــا ببشرـــى ولا بشرـــ

لمـــا ظلـــما بنـــت النبـــى محمـــد

صرا جـــامع اعـــوان الخيانـــة والغـــدر

وفـــاطم قـــد اوصـــت بـــان لا يصـــليا

وان لا يقربـــا مـــن رحـــا القـــبر

عليـــا ومقـــدادا وان يخرجـــوا بهـــا

رويـــدا بليـــل فـــى ســـكون وفـــى ســـير

فـــما قصرـــا عـــن حـــد مـــا امـــرا بـــه

ولا يجـــاوزاه قيـــل شـــبر ولا فـــتر

سلامة الموصلي:

لمـا قضـت فاطمـة الزهـراء غسـلها

عـن اذنهـا بعلهـا الهـادي وسـبطاها

وقـام حتـى اتـى بطـن البقيـع بهـا

لـيلا فصـلى عليهـا ثـم واراهـا

ولم يصـل عليهـا منهم احـد

حاشـا لهـا مـن صـلاة القـوم حاشـاها

حتـى اذا اصـبح القـوم الغـداة اتـوا

بعـل البتـول ولم يـدروا بمثواهـا

قـالوا لـه يـا ابـا السـبطين مـا فعلـت

بنـت النبـي فانـا قـد فقـدناها

اجـابهم لحقـت بالمصـطفى فملـوا

عليـه غيضـا وحقـدا حـين اخفاهـا

قـال قـائلهم سرا لصـاحبه

لـولا المخافـة منـه ان نبشـناها

فعنـدها هـزّ مـولايي ابـو حسـن

صمصـامة المصـطفى هـزا واشـاها

وقـال والقلـب منـه قـد .....

اذن ابيـــد قريشـــا فـــى محافلهـــا

مـــن البريـــة ادناهـــا واقصـــاها

ابن حماد:

وقـــد اوصـــت ابـــا حســـن عليـــا

بحقـــى ان عـــلا الارجـــاس يغشـــى

فغســـلها الوصـــى ابـــا حســـين

ووراهـــا وجـــنح الليـــل مغشـــى

وقـــال دلام فـــى غـــداها هلمـــوا

لنظهرهـــا ببحـــث او نبشـــى

فجـــرد ذوالفقـــار علـــى غيضـــا

وقـــال عســـاک افنـــى کـــل وحشـــى

اينـــبش بنـــت احمـــد کـــل نعـــل

عتـــل ارزق العينـــين حيشـــى

فاخرســـهم ولـــو احـــرف لبـــث

ابـــاد لبـــوثهم بظنـــى وهمـــيش

صاحب النظم والنثر:

وجـــاء وابعـــد ذاک الـــى علـــى

حرانـــا فـــى ثيـــاب الشـــامتينا

فقـــالوا ايـــن فاطمـــة نصـــلى

عليهـــــا يـــــا اميرالمؤمنينـــــا

فقـــال دفنتهـــا فـــى جـــنح ليـــل

وانـــتم فـــى المدينـــة غافلينـــا

فقـــال فـــاين تربتهـــا ففيهـــا

شـــفاء مـــن همـــوم يعترينـــا

والا بعثـــرت مـــن قبـــل نشرـــ

قبـــور معـــاشر دفنـــوا ســـنينا

وتحـــدث ســـنة فـــى النـــاس تبقـــى

بهـــا تجـــرى صـــلاء الكافرينـــا

فـــابرز ذوالفقـــار علـــى علـــيهم

فولـــــوا بالمذلـــــة راجعينـــــا

وجاء فى رواية ان الثانى قال اطلبوا قبرها حتى ننبشها سرا و نصلى عليها فطلبوه فلم يجدوا.

فصل في نفي المساواة بين عليّ عليه السلام وبينهم

كان عليّ عليه السلام اولى الناس بالنبى اصلا واكرم الناس نسلا وانجب الناس ولادة واقوى الناس بدنا واسمح الناس نفسا واجرى الناس جنانا(١) وابراء الناس من عبادة صنم واتقى الناس لم يذق مما ذبح على النصب واثبت الناس فى الحرب ولا يفر منها قط.

وكان النبى صلى الله عليه وآله يشد به الظهر وهو ادخل الرعب فى قلوب الكافرين ولم يحتج الى مشاورة فى حكم ولم يفتقر فى توزيع قسمة ولم يستنكف العرب عن امرية والمخصوص بسكنى المسجد والطاهر المطهر واوفى الناس من انفسهم فلا تحب الامومنا ولا يحبه الامومن ولا يبغضه الا منافق وحبه ايمان ولم تخش الا الله ولم يعمل الا على اليقين وكان اصدق الناس لهجة وانطق لسانا واتم الناس بيانا واعلم الناس علما وافقه الناس فقها واحلم الناس حلما ولا يحكم الا بما يدرى .

وفى هذه الخصال عليّ اولى الناس به دون غيره فكيف استجزتم ان تفرقوا بين اخى رسول الله وبين اخى عمر استجاز ان يفرق بين رسول الله صلى الله عليه وآله وبين غيره فليتامل المتامل.

فانهم اصلح للامامة هذا الذى جعله الله اماما عليه فلم يستعن عليه فى شيئ من احواله فلذا من افلاذ الجبال فى قوة جسمية مع اجتماع قلبه وحدثه فى المناهزة والكياد عند المسابقة وصحة تدبيره ثم قرن به المعرفة والديانة والعلم والحكمة والنطق

---

١) جبانا، خ ل.

والبلاغة فاحتاج البلغاء اليه فى فصاحته والادباء لبراعته والناقلة لفقهه والمرتادون لقياسه والمتكلمون لحجاجه الحكماء لبواطنه والمستنبطون لكرامته ولا يعلم الناس اذا كان ابعدهم من الشرک وكانت الطيبات للطيبين مثل صهره وزوجته واولاده ام من لم يفهم حدود الصلاة ولا يحكم بين المحكم والمتشابه الى ان مات وفر فى المواضع كلها وانقضى اكثر ايامه فى الكفر ولو قيل لابى بكر اتوثر ان النبى كان رياک وشملتک برکته لقال وددت ذلک لو قيل لعلى اتحب ام لو كان ذلک لغيرک لتعوذ منه ولو قيل له اتود لو كانت فاطمة زوجتک والحسن والحسين ولداک وحمزة عمک وجعفر اخوک وابوطالب ابوک وعبدالمطلب جدّک ورسول الله حموک وخديجة حماک لقال وددت ذلک ول قيل لعلى مثل ذلک لتعوذ منه ولو قيل لابى كبر اتحب ان تكون نفسک نفس رسول الله فى المباهلة وتكون داخا رسول الله فى يوم المواخاة لقال وددت ان لو كان ذلک ولو قيل لعلى لو كان جميع ذلک لغيرک لاستعاذ منه ولو قيل له اتوثر انهخ نزلت فيک آية التطهير لقال من لى بذلک ولو قيل لعلى اتوثر ان تخص بذلک غيرک لتعوذ وهكذا فى ساير مناقبه.

ويقال انه احتكم رجلان تخاصما فى افضل الناس بعد رسول الله الى السيد الحميرى فقال احدهما انا اقول انه على بن ابى طالب فقال السيد الحميرى واى شيئ يقول هذا ابن الزانية فضحک الزاهى:

وجاهـــــل يســـــالنى مــــا الــــذى

انكـــــرت فـــــى الاول مـــــن عــــار

والكـــــــل يحكـــــــون لمستبصر

نفسا بدا فى وجه دينار

فقلت كلا ليس هذا لمن

اغضب اخيارا باشرار

ليش اخو المختار علما كمن

لم يك فى العلم بمختار

ليس الذى بات على فرشه

كخائف فى ليلة الغار

ليس الذى لم يطو غدرا به

كناكثه بالعهد غدار

ليس الذى يجبن عند الوغى

كفارس فى الحرب كرار

ليس اخو جهل كذى خبرة

يعلم اكوار وادوار

لا تقرن المنكوس فى غيه

لصاعد فى القدس طيار

ولا يوارى بهجير القلا

ظلال جنات وانهار

هذا محال حين قايست

بالســـــاكن دار صـــــاحب الـــــدار

العبدى:

أ أرتضـــى بعتيـــق مـــن ابـــى حســـن

اذا رضـــيت بســـوء ماالليـــک والخســـف

والله لـــو قـــاس تـــيما كلهـــا احـــد

بشســـع قـــبر لاســـترجعت مـــن انفـــى

يـــا شـــيعة الجبـــت والطـــاغوت انكـــم

اذا اعتبرنـــاكم خمـــر بـــلا اكـــف

ان الخنـــازير مـــا واهـــا الحشـــوش كـــما

ان الكـــلاب مكبـــات علـــى الجيـــف

برئـــت مـــن ظـــالم الزهـــرائ فاطمـــة

وغاصـــب اول الحـــق منحـــرف

وله:

قـــال لمـــن قـــاس الوصـــى بمـــن

لم يـــزل والـــنقص فـــى قـــرن

قيســـت مـــن خـــان النبـــى بمـــن

لم يخـــل مـــن الخـــيلاء ولم يخـــن

ابعبـــد الـــلات قســـت فتـــى

ماحقـــا يومـــا علـــى وثـــن

ام بشـــمس النهـــار قســـت عمـــى

مثـــل يـــوم الخنـــدس الـــدجن

مهيار:

اعتيـــــق كعلـــــى فـــــــ

ـــــى التحـــــام واشـــــتياك

ام طليقـــــــون اســـــــترابوا

عـــــن خبيثـــــات الركـــــاك

خسرـــــــت صـــــــفقة قـــــوم

وزنـــــــوا هـــــــذا بـــــــذاك

السيد:

ان قلـــت ان عليـــا عنـــد خالقـــه

خـير غـدا مـن ابـى بضرـ ومـن زفـر

انـى ومـن ايـن انكـرتم فقـدتكم

قـــولى فـــانكم شر مـــن الحمـــر

البرقي:

وقايســــوا بعلــــى لا ابـــا لهـــــم

مـــن راســـه لا يســـتوى نعـــل ســـلمان

وقدمـــوا ابـــا بضرـــ وقـــد علمـــوا

بانــــه عــــاجز عــــن حملهـــا وان

ابن طوطى الواسطى:

يـــا معــــشر خـــانوا عهـــود نبـــيهم

فضـــاعت وصـــاياه لهـــم وتخـــيروا

جحـــدتم بهـــا واســـتفتيها بفوســـكم

فنكـــرتم المعـــروف والعـــرف تنكـــر

علــــى ظالميــــه لعنــــة الله دايبــــا

تـــروح علـــيهم بالعـــذار وتنكـــر

ايجعـــل خـــيرا مـــن علـــى ظلالـــة

عتيقـــا وخـــير منـــه لا شـــك قنـــبر

العوني:

يـــا ذا الـــذى اضـــحى بقـــايس دايبـــا

بـــين الرجـــال فيقســـم الاقســـام

خـــل النبـــى محمـــدا ووصـــيه

وابنيــه عنــک ودونــک الاقوامــا

مهــلا تقــيس الــى الوصــى بفضــله

مــن لــيس يصــلح للوصــى غلامــا

وله:

وصـــى محمـــد واخـــوه اولـــى

بـــه مـــن كـــل افـــاک اثـــيم

وفضـــل وصـــى محمـــد والمســـاوى

بـــه فضـــل الكـــريم الـــى اللئـــيم

وبـــين المقـــرنين اليـــه افكـــا

كـــما بـــين الســـفيه الـــى الحلـــيم

ابن حماد:

مــن يقــيس بــه مــن لا يقــاس الــى

تــراب قنــبر قــم فاعضــض علــى الحجــر

بـــه اغـــز لـــه الخلـــق دعوتـــه

فـــى الارض لا بـــابى بكـــر ولا زفـــر

وله:

عجبـت لـذى جهـل بـه وبفضـله

ولكنـه غـاو علـى قلبـه قفـل

يقـيس بـه مـن لسـت ارضـى بعبـده

يكـون لـه مـن حيـدر راسـه نعـل

ابن الرومى:

اتانى فعلا لجنة لو اقستها

بخرطـوم فيـل كـان ازرى وانقصـا

فقـال وتحـت القـول مـن خشـونة

ومـا كنـت عنـه فـى الخصـام لانكصـا

جعلـت عليـا فـى الخلافـة قـد عـلا

عتيقـا وتاليـه الـوزير المحفصـا

فقلـت لـه كـلا وكيـف يكـون ذا

وكيـف اقـول الـدر او فـى مـن الحصـا

متـى مـا اقـل مـولا افضـل مـنهما

اكـن للـذى فضـلته متنقصـا

الم تـر ان السـيف يـزرى بحـدة

مقالـک هـذا السـيف امضـی مـن العصـا

العونی:

وهل يقاس حيدر بحبتر

وهـل يقـاس الارض جهـلا بالسـماء

هـل يسـتوی المـومن والمشرـک

والمعصـوم مـن معصـية ومـن عصـا

هـل يسـتوی مـن کـسر الاصـنام

والسـاجد للاصـنام کـلا الاسـوا

هـل يسـتوی الفاضـل والمفضـول

ام هل يسـتوی شـمس النهـار والـدجی

آخر:

عقـدی ودينـی وضـميری الـذی

ارجـو بـه فـوزنی لـدی الحـشر

ان علـی بـن ابـی طالـب

افضـل عنـدی مـن ابـی بکـر

ومـن اخيـه عمـر بعـده

وثالـث القـوم ابـی عمـر

آخر:

يـــا ويـــل فصـــابت الانـــام لقـــد
تتـــابعوا فـــى الضـــلال بـــل تـــاهوا
قاســـوا عتيقـــا بحيـــدر ســـخنت
عيـــــونهم بالـــــذى بـــــه بـــــاهوا
كـــم بـــين مـــن شـــک فـــى هدايتـــه
وبـــــين مـــــن قيـــــل انـــــه الله

فصل في انّ علياً عليه السلام افضل منهم

ان الله تعالى قد نهانا عن متابعة سبعة:

النفس ان النفس لامارة بالسوء الهوى ولا تتبع الهوى الاصنام انكم وما تعبدون من دون الله الشهوة ويريد الذين يتبعون الظلمة ولا تركنوا الى الذين ظلموا الشيطان ولا تتبعوا خطوات الشيطان الغادة الباطلة ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا الدليل على ان مولى على عليه السلام افضل منهم وهو ان اسامة مولى رسول الله وهو مولى على بن ابى طالب من وجهين احدهما من مولى لرسول الله فهو مولى لعليّ لانه ابن عمه من حيث الولاء الذى يملک ويورث والوجه الاخر ان كان مولى رسول الله من الولاء فى الدين الذى يكون الرسول اول من نفسه فان عليا مولاه كذلک بما جعله له على

الامة يوم الغدير بالاجماع وقد ثبت ان النبی قدم اسامة علی جیش فیه الاول والثانی والثالث واکثر الصحابة قبل موته.

حدثنا الواقدی عن ابی الزیاد عن هشام عن عروة عن ابیه وحدث ایضا عن محمد بن عبدالله بن عمیر عن عمرو بن دینار قال کتان منهم الاول والثانی .

وروی الزهری وهلال بن عامر ومحمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة نحو ذلک وروی جابر عن الباقر عليه السلام نحوه وروی محمد بن اسامة عن ابیه مثله وذکر البلاذری فی تاریخه ان ابابکر وعمر کانا معا فی جیش اسامة .

وذکر الطبری ان عمر کانت تحت رایة اسامة .

وذکر ایضا ان النبی امر عمرو بن العاص بابی عبیدة بن الجراح علی المهاجرین والانصارفیهم ابوبکر وعمر فی ما بین وکانوا جمیعهم خمس مأة وان عمر وصل بالناس .

وروی الطبری والبلاذری فی تاریخهما بالاسناد عن ابن عمر انه طعن بعض الناس فی امارة اسامة فقال عليه السلام ان تطعنوا فی امارته فقد کنتم تطعنون فی امارة ابیه من قبل وایم الله ان کان نحلیقا للامارة .

وروی نقلة الاخبار ان الاول والثانی کانا یسلمان علی اسامة فی حال خلافتهما بالامرة .

وروی ان النبی صلى الله عليه وآله کان تعالج سکرات الموت وتقول نفذوا جیش اسامة فاعلموا انه رافضی.

وفی کتاب العقد انه اختصم اسامة مع عمرو بن عثمان فی حایط من حوایط المدینة بین یدی معاویة فقال عمرو یا اسامة اتنکر انک مولای فقال حاش لله والله ما یسترنی

ننسى فيک ولايي برسول الله اشرف من امية وما ولدت فقال عمرو يا ابن السوداء فقال اسامة ان كانت سوداء فهي خير من امک لانها مولاة رسول الله وقد بشرها بالجنة وانها كانت تخبر بفضائل رسول الله قبل مبعثه وابى والله خير من ابيک ابى زيد بن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وآله ومن .... ورباه وقتل شهيدا فى طاعة الله وطاعة رسوله وقد مضى رسول اللهوانا امير على ابيک وصاحبيه المتقدمين له فاياى تفاخر يا ابن عثمان قتيل مروان.

فقال عمرو لبنى امية ما تسمعون ما تقول العبد فقام مروان فجلس عن يمين عمرو وقام الحسن بن على عليهما السلام فجلس عن يمين اسامة فقام سعيد بن عاص فجلس مع عمرو فقام الحسين بن على عليهما السلام فجلس مع اسامة فقام عبدالرحمان بن الحكم فجلس مع عمرو فقام عبدالله بن العباس فجلس مع اسامة فلما نظر معاوية الى الفريقين خشى ان يتعاظم الامر فقال عندى علم هذا الحايط اشهد ان النبى صلى الله عليه وآله اقطعه اسامة فاقبضه يا اسامة فنهض الاسامة والهاشميون وبقى الامويون مع عمرو.

وقالوا لمعاوية: والله ما شهدت رسول الله اقطعه اسامة ولا كان شهادتک الا زورا فقال معاوية : ذكرتهم يوم صفين .

وروى ان الثانى قال للاول اكتب الى اسامة يقدم عليک فان فى قدومه قطع الشنعة عنا فكتب اليه من عبدالله ابى بكر خليفة رسول الله الى اسامة بن زيد اما بعد فان المسلمين فزعوا الى واستخلفونى وامرونى عليهم بعد وفاة النبى واذا قرأت كتابى هذه فادخل فيما دخل فيه المسلمون واذن لفلان بن خطاب فى تخلفه عنک فانه فانه لاغنائى منه وتوجه الوجه الذى وجهک رسول الله .

وفى رواية فاذا اتاک کتابى فاقبل الى انت ومن معک فان المسلمين قد اجتمعوا على وولونى امرهم فلا تخلفن فتعصى وياتيک منى ما تکره.

فاجابه اسامة: من اسامة بن زيد عامل رسول الله ﷺ على غزوة الشام.

اما بعد فقد اتانى کتاب ينقض اخره اوله، ذکرت فى اوله انک خليفة رسول الله ﷺ ثم قلت ان المسلمين قد اجتمعوا عليک وامروک عليهم وانت تعلم انّى انا ومن معى من جماعة المهاجرين ما رضينا بک ولا وليناک امرنا وانظر ان تدفع کبرک ولا تتخلف فتعصى الله ورسوله وتعصى من استخلفه رسول الله عليک وعلى صاحبک ولم يعزلنى حتى قبض وانک وصاحبک رجعتما وعصيتما فاقمتما فى المدينة بغير اذنى ولو کانت البيعة حقيقة کانت فى مسجد رسول الله عليه لا فى سقيفة بنى ساعدة وسالنى ان اذن لعمر فى تخلفه عنى ومالى ان اذن له فقد اذن لنفسه قبل ان اذن له ومالى ان اذن له ولاحد امره رسول الله ﷺ بالشخوص معى الى من اشخصنى اليه وما امرک فى تخلفک وامر عمر فى تخلفه الا واحد وليس بينک وبينه فرق ومن عصى رسول الله بعد وفاته فهو بمنزلة من عصاه فى حياته وقد امرک وعمر بالمسير معى ورايه لکما خير من رايکما لانفسکما وما خفى عليه موضعکما وقد ولى عليکما ولم يولکما وعصيانه نفاق وکفر فهو الاول ان يخلعها من عنقه فقال الثانى لا تفعل قميص قمصک الله لا تخلعه فتندم ولکن الح على اسامة بالکتب ومر فلانا وفلانايکتوبون اليه ان لا يفرق جماعة المسلمين وان يدخل المدينة معهم فيما صنعوا ولا يشمل الاسلام فتنة من قبلک فانه حديث عهد بالکفر.

وروى انه لما نادى ابوسفيان(١) لاميرالمؤمنين عليه السلام وهو يغسل النبى صلى الله عليه وآله بعثوا الى عكرمة بن ابى جهل (وعمومته الحارث بن هشام)(٢) ووجهوا اليه وبعثوا الى ابى سفيان فارضوه بتولية يزيد قال وخرج اسامة بذلک الجيش حتى انتهيعزله واستعمل مكانه يزيد اخا معاوية.

فلما قدم اسامة بعد اربعين يوما قام على باب المسجد ثم صاح يا معاشر المسلمين عجبا لرجل استعملنى عبليه رسول الله صلى الله عليه وآله فتامرنى علىّ وعزلنى.

وفى حديث الواقدى عن اسماعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم انه خرج الى الغزو ورجع بعد اربعة اشهر ولامته لوما كثيرا .

فالامة مجمعة على ان النبى صلى الله عليه وآله فى وقت وفاته ولى عليه وعلى صاحبه وعلى جماعة من المهاجرين والانصار وامره بالمسير تحت رايته وهو امير عليهم الى بلاد الشام ويقال الى ارز روم(٣) من اقليم فلسطين وخرج اسامة فى حياة النبى بالعسكر خارجا بالمدينة واعتل النبى بعلته التى توفى فيها فلم يزل النبى يقول لينفذوا جيش اسامة حتى توفى فلما توفى لم ينفذا وتاخرا عنه واقبلا فى طلب ما استوليا عليه من امور الامة فبايع الناس ابابكر واسامة معسكر فى مكانه خارج المدينة حتى تم بيعته بعث الى اسامة ان الناس تراضوا بى ولم تجدوا لهم غنائ عنى وانا ايضا محتاج الى عمر فخلفه عندى وامضى فى الوجه الذى امرک رسول الله بالمضى اليه.

---

١) معاوية؛ خ ل.

٢) وبعثه الى ابى سفيان الحرث بن هشام، خ ل.

٣) الروم، خ ل.

فكتب اليه اسامة من الذى اذن لک بالتخلف حتى تطلب مين الاذن لغيرک ان كنت طائعا لله ورسوله فارجع الى مركزک الذى اقامک فيه رسول الله .

فلم يقنع الاول معصيته فى نفسه لله ولرسوله بتخلفه عن طاعة اسامة حتى بعث ايضا الثانى على معصية الله ومعصية رسوله فلما امره من التخلف عن اسامة لان الامة مجتمعة على انه لو عصى من عصى رسول الله وخالفه فقد عصى الله وخالفه ومن اطاع الرسول فقد اطاع الله بنص الكتاب بذلک من الله تعالى.

والامة مجتمعة على ان معصية الرسول بعد وفاته كمعصيته فى حياته وان طاعته بعد وفاته كطاعته فى حياته وان من قصد الى معصيته ومخالفته مختارا متعمدا من غير توبة يقع منه فى ذلک فقد استحق النار وانهما تركا امر رسول الله وخالفاه متعمدين ذاكرين غير ناسين ولا غافلين وهذا يوجب الكفر مطلقا وهبتهما لم يكونا فى الجيش هل جهزا هذا الجيش بعد النبى أليس هو المتولى فان كان فيه فقد عصى الله وخالف رسوله وان لم يكن فيه فقد خالفه بتعطيل امره ففى الحالين جميعا عاص.

وقال الله تعالى ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُون﴾(١) ومعصية الرسول فى حياته ووفاته سواء .

توفى النبى واسامة عليهم امير والامير افضل من المامور عليه وكيف يكون الامام عليه امير.

الحميرى:

وفــيما قــال فــى جــيش ابــن زيــد

---

١) الشعراء: ٢١٦.

فـــــما كــــانوا لـــــه بالمقتـــــدينا

وكـــان ختـــام مـــا اوصـــى اليـــه

بـــــذلك لم يكونـــــو قابلينــــــا

فتلـــك شـــواهد للشـــك فيـــه

بردتـــــه افـــــتراء المفترينـــــا

وله:

اســـامة عبـــد بنـــى هاشـــم

ومـــولى عتيـــق ومـــولى زفـــر

لقـــد فضـــل الله ذاک ابـــن زيـــد

بفضـــل الـــولاء لـــه اذ شـــكر

علـــى زفـــر وعتيـــق كـــما

رواه لنـــا فـــيهما مـــن حضر

ولـــو كـــان دونهـــما لم يكـــن

ليرفـــع فـــوقهما فـــى الخـــبر

فصـــــيره لهـــــما قائـــــدا

وقـــال لـــه قـــد ســـلمنا السـفر

فجيشـــک نحـــو العـــدو الـــذى

بعثـــــت اليـــــه فلـــــم ينتظـــــر

وقـــــال عتيـــــق الا يـــــا زفـــــر

يكلفنـــــا الغـــــزو بعـــــد الكـــــبر

فـــــولا وماتـــــا جميعـــــا ولم

يطيعـــــا اســـــامة فـــــيما امـــــر

الناشى:

افضـــا اســـامة اذ همـــا مـــن جيشـــه

لم يحفلـــوا بمقـــال احمـــد حبـــذا

ونســـوا وصـــية احمـــد فـــى اهلـــه

وبغـــوا عليـــه تحمقـــا وتمـــردا

غصـــبوا الوصـــى امامـــة مفروضـــة

وهـــو القريـــب وقلـــدوها الابعـــدا

العوني:

امـــا روى المـــسرق فـــى الملامـــة

مـــن قـــال بالمفضـــول بالامامـــة

قـــول النبـــى اذ رأى حمامـــة

ان انفـــذوا الـــى الجـــيش الاســـامة

فلـــم ابـــى مـــن انفـــذ المضـــيا

حتـــى اذا مـــا الطـــاهر الطهـــر مضـــى

فقـــال ناعيـــه الـــى القـــوم قضـــى

تنـــاهض الخـــلاف فـــيمن نهضـــا

والطهـــر مـــا كفـــن بـــل مـــا غمضـــا

يلقـــون رمـــزا بيـــنهم خفيـــا

حتـــى اذا اضـــمهم الســـقيفة

جـــرت خطـــوب بيـــنهم طريقـــة

وقـــال مـــن قـــال لفـــرط الخيفـــة

مـــن كـــل رهـــط فانصـــبوا خليفـــة

فـــاجتمعوا فـــالتطموا مليـــا

وفـــاز بـــالامرة اهـــل الغلبـــة

بعـــد الوثـــوب بيـــنهم والجلبـــة

فـــبز ســـعد بـــن عبـــادة ســـلبة

فهـــل تـــرى لعقـــدهم مـــن غلبـــة

لم يحضـــروا القصـــة هاشـــميا

ابن الحجاج:

فبحق المرتضى المدفوع عن حق الامامة
والذى من اجله لم ينفذوا جيش اسامة

منصور النميرى:

ما كان ولى احمد واليا
على على فتولوا عليه
قل لابى القاسم ان الذى
وليت لم يترک ما فى يديه
هل فى رسول الله من اسوة
لو يقتدى القوم بما سنّ فيه
اخوک قد خولفت فيه كما
خالف موسى قومه فى اخيه

طاهر الجزرى(۱):

اول ما خولف فى اسامة
يا امة تعجب منها الامم

---

۱) وله، خ ل.

لــو نفــذوا الجــيش الاســامى لمــا

بويـــــع الا الهاشـــــمى العلـــــم

ديک الجن:

يـــا لقـــريش اى مكـــر مكرهـــا

يهـــذ اركـــان الجبـــال ســـحرها

لفعلهـــم فـــى مـــرض المبـــارک

ونفســـه فـــى قبضـــة المهالـــک

والجـــيش قـــد عســـكره اســـامة

وكيـــدهم تعمـــل فـــى الامامـــة

مـــن بعـــد ان قـــال النبـــى مزمعـــا

ســـيرا مـــع الجـــيش ولاتضـــجعا

قفـــا لمـــا قـــال ابـــن زيـــد فامضـــيا

ولا تبطيـــا او تابيـــا او مليـــا

فانـــــه علـــــيكم امـــــير

وفضـــــله فـــــوقكم منـــــير

فصل في أنهم لا يصلحون للإمامة

لم يكونوا معصومين ولا افضل من رعيتهم ولا اكثر ثوابا عند الله ولا عالمين باحكام الشرع وقد اتى منهم ما الزم الكفر بعد النبىﷺ وقال الله تعالى لابراهيم على نبينا وآله وعليه السلام: ﴿إِنِّي جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماما﴾(١) قال ابراهيم مسرورا ومن ذريتى قال لا ينال عهدى الظالمين قال ومن الظالمون من ولدى؟ قال من سجد لصنم دونى. يدل عليه قوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظيم﴾(٢) وهذا ختم من الله تعالى وانهم قد عبدواد الاوثان اكثر عمرهم.

ثم قال ابراهيم واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام وكيف يكون من ابراهيم من عبد الاوثان اربعين سنة .

وقد قال من تبعنى فانه منى .

وفى الخيبر عن النبىﷺ انا دعوة ابى ابراهيم.

وفى خبر فانتهت الدعوة الىّ والى عليّ.

وقال النبىﷺ اطلبوا لى غلاما ما يعبد الاوثان فاتوه بزيد بن ثابت فجعل اليه كتابة الوحى فالنبىﷺ لم يجوز كتب آية من عبد صنما فكيف يجوز ان يحكم فى دين الله من اشرک اكثر عمره .

الحميرى:

---

١) البقرة: ١٢٤.

٢) لقمان: ١٣.

مـــن ذاک مـــا وصـــف الله الخليـــل بـــه

فلـــه يبـــين علـــى الابصـــار (١) موقعـــه

لمـــا الم فامـــا مـــا ابـــتلاه بـــه

امامـــة بعـــد ان انشـــاء يشرفـــه

فقـــال مـــن خـــرج يـــا رب عهـــدک فـــی

ذريتـــی هـــل ينفينـــی موقفـــه

فقـــال لـــيس ينـــال الظـــالمين معـــا

عهـــدی ووعـــدی فيـــه لســـت اخلفـــه

الفضل والتفضيل عن العونی:

الم يكـــن فـــی حالـــة نبينـــا

ثـــم رســـولا منـــذرا نبيـــا

ثـــم خلـــيلا صـــفوة صـــفيا

ثـــم امامـــا هاديـــا مهـــديا

كـــان وعنـــد ربـــه مرضـــيا

وعنـــدها قـــال ومـــن ذريتـــی

قـــال لـــه لا لـــن ينـــال رحمتـــی

١) الانصاف، خ ل.

وعهـــدى الظـــالم مـــن بريتـــى

ابـــت لملكـــى ذاك وحـــدانيتى

ســـبحانه مـــا زال وحـــدانيا

ابن العودى النيلى:

فواعجبـا مـــن ايـــن كـــانوا نظـــايره

وهـــل فـــيهم طيـــب كمـــن لـــيس يفهـــم

مـــن ايـــن ليـــث ان يقـــاس بالســـبع

وايـــن مـــن الشـــمس المنـــيرة انجـــم

عصـــوا ربهـــم فيـــه ضـــلالا فـــاهلكوا

كـــما هلكـــت مـــن قبـــل عـــاد وجـــرهم

فـــما عـــذرهم للمصـــطفى فـــى معـــادهم

اذا قـــال لم مضـــتم علـــى وجـــرتم

ومـــا عـــذرهم ان قـــال مـــا ذا صـــنعتم

بصـــفوى مـــن بعـــدى مـــاذا فعلـــتم

عهـــدت الـــيكم بـــالقبول لامـــره

فلـــم خنـــتم فـــى عهـــده وغـــدرتم

نبـــذتم كتـــاب الله خلـــف ظهـــوركم

وخـــالفتموه بـــئس مـــا صـــنعتم
وخلفـــت فـــيكم عترتـــى لهـــدائكم
فلـــم قمـــتم فـــى ظلمهـــم وقعـــدتم
قلبـــتم لهـــم ظهـــر المحـــن وجـــرتم
عليـــه واحســـانى الـــيكم كفـــرتم
ومـــا زلـــتم تطغـــون بالقتـــل فـــيهم
الـــى ان بلغـــتم مـــنهم مـــا اردتـــم
كـــأنهم كـــانوا مـــن الـــروم فالتقـــت
سرايـــا صـــلبا مـــنهم فظفـــرتم
ولكـــن اخـــذتم مـــن بنـــى ثبـــاركم
فحســـبكم ظلـــما علـــى مـــا اجـــرتم

العوني:

على الذى يسقى عـلى الحوض فـى غـد
ومـــن قلـــتما فـــى الحـــوض لا يـــردان
علـــى مفـــاتيح الجنـــان كليـــة
ومـــن قلـــتما الجنـــات لا يلجـــان
عـــليّ صراط الله ملـــك يمينـــه

ومـــن قلـــتما فـــى النـــار ينتكســـان

علـــى مـــوازين القصـــاص ولاؤه

ومـــن قلـــتما للحـــق يليـــان

علـــى شـــهيد الـــنفس عنـــد خروجهـــا

يكـــون فـــما ذا منـــه ينتظـــران

علـــى امـــام المـــومنين وانـــما

امامـــا كـــما جبتـــان طاغيتـــان

علـــى يســـير الحـــق تحـــت لـــواده

وشـــيخا كـــما عـــن ذاک منزويـــان

علـــى لـــه المهـــدى مـــن لكـــما بـــه

وفاطمـــة الزهـــراء والحســـنان

ايـــا لايـــة الكـــبرى تقيســـان غيرهـــا

افـــى نبـــاء المشـــهور تختصـــمان

افـى العـروة الـوثقى وحبـل اعتصـامها

وفلـــک نجـــاة الحـــق تهتريـــان

فصل فيما تعلقوا من الآيات فی فضائلهم

قال الله تعالی ﴿فَأَمَّا الَّذينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْويلِهِ﴾(۱). كذّب من زعم انهما كانا من المهاجرين الاولين لقوله: ﴿السَّابِقُونَ الْأَوَّلُون﴾(۲) لان المهاجرين الاولين هم الذين هاجروا الهجرة الاولی وهی الهجرة الی الرسول ﷺ فی حصاره بمكة حين حاصرت قريش بنی هاشم مع النبیﷺ فی شعب عبدالمطلب اربع سنين .

والامة مجتمعة علی انهما لم يكونا معهم لانه كانوا فيهم بنو هاشم فقط واما الانصار الاولون فهم السبعون الذين جاؤوا الی مكة فبايعوا رسول الله فی منزله فی منزل عبدالمطلب ليلا فی عقبة وهم العقبيون فی اجماع اهل الاثر .

اما قوله: ﴿ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ وَ أَعَدَّ لَهُمْ﴾(۳) فقد يمكن ان يكون ذلك خصوصا وان كان مخرجه مخرج العموم وكذلک نظايره فی الكتاب لان الله لا يرضی الا عمن استقام فی طاعته وان الجنة اعدها لمن يسارع الی مرضاته .

قوله : ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنين﴾(٤) وهذا اجماع نزل فی عام الحديبية حين وقعت الهدنة بين رسول الله ﷺ وبين قريش فخالفوا النبیﷺ فی امره فقالوا لا نرضی بهذا الصلح ولا نعطی الدنية فی ديننا ونحن علی الحق وهم علی الباطل فكانوا الفا وسبع

---

۱) آل عمران: ۷.

۲) التوبة: ۱۰۰.

۳) التوبة: ۱۰۰.

٤) الفتح: ۱۸.

مأة رجل فاخذ رسول الله عند ذلک بيد على فجلسا عند الشجرة فاخذ المسلمون السلاح وحملوا على قريش حملة رجل واحد وحملت قريش عليهم فانهزموا وتبعهم قريش فامر رسول الله صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام عند ذلک ان يلتقى قريشا فيردها فقام على فى وجه قريش وصاح فيهم فارتدعوا وقالوا ياعلى هل بدا لابن عمک فيما اعطانا من الهدنة قال لا فهل بدا لكم انتم قالوا لا قال فانصرفوا وصار وفدهم الى رسول الله فكتبوا كتاب الصلح بشروطها وندم اصحاب رسول الله على ما كان فيهم من الخلاف على النبى فاعتذروا اليه فاقبل النبى يوبخهم بذكر المواطن التى هربوا فيها فاظهروا التوبة فقال النبى الان فعودوا الى البيعة فقد نقضتم ما كان لى فى اعناقكم.

فبايعوه عند ذلک تحت الشجرة وبايعهم بيعة الرضوان فكانت هذه رضوانا بعد سخط من شيئ معلوم قد تقدم منهم يدل عليه قوله: ﴿إِنَّ الَّذينَ يُبايِعُونَكَ إِنَّما يُبايِعُونَ اللهَّ يَدُ اللهَّ فَوْقَ أَيْديهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلى نَفْسِهِ وَ مَنْ أَوْفى بِما عاهَدَ عَلَيْهُ اللهَّ فَسَيُؤْتيهِ أَجْراً عَظيما﴾(١) ان فيهم من ثبت وفيهم من نكث وذلک ان الله تعالى لو علم انهم ينكثوا جميعا ولا واحد منهم لما كان قوله فمن نكث فانما ينكث على نفسه حكمة اذا كان لا فائدة فيه والله احكم ان يقول قولا لا فائدة فيه.

وقد وجدنا النكث فى كثير من الروساء الذين بايعوا تحت الشجرة خاصة من الاول والثانى وذلک ان فى الخبر باجماعهم ان بيعتهم كانت تحت الشجرة على ان لا يفروا ولا ينهزموا وان اثبتوا فى الحرب حتى تقتلوا او يغلبوا كما رووا جميعا عن جابر

---

١) الفتح: ١٠.

الانصارى انه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله على الموت ثم وجدنا هم فى عقب ذلك قصدوا فى تلك السنة بلاد خيبر القصة.

فانهزم ابوبكر ثم عمر فكان هذا اول النكث منهما من بيعة الرضوان ثم تكامل النكث من اكثرهم يوم حنين بعد فتح مكة فانهزموا كلهم وكانوا يومئذ اثنى عشر الفا فلم يثبت منهم الا ثمانون رجلا مع على عليه السلام تحت تالراية واذا كانت بيعتهم تحت الشجرة المسماة ببيعة الرضوان ان لا يفروا ولا ينهزموا ثم فروا وانهزموا فليس قد نكثوا بيعة الرضوان.

العوني:

وهـــل بيعـــة الرضـــوان الا امانـــة
فـــاول مـــن قـــد خانهـــا الســـلفان
ومـا اسـتوجب الرضـوان مـن خـان ربـه
فـــما لكـــما ايـــاى تختـــدعان
وبـئس الرفيقـان الشرـيكان فـى الرخـاء
وفـــى ســـاعة الاهـــوال ينهزمـــان

قوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنينَ إِذْ يُبايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾(١) وانهما كانا منهم ووقوع الرضا لمن اختص بالاوصاف التى فيها قوله ﴿فَعَلِمَ ما في قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكينَةَ عَلَيْهِمْ وَ أَثابَهُمْ فَتْحاً قَريبا﴾ ولا خلاف بين اهل النقل ان الفتح كان بعد بيعة

١) الفتح: ١٨.

الرضوان بلا فصل هو فتح خيبر وان النبى صلى الله عليه وآله بعث الاول ثم الثانى فرجع كل واحد منهما منهزما فغضب النبى وقال لاعطين الراية غدا رجل يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله كرار غير فرار وكان الفتح على يدى على عليه السلام.

فخرجا عن حكم الآية.

قوله: ﴿وَعَدَ اللهُ الَّذينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَما اسْتَخْلَفَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى لَهُمْ وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَني لا يُشْرِكُونَ بي شَيْئاً وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُون﴾(١) سماهم الله تعالى خلائف وصارت الفتوح على ايديهم والجواب ان الاية مشروطة بالايمان والكلام فيه ثم الاستخلاف ههنا ليس الامامة بل المعنى بقائهم فى اثر من مضى من القرون وجعلهم عوضا منهم وخلفا يدل على قوله وهو الذى جعلكم خلايف فى الارض قوله عسى ربكم ان يهلک عدوكم ويستخلفكم ثم ان هذا الاستخلاف والتمكين فى الذين كانا فى ايام النبى صلى الله عليه وآله حين اعلى الله كلمته واظهر دعوته واكمل دينه وليس كل التمكين كثرة الفتوح والغلبة على البلدان لان ذلک يوجب ان دين الله لم يتمكن الى اليوم لعلمنا ببقاء مما كل الكفر فاذا اسلم ان المراد به الامامة فقال ابن عباس ومجاهد هم امة محمد صلى الله عليه وآله وقال علماء اهل البيت انما ذلک عند قيام المهدى عجل الله فرجه لانه ما كان ذلک الى ايامنا.

---

١) النور: ۵۵.

قوله: ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفينَ مِنَ الْأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إِلى‏ قَوْمٍ أُولي‏ بَأْسٍ شَديد﴾(١) وهو غير النبي ﷺ لقوله فاستاذنوک فقل لن يخرجوا معى ابدا وقد دعى الى القتال بعد النبى ﷺ قلنا انما اراد الرسول ﷺ ليدعوكم فيما بعد الى قتال قوم اولى باس شديد وقد دعاهم النبى ﷺ بعد ذلک الى غزوات موته وخيبر وتبوک وغيرها وهذا غلط منهم فى التاريخ .

ولهذا قال الضحاک هم ثقيف وقال ابن جبير هم هوازن وقال قتادة هوازن وثقيف.

ولنا ايضا ان نقول هو المعنى اميرالمومنين فى قتال الخوارج .

قوله: ﴿لَقَدْ تابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَ الْمُهاجِرينَ وَ الْأَنْصارِ الَّذينَ اتَّبَعُوهُ في‏ ساعَةِ الْعُسْرَةِ﴾(٢) الظاهر فيقضى العموم وانهم تابوا فتاب الله عليهم ولا بد ان يكون توبتهم مشروطة وان الله لا يقبل توبة من نكث فيجب ان يدلوا على وقوع التوبة من الجماعة حتى يدخلوا تحت الظاهر.

قوله: ﴿ إِنَّ الَّذينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ﴾(٣) الظاهر العموم واذاسلمنا ذلک جايز ان يحمل العفو على العقاب للعمل فى الدنيا دون المستحق فى الاخرة.

قوله: ﴿وَ الَّذينَ جاؤُ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا وَ لِإِخْوانِنَا الَّذينَ سَبَقُونا بِالْإيمان﴾(٤) فهذا شرط يحتاج الى دليل فى اثباته للجماعة ومع هذا فهو سؤال وليس كل سؤال يقتضى الاجابة.

---

١) الفتح: ١٦.

٢) التوبة: ١١٧.

٣) آل عمران: ١۵۵.

٤) الحشر: ١٠.

قوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَ الَّذينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّار﴾(١) لنا فيها المنازعة فى العموم ولو سلم العموم لم يسلم ما قصدوه لان قوله والذين معه اما من كان فى زمانه وصحبته او من كان على دينه وملته والاول يقتضى عموم اوصاف الآية لجميع من عاصره وصحبه ومعلوم ان كثيرا من هؤلاء كانوا منافقين فثبت ان المراد بالذين معه من كان على دينه ومتمسكا بملته وهذا الخروج الظاهر من يد المخالف وينقض غرضه فى الاحتياج به لانا لا نسلم له ان من كان بهذه الصفة فهو ممدوح مستحق لجميع صفات الآية .

قوله: اشداء على الكفار الشدة على الكفار انما يكون ببذل النفس فى جهادهم والصبر على قتالهم وان لاحظ لمن يعنون فى ذلك قوله الصابرين ولاصادقين والقانتين مقتضاها العموم ويليق باميرالمومنين لان الصابرين فسره الله فى قوله والصابرين فى الباساء والضراء وحين الياس والصادقين فى قوله رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه من القتال وغيره والقانتين فى قوله أمن هو قانت والمنفقين فى قوله الذين ينفقون اموالهم.

سلامة الحنينى:

قعـــدوا عـــن كـــل هـــذا جزعـــا
ثـــم قـــالوا نحـــن اربابـــا الرتـــب
نحـــن اولـــى بـــالنبى المصـــطفى
مـــن بنيـــه واخيـــه فـــى النســـب

---

١) الفتح: ٢٩.

وابنـــــة الهـــــادى الرضـــــا فاطمـــــة

حقهـــــا بعـــــد ابيـــــه يغتصـــــب

مـــــا لهـــــم لا غفـــــر الله لهـــــم

جعلـــوا الـــديتن الـــى الـــدنيا ســـبب

الكميت:

فتلک ولاة السـوء قـد طـال ملكهـم — فحتـــام حتـــام العشـــاء المطـــول

رضوا بفعال السوء فـى اهـل ديـنهم — فقد ابتمـوا طـورى عنـايى واثكلـوا

همـوا حرفونـا بـالعمى هـوة الـردى — كـــما شـــب نـــار الحـــالفين مهـــول

فعـــدلهم جـــور واحلـــم حلمهـــم — ســـفاه وتقـــويهم ظـــلال مضـــلل

محمد بن حبيب الضبى:

ان الكـــــــرام الاطهـــــــر ابـــــــن هاشـــــــم

وبنـــــــو اميـــــــة ارحبـــــــون لبـــــــام

لغـــــــا والغنـــــــا تـــــــيم قـــــــبلهم

وعـــــــدنا والتـــــــابعون طغـــــــام

ارجـــــع الـــــى مثـــــل الـــــذين تقـــــدما

وكلاهمـــــا يـــــوم الـــــوعى فحجـــــام

الغاصـــــــبين بـــــــرايكم لابـــــــيكم

ولغـــــاطكم وكلاهمـــــا رشـــــام

ديـــنما جعـــين حجـــاج امكـــم وفـــى

ســـــمعهما عـــن قولهـــا استصـــمام

فـــديان فـــى الـــدنيا كهـــا الفلـــح الـــذى

ســـــميته عنـــــد الالـــــه خصـــــام

وكلاهمـــــا بمحمـــــد لوصـــــيه

فـــى دفعـــه عـــن حقـــه هصـــام

بســـطا ســـيوف بنـــى اميـــة فـــيكم

فيهـــا بنـــو العبـــاس لـــيس تـــلام

وتحمـــلا احـــرى الزمـــان دمـــائكم

ولتلـــك اعبـــاء تجـــل عظـــام

فعلـــيهما اللعـــن الالـــه مضـــاعفا

مـــا لاح صـــح واجـــن ظـــلام

فلعابـــد الاصـــنام اعـــذر مـــنهما

وهمـــا لاكثـــر مـــن تـــرى اصـــنام

والجبـــت والطـــاغوت ان عـــدا فـــما

فيهـــا لكـــم ريـــب ولا استعجام

فصل في ذكر ألأخبار الكاذبة فيهم

رويتم انهما سيدا كهول اهل الجنة وهذا من وضع بنى امية بازاء قوله الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة واجماعهم ان النبىﷺ تدخلون الجنة جردا مردا مكحلين فى حسن يوسف وطول آدم وسن عيسى وخلق محمدﷺ.

ومنه حديث الاشجعية فان زعمتم انهما يشبان شبابا فقد رويتم ان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة من ابلاولين والاخرين وابوهما خير منهما وما علمنا جنة فيها كهول الا جنة الكفار التى هى الدنسيتا فهما سيدا الكفار لقوله الدنيا سجن المومن وجنة الكافر.

وراويه عبدالله بن عمر ومن حاله فى بغض اهل البيت معروفة وهو ايضا كالجار الى نفسه .

ورويتم مثل الاول والثانى مثل جبرئيل وميكائيل فى السماء وان جبرئيل وميكائيل ملكتان لله لم يعصيا الله قط ولم يفارقا طاعته وهما قد اشركا بالله وان اسلما بعد الشرك وكان اكثر ايامهما الشرك بالله فمحال ان يشبها بهما .

وقولكم انهما كانا وزيرى رسول الله فالوزارة فى اللغة معونة ومعونة النبى انما تكون من جهتين للتادية والابلاغ الى الناس دين الله الذى جاء به من عنده لقوله ﴿ وَ لَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ وَ جَعَلْنا مَعَهُ أَخاهُ هارُونَ وَزِيرا﴾(١) وكان هارون مبلغا مع

١) الفرقان:٣٥.

موسى رسالات الله تعالى لقوله: ﴿ اذْهَبا إِلى فِرْعَوْن﴾(١) والثانى مجاهدة الكفار وكلاهما وجدا فى عليّ عليه السلام دونهما ولا يجوز وزارته فى المشورة لانه مويد بالوحى واعلم الناس ولا فى الدنيا لانه زهد عنها .

ورويتم اقتدوا بالذين من بعدى ابوبكر وعمر فلو كانت الرواية صحيحة لكان معنى قوله بالرفع اقتدوا بها الناس فابوبكر وعمر باللذين من بعدى كتاب الله والعترة ومعنى قوله بالنصب اقتدوا باللذين من بعدى كتاب الله والعترة ابابكر وعمر ثم انهم ان يكونا متفقين من كل جهة كانا واحدا فى العدد والصورة او كانا مختلفين فكيف يجوزالاقتداء بهما .

وهذا تكليف ما لا يطاق لانک اذا قتلت بواحد خالفت الآخر والدليل على اختلافهما انه استخلف ابوبكر ولم يفعل ذلک عمر وسمى ابوكبر اهل الردة وردهم عمر احرارا ولو صح هذا الخبر لاحتجا به وقت البيعة على سعد بن عبادة ولم يكونا يحتاجان الى الاحتياج عليهم بعشيرة رسول الله وقومه.

ومن قولهم الائمة من قريش ولكانا يقولان يا معشر الانصار قد امركم النبى صلى الله عليه وآله بالاقتداء بها فليس لكم مخالفته احتجا به فلم يذكر ادل على الخرض ولا يوجب ايضا امامة الكل بما رويتم اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم ولا يجوز ان يقول النبى صلى الله عليه وآله ذبلک لغير معصوم الا ترى ان الله تعالى لما امر نبيه بالاقتدائ بمن تقدم من الانبياء امنه من غلطهم اولا فقال ﴿ أُولئِكَ الَّذينَ هَدَى اللهُ فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ﴾(٢)

---

١) طه: ٤٣.

٢) الانعام: ٩٠.

فبالاجماع انهما لم يكونا معصومين وكفى بذلک خزيا انه لم ينقل هذا الخبر عن غيرهم او شهادة الرجل لنفسه لا تقبل.

ثم انه لو اراد الامامة بعده لكانا امامين فى عصر واحد معا وذلک لا يجوز وان كان احدهما كان اماما فيكون الخبر غير مستقيم لانه ما قدم احدهما عهلى الآخر والنبى افصح العرب وان اراد ما يرويانه بعد بعد الرسول فقد روت عايشة وانس وابسى هريرة اكثر منهما وان اراد ما تحدثانه فقد اجمعوا له ﷺ وقال كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة ولم يقل الا محدثة فلان وفلان وكل محدث بعد النبى ﷺ ضلال.

ورويتم ان النبى ﷺ لما بنى المسجد مسجد قبا فنصب قبلته ثم امر ابابكر ان يض ع حجرا الى جنب حجره ثم امر لعمر ثم امر لعثمان ثم قال هؤلاء ائمة من بعدى فلو كان هذا كما تزعمون لكانوا اعلموا بهذا يوم السقيفة .

وبلما قال ابوبكر قد اخبرت احد هذين الرجلين ولا اكتفى بهذا حجة وكان عمر لا يحتاج الى الشورى .

والعجب انوه امر لعلى بوضع الحجر ان كان هو من الخلفاء فبخس حقه .

ورويتم اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم هذا القول لا يخلوا ما قال لاصحابه وغيرهم او لاصحابه دون غيرهم ولا يصح ان يقول لاصحابه لان ذلک لا يستقيم فى الكلام الفصيح وان قال لغير اصحابه هم الذين رواه فلو كان قال لغيرهم لكان قد ذكر ذلک فى الخبر وكانوا يقولون ان النبى ﷺ قال من اسلم من غير اصحابه اصحابى كالنجوم قلما لم يكن فيه تخصيص ظهر بطلانه ولو سلمنا انه اراد بهذا غير الصحابة فالصحابة تنازعوا بينهم حتى قتل بعضهم بعضا كمحاصرة عثمان وما كانت الصحابة الا محاصر او قاتلا او خاذلا فكان هؤلاء المهتدين وكذلک يوم الجمل ويوم

صفين فكيف الاهتداء بالاقتداء بهم فان روى خير اصحابى كالنجوم فالاجتماع منهم ان سعد بن عبادة كتان سيد الانصار وهو من وجوه الصحابة لم يبايع لهما بل خالفهمتا وكذلک حالی علی عليه‌السلام وساير بنى هاشم .

ورويتم ان تولوا الاول تجدوه قويا فى دين الله ضعيفا فى نفسه وان تولوا عمر تجدوه قويا فى دين الله قويا فى نفسه وان تولوا عليا تجدوه هاديا مهديا يسلک بهم الطريق ولن تفعلوا ثم زعمتم امن عمر شک فيمن قال انه هادى مهدى ثم زعمتم انه قال فى دعابة فمن اقام الناس على المحجة والكتاب والسنة ينيب الى اللعب والبطالة واذا شهد لرجل بقوة فى الدين والنفس وشهد لاخر بقوة فى الدين وضعف النفس فيكون عمر افضل من الاول لانه قوى فى الحالين معا وكيف تتقدم الاضعف على الاقوى .

ثم رويتم ان عمر الى كنت اباذر اذا امر رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله بشيئ من افعال البر الى ذلک طمعا ان اسبق ابابكر اليه فاجده قد سبقنى الى ذلک فان كان هذا الخبر صحيحا فالاول باطل .

وذكر الحاكم ان البيع فى معرفة اصول الحديث ان هذا الحديث منقطع لان عبد الرزاق لم يسمع من الثورى والثورى لم يسمع عن ابى اسحاق .

ورويتم ان النبى صلى‌الله‌عليه‌وآله قال انى رايت مكتوب على ساق العرش مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله ابوبكر الصديق عمر الفاروق عثمان ذى النورين.

أيجوز ان يكنب الله اسم رسوله الطاهر المطهر سيد البشر على عرشه ويكتب اسماء من كانوا فى عبادة الاوثان والكفر بالرحمن اكثر اعمارهم ولم يكن لرب الظالمين من الانبياء والمرسلين من يقارن بسيد الخلق .

ورويتم ان اهل الجنة ليتراون فى عليين كما تترابا الكواكب الدرارى لاهل الارض وان ابابكر وعمر لمنهم ولا شک ان اهل الجنة يتراون لکن هذه العلاوة زيادة وکيف يجوز ان يذکر النبیﷺ جماعة من اهل الجنة من بينهم اثنين فاذا رسول الله يکونئ ظالما.

ورويتم ان الخلافة بعدی ثلاثين سنة وذلک باطل لانا وجدنا تنقص شهور من ثلاثين سنة لان النبى قبض فى سنة احد عشرة فيکون سورعشرون سنة وستة اشهر وقبض اميرالمومنين فى سنة اربعين.

وادعيتم ان عليا قال على المنبر ولقد استنفر الا ان خير هذه الامة بعد نبيها الاول والثانى وهذا مستحيل من قبل ان النبیﷺ لو علم انهما افضل ما ولى عليهما مرة عمروبن العاص ومرة اسامة بن زيد وغيرهما ولا يجوز ان يقال خير هذه الامة فلان وفلان ولو صح انما اشار الى جماعة تحت منبره وهو دونهما وارا دان يرضيهم بکلام لامضی له حتى يبايعوه والحرب خدعة هذا لقوله ما اضلت الخضرائ الخير وهو من المجاز وعن الامة المتحيرة کما قال ابوذر وسلمان ايتها الامة المتحيرة لو قدمتم من قدم الله واخرتم من اخر الله ما عال ولى الله ولا طاس بهم عن فرايض الله.

ورويتم خير امتى القرن الذى فى عصرى ثم الذين يلونهم ومن تقدم منهم افضل ممن تاخر منهم وقد علما من استبصر فى هذا العصر فى دينه وشغل نفسه بمعرفته وبصيرته حتى عرف من ذلک ما فيه نجاته بتوفيق الله افضل من غير مستبصرة کانوا فى ذلک العصر لانهم کانوا فى ارتفاع الشبهات ويرون المعجزات فکان البرهان قد قطع عذرهم والبيان قد ازاح عللهم فشتان بينهم وبين من يستبصر فى دينه باخبار متضادة واقاويل مختلفة حتى ينظر ويعتبر بسهر ليله وظماء نهاره ليصل الى الحق به

اولئک بارزوا الله فی کتابه وتغییر سنن النبی ﷺ وقتل اولاده وسبّ عليّ عليه السلام الف شهر.

ورويتم ان الله تعالى اطلع على اهل بدر فقال اعلموا ما شئتم فقد غفرت لكم فمراد النبى لا يخلوا اما انه عنا الخير او عنا الشر فان عنى الخير فهم مغفورون فلم يستانفون ثم لا يتصور ذلك فى الخير اصلا وان اراد الشر فهو بموجب اباحة المحارم لهم وقوله اعلموا ما شئتم دليل على انه جعل الاختيار اليهم ان شاؤوا اكثروا منه وان شاؤوا اقلوا وذلک فضيحة .

والوجه فيه ان الله تعالى قد عقر منهم من كراهية الجهاد فى هذا الموطن كما اخبر عنهم فى قوله كما اخرجک ربک القصة.

ثم قال النبیﷺ استانفوا اعمال الخير بالطاعة وحسن التسليم وهذا يخص بمن استانف منهم اعمال الخير ومن قصر عن ذلک فخارج عن حكمه.

وشهدوا للعشرة بالجنة وان الله تعالى قد اخبرنا ان الجنة لاهل طاعته وهم الطايعون لرسول الله العاملون بامره المتبعون لسنته بقوله من يطع الرسول فقد اطاع الله وقوله ما اتاكم الرسول فخذوه واذا ثبت ذلک ثم وجدنا تسعة من هؤلاء قد خالفوا سنته وابدعوا فى دينه وانكروا الحق وقاتل بعضهم بعضا كقتل عثمان وطلحة والزبير وحديث الجمل وصفين ولا يجو.ز من النبیﷺ ان يقول مثل هذا فى قوم غير معصومين لان القطع لمن ليس بمعصوم اغراء بالذنوب .

ثم ان الذى رواه واحد من العشرة وهو سعيد بن زيد بن نفيل وهو منزل لنفسه مع تزكيته لغيره وذلک طريق الى التهمة وقد ذكر ابويحيى الجرجانى امثلة ذلک فى الرد على الاخبار الكاذبة .

ابو تمام الطائی:

ارینـــی فتـــی لم یقبلـــه النـــاس او فتـــی
یصـــح لـــه عـــزم ولـــیس لـــه وفـــر
طغـــی مـــن علیهـــا واســـتبد بـــرایهم
وقـــــــولهم الا اقلهـــــــم الکفـــــــر
وقاســـوا وحـــی امـــرتهم وکلاهمـــا
دلیـل اولـی التقـوی بـه الشـمس والبـدر
ســتجدونکم اســتبقاوکم حلــب الــردی
الــی هــوة لا المــاء فیهــا ولا البحــیرة
ســمیتم عبــور الضــحک خوضــا فانــه
یعــدونها لــو قــد طغــی بکــم البحــر
وکنـــتم حصـــی مـــن تحـــت قـــدرتها
علــی جهــل مــا امســیت بقدرتــه القــدر
فهــلا زجــرتم طــایر الجهــل قبــل ان
تجـــی بـــها لا ینســـون بـــه الزجـــر
طـــویتم شـــباب یجیـــزون عوارهـــا
فـــانی لهـــا جنـــوا وقـــد حصرـــا النشرـــ
فعلـــــتم بابنـــــاء النبـــــی ورهطـــــه

افاعیـــــل ادناهــــا الخیانــــة والغــــدر

ومـــــنم قبلـــــه احلبـــــتم لوصـــــیه

بلاهیـــــة دهیــــاء لــــیس لهــــا قــــدر

فجئـــتم بهــــا بکــــر اعوانــــا ولم یکــــن

لهــــا قبلهــــا مــــثلا عوانــــا ولا بکــــر

ابن حمّاد:

قــــد رضــــینا محمــــدا وعلیــــا

وبنــــی احمــــد دون الاحبــــاب

نحــــن فــــی حــــزبهم ولســــنا بنــــالی

بســــواهم مــــن ســــایر الاحــــزاب

مــــن علــــی امامــــه فکفــــی

شــــغلا بــــه عــــن ائمــــة النصــــاب

مهیار:

مــــا لقــــریش ومــــا وقتــــک عهــــدها

وداحتــــک ودهــــا علــــی وحــــل

وطلبتــــک عــــن قــــدیم غلهــــا

بعــــد اخیــــک بــــالتراب والرحــــل

وكيــــف ضــــموا امــــرهم واجتمعـــوا

فاشـــتروا الــــراى وانــــت منغـــول

ولــــيس فــــيهم قــــادح بريتــــه

فيــــك ولا فـــاض عليــــك بوهـــل

ولا تعـــــد بيـــــنهم منقبـــــة

الا لــــك التفضـــيل فيهـــا والجمـــل

مـــا لقــــوم نـــافقوا محمـــدا

عمـــر الحيـــاة ونعـــل منـــه الغيـــل

وبـــايعوه بقلــــوب نـــزل

القـــرآن فيهـــا ناطقـــا بـــما نـــزل

ومـــا لهـــم عـــادوا وقـــد وليـــتهم

فـــذكروا تلـــك الخـــزازات الادل

وبـــايعوك علـــى خـــداع كلهـــم

باســـط كـــف تحتهـــا قلـــب تعـــل

ضرورة ذاک كــــما هــــدا

مـــن عاهـــد مـــنهم احمـــد ثـــم نكـــل

للبعدى(١):

ولیــــک مــــولای حـــق الــــولائ

وعادیـــــــت شـــــــانیک الا ولا

وصـــــــاحبه الادلم الاحـــــــولا

وعادیـــــت مــــــن نعـــــثلا

وخالفـــت مـــن ذا وذاک العـــدولا

اذا مــــا رای نــــبش قـــبریهما

وصـــــلبهما فـــوق خـــدعیهما

وعـــاین تحریـــق جبهــــیهما

ونـــودی هنـــاک باســـمیهما

الا ان هـــذین جانـــا الرســـول

فصل في اللطائف والنكت

الباقر عليه السلام فی قوله تعالی: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحات﴾(٢).

---

١) كذا.

٢) ص: ٢٨.

عليا والائمة من ولده؛ كالمفسدين فى الارض الاول والثانى والثالث واتباعهم من الظلمة ام نجعل المتقين كالفجار .

وروى فى قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللهَّ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِيتاءِ ذِي الْقُرْبى ﴾(١) يعنى عليا والحسن والحسين عليهما السلام وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعنى ثلاثة.

استفاض عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ونحن اول الامة محاسبون.

وقال عليه السلام انا اول من يحاسب فى الدماء فاذا كانت هذه الامة يحاسب واوّل وقعة كانت بين الموحدين والمشركين يوم بدر واول دم اهرق فيه دم الوليد بن عتبة وهو اول من بارز عليا عليه السلام فضربه على قرنه ضربةبدرت منها عيناه فاول جاث للخصومة على عليه السلام والوليد والنبيون والملائكة والحجق والعدل من جهة وابليس وجنوده من جهة فيحكم الله عزوجل لعليّ عليه السلام بالجنة ولخصمه بالنار وهو اول من يرد الجنة ويورد خصمه النار عند الحق مقدما فى الآخرة ايكون عن غيره موخرا فى الدنيا.

بيت:

لاستعملن السيف فى كل مارق

يقول عليّ اخر وهو اول

---

١) النحل: ٩٠.

سئل عن الصندلي عن الخبر اصحابي كالنجوم فقال وقال ﷺ على الشمس ونور الكواكب منها الاول قال اقيلوني والثاني قال ابلوني وعلي عليه السلام قال سلوني قبل ان تفقدوني.

قال سلوني قبل فقدي قد
ابانه عن علمه الباهر
لو شئت اخبرت بما قد مضى
وما بقي في زمن الغايب

يروون ان النبي سئل من موم القوم اذا اجتمعوا فقال اقرءهم لكتاب الله الخبر.

وقد اقررتم ان الاول لم يقراء القرآن ولم يعلم ما فيه ومن لم يعلمه كيف يكون فقيها ويعرف احكامه .

روى ابووابل كانت عايشة وقت نزع الاول باكية فتمثلت بقول حاتم:

لعمرك ما نعنى السرا عن الفتى
اذا خرجت يوما وضاقت بها الصدر

فقال يا بنية لا تقولي كذا ولكن قولي وجائت سكرة الحق بالموت، فغير الكتاب.

وجهله في قوله وفاكهة وابا او من يقول اشهد بالله لقد ذاق محمد الموت ولم زفر جمع القران وافحم عن الذاريات والنازعات او من حرف القران وحرفه على فتى يحكم بين التورات والزبور والانجيل والقران .

وفی تاریخ الاشراف عن البلاذری انه کان عمر وعثمان یرسلان الی عایشة فیسالانها عن المشئ واختار النبی للتامیر علی سریة فجعل کل احد یعلم من القران فیقولون کذا سورة البقرة فیاعجبا النبی لا یجوز ان یقدم علی سریة الا من کان اعلم فکیف یقدم جماعة نحو هذا شانهم.

الناشی:

ان المقلـــــد لم یکنـــــذا خـــــبرة

بعشـــیر عـــشر عشـــیر مـــا قلـــدا

قـــد ســائلوه عـــن الیســیر فلـــم یجـــب

فیـــه جوابـــا یســـتجاد ولا اهتـــدی

ثم استقال فعنقوه فنصها فی غیره بعد المات واکدا ان الامامة لا یتم لمعشر ترکوا نبیهم باحد مفردا وجزع الاول عند الموت فقال لیتنی تبنة فی لبنة ولیتنی لم اک شیئا والثانی کان یاتی حذیفة الیمان ویساله عن نفسه أمن المنافقون وتارة الی ابن عوف وشک الشعبی فیه فقال ان الثانی کان یبکی من خطیئته .

وقد رویتم ان النبی بشرهما بالجنة فیکون هذا القول ممن بشره الصادق عن ربه الجلیل الا ان یکون هذا المنار عنده کذابا لا یرکن الی قوله .

وقد قال امیرالمومنین عليّ علی منبر الکوفة ما ینتظر اشقیها ان یخضب هذه من هذه.

وقوله لابن عباس وقد ساله عن امتناعه من الطعام احب ان القى ربى قميضا. وقوله وقد ضربه ابن ملجم لعنه الله فزت والله ما يرى ابوک سواء بعد هذا اليوم واشباه ذلک .

كشواذ بن املاس:

طـــوبى لقـــوم يعبـــدون البـــارى
ويـــل لمـــن اطـــاع شـــيخ الغـــار
قســـمة كاذبـــة فـــى النـــار
وجـــوههم مســـودة كالقـــار
مـــن الـــذى يصـــبح فـــى الســـعير
ينهـــق فـــى الســـعير كـــالحمير
يـــا ليتنـــى لم اتخـــذ فلانـــا
كـــان خليـــل مـــاردا شـــيطانا
قـــد كرهـــوا لســـادتى افضـــالهم
فـــاحبط الله لهـــم اعمالهـــم

فلما توفى النبى كانت ورثته فاطمة وعلى والعباس وكان اسامة ولاء فلم تكن الولاء لفاطمة بالاجماع ولا للعباس لقوله الذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيئ فلم يبق الا على فالنبى اذا كان امر اسامة عليهم كانوا مولى مولى على .

الحميرى:

يـــاتيم تيمـــک الهـــوى فتبعتـــه

وعـــن البصـــيرة يـــا عـــدى عـــداک

وجمعـــــت آل المصـــــطفى ولوئـــــه

ووليتـــــه ظلـــــما فمـــــن والاک

وبســـطت ايـــدى عبـــد شـــمس

فاعتـدت بـالظلم علـى جاريـة مغنـاک

لا تحســـبن لـــک توبـــة ممـــا جـــرى

والله مـــا قتـــل الحســـين ســـواک

رجل مات وترک اقربائ وبعداء المال يصل الى البعدائ ولا يصل الى الاقربائ .

رجل مات وترک ولدا وغلاما وترکته شجرة فکيف الميراث الولد الفاطمة والغلام ابوبکر والشجرة المنبر.

البشنوي:

ومـــــا شـــــقيت بناقتهـــــا ثمـــــود

کـــما تاهـــت قـــريش فـــى شـــقاها

ولا صـــفت القلـــوص علـــى المجـــاوى

بـــاکثر مـــن بـــين الزهـــرائ جاهـــا

ومـــا انفـــردت بـــذلک عبـــد شـــمس

فتـــيم مـــع عـــدى استســـاها

همـــا حجـــدا الـــولاء بـــدوح خـــم

وورز الحـــــرب يحـــــرم مـــــن جناهـــــا

وحـــــازا حـــــق ذى القربـــــى عنـــــادا

لمـــــا الـــــرحمن اوحيـــــه ســـــفاها

و... فاطمـــــــــة غصـــــــــبا وردا

شـــــــهادة ام ايمـــــــن غاصـــــــباها

قوله تعالى: ﴿لا يَنالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ فالظالم من اشرک بالله وذبح للاصنام وقريش والعرب قداشركوا وذبحوا ما خلا عليا فانه نشاء فى حجر النبى فلا يجوز امامة من اشرک بالله فكيف حال من ذهب اكثر عمره فيهو

القرآنية:

ابـا لسـبق اسـلاما علـى احتججـتما

نعـــم بعـــد كفـــر قبلـــه بـــاوان

تقضـــى بـــه عمـــرا همـــا ثـــم اســـلما

لـــه وهمـــا للكفـــر مكـــتملان

ومـــن قيـــل العربـــى والـــلات فيهـــا

مـــن الجهـــل واســـتوائهما الصـــنمان

وهـــذا علـــى كـــان مـــذ كـــان طـــاهرا

فهـــل يتســـاوى الطهـــر والنجســـاتى

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُون﴾(١) والمناجى هو الاقرع بن حابس التيمى فكيف حال من دخل داره وضرب بنته وغصب ملكه .

ابن حماد:

وفرضـــت يـــوم الغـــدير ولائـــه

فتقبلـــوا مـــا قلـــت بـــالاقرار

حتـــى اذا مـــا غبـــت عـــنهم بـــدلوا

اقـــرارهم بـــالامس بالانكـــار

غصـــبوا اخـــاک مكانـــه طلبـــا

لمـــا قـــد كـــان اسـلفهم مـــن الاقـــرار

وابتـــز انـــک دون بنتـــک بعضـــهم

واتـــى لتحـــرق بيتهـــا بالنـــار

وثـــوى بنـــوک مقلـــين علـــى الظـــما

ومـــردى الاوطـــان فـــى الاقطـــار

وســـبوا بناتـــک كالامـــاء حـــواسرا

ذلـــلا يطـــاف بهـــن فـــى الامصـــار

اتـــرى جزائـــک هـــذا بـــما

١) الحجرات: ۴.

لقـــد تهـــم مـــن فـــی حـــرف هـــار

ابـــــراء الـــــی المهـــــیمن مـــــنهم

والیـــک فـــی جهـــری وفـــی اضـــماری

قوله تعالى: ﴿وَ أَضَلَّهُمُ السَّامِرِي﴾(١) ضل سبعون الفا بخوار عجل حسد ولم يقدرون على منعهم عن عبادته وحبه فكيف يقوى عليّ عليه السلام على القوم وقال تعالى: ﴿أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلاَّنا﴾(٢) باعوا اديانهم بخوار عجل واشربوا فى قلوبهم العجل فجاء فى حقهم فاقتلوا انفسكم .... عجال فى السقيفة وصدوا عن سواء السبيل وجاء فى حقهم انبئكم بالاخسرين اعمالا.

الناشى:

لم يحـــــضروا دفـــــن النبـــــی وغســـــله

اذ اذللـــــوا ســـــعدا وكـــــان مســـــددا

قـــد كـــان مـــن حـــق النبـــی علـــیهم

مـــن قبـــل ان یســـکن قـــبره ان یقصـــدا

منعـــوا علیـــا وهـــو بغســـل جســـمه

مـــن ان یعـــان علـــی النبـــی ویعضـــدا

١) طه: ٨٥.

٢) فصلت: ٢٩.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾(١) شبه البدير بنهيق الحمير لان نهيقه لشهوة او احلف او لخصم وهؤلاء رفعوا اصواتهم فى السقيفة لحرصهم على الدنيا وغضبهم على عليّ عليه السلام وحزبهم معد الحق.

قال الله تعالى ﴿كَمَثَلِ الْحِمارِ يَحْمِلُ أَسْفاراً﴾(٢) قوله تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا وهم كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهليل بن امية فى خلفه واحدة هذا العتاب فكيف حال ثلاثة لم يتقدموا قط بل انهزموا فى بدر وخيبر وحنين والاحزاب واعجبا تخلفوا عن الحروب وتقدموا فى الملک سد ابوابهم عن المسجد فكانوا بمنزلة الجنب والحائض والمشرک ولا عابرى سبيل حتى تقتلوا انما المشركون نجس الاول ان بات ثلاث ليال فى الغار فقد بات عليّ على فراشه ليلة الغار وبات فى الشعب ثمانية سنين فى رواية ابن سيرين واربع سنين فى روايات كثيرة وكان النبى ومن حضوره ابرام وبلية حتى قال لا تحزن وبيتوتة عليّ على فراشه وقاية لنفسه وهو على خطر.

ابن حماد:

عبدت هاروت فاشقى و هامان و قارون من عمر و عبا
هم الثلاث الذى اعدهم الله وقودا لناره خطبا

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ وَ آلَ عِمْرانَ عَلَى الْعالَمِينَ﴾(٣) فقال فى آدم اسجدوا لآدم وفى نوح يا نوح اهبط بسلام منا وفى ابراهيم يا نار كونى

---

١) لقمان: ١٩.

٢) الجمعة: ٥.

٣) آل عمران: ٣٣.

بردا وسلاما على ابراهيم وفى موسى وانا اخترتک يا موسى وفى عيسى انى عبدالله آتانى الكتاب وفى محمد لعمرک انهم لفى سكرتهم يعمهون وفى علىّ انما وليكم الله ورسوله الآية فصار لكل واحد عدو وحاسد .

قوله: ﴿ وَ كَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾(١) وخاصم ابليس آدموكان من الكافرين وقوم نوح جاهروه واستوت على جودى وخاصم نمرود ابراهيم وارادوا به كيدا فجعلناهم الاخسرين وخاصم فرعون موسى ثم اغرقنا الاخرين ونجينا موسى ومن معه وخاصم ابوجهل المصطفى فبطل وسجح ذكره ليظهره على الدين كله وخاصم الجماعة عليا فجعلناهم ائمة يدعون الى النار .

الحسن الدوريستى:

ارانـــى اذا ارســـلت ربحـــا مريحـــة
نـــدحرج مـــن ذى قنبـــيط وعنصـــل
واذا انحـــدرت فـــى اســـفل الـــبطن
كجلمـود صـخر حطـه الرحـل مـن علـى
ذكـــرت بهـــا فـــى الحـــال غـــير مقصرـــ
مســـاوى عتيـــق والـــدلام ونعثـــل
انـــا الطـــاعن الـــدارى علـــيهم ديانـــة
انـــا المقتـــدى بالطـــاهرين بنـــى علـــى

---

١) الانعام: ١١٢؛ الفرقان: ٢١.

قوله تعالى: ﴿وَ مَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾(١) فاعرضوا عن ولى الله وهو الذكر فاسئلوا اهل الذكر ولقوله ذكرا رسولا .

قوله تعالى: ﴿وَ ما جَعَلَ أَزْواجَكُم﴾(٢) فالزوجة بالظهار لا تصير اما والدعى لا تصير ابنا فالغى المدعى كيف يكون اماما ذلكم قولكم بافواهكم فى اختياركم والله يقول الحق النص.

وقال النبى على مع الحق وهو يهدى السبيل يعنى قوله قل هذه سبيلى و قال النبى من انتسب الى غير ابيه اذ انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله وهؤلاء نحو بنى هاشم وبنى عبدالمطلب وقدموا تيما وعديا على بنى هاشم .

البرقى:

فيـــا عجبـــا مـــن امـــة عـــدلت بـــه

ســـــواه واحفـــــت للنبـــــى اتهامهـــــا

ولــــولاه مــــا زكــــى الالــــه صــــلاتها

ولا قبــــل الــــرحمن منهــــا صــــيامها

يحبـــب مصـــباح الهـــدى ويـــامر مـــن

يراكـــب مـــن جهـــل عـــليّ ظلامهـــا

والا فقـــــد ادنـــــى اليهـــــا بنتهـــــا

وعرفهـــا فـــى كـــل عصرـــ امامهـــا

---

١) طه: ١٢۴.

٢) الاحزاب: ۴.

وقـــد قلـــدت مـــن قلـــدالله امرهـــا

لمـا سـامها بـالخيف مـن كـان سـامها

ولـــو ولـــت الاحكـــام والـــى دينهـــا

اذا لا ســـوى بهـــديتها وانتظامهـــا

ولكـن عتـب عـن امـر ذى العـز واعتـدت

فخـــلا عليهـــا الشـــقا وطغامهـــا

من ولد فى الكعبة وهو ساجد وقتل فى المسجد وهو ساجد ولم يعص الله بين السجدتين بطرفة عين كيف يساوى مع من اشرك اربعين سنة .

النحاة قدموا الاسم على الفعل والحرف لايتلافه معهما فكانه الافضل فعلى يوخر لايتلافه مع النبى ويليه ويليه نسب وفضله على الاقران واقترانه مع القرآن انى تارک فيكم الثقلين شنع الاسامى العرب يدل على قوله لم نجعل له من قبل سميا وقال ابو شنع الاسامى سبيلى ار رحمن يمس الارض بالهدب فكان النبى يغير الاسماء الخبث سمى ابابكر عبدالله وكان عبد الكعبة وابن عوف عبدالرحمن وشهابا هشاما وحربا سلما والمضطجع المنبعث وارضا تسمى عقرة خضرة وشعب الضلالة شعب الهدى وبنى الريشة بنى الرشاد وبين مغوى بنى رشد وبنى الصماء بنى السميعة فواحد عبدالكعبة والبكر هو الفتى من الابل وعمر منقول عن عامر وعثمن فرخ الكروان وما احسن قول الصاحب قوم قوافيهم اذا جمعت كانت تجاه لسايل البشير يعنى دين ليسوا كقوم ترى قوافيهم علامة للتيوس والبقر يعنى قرن وذلک يوخذ من اواخر

اسمائهم واسم على من اسماءَ الله تعالى لعلو شانه بل هو سمى الله حسد ابليس آدم فضل عن الجنة وحسد اعداء على فضلوا ام تحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله الى قوله سعيرا المجاهرون مع آدم ثلاثة ابليس والحية والطاووس فلعن ابليس وان عليک اللعنة وتوارث عداوة الحية بنو آدم فمن وجدها قتلها والطاووس وقع فى بلادالهند شريدا والمجاهرون مع على ثلاثة فقتل الاول بيد الثانى وقتل الثانى بيد عبد وقتل الثالث بيد الغوغاء والمرجع الى الله قيل لابليس ما منعک ان تسجد جوابه انا خير منه وقالوا نحن الصحابة فقال اميرالمومنين ايكون الخلافة بالصحابة ولا يكون بالصحابة والقرابة فقال الله لابليس وان عليک اللعنة وقال لهم ومن يشاقق الرسول قال ابليس انا خير منه وقال فرعون اليس لى ملک مصر وقال قارون انما اوتيته على عليه السلام وقيل لطالوت انى يكون له الملک وقالت الانصار منا امير ومنكم امير وقالت الجماعة نحن الصحابة افلا يقول اميرالمومنين ونحن الصحابة والقرابة والميراث للاقرب فالاقرب .

قال ابليس انى لكما من الناصحين حتى ظهر منه الجحود السجود لمن خلقت طينا وزعموا ان النبى انه مولاهم حتى ظهر كفرانهم بيوم الغدير ام يقولون افتريه تصدى ابليس آدكم انه مومن وكتان من الكافرين ونافق اعدائه على عليه السلام اننا محبوک وكانوا منافقين ينادونهم الم نكن معكم اغرت الملائكة بعبادة ابليس على اصلكم اعتداوه فتبرا منه واتبعه واغر الناس زهادتهم فلما تبين انه عدو لله تبراء منهم المومنون واقتد بهم المنافقون .

ذكر الكراجكى فى كتاب انه خالف القوم عليا كما خالف موسى اخاه هارون نبسيهم يذكرهم هذا مع مثل اولين الى هارون لانه كان مترددا مع اخيه فى خلاصهم من يد فرعون ملك مصر ونفور هؤلاء من اميرالمومنين.

ولما وترهم به ما قتل اقربائهم على الدين ونقلهم من الكفر الى الايمان وان هؤلاء بعد ما شاهدوه من المعجزات خالفوا الديليل العقل الذى لا يحتمل التاويل وهؤلاء خالفوا النص الى صوب من التاويل .

ومن عجيب امرهم ان امامة الاول ثبت بالاختيار مع سماعهم قول عمر كانت بيعة ابو بكر فلتة فشهد انها كانت وقعت بغتة عن غرة وحصلت فجأة على عجلة من غير مشورة وهذا غاية الذم لها والتكذيب لما ادعوه فيها مع التهديد بسفك دم من عاد الى مثله او ليس بشک عاقل فى ان غلبة التى هى العجلة وانداد تضاد ما يدعونه من التامل والاختيار.

البرقى:

قام النبى وقد حفوا به زمرا

مـــن بـــين مســـمع واع وحـــيران

فقــال جبريــل عــن ذى العــرش خبرنــى

بـــما ضـــاق بـــه درعـــى واشـــجانى

فخفـــت انبـــئكم حتـــى تهـــددنى

والله يعصـــمنى مـــنكم ويرعـــانى

الســت اولـــى بكـــم مـــنكم بانفســـكم

قـــالوا بلـــى بارتيـــاب غـــير ايقـــان

فقـــــال ان عليـــا لـــــى بمنزلـــــة

كانـــت لهـــارون مـــن موســـى بـــن عمـــران

مـــولاه مـــولاى هـــذا الحـــق واســـتمعوا

لا تاخـــــذوه باحقــــاد وضـــــغائن

والله يعلـــــم انـــــى قـــــد نعمـــــتكم

نصـــحا يوافـــق سرى فيهـــا علانـــى

قـــالوا بمعنـــا واقررنـــا بطاعتـــه

وفـــى ضـــمائرهم اسرا وعصـــيان

فقـــــال اولهـــــم سرا لصـــــاحبه

ان الهـــوى خلـــق فـــى كـــل انســـان

فـــــانزل الله تكـــــذيبا لقـــــولهما

وبابـــه ائتمـــروا حقـــا بفرقـــان

والـنجم حـين هـوى مـا ضـل صـاحبكم

ولم يقـــل بـــالهوى لكـــن بقـــرآن

فـــادبروا فـــاسرا القـــول بيـــنهما

واكـــــداه بـــــآلاء وايـــــمان

والقـــوم مـــا اســـلموا الا لمـــا

فرقــوا فاستســلموا فرعــا مــن غــير ايــمان

ابن حماد:

وا امـــــة مـــــن قبـــــل ضـــــلت ضـــــلالة

ولا احترمـــت بعـــد الرســـول احترامهـــا

بهـــا الاهـــواء عـــن طـــرق الهـــدى

وحببـــت الـــدنيا اليهـــا حطامهـــا

فولـــت ولاة الحـــرب احكـــام دينهـــا

وقـــد حللـــو عنهـــا عليهـــا حرامهـــا

هـــديها نبـــى الله مـــن حـــيرة العمـــى

وبصرهـــا منهاجهـــا وقوامهـــا

وخلـــف فيهـــا مـــن يقـــوم مقامـــه

لينتهـــى اليـــه فـــى الاموراحتكامهـــا

فـــما غـــاب عنـــه وجهـــه ان تنكـــروا

وابـــدوا حقـــودا قـــد تاطـــالوا اكتمامهـــا

مـــا فرغـــوا مـــن غســـله وجمـــوعهم

علـــى نقـــض عهـــد الله يرجـــى ازدحامهـــا

وقـــال لمـــن عطـــوه بـــالامس عهـــدهم

ايطمــــــع فيهـــــا او يـــــروم مرامهـــــا

فـــاعطوا عتيقـــا بيعـــة نـــال شـــومها

علـــى امـــة شـــماته كفـــها واســـامها

ابن الحجاج:

مـــن اجلـــه ابـــراء الـــى الله مـــن

محبـــــــــة الاول والثـــــــــانى

الخالدى:

اترى انى وددت عتيقا

او تواليـــــــت نعـــــــثلا ودلامـــــــا

لســـــــــت لا مـــــــــن مخلـــــــدان

تواليـــت اناســـا عنـــد للخـــار ايامـــا

اى ذنـــــب تـــــرى احترمـــــــت

فاضـــحى الـــدهر خصـــمى بـــاولهن خصـــاما

القسم الثاني

باب أبي الشرور

فصل في أصل أبوالفصيل ودنائته

قوله تعالى: ﴿الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾(١) المفضل بن سلمة فى كتاب المفاخر وابن عبد ربه فى العقد والخطيب فى التاريخ فى خبر ان باالفصيل فخر بين يدى النبى فقال دعفل النسابة ممن الرجل قال من قريش قال افمنكم قصى بن كلاب الذى جميع القبايل من فهز فكان يدعى مجمعا قال لا قال افمنكم هاشم الذى هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجافا قال لا قال افمنكم شيبة الحمد معظم خير السماء الذى كان وجهه قمر ضيئ ليلة الظلام الداجى قال لا قال افمن المغيضين للناس انت قال لا قال افمن اهل الندوة انت قال الا قال افمن اهل السقاية انت قال لا قال افمن تيم الاراذل للانذال فما انت من اعلا قريش بل انت من ادناها وعند مقابح رهطه فتبسم النبى فقال على لقد وقعت من الاعرابى على ياقعه قال اجل ان لكل طامة طامة وان البلاء موكل بالمنطق .

وفى كتاب آخر ان ابا الفصيل ولى هاربا فقال دعقل :

---

١) النور: ٢٦.

صـــــادف در الســــيل درا يتبعـــــه

طـــــــورا وطـــــــورا يرفعـــــــه

وقال له بعض من فخر عليه رقرنس ان فيها جماعة من علا نجمة وسقط سهمه يعنى بنو هاشم وتيما وعديا

.

وقيل للفرزدق وصنعت كل قبيلة الا تيما فقال لم اجد حسبا فاصنعه ولا نباء فاهدمه .

جرير:

يـــا تـــيم تـــيم عـــدى لا ابـــا لكـــم

لا يـــوقعنكم فـــى ســـوءة عمـــر

وقال جرير لقد هجوت التيم فى ثلالث ظلمات ما هجا فيهن شاعر قبلى، قلت:

مـــن الاصـــلاب ينـــزل لـــوم قـــوم

وفـــى الاخـــلاق يخلـــق والمشـــيم

الشاعر:

نصرـــنا بنـــى تـــيم بـــن مـــرة شـــقوة

وهـــــل تـــــيم الا اعبـــــد وامـــــاء

آخر:

ويقضـــى الامـــن حـــين تعيـــب تـــيم
ولا يســـــــتاذنون وهـــــم شـــــهود
وانـــک لـــو رايـــت عبيـــد تـــيم
وتـــــيما قلـــــت انهـــــم البعيـــــد

عبدالرزاق اليمانى عن معمزر الزهرى وحذيفة الكلبى عن ابى صالح ابن عباس قال ان ضم تيم بن مرة مان من تمر وكانوا يعجبونه بالغداة يسجدونه صنما يعبدونه يومهم فاذا السواء اقسموه بينهم فاكلوه ثم يعبدون مكانه غيره.

ابو طالب عليه السلام:

بنـــو تـــيم توارثهـــا هضـــيض
بنـــو تـــيم وكلهـــم عـــديم
هـــم انتهكـــوا المحـــارم مـــن اخـــيهم
فكـــل فعـــالهم دنـــس ذمـــيم

قال الاصمعى كانت العرب تاكل والذيبان .

قال الحميرى فى ذلک:

اتـــرى صـــهاكا و ابـــا ابنهـــا
وابـــا قحافـــة اكـــل الـــذبان

كانوتـــا يـــرون وفـــى الامـــور عجائـــب

يـــــاتى بهـــــن تصرـــــف الازمـــــان

ان الخلافـــــة فـــــى وراثـــــة احمـــــد

فـــــيهم تكـــــون وهيئـــــة الســـــلطان

ولغيره:

ا ذا وليتم تيم بن مرة فيكم

فــلا خــير فــى ارض الحجــاز ولا مصرــ

وفى كامل للمبرد انه قال ابوالفصيل لاشتمنک شتما يدخل معک قبرک قال معک والله لا معى.

وفى اللوليات انه لما قال الاول اللهم العن صاحب هذا الخبر يعرض بسعد بن عاص يكذب رسلک ويصد عن سبيلک فقال بابنه عمرو بل العن ابى قحافة فانه كان لا يقاتل عدوا ولا يقرى ضيفا .

وقد ذكر الغزالى فى الاحياء نحوا من ذلک وفى التعريض عن ابى بكر المرزبانى ان عبدالله بن الزبير قال لابنه ان تيما يقعون فى قومى قال فاذا فعلوا ذلک فاقراء عليهم هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يک شيئا مذكورا.

ولنا فى هذا الباب:

بنـــــى تـــــيم امـــــارتكم حديثـــــه

وان وضـــــاعة فـــــيكم قديمــــــة

وان عـــــداوتى لبنـــــى عــــدى

وذلـــك لـــى طريـــق مســـتقيمة

وقال ابوالفصيل لعتبة بن حصين الفرازى الست الذى كان يقتل لناته خشية املاق فقال لا والله وكيف نخشى الاملاق من كان له من الابل والغنم ما علمته ولكن كان تصل ان يفجر بهن مثلک قال فضحک رسول الله وآلى ابوالفصيل لا يعير بعدها عربيا .

ولنا فيه:

بنـــى تـــيم بـــن مـــرة ان فـــيكم

مفاضح لـيس فـى احـد سـواكم

قال الكبى ابو قحافة دنيا ساقطا وكان يقوم على سطح عبدالله بن جذعان وينادى على طعامه باجرة فيقول هلموا الى الفالوذج وكان بعيد الصوت وكان يرزقه كل يوم اربعة دوانق فضة سوداء وايا عنى امية بن الصلت فى مدح ابن جذعان :

لـــــه داع بمكـــــة منـــــه حـــــل

وآخــــر فـــــوق دارتـــــه ينـــــادى

الـــى روح مـــن الشـــيرى عليهـــا

لبـــــاب الـــــبر تلـــــک بالبهـــــاد

قال ابوالجيش البلخى كان ابوالفصيل خياطا فى الجاهلية ودكانه بمكة ظاهر وكان ينادى للتجار على ثيابهم يبيع لهم .

وقال صاحب العقد قال ابوالشرور لغلام له كان يتجر بالثياب اذا كان الثوب سايغا فانشره وانت قائم واذا كان قصيرا فانشره فانت جالس فانما البيع مكائن .

وقال قوم كان معلما .

وقال الكلبى ثم كاتن اجير الخديجة فى التجارة وقالوا كان يسرق فضوبل علف جمالها .

ابن الكلبى كان عبدالرحمن بن ابى بكر شهيرا بالزنا .

وقال المفسرون نزل قوله تعالى فيه : ﴿وَ الَّذي قالَ لِوالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُما أَ تَعِدانِني أَنْ أُخْرَجَ وَ قَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلي وَ هُما يَسْتَغيثانِ اللهَّ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللهَّ حَقٌّ فَيَقُولُ ما هذا إِلاَّ أَساطيرُ الْأَوَّلين﴾(۱) فيه فانه كان مع الكفار يوم الحرب.

وقال ابن جرير صاحب المسترشد تزوج ابوقحافة عثمان بن عامر بابنة اخيه سلمى بنت صخر بن عامر .

وقال بعض المحدثين كانت سلمى مملوكة فاحشة مسنية يباع ولدها فلما ولدت بابى الفصيل احبته فقالت لسيدها فاعتقه فاعتقه فالحق بابى قحافة فمتى سمى عتيق ابى قحافة.

وقال الكلبى وكانت سلمى بنت صخر بن عامر التيمية امة بنت عم ابيه وكانت ماشطة ولم يكن فى عليّ عليه السلام ولا فى آبائه ولا فى اولاده عليهم السلام هذه الفضائل .

---

۱) الاحقاف: ۱۷.

البشنوى:

اتـــوب الـــى مـــن بالمعاصـــى لقيتـــه

وحســـبى الهـــى والشـــفيع رســـوله

امـــا فـــى قســـيم النـــار كفـــوا بقولـــه

ووالـــدها خـــير الرجـــال بقولـــه

ولـــيس بقصـــاب ولـــيس تعـــارف

يـــأم بقـــوم للـــذى جعلـــوا لـــه

الناشى:

وتـــوارز ويشـــون ديـــن محمـــد

بـــالزعم يـــروون العبـــاد تجلـــدتا

واســـتنبطوا كفـــرا وابـــدوا حليـــة

للـــدين نســـكا كاذبـــا وتزهـــدا

ولـــو انهـــم كفـــروا لعـــادوا مثـــل مـــا

كـــانوا رذالا فـــى قـــريش وغـــدا

هـــذا يخـــيط وذا يبيـــع ابـــاعرا

ويعـــود ثـــالثهم الـــى مـــا عـــودا

ترحـــى وياكـــل فضـــل ربـــح تجـــارة

اضـــحى بهـــا كلفـــا حريصـــا مجهـــل

شاعر:

اعتيـــق تـــيم كيـــف تفخـــر شـــما

وابـــوک مـــن مجـــد الكـــرام بمعـــزل

ان ابـــن جـــذعان يشـــبع نظـــنكم

اشـــياخ قومـــک فـــى الزمـــان الاول

فاشـــكر لهاشـــم مـــا بقيـــت فعالهـــا

ولتكفـــــــــرن الله ان لم تفعـــــــــل

فصل فى جهل العتيق(١)

١) فنحب ان نشير هنا اتماما للفائدة الى بعض الرسائل المصنفة من قبل الاصحاب فى المطاعن حتى يكمل الاستفادة من الكتاب باستصحابک كتابا واحدا ومعک كتب ورسايل متعددة من النوادر:

[نقض العثمانية للإسكافى المستخرجة من شرح ابن ابى الحديد]

فصل فيما كان من أمر طلحة و الزبير عند قسم المال

و نحن نذكر هاهنا في هذه القصة ما ذكره شيخنا أبو جعفر الإسكافي في كتابه الذي نقض فيه كتاب العثمانية لشيخنا أبي عثمان فإن الذي ذكره لم نورده نحن فيما تقدم.

قال أبو جعفر لما اجتمعت الصحابة في مسجد رسول الله ص بعد قتل عثمان للنظر في أمر الإمامة أشار أبو الهيثم بن التيهان و رفاعة بن رافع و مالك بن العجلان و أبو أيوب الأنصاري و عمار بن ياسر بعلي ع و ذكروا فضله و سابقته و جهاده و قرابته فأجابهم الناس إليه فقام كل واحد منهم خطيبا يذكر فضل علي ع فمنهم من فضله على أهل عصره خاصة و منهم

من فضله على المسلمين كلهم كافة ثم بويع و صعد المنبر في اليوم الثاني من يوم البيعة و هو يوم السبت لإحدى عشرة ليلة بقين من ذي الحجة فحمد الله و أثنى عليه و ذكر محمدا فصلى عليه ثم ذكر نعمة الله على أهل الإسلام ثم ذكر الدنيا فزهدهم فيها و ذكر الآخرة فرغبهم إليها ثم قال أما بعد فإنه لما قبض رسول الله ص استخلف الناس أبا بكر ثم استخلف أبو بكر عمر فعمل بطريقه ثم جعلها شورى بين ستة فأفضي الأمر منهم إلى عثمان فعمل ما أنكرتم و عرفتم ثم حصر و قتل ثم جئتموني طائعين فطلبتم إلي و إنما أنا رجل منكم لي ما لكم و علي ما عليكم و قد فتح الله الباب بينكم و بين أهل القبلة و أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم و لا يحمل هذا الأمر إلا أهل الصبر و البصر و العلم بمواقع الأمر و إني حاملكم على منهج نبيكم ص و منفذ فيكم ما أمرت به إن استقمتم لي و بالله المستعان ألا إن موضعي من رسول الله ص بعد وفاته كموضعي منه أيام حياته فامضوا لما تؤمرون به و قفوا عند ما تنهون عنه و لا تعجلوا في أمر حتى نبينه لكم فإن لنا عن كل أمر تنكرونه عذرا ألا و إن الله عالم من فوق سمائه و عرشه أني كنت كارها للولاية على أمة محمد حتى اجتمع رأيكم على ذلك لأني سمعت رسول الله ص يقول أيما وال ولي الأمر من بعدي أقيم على حد الصراط و نشرت الملائكة صحيفته فإن كان عادلا أنجاه الله بعدله و إن كان جائرا انتفض به الصراط حتى تتزايل مفاصله ثم يهوى إلى النار فيكون أول ما يتقيها به أنفه و حر وجهه و لكني لما اجتمع رأيكم لم يسعني ترككم ثم التفت ع يمينا و شمالا فقال ألا لا يقولن رجال منكم غدا قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار و فجروا الأنهار و ركبوا الخيول الفارهة و اتخذوا الوصائف الروقة فصار ذلك عليهم عارا و شنارا إذا ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه و أصرتهم إلى حقوقهم التي يعلمون فينقمون ذلك و يستنكرون و يقولون حرمنا ابن أبي طالب حقوقنا ألا و أيما رجل من المهاجرين و الأنصار من أصحاب رسول الله ص يرى أن الفضل له على من سواه لصحبته فإن الفضل النير غدا عند الله و ثوابه و أجره على الله و أيما رجل استجاب لله و للرسول فصدق ملتنا و دخل في ديننا و استقبل قبلتنا فقد استوجب حقوق الإسلام و حدوده فأنتم عباد الله و المال مال الله يقسم بينكم بالسوية لا فضل فيه لأحد على أحد و للمتقين عند الله غدا أحسن الجزاء و أفضل الثواب لم يجعل الله الدنيا

للمتقين أجرا و لا ثوابا وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرارِ و إذا كان غدا إن شاء الله فاغدوا علينا فإن عندنا مالا نقسمه فيكم و لا يتخلفن أحد منكم عربي و لا عجمي كان من أهل العطاء أو لم يكن إلا حضر إذا كان مسلما حرا أقول قولي هذا و أستغفر الله لي و لكم ثم نزل.

قال شيخنا أبو جعفر و كان هذا أول ما أنكروه من كلامه ع و أورثهم الضغن عليه و كرهوا إعطاءه و قسمه بالسوية فلما كان من الغد غدا و غدا الناس لقبض المال فقال لعبيد الله بن أبي رافع كاتبه ابدأ بالمهاجرين فنادهم و أعط كل رجل ممن حضر ثلاثة دنانير ثم ثن بالأنصار فافعل معهم مثل ذلك و من يحضر من الناس كلهم الأحمر و الأسود فاصنع به مثل ذلك.

فقال سهل بن حنيف يا أمير المؤمنين هذا غلامي بالأمس و قد أعتقته اليوم فقال نعطيه كما نعطيك فأعطى كل واحد منهما ثلاثة دنانير و لم يفضل أحدا على أحد و تخلف عن هذا القسم يومئذ طلحة و الزبير و عبد الله بن عمر و سعيد بن العاص و مروان بن الحكم و رجال من قريش و غيرها.

قال و سمع عبيد الله بن أبي رافع عبد الله بن الزبير يقول لأبيه و طلحة و مروان و سعيد ما خفي علينا أمس من كلام علي ما يريد فقال سعيد بن العاص و التفت إلى زيد بن ثابت إياك أعني و اسمعي يا جارة فقال عبيد الله بن أبي رافع لسعيد و عبد الله بن الزبير إن الله يقول في كتابه وَ لكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كارِهُونَ.

ثم إن عبيد الله بن أبي رافع أخبر عليا ع بذلك فقال و الله إن بقيت و سلمت لهم لأقيمنهم على المحجة البيضاء و الطريق الواضح قاتل الله ابن العاص لقد عرف من كلامي و نظري إليه أمس أني أريده و أصحابه ممن هلك فيمن هلك.

قال فبينا الناس في المسجد بعد الصبح إذ طلع الزبير و طلحة فجلسا ناحية عن علي ع ثم طلع مروان و سعيد و عبد الله بن الزبير فجلسوا إليهما ثم جاء قوم من قريش فانضموا إليهم فتحدثوا نجيا ساعة ثم قام الوليد بن عقبة بن أبي معيط فجاء إلى علي ع فقال يا أبا الحسن إنك قد وترتنا جميعا أما أنا فقتلت أبي يوم بدر صبرا و خذلت أخي يوم الدار بالأمس و أما سعيد فقتلت أباه يوم بدر في الحرب و كان ثور قريش و أما مروان فسخفت أباه عند عثمان

إذ ضمه إليه و نحن إخوتك و نظراؤك من بني عبد مناف و نحن نبايعك اليوم على أن تضع عنا ما أصبناه من المال في أيام عثمان و أن تقتل قتلته و إنا إن خفناك تركناك فالتحقنا بالشام.

فقال أما ما ذكرتم من وتري إياكم فالحق وتركم و أما وضعي عنكم ما أصبتم فليس لي أن أضع حق الله عنكم و لا عن غيركم و أما قتلي قتلة عثمان فلو لزمني قتلهم اليوم لقتلتهم أمس و لكن لكم علي إن خفتموني أن أؤمنكم و إن خفتكم أن أسيركم.

فقام الوليد إلى أصحابه فحدثهم و افترقوا على إظهار العداوة و إشاعة الخلاف فلما ظهر ذلك من أمرهم قال عمار بن ياسر لأصحابه قوموا بنا إلى هؤلاء النفر من إخوانكم فإنه قد بلغنا عنهم و رأينا منهم ما نكره من الخلاف و الطعن على إمامهم و قد دخل أهل الجفاء بينهم و بين الزبير و الأعسر العاق يعني طلحة. فقام أبو الهيثم و عمار و أبو أيوب و سهل بن حنيف و جماعة معهم فدخلوا على علي ع فقالوا يا أمير المؤمنين انظر في أمرك و عاتب قومك هذا الحي من قريش فإنهم قد نقضوا عهدك و أخلفوا وعدك و قد دعونا في السر إلى رفضك هداك الله لرشدك و ذاك لأنهم كرهوا الأسوة و فقدوا الأثرة و لما آسيت بينهم و بين الأعاجم أنكروا و استشاروا عدوك و عظموه و أظهروا الطلب بدم عثمان فرقة للجماعة و تألفا لأهل الضلالة فرأيك.

فخرج علي ع فدخل المسجد و صعد المنبر مرتديا بطاق مؤتزرا ببرد قطري متقلدا سيفا متوكئا على قوس فقال أما بعد فإنا نحمد الله ربنا و إلهنا و ولينا و ولي النعم علينا الذي أصبحت نعمه علينا ظاهِرَةً وَ باطِنَةً امتنانا منه بغير حول منا و لا قوة ليبلونا أ نشكر أم نكفر فمن شكر زاده و من كفر عذبه فأفضل الناس عند الله منزلة و أقربهم من الله وسيلة أطوعهم لأمره و أعملهم بطاعته و أتبعهم لسنة رسوله و أحياهم لكتابه ليس لأحد عندنا فضل إلا بطاعة الله و طاعة الرسول هذا كتاب الله بين أظهرنا و عهد رسول الله و سيرته فينا لا يجهل ذلك إلا جاهل عاند عن الحق منكر قال الله تعالى يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَ أُنْثى وَ جَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَ قَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ ثم صاح بأعلى صوته أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أطيعوا الرَّسُولَ فإن توليتم فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكافِرِينَ ثم قال يا معشر المهاجرين و

الأنصار أ تمنون على الله و رسوله بإسلامكم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَداكُمْ لِلْإِيمانِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ ثم قال أنا أبو الحسن و كان يقولها إذا غضب ثم قال ألا إن هذه الدنيا التي أصبحتم تمنونها و ترغبون فيها و أصبحت تغضبكم و ترضيكم ليست بداركم و لا منزلكم الذي خلقتم له فلا تغرنكم فقد حذرتكموها و استتموا نعم الله عليكم بالصبر لأنفسكم على طاعة الله و الذل لحكمه جل ثناؤه فأما هذا الفيء فليس لأحد على أحد فيه أثرة و قد فرغ الله من قسمته فهو مال الله و أنتم عباد الله المسلمون و هذا كتاب الله به أقررنا و له أسلمنا و عهد نبينا بين أظهرنا فمن لم يرض به فليتول كيف شاء فإن العامل بطاعة الله و الحاكم بحكم الله لا وحشة عليه ثم نزل عن المنبر فصلى ركعتين ثم بعث بعمار بن ياسر و عبد الرحمن بن حنبل القرشي إلى طلحة و الزبير و هما في ناحية المسجد فأتياهما فدعواهما فقاما حتى جلسا إليه ع فقال لهما نشدتكما الله هل جئتماني طائعين للبيعة و دعوتماني إليها و أنا كاره لها قالا نعم فقال غير مجبرين و لا مقسورين فأسلمتما لي بيعتكما و أعطيتماني عهدكما قالا نعم قال فما دعاكما بعد إلى ما أرى قالا أعطيناك بيعتنا على ألا تقضي الأمور و لا تقطعها دوننا و أن تستشيرنا في كل أمر و لا تستبد بذلك علينا و لنا من الفضل على غيرنا ما قد علمت فأنت تقسم القسم و تقطع الأمر و تمضي الحكم بغير مشاورتنا و لا علمنا فقال لقد نقمتما يسيرا و أرجأتما كثيرا فاستغفرا الله يغفر لكما أ لا تخبرانني أدفعتكما عن حق وجب لكما فظلمتكما إياه قالا معاذ الله قال فهل استأثرت من هذا المال لنفسي بشيء قالا معاذ الله قال أ فوقع حكم أو حق لأحد من المسلمين فجهلته أو ضعفت عنه قالا معاذ الله قال فما الذي كرهتما من أمري حتى رأيتما خلافي قالا خلافك عمر بن الخطاب في القسم أنك جعلت حقنا في القسم كحق غيرنا و سويت بيننا و بين من لا يماثلنا فيما أفاء الله تعالى علينا بأسيافنا و رماحنا و أوجفنا عليه بخيلنا و رجلنا و ظهرت عليه دعوتنا و أخذناه قسرا قهرا ممن لا يرى الإسلام إلا كرها فقال فأما ما ذكرتماه من الاستشارة بكما فو الله ما كانت لي في الولاية رغبة و لكنكم دعوتموني إليها و جعلتموني عليها فخفت أن أردكم فتختلف الأمة فلما أفضت إلي نظرت في كتاب الله و سنة رسوله فأمضيت ما دلاني عليه و اتبعته و لم أحتج إلى آرائكما فيه و لا رأي غيركما و لو وقع حكم ليس في كتاب الله بيانه و لا في

السنة برهانه و احتيج إلى المشاورة فيه لشاورتكما فيه و أما القسم و الأسوة فإن ذلك أمر لم أحكم فيه بادئ بدء قد وجدت أنا و أنتما رسول الله ص يحكم بذلك و كتاب الله ناطق به و هو الكتاب الذي لا يَأْتِيهِ الْباطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ و أما قولكما جعلت فيئنا و ما أفاءته سيوفنا و رماحنا سواء بيننا و بين غيرنا فقديما سبق إلى الإسلام قوم و نصروه بسيوفهم و رماحهم فلم يفضلهم رسول الله ص في القسم و لا آثرهم بالسبق و الله سبحانه موف السابق و المجاهد يوم القيامة أعمالهم و ليس لكما و الله عندي و لا لغيركما إلا هذا أخذ الله بقلوبنا و قلوبكم إلى الحق و ألهمنا و إياكم الصبر ثم قال رحم الله امرأ رأى حقا فأعان عليه و رأى جورا فرده و كان عونا للحق على من خالفه.

قال شيخنا أبو جعفر و قد روي أنهما قالا له وقت البيعة نبايعك على أنا شركاؤك في هذا الأمر فقال لهما لا و لكنكما شريكاي في الفيء لا أستأثر عليكما و لا على عبد حبشي مجدع بدرهم فما دونه لا أنا و لا ولداي هذان فإن أبيتما إلا لفظ الشركة فأنتما عونان لي عند العجز و الفاقة لا عند القوة و الاستقامة.

قال أبو جعفر فاشترطا ما لا يجوز في عقد الأمانة و شرط ع لهما ما يجب في الدين و الشريعة.

قال رحمه الله تعالى و قد روي أيضا أن الزبير قال في ملإ من الناس هذا جزاؤنا من علي قمنا له في أمر عثمان حتى قتل فلما بلغ بنا ما أراد جعل فوقنا من كنا فوقه.

و قال طلحة ما اللوم إلا علينا كنا معه أهل الشورى ثلاثة فكرهه أحدنا يعني سعدا و بايعناه فأعطيناه ما في أيدينا و منعنا ما في يده فأصبحنا قد أخطأنا اليوم ما رجوناه أمس و لا نرجو غدا ما أخطأنا اليوم.

فإن قلت فإن أبا بكر قسم بالسواء كما قسمه أمير المؤمنين ع و لم ينكروا ذلك كما أنكروه أيام أمير المؤمنين ع فما الفرق بين الحالتين.

قلت إن أبا بكر قسم محتذيا لقسم رسول الله ص فلما ولي عمر الخلافة و فضل قوما على قوم ألفوا ذلك و نسوا تلك القسمة الأولى و طالت أيام عمر و أشربت قلوبهم حب المال و كثرة العطاء و أما الذين اهتضموا فقنعوا و مرنوا على القناعة و لم يخطر لأحد من الفريقين

له أن هذه الحال تنتقض أو تتغير بوجه ما فلما ولي عثمان أجرى الأمر على ما كان عمر يجريه فازداد وثوق القوم بذلك و من ألف أمرا أشق عليه فراقه و تغيير العادة فيه فلما ولي أمير المؤمنين ع أراد أن يرد الأمر إلى ما كان في أيام رسول الله ص و أبي بكر و قد نسي ذلك و رفض و تخلل بين الزمانين اثنتان و عشرون سنة فشق ذلك عليهم و أنكروه و أكبروه حتى حدث ما حدث من نقض البيعة و مفارقة الطاعة و لله أمر هو بالغه

[فصل] في إسلام أبي بكر و علي و خصائص كل منهما

و ينبغي أن نذكر في هذا الموضع ملخص ما ذكره الشيخ أبو عثمان الجاحظ في كتابه المعروف بكتاب العثمانية في تفضيل إسلام أبي بكر على إسلام علي ع لأن هذا الموضع يقتضيه لقوله ع حكاية عن قريش لما صدق رسول الله ص و هل يصدقك في أمرك إلا مثل هذا لأنهم استصغروا سنه فاستحقروا أمر محمد رسول الله ص حيث لم يصدقه في دعواه إلا غلام صغير السن و شبهة العثمانية التي قررها الجاحظ من هذه الشبهة نشأت و من هذه الكلمة تفرعت لأن خلاصتها أن أبا بكر أسلم و هو ابن أربعين سنة و علي أسلم و لم يبلغ الحلم فكان إسلام أبي بكر أفضل.

ثم نذكر ما اعترض به شيخنا أبو جعفر الإسكافي على الجاحظ في كتابه المعروف بنقض العثمانية و يتشعب الكلام بينهما حتى يخرج عن البحث في الإسلامين إلى البحث في أفضلية الرجلين و خصائصهما فإن ذلك لا يخلو عن فائدة جليلة و نكتة لطيفة لا يليق أن يخلو كتابنا هذا عنها و لأن كلامهما بالرسائل و الخطابة أشبه و في الكتابة أقصد و أدخل و كتابنا هذا موضوع لذكر ذلك و أمثاله.

قال أبو عثمان قالت العثمانية أفضل الأمة و أولاها بالإمامة أبو بكر بن أبي قحافة لإسلامه على الوجه الذي لم يسلم عليه أحد في عصره و ذلك أن الناس اختلفوا في أول الناس إسلاما فقال قوم أبو بكر و قال قوم زيد بن حارثة و قال قوم خباب بن الأرت.

و إذا تفقدنا أخبارهم و أحصينا أحاديثهم و عددنا رجالهم و نظرنا في صحة أسانيدهم كان الخبر في تقدم إسلام أبي بكر أعم و رجاله أكثر و أسانيده أصح و هو بذاك أشهر و اللفظ فيه أظهر مع الأشعار الصحيحة و الأخبار المستفيضة في حياة رسول الله ص و بعد وفاته و

ليس بين الأشعار و الأخبار فرق إذا امتنع في مجيئها و أصل مخرجها التباعد و الاتفاق و التواطؤ و لكن ندع هذا المذهب جانبا و نضرب عنه صفحا اقتدارا على الحجة و وثوقا بالفلج و القوة و نقتصر على أدنى نازل في أبي بكر و ننزل على حكم الخصم فنقول إنا وجدنا من يزعم أنه أسلم قبل زيد و خباب و وجدنا من يزعم أنهما أسلما قبله و أوسط الأمور أعدلها و أقربها من محبة الجميع و رضا المخالف أن نجعل إسلامهم كان معا إذ الأخبار متكافئة و الآثار متساوية على ما تزعمون و ليست إحدى القضيتين أولى في صحة العقل من الأخرى ثم نستدل على إمامه أبي بكر بما ورد فيه من الحديث و بما أبانه به الرسول ص من غيره.

قالوا فمما روي من تقدم إسلامه ما

حدث به أبو داود و ابن مهدي عن شعبة و ابن عيينة عن الجريري عن أبي هريرة قال أبو بكر أنا أحقكم بهذا الأمر يعني الخلافة أ لست أول من صلى.

روى عباد بن صهيب عن يحيى بن عمير عن محمد بن المنكدر أن رسول الله ص قال إن الله بعثني بالهدى و دين الحق إلى الناس كافة فقالوا كذبت و قال أبو بكر صدقت

و روى يعلى بن عبيد قال جاء رجل إلى ابن عباس فسأله من كان أول الناس إسلاما فقال أ ما سمعت قول حسان بن ثابت

إذا تذكرت شجوا من أخي ثقة فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا

الثاني التالي المحمود مشهده و أول الناس منهم صدق الرسلا

و قال أبو محجن

سبقت إلى الإسلام و الله شاهد و كنت حبيبا بالعريش المشهر

و قال كعب بن مالك

سبقت أخا تيم إلى دين أحمد و كنت لدى الغيران في الكهف صاحبا

و روى ابن أبي شيبة عن عبد الله بن إدريس و وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة قال قال النخعي أبو بكر أول من أسلم.

و روى هيثم عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن عنبسة قال أتيت النبي ص و هو بعكاظ فقلت من بايعك على هذا الأمر فقال بايعني حر و عبد فلقد رأيتني يومئذ و أنا رابع الإسلام

قال بعض أصحاب الحديث يعني بالحر أبا بكر و بالعبد بلالا.

و روى الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن سليم بن عامر عن أبي أمامه قال حدثني عمرو بن عنبسة أنه سأل النبي ص و هو بعكاظ فقال له من تبعك قال تبعني حر و عبد أبو بكر و بلال

و روى عمرو بن إبراهيم الهاشمي عن عبد الملك بن عمير عن أسيد بن صفوان صاحب النبي ص قال لما قبض أبو بكر جاء علي بن أبي طالب ع فقال رحمك الله أبا بكر كنت أول الناس إسلاما

و روى عباد عن الحسن بن دينار عن بشر بن أبي زينب عن عكرمة مولى ابن عباس قال إذا لقيت الهاشميين قالوا علي بن أبي طالب أول من أسلم و إذا لقيت الذين يعلمون قالوا أبو بكر أول من أسلم

قال أبو عثمان الجاحظ قالت العثمانية فإن قال قائل فما بالكم لم تذكروا علي بن أبي طالب في هذه الطبقة و قد تعلمون كثرة مقدميه و الرواية فيه قلنا قد علمنا الرواية الصحيحة و الشهادة القائمة أنه أسلم و هو حدث غرير و طفل صغير فلم نكذب الناقلين و لم نستطع أن نلحق إسلامه بإسلام البالغين لأن المقلل زعم أنه أسلم و هو ابن خمس سنين و المكثر زعم أنه أسلم و هو ابن تسع سنين فالقياس أن يؤخذ بالأوسط بين الروايتين و بالأمر بين الأمرين و إنما يعرف حق ذلك من باطله بأن نحصي سنيه التي ولي فيها الخلافة و سني عمر و سني عثمان و سني أبي بكر و مقام النبي ص بالمدينة و مقامه بمكة عند إظهار الدعوة فإذا فعلنا ذلك صح أنه أسلم و هو ابن سبع سنين فالتاريخ المجمع عليه أنه قتل ع في شهر رمضان سنة أربعين.

قال شيخنا أبو جعفر الإسكافي لو لا ما غلب على الناس من الجهل و حب التقليد لم نحتج إلى نقض ما احتجت به العثمانية فقد علم الناس كافة أن الدولة و السلطان لأرباب مقالتهم و عرف كل أحد علو أقدار شيوخهم و علمائهم و أمرائهم و ظهور كلمتهم و قهر سلطانهم و ارتفاع التقية عنهم و الكرامة و الجائزة لمن روى الأخبار و الأحاديث في فضل أبي بكر و ما كان من تأكيد بني أمية لذلك و ما ولده المحدثون من الأحاديث طلبا لما في أيديهم فكانوا لا يألون جهدا في طول ما ملكوا أن يخملوا ذكر علي ع و ولده و يطفئوا نورهم و يكتموا فضائلهم و مناقبهم و سوابقهم و يحملوا على شتمهم و سبهم و لعنهم على المنابر فلم يزل السيف يقطر من دمائهم مع قلة عددهم و كثرة عدوهم فكانوا بين قتيل و أسير و شريد و هارب و مستخف ذليل و خائف مترقب حتى إن الفقيه و المحدث و القاضي و المتكلم ليتقدم إليه و يتوعد بغاية الإيعاد و أشد العقوبة ألا يذكروا شيئا من فضائلهم و لا يرخصوا لأحد أن يطيف بهم و حتى بلغ من تقية المحدث أنه إذا ذكر حديثا عن علي ع كنى عن ذكره فقال قال رجل من قريش و فعل رجل من قريش و لا يذكر عليا ع و لا يتفوه باسمه.

ثم رأينا جميع المختلفين قد حاولوا نقض فضائله و وجهوا الحيل و التأويلات نحوها من خارجي مارق و ناصب حنق و ثابت مستبهم و ناشئ معاند و منافق مكذب و عثماني حسود يعترض فيها و يطعن و معتزلي قد نقض في الكلام و أبصر علم الاختلاف و عرف الشبه و مواضع الطعن و ضروب التأويل قد التمس الحيل في إبطال مناقبه و تأول مشهور فضائله فمرة يتأولها بما لا يحتمل و مرة يقصد أن يضع من قدرها بقياس منتقض و لا يزداد مع ذلك إلا قوة و رفعة و وضوحا و استنارة و قد علمت أن معاوية و يزيد و من كان بعدهما من بني مروان أيام ملكهم و ذلك نحو ثمانين سنة لم يدعوا جهدا في حمل الناس على شتمه و لعنه و إخفاء فضائله و ستر مناقبه و سوابقه

روى خالد بن عبد الله الواسطي عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم قال لما بويع لمعاوية أقام المغيرة بن شعبة خطباء يلعنون عليا ع فقال سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أ لا ترون إلى هذا الرجل الظالم يأمر بلعن رجل من أهل الجنة

روى سليمان بن داود عن شعبة عن الحر بن الصباح قال سمعت عبد الرحمن بن الأخنس يقول شهدت المغيرة بن شعبة خطب فذكر عليا ع فنال منه

روى أبو كريب قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا صدقة بن المثنى النخعي عن رياح بن الحارث قال بينما المغيرة بن شعبة بالمسجد الأكبر و عنده ناس إذ جاءه رجل يقال له قيس بن علقمة فاستقبل المغيرة فسب عليا ع

روى محمد بن سعيد الأصفهاني عن شريك عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن علي بن الحسين عن أبيه علي بن الحسين ع قال قال لي مروان ما كان في القوم أدفع عن صاحبنا من صاحبكم قلت فما بالكم تسبونه على المنابر قال إنه لا يستقيم لنا الأمر إلا بذلك

روى مالك بن إسماعيل أبو غسان النهدي عن ابن أبي سيف قال خطب مروان و الحسن ع جالس فنال من علي ع فقال الحسن ويلك يا مروان أ هذا الذي تشتم شر الناس قال لا و لكنه خير الناس

و روى أبو غسان أيضا قال قال عمر بن عبد العزيز كان أبي يخطب فلا يزال مستمرا في خطبته حتى إذا صار إلى ذكر علي و سبه تقطع لسانه و اصفر وجهه و تغيرت حاله فقلت له في ذلك فقال أ و قد فطنت لذلك إن هؤلاء لو يعلمون من علي ما يعلمه أبوك ما تبعنا منهم رجل

و روى أبو عثمان قال حدثنا أبو اليقظان قال قام رجل من ولد عثمان إلى هشام بن عبد الملك يوم عرفة فقال إن هذا يوم كانت الخلفاء تستحب فيه لعن أبي تراب

و روى عمرو بن الفناد عن محمد بن فضيل عن أشعث بن سوار قال سب عدي بن أرطاة عليا ع على المنبر فبكى الحسن البصري و قال لقد سب هذا اليوم رجل إنه لأخو رسول الله ص في الدنيا و الآخرة

و روى عدي بن ثابت عن إسماعيل بن إبراهيم قال كنت أنا و إبراهيم بن يزيد جالسين في الجمعة مما يلي أبواب كندة فخرج المغيرة فخطب فحمد الله ثم ذكر ما شاء أن يذكر ثم وقع في علي ع فضرب إبراهيم على فخذي أو ركبتي ثم قال أقبل علي فحدثني فإنا لسنا في جمعة أ لا تسمع ما يقول هذا

و روى عبد الله بن عثمان الثقفي قال حدثنا ابن أبي سيف قال قال ابن لعامر بن عبد الله بن الزبير لولده لا تذكر يا بني عليا إلا بخير فإن بني أمية لعنوه على منابرهم ثمانين سنة فلم يزده الله بذلك إلا رفعة إن الدنيا لم تبن شيئا قط إلا رجعت على ما بنت فهدمته و إن الدين لم يبن شيئا قط و هدمه

و روى عثمان بن سعيد قال حدثنا مطلب بن زياد عن أبي بكر بن عبد الله الأصبهاني قال كان دعي لبني أمية يقال له خالد بن عبد الله لا يزال يشتم عليا ع فلما كان يوم جمعة و هو يخطب الناس قال و الله إن كان رسول الله ليستعمله و إنه ليعلم ما هو و لكنه كان ختنه و قد نعس سعيد بن المسيب ففتح عينيه ثم قال ويحكم ما قال هذا الخبيث رأيت القبر انصدع و رسول الله ص يقول كذبت يا عدو الله

و روى القناد قال حدثنا أسباط بن نصر الهمداني عن السدي قال بينما أنا بالمدينة عند أحجار الزيت إذ أقبل راكب على بعير فوقف فسب عليا ع فخف به الناس ينظرون إليه فبينما هو كذلك إذ أقبل سعد بن أبي وقاص فقال اللهم إن كان سب عبدا لك صالحا فأر المسلمين خزيه فما لبث أن نفر به بعيره فسقط فاندقت عنقه

و روى عثمان بن أبي شيبة عن عبد الله بن موسى عن فطر بن خليفة عن أبي عبد الله الجدلي قال دخلت على أم سلمة رحمها الله فقالت لي أ يسب رسول الله ص فيكم و أنتم أحياء قلت و أنى يكون هذا قالت أ ليس يسب علي ع و من يحبه

و روى العباس بن بكار الضبي قال حدثني أبو بكر الهذلي عن الزهري قال قال ابن عباس لمعاوية أ لا تكف عن شتم هذا الرجل قال ما كنت لأفعل حتى يربو عليه الصغير و يهرم فيه الكبير فلما ولي عمر بن عبد العزيز كف عن شتمه فقال الناس ترك السنة

قال و قد روي عن ابن مسعود إما موقوفا عليه أو مرفوعا كيف أنتم إذا شملتكم فتنة يربو عليها الصغير و يهرم فيها الكبير يجري عليها الناس فيتخذونها سنة فإذا غير منها شيء قيل غيرت السنة

قال أبو جعفر و قد تعلمون أن بعض الملوك ربما أحدثوا قولا أو دينا لهوى فيحملون الناس على ذلك حتى لا يعرفوا غيره كنحو ما أخذ الناس الحجاج بن يوسف بقراءة عثمان و ترك

قراءة ابن مسعود و أبي بن كعب و توعد على ذلك بدون ما صنع هو و جبابرة بني أمية و طغاة مروان بولد علي ع و شيعته و إنما كان سلطانه نحو عشرين سنة فما مات الحجاج حتى اجتمع أهل العراق على قراءة عثمان و نشأ أبناؤهم و لا يعرفون غيرها لإمساك الآباء عنها و كف المعلمين عن تعليمها حتى لو قرأت عليهم قراءة عبد الله و أبي ما عرفوها و لظنوا بتأليفها الاستكراه و الاستهجان لإلف العادة و طول الجهالة لأنه إذا استولت على الرعية الغلبة و طالت عليهم أيام التسلط و شاعت فيهم المخافة و شملتهم التقية اتفقوا على التخاذل و التساكت فلا تزال الأيام تأخذ من بصائرهم و تنقص من ضمائرهم و تنقض من مرائرهم حتى تصير البدعة التي أحدثوها غامرة للسنة التي كانوا يعرفونها و لقد كان الحجاج و من ولاه كعبد الملك و الوليد و من كان قبلهما و بعدهما من فراعنة بني أمية على إخفاء محاسن علي ع و فضائله و فضائل ولده و شيعته و إسقاط أقدارهم أحرص منهم على إسقاط قراءة عبد الله و أبي لأن تلك القراءات لا تكون سببا لزوال ملكهم و فساد أمرهم و انكشاف حالهم و في اشتهار فضل علي ع و ولده و إظهار محاسنهم بوارهم و تسليط حكم الكتاب المنبوذ عليهم فحرصوا و اجتهدوا في إخفاء فضائله و حملوا الناس على كتمانها و سترها و أبى الله أن يزيد أمره و أمر ولده إلا استنارة و إشراقا و حبهم إلا شغفا و شدة و ذكرهم إلا انتشارا و كثرة و حجتهم إلا وضوحا و قوة و فضلهم إلا ظهورا و شأنهم إلا علوا و أقدارهم إلا إعظاما حتى أصبحوا بإهانتهم إياهم أعزاء و بإماتتهم ذكرهم أحياء و ما أرادوا به و بهم من الشر تحول خيرا فانتهى إلينا من ذكر فضائله و خصائصه و مزاياه و سوابقه ما لم يتقدمه السابقون و لا ساواه فيه القاصدون و لا يلحقه الطالبون و لو لا أنها كانت كالقبلة المنصوبة في الشهرة و كالسنن المحفوظة في الكثرة لم يصل إلينا منها في دهرنا حرف واحد إذا كان الأمر كما وصفناه.

قال فأما ما احتج به الجاحظ بإمامة أبي بكر بكونه أول الناس إسلاما فلو كان هذا احتجاجا صحيحا لاحتج به أبو بكر يوم السقيفة و ما رأيناه صنع ذلك لأنه أخذ بيد عمر و يد أبي عبيدة بن الجراح و قال للناس قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا منهما من شئتم و لو كان هذا احتجاجا صحيحا لما قال عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها و لو كان

احتجاجا صحيحا لادعى واحد من الناس لأبي بكر الإمامة في عصره أو بعد عصره بكونه سبق إلى الإسلام و ما عرفنا أحدا ادعى له ذلك على أن جمهور المحدثين لم يذكروا أن أبا بكر أسلم إلا بعد عدة من الرجال منهم علي بن أبي طالب و جعفر أخوه و زيد بن حارثة و أبو ذر الغفاري و عمرو بن عنبسة السلمي و خالد بن سعيد بن العاص و خباب بن الأرت و إذا تأملنا الروايات الصحيحة و الأسانيد القوية و الوثيقة وجدناها كلها ناطقة بأن عليا ع أول من أسلم.

فأما الرواية عن ابن عباس أن أبا بكر أولهم إسلاما فقد روي عن ابن عباس خلاف ذلك بأكثر مما رووا و أشهر فمن ذلك

ما رواه يحيى بن حماد عن أبي عوانة و سعيد بن عيسى عن أبي داود الطيالسي عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس أنه قال أول من صلى من الرجال علي ع

وروى الحسن البصري قال حدثنا عيسى بن راشد عن أبي بصير عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض الله تعالى الاستغفار لعلي ع في القرآن على كل مسلم بقوله تعالى رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا وَ لِإِخْوانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونا بِالْإِيمانِ فكل من أسلم بعد علي فهو يستغفر لعلي ع

وروى سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال السباق ثلاثة سبق يوشع بن نون إلى موسى و سبق صاحب يس إلى عيسى و سبق علي بن أبي طالب إلى محمد عليه و عليهم السلام

فهذا قول ابن عباس في سبق علي ع إلى الإسلام و هو أثبت من حديث الشعبي و أشهر على أنه قد روي عن الشعبي خلاف ذلك من حديث

أبي بكر الهذلي و داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال رسول الله ص لعلي ع هذا أول من آمن بي و صدقني و صلى معي

قال فأما الأخبار الواردة بسبقه إلى الإسلام المذكورة في الكتب الصحاح و الأسانيد الموثوق بها فمنها:

ما روى شريك بن عبد الله عن سليمان بن المغيرة عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود أنه قال أول شيء علمته من أمر رسول الله ص أني قدمت مكة مع عمومة لي و ناس من

قومي و كان من أنفسنا شراء عطر فأرشدنا إلى العباس بن عبد المطلب فانتهينا إليه و هو جالس إلى زمزم فبينا نحن عنده جلوسا إذ أقبل رجل من باب الصفا و عليه ثوبان أبيضان و له وفرة إلى أنصاف أذنيه جعدة أشم أقنى أدعج العينين كث اللحية براق الثنايا أبيض تعلوه حمرة كأنه القمر ليلة البدر و على يمينه غلام مراهق أو محتلم حسن الوجه تقفوهم امرأة قد سترت محاسنها حتى قصدوا نحو الحجر فاستلمه و استلمه الغلام ثم استلمته المرأة ثم طاف بالبيت سبعا و الغلام و المرأة يطوفان معه ثم استقبل الحجر فقام و رفع يديه و كبر و قام الغلام إلى جانبه و قامت المرأة خلفها فرفعت يديها و كبرت فأطال القنوت ثم ركع و ركع الغلام و المرأة ثم رفع رأسه فأطال و رفع الغلام و المرأة معه يصنعان مثل ما يصنع فلما رأينا شيئا ننكره لا نعرفه بمكة أقبلنا على العباس فقلنا يا أبا الفضل إن هذا الدين ما كنا نعرفه فيكم قال أجل و الله قلنا فمن هذا قال هذا ابن أخي هذا محمد بن عبد الله و هذا الغلام ابن أخي أيضا هذا علي بن أبي طالب و هذه المرأة زوجة محمد هذه خديجة بنت خويلد و الله ما على وجه الأرض أحد يدين بهذا الدين إلا هؤلاء الثلاثة

و من حديث موسى بن داود عن خالد بن نافع عن عفيف بن قيس الكندي و قد رواه عن عفيف أيضا مالك بن إسماعيل النهدي و الحسن بن عنبسة الوراق و إبراهيم بن محمد بن ميمونة قالوا جميعا حدثنا سعيد بن جشم عن أسد بن عبد الله البجلي عن يحيى بن عفيف بن قيس عن أبيه قال كنت في الجاهلية عطارا فقدمت مكة فنزلت على العباس بن عبد المطلب فبينا أنا جالس عنده أنظر إلى الكعبة و قد تحلقت الشمس في السماء أقبل شاب كأن في وجهه القمر حتى رمى ببصره إلى السماء فنظر إلى الشمس ساعة ثم أقبل حتى دنا من الكعبة فصف قدميه يصلي فخرج على أثره فتى كأن وجهه صفيحة يمانية فقام عن يمينه فجاءت امرأة متلففة في ثيابها فقامت خلفهما فأهوى الشاب راكعا فركعا معه ثم أهوى إلى الأرض ساجدا فسجدا معه فقلت للعباس يا أبا الفضل أمر عظيم فقال أمر و الله عظيم أ تدري من هذا الشاب قلت لا قال هذا ابن أخي هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب أ تدري من هذا الفتى قلت لا قال هذا ابن أخي علي بن أبي طالب بن عبد المطلب أ تدري من المرأة قلت لا قال هذه ابنة خويلد بن أسد بن عبد العزى هذه خديجة زوج محمد هذا و

إن محمدا هذا يذكر أن إلهه إله السماء و الأرض و أمره بهذا الدين فهو عليه كما ترى و يزعم أنه نبي و قد صدقه على قوله علي ابن عمه هذا الفتى و زوجته خديجة هذه المرأة و الله ما أعلم على وجه الأرض كلها أحدا على هذا الدين غير هؤلاء الثلاثة قال عفيف فقلت له فما تقولون أنتم قال ننتظر الشيخ ما يصنع يعني أبا طالب أخاه

وروى عبد الله بن موسى و الفضل بن دكين و الحسن بن عطية قالوا حدثنا خالد بن طهمان عن نافع بن أبي نافع عن معقل بن يسار قال كنت أوصى النبي ص فقال لي هل لك أن نعود فاطمة قلت نعم يا رسول الله فقام يمشي متوكئا علي و قال أما إنه سيحمل ثقلها غيرك و يكون أجرها لك قال فو الله كأنه لم يكن علي من ثقل النبي ص شيء فدخلنا على فاطمة ع فقال لها ص كيف تجدينك قالت لقد طال أسفي و اشتد حزني و قال لي النساء زوجك أبوك فقيرا لا مال له فقال لها أ ما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلما و أكثرهم علما و أفضلهم حلما قالت بلى رضيت يا رسول الله: و قد روى هذا الخبر يحيى بن عبد الحميد و عبد السلام بن صالح عن قيس بن الربيع عن أبي أيوب الأنصاري بألفاظه أو نحوها

وروى عبد السلام بن صالح عن إسحاق الأزرق عن جعفر بن محمد عن آبائه أن رسول الله ص لما زوج فاطمة دخل النساء عليها فقلن يا بنت رسول الله خطبك فلان و فلان فردهم عنك و زوجك فقيرا لا مال له فلما دخل عليها أبوها ص رأى ذلك في وجهها فسألها فذكرت له ذلك فقال يا فاطمة إن الله أمرني فأنكحتك أقدمهم سلما و أكثرهم علما و أعظمهم حلما و ما زوجتك إلا بأمر من السماء أ ما علمت أنه أخي في الدنيا و الآخرة

وروى عثمان بن سعيد عن الحكم بن ظهير عن السدي أن أبا بكر و عمر خطبا فاطمة ع فردهما رسول الله ص و قال لم أومر بذلك فخطبها علي ع فزوجه إياها و قال لها زوجتك أقدم الأمة إسلاما

و ذكر تمام الحديث قال و قد روى هذا الخبر جماعة من الصحابة منهم أسماء بنت عميس و أم أيمن و ابن عباس و جابر بن عبد الله.

قال و قد روى محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أبي رافع قال أتيت أبا ذر بالربذة أودعه فلما أردت الانصراف قال لي و لأناس معي ستكون فتنة فاتقوا الله و عليكم

بالشيخ علي بن أبي طالب فاتبعوه فإني سمعت رسول الله ص يقول له أنت أول من آمن بي و أول من يصافحني يوم القيامة و أنت الصديق الأكبر و أنت الفاروق الذي يفرق بين الحق و الباطل و أنت يعسوب المؤمنين و المال يعسوب الكافرين و أنت أخي و وزيري و خير من أترك بعدي تقضي ديني و تنجز موعدي

قال و قد روى ابن أبي شيبة عن عبد الله بن نمير عن العلاء بن صالح عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الأسدي قال سمعت علي بن أبي طالب يقول أنا عبد الله و أخو رسوله و أنا الصديق الأكبر لا يقولها غيري إلا كذاب و لقد صليت قبل الناس سبع سنين

وروت معاذة بنت عبد الله العدوية قالت سمعت عليا ع يخطب على منبر البصرة و يقول أنا الصديق الأكبر آمنت قبل أن يؤمن أبو بكر و أسلمت قبل أن يسلم

وروى حبة بن جوين العرني أنه سمع عليا ع يقول أنا أول رجل أسلم مع رسول الله ص: رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين

وروى عثمان بن سعيد الخراز عن علي بن حرار عن علي بن عامر عن أبي الحجاف عن حكيم مولى زاذان قال سمعت عليا ع يقول صليت قبل الناس سبع سنين و كنا نسجد و لا نركع و أول صلاة ركعنا فيها صلاة العصر فقلت يا رسول الله ما هذا قال أمرت به

وروى إسماعيل بن عمرو عن قيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال صلى رسول الله ص يوم الإثنين و صلى علي يوم الثلاثاء بعده

و في الرواية الأخرى عن أنس بن مالك استنبئ النبي ص يوم الإثنين و أسلم علي يوم الثلاثاء بعده

و روى أبو رافع أن رسول الله ص صلى أول صلاة صلاها غداة الإثنين و صلت خديجة آخر نهار يومها ذلك و صلى علي ع يوم الثلاثاء غدا ذلك اليوم

قال و قد روي بروايات مختلفة كثيرة متعددة عن زيد بن أرقم و سلمان الفارسي و جابر بن عبد الله و أنس بن مالك أن عليا ع أول من أسلم و ذكر الروايات و الرجال بأسمائهم و

روى سلمة بن كهيل عن رجاله الذين ذكرهم أبو جعفر في الكتاب أن رسول الله ص قال أولكم ورودا علي الحوض أولكم إسلاما علي بن أبي طالب

وروى ياسين بن محمد بن أيمن عن أبي حازم مولى ابن عباس عن ابن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب و هو يقول كفوا عن علي بن أبي طالب فإني سمعت من رسول الله ص يقول فيه خصالا لو أن خصلة منها في جميع آل الخطاب كان أحب لي مما طلعت عليه الشمس كنت ذات يوم و أبو بكر و عثمان و عبد الرحمن بن عوف و أبو عبيدة مع نفر من أصحاب رسول الله ص نطلبه فانتهينا إلى باب أم سلمة فوجدنا عليا متكئا على نجاف الباب فقلنا أردنا رسول الله ص فقال هو في البيت رويدكم فخرج رسول الله ص فسرنا حوله فاتكأ على علي ع و ضرب بيده على منكبه فقال أبشر يا علي بن أبي طالب إنك مخاصم و إنك تخصم الناس بسبع لا يجاريك أحد في واحدة منهن أنت أول الناس إسلاما و أعلمهم بأيام الله

و ذكر الحديث.

قال و قد روى أبو سعيد الخدري عن النبي ص مثل هذا الحديث.

قال روى أبو أيوب الأنصاري عن رسول الله ص أنه قال لقد صلت الملائكة علي و على علي ع سبع سنين و ذلك أنه لم يصل معي رجل فيها غيره

قال أبو جعفر فأما ما رواه الجاحظ من قوله ص إنما تبعني حر و عبد

فإنه لم يسم في هذا الحديث أبا بكر و بلالا و كيف و أبو بكر لم يشتر بلالا إلا بعد ظهور الإسلام بمكة فلما أظهر بلال إسلامه عذبه أمية بن خلف و لم يكن ذلك حال إخفاء رسول الله ص الدعوة و لا في ابتداء أمر الإسلام.

و قد قيل إنه ع إنما عنى بالحر علي بن أبي طالب و بالعبد زيد بن حارثة.

و روى ذلك محمد بن إسحاق قال و قد روى إسماعيل بن نصر الصفار عن محمد بن ذكوان عن الشعبي قال قال الحجاج للحسن و عنده جماعة من التابعين و ذكر علي بن أبي طالب ما تقول أنت يا حسن فقال ما أقول هو أول من صلى إلى القبلة و أجاب دعوة رسول الله ص و إن لعلي منزلة من ربه و قرابة من رسوله و قد سبقت له سوابق لا يستطيع ردها أحد فغضب الحجاج غضبا شديدا و قام عن سريره فدخل بعض البيوت و أمر بصرفنا.

قال الشعبي و كنا جماعة ما منا إلا من نال من علي ع مقاربة للحجاج غير الحسن بن أبي الحسن رحمه الله

و روى محرز بن هشام عن إبراهيم بن سلمة عن محمد بن عبيد الله قال قال رجل للحسن ما لنا لا نراك تثني على علي و تقرظه قال كيف و سيف الحجاج يقطر دما إنه لأول من أسلم و حسبكم بذلك.

قال فهذه الأخبار.

و أما الأشعار المروية فمعروفة كثيرة منتشرة فمنها قول عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب مجيبا للوليد بن عقبة بن أبي معيط

و إن ولي الأمر بعد محمد علي و في كل المواطن صاحبه

وصي رسول الله حقا و صنوه و أول من صلى و من لان جانبه

و قال خزيمة بن ثابت في هذا

وصي رسول الله من دون أهله و فارسه مذ كان في سالف الزمن

و أول من صلى من الناس كلهم سوى خيرة النسوان و الله ذو منن

و قال أبو سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس حين بويع أبو بكر

ما كنت أحسب أن الأمر منصرف عن هاشم ثم منها عن أبي حسن

أ ليس أول من صلى لقبلتهم و أعلم الناس بالأحكام و السنن

و قال أبو الأسود الدؤلي يهدد طلحة و الزبير

و إن عليا لكم مصحر يماثله الأسد الأسود

أما إنه أول العابدين بمكة و الله لا يعبد

و قال سعيد بن قيس الهمداني يرتجز بصفين

هذا علي و ابن عم المصطفى أول من أجابه فيما روى

هو الإمام لا يبالي من غوى

و قال زفر بن يزيد بن حذيفة الأسدي

فحوطوا عليا و انصروه فإنه وصي و في الإسلام أول أول

و إن تخذلوه و الحوادث جمة فليس لكم عن أرضكم متحول

قال و الأشعار كالأخبار إذا امتنع في مجيء القبيلين التواطؤ و الاتفاق كان ورودهما حجة فأما قول الجاحظ فأوسط الأمور أن نجعل إسلامهما معا فقد أبطل بهذا ما احتج به لإمامة أبي بكر لأنه احتج بالسبق و قد عدل الآن عنه.

قال أبو جعفر و يقال لهم لسنا نحتاج من ذكر سبق علي ع إلا مجامعتكم إيانا على أنه أسلم قبل الناس و دعواكم أنه أسلم و هو طفل دعوى غير مقبولة لا بحجة.

فإن قلتم و دعوتكم أنه أسلم و هو بالغ دعوى غير مقبولة إلا بحجة

قلنا قد ثبت إسلامه بحكم إقراركم و لو كان طفلا لكان في الحقيقة غير مسلم لأن اسم الإيمان و الإسلام و الكفر و الطاعة و المعصية إنما يقع على البالغين دون الأطفال و المجانين و إذا أطلقتم و أطلقنا اسم الإسلام فالأصل في الإطلاق الحقيقة كيف

و قد قال النبي ص أنت أول من آمن بي و أنت أول من صدقني

و قال لفاطمة زوجتك أقدمهم سلما أو قال إسلاما

فإن قالوا إنما دعاه النبي ص إلى الإسلام على جهة العرض لا التكليف.

قلنا قد وافقتمونا على الدعاء و حكم الدعاء حكم الأمر و التكليف ثم ادعيتم أن ذلك كان على وجه العرض و ليس لكم أن تقبلوا معنى الدعاء عن وجهه إلا لحجة.

فإن قالوا لعله كان على وجه التأديب و التعليم كما يعتمد مثل ذلك مع الأطفال قلنا إن ذلك إنما يكون إذا تمكن الإسلام بأهله أو عند النشوء عليه و الولادة فيه فأما في دار الشرك فلا يقع مثل ذلك لا سيما إذا كان الإسلام غير معروف و لا معتاد بينهم على أنه ليس من سنة النبي ص دعاء أطفال المشركين إلى الإسلام و التفريق بينهم و بين آبائهم قبل أن يبلغوا الحلم.

و أيضا فمن شأن الطفل اتباع أهله و تقليد أبيه و المضي على منشئه و مولده و قد كانت منزلة النبي ص حينئذ منزلة ضيق و شدة و وحدة و هذه منازل لا ينتقل إليها إلا من ثبت الإسلام عنده بحجة و دخل اليقين قلبه بعلم و معرفة.

فإن قالوا إن عليا ع كان يألف النبي ص فوافقه على طريق المساعدة له قلنا إنه و إن كان يألفه أكثر من أبويه و إخوته و عمومته و أهل بيته و لم يكن الإلف ليخرجه عما نشأ عليه و لم يكن الإسلام مما غذي به و كرر على سمعه لأن الإسلام هو خلع الأنداد و البراءة ممن أشرك بالله و هذا لا يجتمع في اعتقاد طفل.

و من العجب قول العباس لعفيف بن قيس ننتظر الشيخ و ما يصنع فإذا كان العباس و حمزة ينتظران أبا طالب و يصدران عن رأيه فكيف يخالفه ابنه و يؤثر القلة على الكثرة و يفارق المحبوب إلى المكروه و العز إلى الذل و الأمن إلى الخوف عن غير معرفة و لا علم بما فيه.

فأما قوله إن المقلل يزعم أنه أسلم و هو ابن خمس سنين و المكثر يزعم أنه أسلم و هو ابن تسع سنين فأول ما يقال في ذلك إن الأخبار جاءت في سنه ع يوم أسلم على خمسة أقسام فجعلناه في قسمين القسم الأول الذين قالوا أسلم و هو ابن خمس عشرة سنة

حدثنا بذلك أحمد بن سعيد الأسدي عن إسحاق بن بشر القرشي عن الأوزاعي عن حمزة بن حبيب عن شداد بن أوس قال سألت خباب بن الأرت عن إسلام علي فقال أسلم و هو ابن خمس عشرة سنة و لقد رأيته يصلي قبل الناس مع النبي ص و هو يومئذ بالغ مستحكم البلوغ

و روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن أن أول من أسلم علي بن أبي طالب و هو ابن خمس عشرة سنة

القسم الثاني الذين قالوا إنه أسلم و هو ابن أربع عشرة سنة

رواه أبو قتادة الحراني عن أبي حازم الأعرج عن حذيفة بن اليمان قال كنا نعبد الحجارة و نشرب الخمر و علي من أبناء أربع عشرة سنة قائم يصلي مع النبي ص ليلا و نهارا و قريش يومئذ تسافه رسول الله ص ما يذب عنه إلا علي ع

و روى ابن أبي شيبة عن جرير بن عبد الحميد قال أسلم علي و هو ابن أربع عشرة سنة

القسم الثالث الذين قالوا أسلم و هو ابن إحدى عشرة سنة

رواه إسماعيل بن عبد الله الرقي عن محمد بن عمر عن عبد الله بن سمعان عن جعفر بن محمد ع عن أبيه محمد بن علي ع أن عليا حين أسلم كان ابن إحدى عشرة سنة

وروى عبد الله بن زياد المدني عن محمد بن علي الباقر ع قال أول من آمن بالله علي بن أبي طالب و هو ابن إحدى عشرة سنة و هاجر إلى المدينة و هو ابن أربع و عشرين سنة

القسم الرابع الذين قالوا إنه أسلم و هو ابن عشر سنين

رواه نوح بن دراج عن محمد بن إسحاق قال أول ذكر آمن و صدق بالنبوة علي بن أبي طالب ع و هو ابن عشر سنين ثم أسلم زيد بن حارثة ثم أسلم أبو بكر و هو ابن ست و ثلاثين سنة فيما بلغنا

القسم الخامس الذين قالوا إنه أسلم و هو ابن تسع سنين

رواه الحسن بن عنبسة الوراق عن سليم مولى الشعبي عن الشعبي قال أول من أسلم من الرجال علي بن أبي طالب و هو ابن تسع سنين و كان له يوم قبض رسول الله ص تسع و عشرون سنة

قال شيخنا أبو جعفر فهذه الأخبار كما تراها فإما أن يكون الجاحظ جهلها أو قصد العناد.

فأما قوله فالقياس أن نأخذ بأوسط الأمرين من الروايتين فنقول إنه أسلم و هو ابن سبع سنين فإن هذا تحكم منه و يلزمه مثله في رجل ادعى قبل رجل عشرة دراهم فأنكر ذلك و قال إنما يستحق قبلي أربعة دراهم فينبغي أن نأخذ الأمر المتوسط و يلزمه سبعة دراهم و يلزمه في أبي بكر حيث قال قوم كان كافرا و قال قوم كان إماما عادلا أن نقول أعدل الأقاويل أوسطها و هو منزلة بين المنزلتين فنقول كان فاسقا ظالما و كذلك في جميع الأمور المختلف فيها.

فأما قوله و إنما يعرف حق ذلك من باطله بأن نحصي سني ولاية عثمان و عمر و أبي بكر و سني الهجرة و مقام النبي ص بمكة بعد الرسالة إلى أن هاجر فيقال له لو كانت الروايات متفقة على هذه التاريخات لكان لهذا القول مساغ و لكن الناس قد اختلفوا في ذلك

فقيل إن رسول الله ص أقام بمكة بعد الرسالة خمس عشرة سنة رواه ابن عباس

و قيل ثلاث عشرة سنة و روي عن ابن عباس أيضا

و أكثر الناس يرونه

و قيل عشر سنين رواه عروة بن الزبير و هو قول الحسن البصري و سعيد بن المسيب

و اختلفوا في سن رسول الله ص فقال قوم كان ابن خمس و ستين و قيل كان ابن ثلاث و ستين و قيل كان ابن ستين و اختلفوا في سن علي ع فقيل كان ابن سبع و ستين و قيل كان ابن خمس و ستين و قيل ابن ثلاث و ستين و قيل ابن ستين و قيل ابن تسع و خمسين.

فكيف يمكن مع هذه الاختلافات تحقيق هذه الحال و إنما الواجب أن يرجع إلى إطلاق قولهم أسلم علي فإن هذا الاسم لا يكون مطلقا إلا على البالغ كما لا يطلق اسم الكافر إلا على البالغ على أن ابن إحدى عشرة سنة يكون بالغا و يولد له الأولاد فقد روت الرواة أن عمرو بن العاص لم يكن أسن من ابنه عبد الله إلا باثنتي عشرة سنة و هذا يوجب أنه احتلم و بلغ في أقل من إحدى عشرة سنة.

و روي أيضا أن محمد بن عبد الله بن العباس كان أصغر من أبيه [علي بن] عبد الله بن العباس بإحدى عشرة سنة فيلزم الجاحظ أن يكون عبد الله بن العباس حين مات رسول الله ص غير مسلم على الحقيقة و لا مثاب و لا مطيع بالإسلام لأنه كان يومئذ ابن عشر سنين

رواه هشيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال توفي رسول الله ص و أنا ابن عشر سنين

. قال الجاحظ فإن قالوا فلعله و هو ابن سبع سنين أو ثماني سنين قد بلغ من فطنته و ذكائه و صحة لبه و صدق حدسه و انكشاف العواقب له و إن لم يكن جرب الأمور و لا فاتح الرجال و لا نازع الخصوم ما يعرف به جميع ما يحب على البالغ معرفته و الإقرار به قيل لهم إنما نتكلم على ظواهر الأحوال و ما شاهدنا عليه طبائع الأطفال فإنا وجدنا حكم ابن سبع سنين أو ثمان ما لم يعلم باطن أمره و خاصة طبعه حكم الأطفال و ليس لنا أن نزيل ظاهر حكمه و الذي نعرف من حال أفناء جنسه بلعل و عسى لأنا و إن كنا لا ندري لعله قد كان ذا فضيلة في الفطنة فلعله قد كان ذا نقص فيها.

هذا على تجويز أن يكون علي ع في الغيب قد أسلم و هو ابن سبع أو ثمان إسلام البالغ غير أن الحكم على مجرى أمثاله و أشكاله الذين أسلموا و هم في مثل سنه إذ كان إسلام هؤلاء عن تربية الحاضن و تلقين القيم و رياضة السائس.

فأما عند التحقيق فإنه لا تجويز لمثل ذلك لأنه لو كان أسلم و هو ابن سبع أو ثمان و عرف فضل ما بين الأنبياء و الكهنة و فرق ما بين الرسل و السحرة و فرق ما بين خبر النبي و

المنجم و حتى عرف كيد الأريب و موضع الحجة و بعد غور المتنبئ كيف يلبس على العقلاء و تستمال عقول الدهماء و عرف الممكن في الطبع من الممتنع و ما يحدث بالاتفاق مما يحدث بالأسباب و عرف قدر القوى و غاية الحيلة و منتهى التمويه و الخديعة و ما لا يحتمل أن يحدثه إلا الخالق سبحانه و ما يجوز على الله في حكمته مما لا يجوز و كيف التحفظ من الهوى و الاحتراس من الخداع لكان كونه على هذه الحال و هذه مع فرط الصبا و الحداثة و قلة التجارب و الممارسة خروجا من العادة و من المعروف مما عليه تركيب هذه الخلقة و ليس يصل أحد إلى معرفة نبي و كذب متنبئ حتى يجتمع فيه هذه المعارف التي ذكرناها و الأسباب التي وصفناها و فصلناها و لو كان علي ع على هذه الصفة و معه هذه الخاصية لكان حجة على العامة و آية تدل على النبوة و لم يكن الله عز و جل ليخصه بمثل هذه الأعجوبة إلا و هو يريد أن يحتج بها و يجعلها قاطعة لعذر الشاهد و حجة على الغائب و لو لا أن الله أخبر عن يحيى بن زكريا أنه آتاه الحكم صبيا و أنه أنطق عيسى في المهد ما كانا في الحكم و لا في المغيب إلا كسائر الرسل و ما عليه جميع البشر فإذا لم ينطق لعلي ع بذلك قرآن و لا جاء الخبر به مجيء الحجة القاطعة و المشاهدة القائمة فالمعلوم عندنا في الحكم أن طباعه كطباع عميه حمزة و العباس و هما أمس بمعدن جماع الخير منه أو كطباع جعفر و عقيل من رجال قومه و سادة رهطه و لو أن إنسانا ادعى مثل ذلك لأخيه جعفر أو لعميه حمزة و العباس ما كان عندنا في أمره إلا مثل ما عندنا فيه أجاب شيخنا أبو جعفر رحمه الله فقال هذا كله مبني على أنه أسلم و هو ابن سبع أو ثمان و نحن قد بينا أنه أسلم بالغا ابن خمس عشرة سنة أو ابن أربع عشرة سنة على أنا لو نزلنا على حكم الخصوم و قلنا ما هو الأشهر و الأكثر من الرواية و هو أنه أسلم و هو ابن عشر لم يلزم ما قاله الجاحظ لأن ابن عشر قد يستجمع عقله و يعلم من مبادئ المعارف ما يستخرج به كثيرا من الأمور المعقولة و متى كان الصبي عاقلا مميزا كان مكلفا بالعقليات و إن كان تكليفه بالشرعيات موقوفا على حد آخر و غاية أخرى فليس بمنكر أن يكون علي ع و هو ابن عشر قد عقل المعجزة فلزمه الإقرار بالنبوة و أسلم إسلام عالم عارف لا إسلام مقلد تابع و إن كان ما نسقه الجاحظ و عدده من معرفة السحر و النجوم و الفصل بينهما و بين النبوة و

معرفة ما يجوز في الحكمة مما لا يجوز و ما لا يحدثه إلا الخالق و الفرق بينه و بين ما يقدر عليه القادرون بالقدرة و معرفة التمويه و الخديعة و التلبيس و المماكرة شرطا في صحة الإسلام لما صح إسلام أبي بكر و لا عمر و لا غيرهما من العرب و إنما التكليف لهؤلاء بالجمل و مبادئ المعارف لا بدقائقها و الغامض منها و ليس يفتقر الإسلام إلى أن يكون المسلم قد فاتح الرجال و جرب الأمور و نازع الخصوم و إنما يفتقر إلى صحة الغريزة و كمال العقل و سلامة الفطرة أ لا ترى أن طفلا لو نشأ في دار لم يعاشر الناس بها و لا فاتح الرجال و لا نازع الخصوم ثم كمل عقله و حصلت العلوم البديهية عنده لكان مكلفا بالعقليات.

فأما توهمه أن عليا ع أسلم عن تربية الحاضن و تلقين القيم و رياضة السائس فلعمري إن محمدا ص كان حاضنه و قيمه و سائسه و لكن لم يكن منقطعا عن أبيه أبي طالب و لا عن إخوته طالب و عقيل و جعفر و لا عن عمومته و أهل بيته و ما زال مخالطا لهم ممتزجا بهم مع خدمته لمحمد ص فما باله لم يمل إلى الشرك و عبادة الأصنام لمخالطته إخوته و أباه و عمومته و أهله و هم كثير و محمد ص واحد و أنت تعلم أن الصبي إذا كان له أهل ذوو كثرة و فيهم واحد يذهب إلى رأي مفرد لا يوافقه عليه غيره منهم فإنه إلى ذوي الكثرة أميل و عن ذي الرأي الشاذ المنفرد أبعد و على أن عليا ع لم يولد في دار الإسلام و إنما ولد في دار الشرك و ربي بين المشركين و شاهد الأصنام و عاين بعينه أهله و رهطه يعبدونها فلو كان في دار الإسلام لكان في القول مجال و لقيل إنه ولد بين المسلمين فإسلامه عن تلقين الظئر و عن سماع كلمة الإسلام و مشاهدة شعاره لأنه لم يسمع غيره و لا خطر بباله سواه فلما لم يكن ولد كذلك ثبت أن إسلامه إسلام المميز العارف بما دخل عليه و لو لا أنه كذلك لما مدحه رسول الله ص بذلك و لا أرضى ابنته فاطمة لما وجدت من تزويجه

بقوله لها زوجتك أقدمهم سلما

و لا قرن إلى

قوله و أكثرهم علما و أعظمهم حلما

و الحلم العقل و هذان الأمران غاية الفضل فلو لا أنه أسلم إسلام عارف عالم مميز لما ضم إسلامه إلى العلم و الحلم اللذين وصفه بهما و كيف يجوز أن يمدحه بأمر لم يكن مثابا عليه و لا معاقبا به لو تركه و لو كان إسلامه عن تلقين و تربية لما افتخر هو ع به على رءوس الأشهاد و لا خطب على المنبر و هو بين عدو و محارب و خاذل منافق

فقال أنا عبد الله و أخو رسوله و أنا الصديق الأكبر و الفاروق الأعظم صليت قبل الناس سبع سنين و أسلمت قبل إسلام أبي بكر و آمنت قبل إيمانه

فهل بلغكم أن أحدا من أهل ذلك العصر أنكر ذلك أو عابه أو ادعاه لغيره أو قال له إنما كنت طفلا أسلمت على تربية محمد ص ذلك و تلقينه إياك كما يعلم الطفل الفارسية و التركية منذ يكون رضيعا فلا فخر له في تعلم ذلك و خصوصا في عصر قد حارب فيه أهل البصرة و الشام و النهروان و قد اعتورته الأعداء و هجته الشعراء فقال فيه النعمان بن بشير

لقد طلب الخلافة من بعيد	و سارع في الضلال أبو تراب
معاوية الإمام و أنت منها	على وتح بمنقطع السراب

و قال فيه أيضا بعض الخوارج

دسسنا له تحت الظلام ابن ملجم	جزاء إذا ما جاء نفسا كتابها
أبا حسن خذها على الرأس ضربة	بكف كريم بعد موت ثوابها

و قال عمران بن حطان يمدح قاتله

يا ضربة من تقي ما أراد بها	إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره حينا فأحسبه	أوفى البرية عند الله ميزانا

فلو وجد هؤلاء سبيلا إلى دحض حجة فيما كان يفخر به من تقدم إسلامه لبدءوا بذلك و تركوا ما لا معنى له.

و قد أوردنا ما مدحه الشعراء به من سبقه إلى الإسلام فكيف لم يرد على هؤلاء الذين مدحوه بالسبق شاعر واحد من أهل حربه و لقد قال في أمهات الأولاد قولا خالف فيه عمر

فذكروه بذلك و عابوه فكيف تركوا أن يعيبوه بما كان يفتخر به مما لا فخر فيه عندهم و عابوه بقوله في أمهات الأولاد.

ثم يقال له خبرنا عن عبد الله بن عمر و قد أجازه النبي ص يوم الخندق و لم يجزه يوم أحد هل كان يميز ما ذكرته و هل كان يعلم فرق ما بين النبي و المتنبئ و يفصل بين السحر و المعجزة إلى غيره مما عددت و فصلت.

فإن قال نعم و تجاسر على ذلك قيل له فعلي ع بذلك أولى من ابن عمر لأنه أذكى و أفطن بلا خلاف بين العقلاء و أنى يشك في ذلك و قد رويتم أنه لم يميز بين الميزان و العود بعد طول السن و كثرة التجارب و لم يميز أيضا بين إمام الرشد و إمام الغي فإنه امتنع من بيعة علي ع و طرق على الحجاج بابه ليلا ليبايع لعبد الملك كيلا يبيت تلك الليلة بلا إمام زعم لأنه

روي عن النبي ص أنه قال من مات و لا إمام له مات ميتة جاهلية

و حتى بلغ من احتقار الحجاج له و استرذاله حاله أن أخرج رجله من الفراش فقال أصفق بيدك عليها فذلك تمييزه بين الميزان و العود و هذا اختياره في الأئمة و حال علي ع في ذكائه و فطنته و توقد حسه و صدق حدسه معلومة مشهورة فإذا جاز أن يصح إسلام ابن عمر و يقال عنه إنه عرف تلك الأمور التي سردها الجاحظ و نسقها و أظهر فصاحته و تشدقه فيها فعلي بمعرفة ذلك أحق و بصحة إسلامه أولى.

و إن قال لم يكن ابن عمر يعلم و يعرف ذلك فقد أبطل إسلامه و طعن في رسول الله ص حيث حكم بصحة إسلامه و أجازه يوم الخندق

لأنه ع كان قال لا أجيز إلا البالغ العاقل

و لذلك لم يجزه يوم أحد.

ثم يقال له إن ما نقوله في بلوغ علي ع الحد الذي يحسن فيه التكليف العقلي بل يجب و هو ابن عشر سنين ليس بأعجب من مجيء الولد لستة أشهر و قد صحح ذلك أهل العلم و استنبطوه من الكتاب و إن كان خارجا من التعارف و التجارب و العادة و كذلك مجيء الولد لسنتين خارج أيضا عن التعارف و العادة و قد صححه الفقهاء و الناس.

و يروى أن معاذا لما نهى عمر عن رجم الحامل تركها حتى ولدت غلاما قد نبتت ثنيتاه فقال أبوه ابني و رب الكعبة فثبت ذلك سنة يعمل بها الفقهاء و قد وجدنا العادة تقضي بأن الجارية تحيض لاثنتي عشرة سنة و أنه أقل سن تحيض فيه المرأة و قد يكون في الأقل نساء يحضن لعشر و لتسع و قد ذكر ذلك الفقهاء و قد قال الشافعي في اللعان لو جاءت المرأة بحمل و زوجها صبي له دون عشر سنين لم يكن ولدا له لأن من لم يبلغ عشر سنين من الصبيان لا يولد له و إن كان له عشر سنين جاز أن يكون الولد له و كان بينهما لعان إذا لم يقر به.

و قال الفقهاء أيضا إن نساء تهامة يحضن لتسع سنين لشدة الحر ببلادهن.

قال الجاحظ و لو لم يعرف باطل هذه الدعوى من آثر التقوى و تحفظ من الهوى إلا بترك علي ع ذكر ذلك لنفسه و الاحتجاج به على خصمه و قد نازع الرجال و ناوى الأكفاء و جامع أهل الشورى لكان كافيا و متى لم تصح لعلي ع هذه الدعوى في أيامه و لم يذكرها أهل عصره فهي عن ولده أعجز و منهم أضعف.

و لم ينقل أن عليا ع احتج بذلك في موقف و لا ذكره في مجلس و لا قام به خطيبا و لا أدلى به واثقا لا سيما و قد رضيه الرسول ص عندكم مفزعا و معلما و جعله للناس إماما و لا ادعى له أحد ذلك في عصره كما لم يدعه لنفسه حتى يقول إنسان واحد الدليل على إمامته أن النبي ص دعاه إلى الإسلام أو كلفه التصديق قبل بلوغه ليكون ذلك آية للناس في عصره و حجة له و لولده من بعده فهذا كان أشد على طلحة و الزبير و عائشة من كل ما ادعاه من فضائله و سوابقه و ذكر قرابته.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله إن مثل الجاحظ مع فضله و علمه لا يخفى عليه كذب هذه الدعوى و فسادها و لكنه يقول ما يقوله تعصبا و عنادا و قد روى الناس كافة افتخار علي ع بالسبق إلى الإسلام و أن النبي ص استنبئ يوم الإثنين و أسلم علي يوم الثلاثاء

و أنه كان يقول صليت قبل الناس سبع سنين

و أنه ما زال يقول أنا أول من أسلم و يفتخر بذلك و يفتخر له به أولياؤه و مادحوه و شيعته في عصره و بعد وفاته و الأمر في ذلك أشهر من كل شهير و قد قدمنا منه طرفا و ما علمنا

أحدا من الناس فيما خلا استخف بإسلام علي ع و لا تهاون به و لا زعم أنه أسلم إسلام حدث غرير و طفل صغير و من العجب أن يكون مثل العباس و حمزة ينتظران أبا طالب و فعله ليصدرا عن رأيه ثم يخالفه علي ابنه لغير رغبة و لا رهبة يؤثر القلة على الكثرة و الذل على العزة من غير علم و لا معرفة بالعاقبة و كيف ينكر الجاحظ و العثمانية أن رسول الله ص دعاه إلى الإسلام و كلفه التصديق.

و قد روي في الخبر الصحيح أنه كلفه في مبدإ الدعوة قبل ظهور كلمة الإسلام و انتشارها بمكة أن يصنع له طعاما و أن يدعو له بني عبد المطلب فصنع له الطعام و دعاهم له فخرجوا ذلك اليوم و لم ينذرهم ص لكلمة قالها عمه أبو لهب فكلفه في اليوم الثاني أن يصنع مثل ذلك الطعام و أن يدعوهم ثانية فصنعه و دعاهم فأكلوا ثم كلمهم ص فدعاهم إلى الدين و دعاه معهم لأنه من بني عبد المطلب ثم ضمن لمن يوازره منهم و ينصره على قوله أن يجعله أخاه في الدين و وصيه بعد موته و خليفته من بعده فأمسكوا كلهم و أجابه هو وحده و قال أنا أنصرك على ما جئت به و أوازرك و أبايعك فقال لهم لما رأى منهم الخذلان و منه النصر و شاهد منهم المعصية و منه الطاعة و عاين منهم الإباء و منه الإجابة هذا أخي و وصيي و خليفتي من بعدي فقاموا يسخرون و يضحكون و يقولون لأبي طالب أطع ابنك فقد أمره عليك

فهل يكلف عمل الطعام و دعاء القوم صغير مميز و غر غير عاقل و هل يؤتمن على سر النبوة طفل ابن خمس سنين أو ابن سبع و هل يدعى في جملة الشيوخ و الكهول إلا عاقل لبيب و هل يضع رسول الله ص يده في يده و يعطيه صفقة يمينه بالأخوة و الوصية و الخلافة إلا و هو أهل لذلك بالغ حد التكليف محتمل لولاية الله و عداوة أعدائه و ما بال هذا الطفل لم يأنس بأقرانه و لم يلصق بأشكاله و لم ير مع الصبيان في ملاعبهم بعد إسلامه و هو كأحدهم في طبقته كبعضهم في معرفته.

و كيف لم ينزع إليهم في ساعة من ساعاته فيقال دعاه داعي الصبا و خاطر من خواطر الدنيا و حملته الغرة و الحداثة على حضور لهوهم و الدخول في حالهم بل ما رأيناه إلا ماضيا على إسلامه مصمما في أمره محققا لقوله بفعله قد صدق إسلامه بعفافه و زهده و لصق برسول

الله ص من بين جميع من بحضرته فهو أمينه و أليفه في دنياه و آخرته و قد قهر شهوته و جاذب خواطره صابرا على ذلك نفسه لما يرجو من فوز العاقبة و ثواب الآخرة و قد ذكر هو ع في كلامه و خطبه بدء حاله و افتتاح أمره

حيث أسلم لما دعا رسول الله ص الشجرة فأقبلت تخد الأرض فقالت قريش ساحر خفيف السحر فقال علي ع يا رسول الله أنا أول من يؤمن بك آمنت بالله و رسوله و صدقتك فيما جئت به و أنا أشهد أن الشجرة فعلت ما فعلت بأمر الله تصديقا لنبوتك و برهانا على صحة دعوتك

فهل يكون إيمان قط أصح من هذا الإيمان و أوثق عقدة و أحكم مرة و لكن حنق العثمانية و غيظهم و عصبية الجاحظ و انحرافه مما لا حيلة فيه ثم لينظر المنصف و ليدع الهوى جانبا ليعلم نعمة الله على علي ع بالإسلام حيث أسلم على الوضع الذي أسلم عليه فإنه لو لا الألطاف التي خص بها و الهداية التي منحها لما كان إلا كبعض أقارب محمد ص و أهله فقد كان ممازجا له كممازجته و مخالطا له كمخالطة كثير من أهله و رهطه و لم يستجب منهم أحد له إلا بعد حين و منهم من لم يستجب له أصلا فإن جعفرا ع كان ملتصقا به و لم يسلم حينئذ و كان عتبة بن أبي لهب ابن عمه و صهره زوج ابنته و لم يصدقه بل كان شديدا عليه و كان لخديجة بنون من غيره و لم يسلموا حينئذ و هم ربائبه و معه في دار واحدة و كان أبو طالب أباه في الحقيقة و كافله و ناصره و المحامي عنه و من لولاه لم تقم له قائمة و مع ذلك لم يسلم في أغلب الروايات و كان العباس عمه و صنو أبيه و كالقرين له في الولادة و المنشإ و التربية و لم يستجب له إلا بعد حين طويل و كان أبو لهب عمه و كدمه و لحمه و لم يسلم و كان شديدا عليه فكيف ينسب إسلام علي ع إلى الإلف و التربية و القرابة و اللحمة و التلقين و الحضانة و الدار الجامعة و طول العشرة و الأنس و الخلوة و قد كان كل ذلك حاصلا لهؤلاء أو لكثير منهم و لم يهتد أحد منهم إذ ذاك بل كانوا بين من جحد و كفر و مات على كفره و من أبطأ و تأخر و سبق بالإسلام و جاء سكيتا و قد فاز بالمنزلة غيره.

و هل يدل تأمل حال علي ع مع الإنصاف إلا على أنه أسلم لأنه شاهد الأعلام و رأى المعجزات و شم ريح النبوة و رأى نور الرسالة و ثبت اليقين في قلبه بمعرفة و علم و نظر صحيح لا بتقليد و لا حمية و لا رغبة و لا رهبة إلا فيما يتعلق بأمور الآخرة.

قال الجاحظ فلو أن عليا ع كان بالغا حيث أسلم لكان إسلام أبي بكر و زيد بن حارثة و خباب بن الأرت أفضل من إسلامه لأن إسلام المقتضب الذي لم يعتد به و لم يعوده و لم يمرن عليه أفضل من إسلام الناشئ الذي ربي فيه و نشأ و حبب إليه و ذلك لأن صاحب التربية يبلغ حيث يبلغ و قد أسقط إلفه عنه مؤنة الروية و الخاطر و كفاه علاج القلب و اضطراب النفس و زيد و خباب و أبو بكر يعانون من كلفة النظر و مؤنة التأمل و مشقة الانتقال من الدين الذي قد طال إلفهم له ما هو غير خاف و لو كان علي حيث أسلم بالغا مقتضبا كغيره ممن عددنا كان إسلامهم أفضل من إسلامه لأن من أسلم و هو يعلم أن له ظهرا كأبي طالب و ردءا كبني هاشم و موضعا في بني عبد المطلب ليس كالحليف و المولى و التابع و العسيف و كالرجل من عرض قريش أ و لست تعلم أن قريشا خاصة و أهل مكة عامة لم يقدروا على أذى النبي ص ما كان أبو طالب حيا و أيضا فإن أولئك اجتمع عليهم مع فراق الإلف مشقة الخواطر و علي ع كان بحضرة رسول الله ص يشاهد الأعلام في كل وقت و يحضر منزل الوحي فالبراهين له أشد انكشافا و الخواطر على قلبه أقل اعتلاجا و على قدر الكلفة و المشقة يعظم الفضل و يكثر الأجر.

قال أبو جعفر رحمه الله ينبغي أن ينظر أهل الإنصاف هذا الفصل و يقفوا على قول الجاحظ و الأصم في نصرة العثمانية و اجتهادهما في القصد إلى فضائل هذا الرجل و تهجينها فمرة يبطلان معناها و مرة يتوصلان إلى حط قدرها فلينظر في كل باب اعترضا فيه أين بلغت حيلتهما و ما صنعا في احتيالهما في قصصهما و سجعهما أ ليس إذا تأملتها علمت أنها ألفاظ ملفقة بلا معنى و أنها عليها شجى و بلاء و إلا فما عسى أن تبلغ حيلة الحاسد و يغني كيد الكائد الشانئ لمن قد جل قدره عن النقص و أضاءت فضائله إضاءة الشمس و أين قول الجاحظ من دلائل السماء و براهين الأنبياء و قد علم الصغير و الكبير و العالم و الجاهل ممن بلغه ذكر علي ع و علم مبعث النبي ص أن عليا ع لم يولد في دار الإسلام و لا غذي

في حجر الإيمان و إنما استضافه رسول الله ص إلى نفسه سنة القحط و المجاعة و عمره يومئذ ثماني سنين فمكث معه سبع سنين حتى أتاه جبرئيل بالرسالة فدعاه و هو بالغ كامل العقل إلى الإسلام فأسلم بعد مشاهدة المعجزة و بعد إعمال النظر و الفكرة و إن كان قد ورد في كلامه أنه صلى سبع سنين قبل الناس كلهم فإنما يعني ما بين الثمان و الخمس عشرة و لم يكن حينئذ دعوة و لا رسالة و لا ادعاء نبوة و إنما كان رسول الله ص يتعبد على ملة إبراهيم و دين الحنيفية و يتحنث و يجانب الناس و يعتزل و يطلب الخلوة و ينقطع في جبل حراء و كان علي ع معه كالتابع و التلميذ فلما بلغ الحلم و جاءت النبي ص الملائكة و بشرته بالرسالة دعاه فأجابه عن نظر و معرفة بالأعلام المعجزة فكيف يقول الجاحظ إن إسلامه لم يكن مقتضبا.

و إن كان إسلامه ينقص عن إسلام غيره في الفضيلة لما كان يمرن عليه من التعبد مع رسول الله ص قبل الدعوة لتكونن طاعة كثير من المكلفين أفضل من طاعة رسول الله ص و أمثاله من المعصومين لأن العصمة عند أهل العدل لطف يمنع من اختص به من ارتكاب القبيح فمن اختص بذلك اللطف كانت الطاعة عليه أسهل فوجب أن يكون ثوابه أنقص من ثواب من أطاع مع تلك الألطاف.

و كيف يقول الجاحظ إن إسلامه ناقص عن إسلام غيره و قد جاء في الخبر أنه أسلم يوم الثلاثاء و استنبئ النبي ص يوم الإثنين فمن هذه حاله لم تكثر حجج الرسالة على سمعه و لا تواترت أعلام النبوة على مشاهدته و لا تطاول الوقت عليه لتخف محنته و يسقط ثقل تكليفه بل بان فضله و ظهر حسن اختياره لنفسه إذ أسلم في حال بلوغه و عانى نوازع طبعه و لم يؤخر ذلك بعد سماعه.

و قد غمر الجاحظ في كتابه هذا أن أبا بكر كان قبل إسلامه مذكورا و رئيسا معروفا يجتمع إليه كثير من أهل مكة فينشدون الأشعار و يتذاكرون الأخبار و يشربون الخمر و قد كان سمع دلائل النبوة و حجج الرسل و سافر إلى البلدان و وصلت إليه الأخبار و عرف دعوى الكهنة و حيل السحرة و من كان كذلك كان انكشاف الأمور له أظهر و الإسلام عليه أسهل و الخواطر على قلبه أقل اعتلاجا و كل ذلك عون لأبي بكر على الإسلام و مسهل إليه سبيله و

لذلك لما قال النبي ص أتيت بيت المقدس سأله أبو بكر عن المسجد و مواضعه فصدقه و بان له أمره و خفت مئونته لما تقدم من معرفته بالبيت فخرج إذا إسلام أبي بكر على قول الجاحظ من معنى المقتضب و في ذلك رويتم

عنه ص أنه قال ما دعوت أحدا إلى الإسلام إلا و كان له تردد و نبوة إلا ما كان من أبي بكر فإنه لم يتلعثم حتى هجم به اليقين إلى المعرفة و الإسلام

فأين هذا و إسلام من خلي و عقله و ألجئ إلى نظره مع صغر سنه و اعتلاج الخواطر على قلبه و نشأته في ضد ما دخل فيه و الغالب على أمثاله و أقرانه حب اللعب و اللهو فلجأ إلى ما ظهر له من دلائل الدعوة و لم يتأخر إسلامه فيلزمه التقصير بالمعصية فقهر شهوته و غالب خواطره و خرج من عادته و ما كان غذي به لصحة نظره و لطافة فكره و غامض فهمه فعظم استنباطه و رجح فضله و شرف قدر إسلامه و لم يأخذ من الدنيا بنصيب و لا تنعم فيها بنعيم حدثا و لا كبيرا و حمى نفسه عن الهوى و كسر شرة حداثته بالتقوى و اشتغل بهم الدين عن نعيم الدنيا و أشغل هم الآخرة قلبه و وجه إليه رغبته فإسلامه هو السبيل الذي لم يسلم عليه أحد غيره و ما سبيله في ذلك إلا كسبيل الأنبياء ليعلم أن منزلته من النبي ص كمنزلة هارون من موسى و أنه و إن لم يكن نبيا فقد كان في سبيل الأنبياء سالكا و لمنهاجهم متبعا و كانت حاله كحال إبراهيم ع فإن أهل العلم ذكروا أنه لما كان صغيرا جعلته أمه في سرب لم يطلع عليه أحد فلما نشأ و درج و عقل قال لأمه من ربي قالت أبوك قال فمن رب أبي فزبرته و نهرته إلى أن طلع من شق السرب فرأى كوكبا ف قالَ هذا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قالَ لا أُحِبُّ الْآفِلِينَ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بازِغاً قالَ هذا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بازِغَةً قالَ هذا رَبِّي هذا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قالَ يا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ حَنِيفاً وَ ما أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ و في ذلك يقول الله جل ثناؤه وَ كَذلِكَ نُرِي إِبْراهِيمَ مَلَكُوتَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ و على هذا كان إسلام الصديق الأكبر ع لسنا نقول إنه كان مساويا له في الفضيلة و لكن كان مقتديا بطريقه على ما قال الله تعالى إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْراهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ هذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ اللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ و أما اعتلال الجاحظ

بأن له ظهرا كأبي طالب و ردءا كبني هاشم فإنه يوجب عليه أن تكون محنة أبي بكر و بلال و ثوابهما و فضل إسلامهما أعظم مما لرسول الله ص لأن أبا طالب ظهره و بني هاشم ردؤه و حسبك جهلا من معاند لم يستطع حط قدر علي ع إلا بحطه من قدر رسول الله ص و لم يكن أحد أشد على رسول الله ص من قراباته الأدنى منهم فالأدنى كأبي لهب عمه و امرأة أبي لهب و هي أم جميل بنت حرب بن أمية و إحدى أولاد عبد مناف ثم ما كان من عقبة بن أبي معيط و هو ابن عمه و ما كان من النضر بن الحارث و هو من بني عبد الدار بن قصي و هو ابن عمه أيضا و غير هؤلاء ممن يطول تعداده و كلهم كان يطرح الأذى في طريقه و ينقل أخباره و يرميه بالحجارة و يرمي الكرش و الفرث عليه و كانوا يؤذون عليا ع كأذاه و يجتهدون في غمه و يستهزءون به و ما كان لأبي بكر قرابة تؤذيه كقرابة علي و لما كان بين علي و بين النبي ص من الاتحاد و الإلف و الاتفاق أحجم المنافقون بالمدينة عن أذى رسول الله ص خوفا من سيفه و لأنه صاحب الدار و الجيش و أمره مطاع و قوله نافذ فخافوا على دمائهم منه فاتقوه و أمسكوا عن إظهار بغضه و أظهروا بغض علي ع و شنآنه فقال رسول الله ص في حقه في

الخبر الذي روي في جميع الصحاح لا يحبك إلا مؤمن و لا يبغضك إلا منافق

و قال كثير من أعلام الصحابة كما

روي في الخبر المشهور بين المحدثين ما كنا نعرف المنافقين إلا ببغض علي بن أبي طالب و أين كان ظهر أبي طالب عن جعفر و قد أزعجه الأذى عن وطنه حتى هاجر إلى بلاد الحبشة و ركب البحر أ يتوهم الجاحظ أن أبا طالب نصر عليا و خذل جعفرا.

قال الجاحظ و لأبي بكر فضيلة في إسلامه أنه كان قبل إسلامه كثير الصديق عريض الجاه ذا يسار و غنى يعظم لماله و يستفاد من رأيه فخرج من عز الغنى و كثرة الصديق إلى ذل الفاقة و عجز الوحدة و هذا غير إسلام من لا حراك به و لا عز له تابع غير متبوع لأن من أشد ما يبتلى الكريم به السب بعد التحية و الضرب بعد الهيبة و العسر بعد اليسر ثم كان أبو بكر دعية من دعاة الرسول و كان يتلوه في جميع أحواله فكان الخوف إليه أشد و المكروه نحوه

أسرع و كان ممن تحسن مطالبته و لا يستحيا من إدراك الثأر عنده لنباهته و بعد ذكره و الحدث الصغير يزدرى و يحتقر لصغر سنه و خمول ذكره.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أما ما ذكر من كثرة المال و الصديق و استفاضة الذكر و بعد الصيت و كبر السن فكله عليه لا له و ذلك لأنه قد علم أن من سيرة العرب و أخلاقها حفظ الصديق و الوفاء بالذمام و التهيب لذي الثروة و احترام ذي السن العالية و في كل هذا ظهر شديد و سند و ثقة يعتمد عليها عند المحن و لذلك كان المرء منهم إذا تمكن من صديقه أبقى عليه و استحيا منه و كان ذلك سببا لنجاته و العفو عنه على أن علي بن أبي طالب ع إن لم يكن شهره سنه فقد شهره نسبه و موضعه من بني هاشم و إن لم يستفض ذكره بلقاء الرجال و كثرة الأسفار استفاض بأبي طالب فأنتم تعلمون أنه ليس تيم في بعد الصيت كهاشم و لا أبو قحافة كأبي طالب و على حسب ذلك يعلو ذكر الفتى على ذي السن و يبعد صيت الحدث على الشيخ و معلوم أيضا أن عليا على أعناق المشركين أثقل إذ كان هاشميا و إن كان أبوه حامى رسول الله ص و المانع لحوزته و علي هو الذي فتح على العرب باب الخلاف و استهان بهم بما أظهر من الإسلام و الصلاة و خالف رهطه و عشيرته و أطاع ابن عمه فيما لم يعرف من قبل و لا عهد له نظير كما قال تعالى لِتُنْذِرَ قَوْماً ما أُنْذِرَ آباؤُهُمْ فَهُمْ غافِلُونَ ثم كان بعد صاحب رسول الله ص و مشتكى حزنه و أنيسه في خلوته و جليسه و أليفه في أيامه كلها و كل هذا يوجب التحريض عليه و معاداة العرب له ثم أنتم معاشر العثمانية تثبتون لأبي بكر فضيلة بصحبة الرسول ص من مكة إلى يثرب و دخوله معه في الغار فقلتم مرتبة شريفة و حالة جليلة إذ كان شريكه في الهجرة و أنيسه في الوحشة فأين هذه من صحبة علي ع له في خلوته و حيث لا يجد أنيسا غيره ليله و نهاره أيام مقامه بمكة يعبد الله معه سرا و يتكلف له الحاجة جهرا و يخدمه كالعبد يخدم مولاه و يشفق عليه و يحوطه و كالولد يبر والده و يعطف عليه و

لما سئلت عائشة من كان أحب الناس إلى رسول الله ص قالت أما من الرجال فعلي و أما من النساء ففاطمة

. قال الجاحظ و كان أبو بكر من المفتونين المعذبين بمكة قبل الهجرة فضربه نوفل بن خويلد المعروف بابن العدوية مرتين حتى أدماه و شده مع طلحة بن عبيد الله في قرن و جعلهما في الهاجرة عمير بن عثمان بن مرة بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة و لذلك كانا يدعيان القرينين و لو لم يكن له غير ذلك لكان لحاقه عسيرا و بلوغ منزلته شديدا و لو كان يوما واحدا لكان عظيما و علي بن أبي طالب رافه وادع ليس بمطلوب و لا طالب و ليس أنه لم يكن في طبعه الشهامة و النجدة و في غريزته البسالة في الشجاعة لكنه لم يكن قد تمت أداته و لا استكملت آلته و رجال الطلب و أصحاب الثأر يغمصون ذا الحداثة و يزدرون بذي الصبا و الغرارة إلى أن يلحق بالرجال و يخرج من طبع الأطفال.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أما القول فممكن و الدعوى سهلة سيما على مثل الجاحظ فإنه ليس على لسانه من دينه و عقله رقيب و هو من دعوى الباطل غير بعيد فمعناه نزر و قوله لغو و مطلبه سجع و كلامه لعب و لهو يقول الشيء و خلافه و يحسن القول و ضده ليس له من نفسه واعظ و لا لدعواه حد قائم و إلا فكيف تجاسر على القول بأن عليا حينئذ لم يكن مطلوبا و لا طالبا و قد بينا بالأخبار الصحيحة و الحديث المرفوع المسند أنه كان يوم أسلم بالغا كاملا منابذا بلسانه و قلبه لمشركي قريش ثقيلا على قلوبهم و هو المخصوص دون أبي بكر بالحصار في الشعب و صاحب الخلوات برسول الله ص في تلك الظلمات المتجرع لغصص المرار من أبي لهب و أبي جهل و غيرهما و المصطلي لكل مكروه و الشريك لنبيه في كل أذى قد نهض بالحمل الثقيل و بان بالأمر الجليل و من الذي كان يخرج ليلا من الشعب على هيئة السارق و يخفي نفسه و يضائل شخصه حتى يأتي إلى من يبعثه إليه أبو طالب من كبراء قريش كمطعم بن عدي و غيره فيحمل لبني هاشم على ظهره أعدال الدقيق و القمح و هو على أشد خوف من أعدائهم كأبي جهل و غيره لو ظفروا به لأراقوا دمه أ علي كان يفعل ذلك أيام الحصار في الشعب أم أبو بكر و قد ذكر هو ع حاله يومئذ

فقال في خطبة له مشهورة فتعاقدوا ألا يعاملونا و لا يناكحونا و أوقدت الحرب علينا نيرانها و اضطرونا إلى جبل وعر مؤمننا يرجو الثواب و كافرنا يحامي عن الأصل و لقد كانت

القبائل كلها اجتمعت عليهم و قطعوا عنهم المارة و الميرة فكانوا يتوقعون الموت جوعا صباحا و مساء لا يرون وجها و لا فرجا قد اضمحل عزمهم و انقطع رجاؤهم

فمن الذي خلص إليه مكروه تلك المحن بعد محمد ص إلا علي ع وحده و ما عسى أن يقول الواصف و المطنب في هذه الفضيلة من تقصي معانيها و بلوغ غاية كنهها و فضيلة الصابر عندها و دامت هذه المحنة عليهم ثلاث سنين حتى انفرجت عنهم بقصة الصحيفة و القصة مشهورة.

و كيف يستحسن الجاحظ لنفسه أن يقول في علي ع إنه قبل الهجرة كان وادعا رافها لم يكن مطلوبا و لا طالبا و هو صاحب الفراش الذي فدى رسول الله ص بنفسه و وقاه بمهجته و احتمل السيوف و رضح الحجارة دونه و هل ينتهي الواصف و إن أطنب و المادح و إن أسهب إلى الإبانة عن مقدار هذه الفضيلة و الإيضاح بمزية هذه الخصيصة.

فأما قوله إن أبا بكر عذب بمكة فإنا لا نعلم أن العذاب كان واقعا إلا بعبد أو عسيف أو لمن لا عشيرة له تمنعه فأنتم في أبي بكر بين أمرين تارة تجعلونه دخيلا ساقطا و هجينا رذيلا مستضعفا ذليلا و تارة تجعلونه رئيسا متبعا و كبيرا مطاعا فاعتمدوا على أحد القولين لنكلمكم بحسب ما تختارونه لأنفسكم و لو كان الفضل في الفتنة و العذاب لكان عمار و خباب و بلال و كل معذب بمكة أفضل من أبي بكر لأنهم كانوا من العذاب في أكثر مما كان فيه و نزل فيهم من القرآن ما لم ينزل فيه كقوله تعالى وَ الَّذِينَ هاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ ما ظُلِمُوا قالوا نزلت في خباب و بلال و نزل في عمار قوله إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ و كان رسول الله ص يمر على عمار و أبيه و أمه و هم يعذبون يعذبهم بنو مخزوم لأنهم كانوا حلفاءهم فيقول صبرا آل ياسر فإن موعدكم الجنة

و كان بلال يقلب على الرمضاء و هو يقول أحد أحد و ما سمعنا لأبي بكر في شيء من ذلك ذكرا

و لقد كان لعلي ع عنده يد غراء إن صح ما رويتموه في تعذيبه لأنه قتل نوفل بن خويلد و عمير بن عثمان يوم بدر ضرب نوفلا فقطع ساقه فقال أذكرك الله و الرحم فقال قد قطع الله كل رحم و صهر إلا من كان تابعا لمحمد ثم ضربه أخرى ففاضت نفسه و صمد لعمير بن

عثمان التميمي فوجده يروم الهرب و قد ارتج عليه المسلك فضربه على شراسيف صدره فصار نصفه الأعلى بين رجليه

و ليس أن أبا بكر لم يطلب بثأره منهما و يجتهد لكنه لم يقدر على أن يفعل فعل علي ع فبان علي ع بفعله دونه قال الجاحظ و لأبي بكر مراتب لا يشركه فيها علي و لا غيره و ذلك قبل الهجرة فقد علم الناس أن عليا ع إنما ظهر فضله و انتشر صيته و امتحن و لقي المشاق منذ يوم بدر و أنه إنما قاتل في الزمان الذي استوفى فيه أهل الإسلام و أهل الشرك و طمعوا في أن يكون الحرب بينهم سجالا و أعلمهم الله تعالى أن الْعاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ و أبو بكر كان قبل الهجرة معذبا و مطرودا مشردا في الزمان الذي ليس بالإسلام و أهله نهوض و لا حركة و لذلك قال أبو بكر في خلافته طوبى لمن مات في فأفأة الإسلام يقول في ضعفه.

قال أبو جعفر رحمه الله لا أشك أن الباطل خان أبا عثمان و الخطأ أقعده و الخذلان أصاره إلى الحيرة فما علم و عرف حتى قال ما قال فزعم أن عليا ع قبل الهجرة لم يمتحن و لم يكابد المشاق و أنه إنما قاسى مشاق التكليف و محن الابتلاء منذ يوم بدر و نسي الحصار في الشعب و ما مني به منه و أبو بكر وادع رافه يأكل ما يريد و يجلس مع من يحب مخلى سربه طيبة نفسه ساكنا قلبه و علي يقاسي الغمرات و يكابد الأهوال و يجوع و يظمأ و يتوقع القتل صباحا و مساء لأنه كان هو المتوصل المحتال في إحضار قوت زهيد من شيوخ قريش و عقلائها سرا ليقيم به رمق رسول الله ص و بني هاشم و هم في الحصار و لا يأمن في كل وقت مفاجأة أعداء رسول الله ص له بالقتل كأبي جهل بن هشام و عقبة بن أبي معيط و الوليد بن المغيرة و عتبة بن ربيعة و غيرهم من فراعنة قريش و جبابرتها و لقد كان يجيع نفسه و يطعم رسول الله ص زاده و يظمئ نفسه و يسقيه ماءه و هو كان المعلل له إذا مرض و المؤنس له إذا استوحش و أبو بكر بنجوة عن ذلك لا يمسه مما يمسهم ألم و لم يلحقه مما يلحقهم مشقة و لا يعلم بشيء من أخبارهم و أحوالهم إلا على سبيل الإجمال دون التفصيل ثلاث سنين محرمة معاملتهم و مناكحتهم و مجالستهم محبوسين محصورين ممنوعين من الخروج و التصرف في أنفسهم فكيف أهمل الجاحظ هذه الفضيلة و نسي هذه

الخصيصة و لا نظير لها و لكن لا يبالي الجاحظ بعد أن يسوغ له لفظه و تنسق له خطابته ما ضيع من المعنى و رجع عليه من الخطأ.

فأما قوله و اعلموا أن الْعاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ففيه إشارة إلى معنى غامض قصده الجاحظ يعني أن لا فضيلة لعلي ع في الجهاد لأن الرسول كان أعلمه أنه منصور و أن العاقبة له و هذا من دسائس الجاحظ و همزاته و لمزاته و ليس بحق ما قاله لأن رسول الله ص أعلم أصحابه جملة أن العاقبة لهم و لم يعلم واحدا منهم بعينه أنه لا يقتل لا عليا و لا غيره و إن صح أنه كان أعلمه أنه لا يقتل فلم يعلمه أنه لا يقطع عضو من أعضائه و لم يعلمه أنه لا يمسه ألم جراح في جسده و لم يعلمه أنه لا يناله الضرب الشديد.

و على أن رسول الله ص قد أعلم أصحابه قبل يوم بدر و هو يومئذ بمكة أن العاقبة لهم كما أعلم أصحابه بعد الهجرة ذلك فإن لم يكن لعلي و المجاهدين فضيلة في الجهاد بعد الهجرة لإعلامه إياهم ذلك فلا فضيلة لأبي بكر و غيره في احتمال المشاق قبل الهجرة لإعلامه إياهم بذلك-

فقد جاء في الخبر أنه وعد أبا بكر قبل الهجرة بالنصر و أنه قال له أرسلت إلى هؤلاء بالذبح و إن الله تعالى سيغنمنا أموالهم و يملكنا ديارهم

فالقول في الموضعين متساو و متفق.

قال الجاحظ و إن بين المحنة في الدهر الذي صار فيه أصحاب النبي ص مقرنين لأهل مكة و مشركي قريش و معهم أهل يثرب أصحاب النخيل و الآطام و الشجاعة و الصبر و المواساة و الإيثار و المحاماة و العدد الدثر و الفعل الجزل و بين الدهر الذي كانوا فيه بمكة يفتنون و يشتمون و يضربون و يشردون و يجوعون و يعطشون مقهورين لا حراك بهم و أذلاء لا عز لهم و فقراء لا مال عندهم و مستخفين لا يمكنهم إظهار دعوتهم لفرقا واضحا و لقد كانوا في حال أحوجت لوطا و هو نبي إلى أن قال لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلى رُكْنٍ شَدِيدٍ و

قال النبي ص عجبت من أخي لوط كيف قال أَوْ آوِي إِلى رُكْنٍ شَدِيدٍ و هو يأوي إلى الله تعالى

ثم لم يكن ذلك يوما و لا يومين و لا شهرا و لا شهرين و لا عاما و لا عامين و لكن السنين بعد السنين و كان أغلظ القوم و أشدهم محنة بعد رسول الله ص أبو بكر لأنه أقام بمكة ما أقام رسول الله ص ثلاث عشرة سنة و هو أوسط ما قالوا في مقام النبي ص.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله ما نرى الجاحظ احتج لكون أبي بكر أغلظهم و أشدهم محنة إلا بقوله لأنه أقام بمكة مدة مقام الرسول ص بها و هذه الحجة لا تخص أبا بكر وحده لأن عليا ع أقام معه هذه المدة و كذلك طلحة و زيد و عبد الرحمن و بلال و خباب و غيرهم و قد كان الواجب عليه أن يخص أبا بكر وحده بحجة تدل على أنه كان أغلظ الجماعة و أشدهم محنة بعد رسول الله ص فالاحتجاج في نفسه فاسد.

ثم يقال له ما بالك أهملت أمر مبيت علي ع على الفراش بمكة ليلة الهجرة هل نسيته أم تناسيته فإنها المحنة العظيمة و الفضيلة الشريفة التي متى امتحنها الناظر و أجال فكره فيها رأى تحتها فضائل متفرقة و مناقب متغايرة و ذلك

أنه لما استقر الخبر عند المشركين أن رسول الله ص مجمع على الخروج من بينهم للهجرة إلى غيرهم قصدوا إلى معاجلته و تعاقدوا على أن يبيتوه في فراشه و أن يضربوه بأسياف كثيرة بيد كل صاحب قبيلة من قريش سيف منها ليضيع دمه بين الشعوب و يتفرق بين القبائل و لا يطلب بنو هاشم بدمه قبيلة واحدة بعينها من بطون قريش و تحالفوا على تلك الليلة و اجتمعوا عليها فلما علم رسول ص ذلك من أمرهم دعا أوثق الناس عنده و أمثلهم في نفسه و أبذلهم في ذات الإله لمهجته و أسرعهم إجابة إلى طاعته فقال له إن قريشا قد تحالفت على أن تبيتني هذه الليلة فامض إلى فراشي و نم في مضجعي و التف في بردي الحضرمي ليروا أني لم أخرج و إني خارج إن شاء الله

فمنعه أولا من التحرز و إعمال الحيلة و صده عن الاستظهار لنفسه بنوع من أنواع المكايد و الجهات التي يحتاط بها الناس لنفوسهم و ألجأه إلى أن يعرض نفسه لظبات السيوف الشحيذة من أيدي أرباب الحنق و الغيظة فأجاب إلى ذلك سامعا مطيعا طيبة بها نفسه و نام على فراشه صابرا محتسبا واقيا له بمهجته ينتظر القتل و لا نعلم فوق بذل النفس درجة يلتمسها صابر و لا يبلغها طالب و الجود بالنفس أقصى غاية الجود و لو لا أن رسول الله ص

علم أنه أهل لذلك لما أهله و لو كان عنده نقص في صبره أو في شجاعته أو في مناصحته لابن عمه و اختير لذلك لكان من اختاره ص منقوضا في رأيه مضرا في اختياره و لا يجوز أن يقول هذا أحد من أهل الإسلام و كلهم مجمعون على أن الرسول ص عمل الصواب و أحسن في الاختيار.

ثم في ذلك إذا تأمله المتأمل وجوه من الفضل منها أنه و إن كان عنده في موضع الثقة فإنه غير مأمون عليه ألا يضبط السر فيفسد التدبير بإفشائه تلك الليلة إلى من يلقيه إلى الأعداء.

و منها أنه و إن كان ضابطا للسر و ثقة عند من اختاره فغير مأمون عليه الجبن عند مفاجأة المكروه و مباشرة الأهوال فيفر من الفراش فيفطن لموضع الحيلة و يطلب رسول الله ص فيظفر به.

و منها أنه و إن كان ضابطا للسر شجاعا نجدا فلعله غير محتمل للمبيت على الفراش لأن هذا أمر خارج عن الشجاعة إن كان قد قامه مقام المكتوف الممنوع بل هو أشد مشقة من المكتوف الممنوع لأن المكتوف الممنوع يعلم من نفسه أنه لا سبيل له إلى الهرب و هذا يجد السبيل إلى الهرب و إلى الدفع عن نفسه و لا يهرب و لا يدافع.

و منها أنه و إن كان ثقة عنده ضابطا للسر شجاعا محتملا للمبيت على الفراش فإنه غير مأمون أن يذهب صبره عند العقوبة الواقعة و العذاب النازل بساحته حتى يبوح بما عنده و يصير إلى الإقرار بما يعلمه و هو أنه أخذ طريق كذا فيطلب فيؤخذ فلهذا قال علماء المسلمين إن فضيلة علي ع تلك الليلة لا نعلم أحدا من البشر نال مثلها إلا ما كان من إسحاق و إبراهيم عند استسلامه للذبح و لو لا أن الأنبياء لا يفضلهم غيرهم لقلنا إن محنة علي أعظم لأنه قد روي أن إسحاق تلكأ لما أمره أن يضطجع و بكى على نفسه و قد كان أبوه يعلم أن عنده في ذلك وقفة و لذلك قال له فَانْظُرْ ما ذا تَرى و حال علي ع بخلاف ذلك لأنه ما تلكأ و لا تتعتع و لا تغير لونه و لا اضطربت أعضاؤه و لقد كان أصحاب النبي ص يشيرون عليه بالرأي المخالف لما كان أمر به و تقدم فيه فيتركه و يعمل بما أشاروا به كما جرى يوم الخندق في مصانعة الأحزاب بثلث تمر المدينة فإنهم أشاروا عليه بترك ذلك فتركه و هذه كانت قاعدته معهم و عادته بينهم و قد كان لعلي ع أن يعتل بعلة و أن يقف و

يقول يا رسول الله أكون معك أحميك من العدو و أذب بسيفي عنك فلست مستغنيا في خروجك عن مثلي و نجعل عبدا من عبيدنا في فراشك قائما مقامك يتوهم القوم برؤيته نائما في بردك أنك لم تخرج و لم تفارق مركزك فلم يقل ذلك و لا تحبس و لا توقف و لا تلعثم و ذلك لعلم كل واحد منهما ص أن أحدا لا يصبر على ثقل هذه المحنة و لا يتورط هذه الهلكة إلا من خصه الله تعالى بالصبر على مشقتها و الفوز بفضيلتها و له من جنس ذلك أفعال كثيرة

كيوم دعا عمرو بن عبد ود المسلمين إلى المبارزة فأحجم الناس كلهم عنه لما علموا من بأسه و شدته ثم كرر النداء فقام علي ع فقال أنا أبرز إليه فقال له رسول الله ص إنه عمرو قال نعم و أنا علي فأمره بالخروج إليه فلما خرج قال ص برز الإيمان كله إلى الشرك كله

و كيوم أحد حيث حمى رسول الله ص من أبطال قريش و هم يقصدون قتله فقتلهم دونه حتى قال جبرئيل ع يا محمد إن هذه هي المواساة فقال إنه مني و أنا منه فقال جبريل و أنا منكما

و لو عددنا أيامه و مقاماته التي شرى فيها نفسه لله تعالى لأطلنا و أسهبنا قال الجاحظ فإن احتج محتج لعلي ع بالمبيت على الفراش فبين الغار و الفراش فرق واضح لأن الغار و صحبة أبي بكر للنبي ص قد نطق به القرآن فصار كالصلاة و الزكاة و غيرهما مما نطق به الكتاب و أمر علي ع و نومه على الفراش و إن كان ثابتا صحيحا إلا أنه لم يذكر في القرآن و إنما جاء مجيء الروايات و السير و هذا لا يوازن هذا و لا يكايله.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله هذا فرق غير مؤثر لأنه قد ثبت بالتواتر حديث الفراش فلا فرق بينه و بين ما ذكر في نص الكتاب و لا يجحده إلا مجنون أو غير مخالط لأهل الملة أ رأيت كون الصلوات خمسا و كون زكاة الذهب ربع العشر و كون خروج الريح ناقضا للطهارة و أمثال ذلك مما هو معلوم بالتواتر حكمه هل هو مخالف لما نص في الكتاب عليه من الأحكام هذا مما لا يقوله رشيد و لا عاقل على أن الله تعالى لم يذكر اسم أبي بكر في الكتاب و إنما قال إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِه و إنما علمنا أنه أبو بكر بالخبر و ما ورد في السيرة و قد قال أهل التفسير إن قوله تعالى وَ يَمْكُرُ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ كناية عن علي ع لأنه مكر

بهم و أول الآية وَ إِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَ يَمْكُرُونَ وَ يَمْكُرُ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ أنزلت في ليلة الهجرة و مكرهم كان توزيع السيوف على بطون قريش و مكر الله تعالى هو منام علي ع على الفراش فلا فرق بين الموضعين في أنهما مذكوران كناية لا تصريحا و قد روى المفسرون كلهم أن قول الله تعالى وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ أنزلت في علي ع ليلة المبيت على الفراش فهذه مثل قوله تعالى إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِهِ لا فرق بينهما.

قال الجاحظ و فرق آخر و هو أنه لو كان مبيت علي ع على الفراش جاء مجيء كون أبي بكر في الغار لم يكن له في ذلك كبير طاعة لأن الناقلين

نقلوا أنه ص قال له نم فلن يخلص إليك شيء تكرهه

و لم ينقل ناقل أنه قال لأبي بكر في صحبته إياه و كونه معه في الغار مثل ذلك و لا قال له أنفق و أعتق فإنك لن تفتقر و لن يصل إليك مكروه.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله هذا هو الكذب الصراح و التحريف و الإدخال في الرواية ما ليس منها و المعروف المنقول

أنه ص قال له اذهب فاضطجع في مضجعي و تغش ببردي الحضرمي فإن القوم سيفقدونني و لا يشهدون مضجعي فلعلهم إذا رأوك يسكنهم ذلك حتى يصبحوا فإذا أصبحت فاغد في أداء أمانتي

و لم ينقل ما ذكره الجاحظ و إنما ولده أبو بكر الأصم و أخذه الجاحظ و لا أصل له و لو كان هذا صحيحا لم يصل إليه منهم مكروه

و قد وقع الاتفاق على أنه ضرب و رمي بالحجارة قبل أن يعلموا من هو حتى تضور و أنهم قالوا له رأينا تضورك فإنا كنا نرمي محمدا و لا يتضور

و لأن لفظة المكروه إن كان قالها إنما يراد بها القتل فهب أنه أمن القتل كيف يأمن من الضرب و الهوان و من أن ينقطع بعض أعضائه و بأن سلمت نفسه أ ليس الله تعالى قال لنبيه بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ و مع ذلك فقد كسرت رباعيته و شج وجهه و أدميت ساقه و ذلك لأنها عصمة من القتل خاصة و

كذلك المكروه الذي أومن علي ع منه و إن كان صح ذلك في الحديث إنما هو مكروه القتل.

ثم يقال له و أبو بكر لا فضيلة له أيضا في كونه في الغار لأن النبي ص قال له لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنا و من يكن الله معه فهو آمن لا محالة من كل سوء فكيف قلت و لم ينقل ناقل أنه قال لأبي بكر في الغار مثل ذلك فكل ما يجيب به عن هذا فهو جوابنا عما أورده فنقول له هذا ينقلب عليك في النبي ص لأن الله تعالى وعده بظهور دينه و عاقبة أمره فيجب على قولك ألا يكون مثابا عند الله تعالى على ما يحتمله من المكروه و لا ما يصيبه من الأذى إذ كان قد أيقن بالسلامة و الفتح في عدته.

قال الجاحظ و من جحد كون أبي بكر صاحب رسول الله ص فقد كفر لأنه جحد نص الكتاب ثم انظر إلى قوله تعالى إِنَّ اللَّهَ مَعَنا من الفضيلة لأبي بكر لأنه شريك رسول الله ص في كون الله تعالى معه و إنزال السكينة قال كثير من الناس إنه في الآية مخصوص بأبي بكر لأنه كان محتاجا إلى السكينة لما تداخله من رقة الطبع البشري و النبي ص كان غير محتاج إليها لأنه يعلم أنه محروس من الله تعالى فلا معنى لنزول السكينة عليه و هذه فضيلة ثالثة لأبي بكر.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله إن أبا عثمان يجر على نفسه ما لا طاقة له به من مطاعن الشيعة و لقد كان في غنية عن التعلق بما تعلق به لأن الشيعة تزعم أن هذه الآية بأن تكون طعنا و عيبا على أبي بكر أولى من أن تكون فضيلة و منقبة له لأنه لما قال له لا تَحْزَنْ دل على أنه قد كان حزن و قنط و أشفق على نفسه و ليس هذا من صفات المؤمنين الصابرين و لا يجوز أن يكون حزنه طاعة لأن الله تعالى لا ينهى عن الطاعة فلو لم يكن ذنبا لم ينه عنه و قوله إِنَّ اللَّهَ مَعَنا أي إن الله عالم بحالنا و ما نضمره من اليقين أو الشك كما يقول الرجل لصاحبه لا تضمرن سوءا و لا تنوين قبيحا فإن الله تعالى يعلم ما نسره و ما نعلنه و هذا مثل قوله تعالى وَ لا أَدْنى مِنْ ذلِكَ وَ لا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ ما كانُوا أي هو عالم بهم و أما السكينة فكيف يقول إنها ليست راجعة إلى النبي ص و بعدها قوله وَ أَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْها أ ترى المؤيد بالجنود كان أبا بكر أم رسول الله ص.

و قوله إنه مستغن عنها ليس بصحيح و لا يستغني أحد عن ألطاف الله و توفيقه و تأييده و تثبيت قلبه و قد قال الله تعالى في قصة حنين وَ ضاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِما رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلى رَسُولِهِ ص.

و أما الصحبة فلا تدل إلا على المرافقة و الاصطحاب لا غير و قد يكون حيث لا إيمان كما قال تعالى قالَ لَهُ صاحِبُهُ وَ هُوَ يُحاوِرُهُ أَ كَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ و نحن و إن كنا نعتقد إخلاص أبي بكر و إيمانه الصحيح السليم و فضيلته التامة إلا أنا لا نحتج له بمثل ما احتج به الجاحظ من الحجج الواهية و لا نتعلق بما يجر علينا دواهي الشيعة و مطاعنها.

قال الجاحظ و إن كان المبيت على الفراش فضيلة فأين هي من فضائل أبي بكر أيام مكة من عتق المعذبين و إنفاق المال و كثرة المستجيبين مع فرق ما بين الطاعتين لأن طاعة الشاب الغرير و الحدث الصغير الذي في عز صاحبه عزه ليست كطاعة الحليم الكبير الذي لا يرجع تسويد صاحبه إلى رهطه و عشيرته.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أما كثرة المستجيبين فالفضل فيها راجع إلى المجيب لا إلى المجاب على أنا قد علمنا أن من استجاب لموسى ع أكثر ممن استجاب لنوح ع و ثواب نوح أكثر لصبره على الأعداء و مقاساة خلافهم و عنتهم و أما إنفاق المال فأين محنة الغني من محنة الفقير و أين يعتدل إسلام من أسلم و هو غني إن جاع أكل و إن أعيا ركب و إن عري لبس قد وثق بيساره و استغنى بماله و استعان على نوائب الدنيا بثروته ممن لا يجد قوت يومه و إن وجد لم يستأثر به فكان الفقر شعاره و في ذلك قيل الفقر شعار المؤمن

وقال الله تعالى لموسى يا موسى إذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار الصالحين

وفي الحديث أن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام

وكان النبي ص يقول اللهم احشرني في زمرة الفقراء

و لذلك أرسل الله محمدا ص فقيرا و كان بالفقر سعيدا فقاسى محنة الفقر و مكابدة الجوع حتى شد الحجر على بطنه و حسبك بالفقر فضيلة في دين الله لمن صبر عليه فإنك لا تجد صاحب الدنيا يتمناه لأنه مناف لحال الدنيا و أهلها و إنما هو شعار أهل الآخرة.

و أما طاعة علي ع و كون الجاحظ زعم أنها كانت لأن في عز محمد عزه و عز رهطه بخلاف طاعة أبي بكر فهذا يفتح عليه أن يكون جهاد حمزة كذلك و جهاد عبيدة بن الحارث و هجرة جعفر إلى الحبشة بل لعل محاماة المهاجرين من قريش على رسول الله ص كانت لأن في دولته دولتهم و في نصرته استجداد ملك لهم و هذا يجر إلى الإلحاد و يفتح باب الزندقة و يفضي إلى الطعن في الإسلام و النبوة.

قال الجاحظ و على أنا لو نزلنا إلى ما يريدونه جعلنا الفراش كالغار و خلصت فضائل أبي بكر في غير ذلك عن معارض.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله قد بينا فضيلة المبيت على الفراش على فضيلة الصحبة في الغار بما هو واضح لمن أنصف و نزيد هاهنا تأكيدا بما لم نذكره فيما تقدم فنقول إن فضيلة المبيت على الفراش على الصحبة في الغار لوجهين أحدهما أن عليا ع قد كان أنس بالنبي ص و حصل له بمصاحبته قديما أنس عظيم و إلف شديد فلما فارقه عدم ذلك الأنس و حصل به أبو بكر فكان ما يجده علي ع من الوحشة و ألم الفرقة موجبا زيادة ثوابه لأن الثواب على قدر المشقة.

و ثانيهما أن أبا بكر كان يؤثر الخروج من مكة و قد كان خرج من قبل فردا فازداد كراهية للمقام فلما خرج مع رسول الله ص وافق ذلك هوى قلبه و محبوب نفسه فلم يكن له من الفضيلة ما يوازي فضيلة من احتمل المشقة العظيمة و عرض نفسه لوقع السيوف و رأسه لرضخ الحجارة لأنه على قدر سهولة العبادة يكون نقصان الثواب

قال الجاحظ ثم الذي لقي أبو بكر في مسجده الذي بناه على بابه في بني جمح فقد كان بنى مسجدا يصلي فيه و يدعو الناس إلى الإسلام و كان له صوت رقيق و وجه عتيق و كان إذا قرأ بكى فيقف عليه المارة من الرجال و النساء و الصبيان و العبيد فلما أوذي في الله و منع من ذلك المسجد استأذن رسول الله ص في الهجرة فأذن له فأقبل يريد المدينة فتلقاه الكناني فعقد له جوارا و قال و الله لا أدع مثلك يخرج من مكة فرجع إليها و عاد لصنيعه في المسجد فمشت قريش إلى جاره الكناني و أجلبوا عليه فقال له دع المسجد و ادخل بيتك و اصنع فيه ما بدا لك.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله كيف كانت بنو جمح تؤذي عثمان بن مظعون و تضربه و هو فيهم ذو سطوة و قدر و تترك أبا بكر يبني مسجدا يفعل فيه ما ذكرتم و أنتم الذين رويتم عن ابن مسعود أنه قال ما صلينا ظاهرين حتى أسلم عمر بن الخطاب و الذي تذكرونه من بناء المسجد كان قبل إسلام عمر فكيف هذا.

و أما ما ذكرتم من رقة صوته و عتاق وجهه فكيف يكون ذلك

و قد روى الواقدي و غيره أن عائشة رأت رجلا من العرب خفيف العارضين معروق الخدين غائر العينين أجنأ لا يمسك إزاره فقالت ما رأيت أشبه بأبي بكر من هذا

فلا نراها دلت على شيء من الجمال في صفته.

قال الجاحظ و حيث رد أبو بكر جوار الكناني و قال لا أريد جارا سوى الله لقي من الأذى و الذل و الاستخفاف و الضرب ما بلغكم و هذا موجود في جميع السير و كان آخر ما لقي هو و أهله في أمر الغار و قد طلبته قريش و جعلت فيه مائة بعير كما جعلت في النبي ص فلقي أبو جهل أسماء بنت بكر فسألها فكتمته فلطمها حتى رمت قرطا كان في أذنها.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله هذا الكلام و هجر السكران سواء في تقارب المخرج و اضطراب المعنى و ذلك أن قريشا لم تقدر على أذى النبي ص و أبو طالب حي يمنعه فلما مات طلبته لتقتله فخرج تارة إلى بني عامر و تارة إلى ثقيف و تارة إلى بني شيبان و لم يكن يتجاسر على المقام بمكة إلا مستترا حتى أجاره مطعم بن عدي ثم خرج إلى المدينة فبذلت فيه مائة بعير لشدة حنقها عليه حين فاتها فلم تقدر عليه فما بالها بذلت في أبي بكر مائة بعير أخرى و قد كان رد الجوار و بقي بينهم فردا لا ناصر له و لا دافع عنده يصنعون به ما يريدون إما أن يكونوا أجهل البرية كلها أو يكون العثمانية أكذب جيل في الأرض و أوقحه وجها فهذا مما لم يذكر في سيرة و لا روي في أثر و لا سمع به بشر و لا سبق الجاحظ به أحد.

قال الجاحظ ثم الذي كان من دعائه إلى الإسلام و حسن احتجاجه حتى أسلم على يديه طلحة و الزبير و سعد و عثمان و عبد الرحمن لأنه ساعة أسلم دعا إلى الله و إلى رسوله.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله ما أعجب هذا القول إذ تدعي العثمانية لأبي بكر الرفق في الدعاء و حسن الاحتجاج و قد أسلم و معه في منزله ابنه عبد الرحمن فما قدر أن يدخله في الإسلام طوعا برفقه و لطف احتجاجه و لا كرها بقطع النفقة عنه و إدخال المكروه عليه و لا كان لأبي بكر عند ابنه عبد الرحمن من القدر ما يطيعه فيما يأمره به و يدعوه إليه

كما روي أن أبا طالب فقد النبي ص يوما و كان يخاف عليه من قريش أن يغتالوه فخرج و معه ابنه جعفر يطلبان النبي ص فوجده قائما في بعض شعاب مكة يصلي و علي ع معه عن يمينه فلما رآهما أبو طالب قال لجعفر تقدم و صل جناح ابن عمك فقام جعفر عن يسار محمد ص فلما صاروا ثلاثة تقدم رسول الله ص و تأخر الأخوان فبكى أبو طالب و قال

إن عليا و جعفرا ثقتي ... عند ملم الخطوب و النوب

لا تخذلا و انصرا ابن عمكما ... أخي لأمي من بينهم و أبي

و الله لا أخذل النبي و لا ... يخذله من بني ذو حسب

فتذكر الرواة أن جعفرا أسلم منذ ذلك اليوم لأن أباه أمره بذلك و أطاع أمره و أبو بكر لم يقدر على إدخال ابنه عبد الرحمن في الإسلام حتى أقام بمكة على كفره ثلاث عشرة سنة و خرج يوم أحد في عسكر المشركين ينادي أنا عبد الرحمن بن عتيق هل من مبارز ثم مكث بعد ذلك على كفره حتى أسلم عام الفتح و هو اليوم الذي دخلت فيه قريش في الإسلام طوعا و كرها و لم يجد أحد منها إلى ترك ذلك سبيلا و أين كان رفق أبي بكر و حسن احتجاجه عند أبيه أبي قحافة و هما في دار واحدة هلا رفق به و دعاه إلى الإسلام فأسلم

و قد علمتم أنه بقي على الكفر إلى يوم الفتح فأحضره ابنه عند النبي ص و هو شيخ كبير رأسه كالثغامة فنفر رسول الله ص منه و قال غيروا هذا فخضبوه ثم جاءوا به مرة أخرى فأسلم

و كان أبو قحافة فقيرا مدقعا سيئ الحال و أبو بكر عندهم كان مثريا فائض المال فلم يمكنه استمالته إلى الإسلام بالنفقة و الإحسان و قد كانت امرأة أبي بكر أم عبد الله ابنه و اسمها نملة بنت عبد العزى بن أسعد بن عبد بن ود العامرية لم تسلم و أقامت على شركها بمكة و

هاجر أبو بكر و هي كافرة فلما نزل قوله تعالى وَ لا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ فطلقها أبو بكر فمن عجز عن ابنه و أبيه و امرأته فهو عن غيرهم من الغرماء أعجز و من لم يقبل منه أبوه و ابنه و امرأته لا برفق و احتجاج و لا خوفا من قطع النفقة عنهم و إدخال المكروه عليهم فغيرهم أقل قبولا منه و أكثر خلافا عليه.

قال الجاحظ و قالت أسماء بنت أبي بكر ما عرفت أبي إلا و هو يدين بالدين و لقد رجع إلينا يوم أسلم فدعانا إلى الإسلام فما رمنا حتى أسلمنا و أسلم أكثر جلسائه و لذلك قالوا من أسلم بدعاء أبي بكر أكثر ممن أسلم بالسيف و لم يذهبوا في ذلك إلى العدد بل عنوا الكثرة في القدر لأنه أسلم على يديه خمسة من أهل الشورى كلهم يصلح للخلافة و هم أكفاء علي ع و منازعوه الرئاسة و الإمامة فهؤلاء أكثر من جميع الناس.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أخبرونا من هذا الذي أسلم ذلك اليوم من أهل بيت أبي بكر إذا كانت امرأته لم تسلم و ابنه عبد الرحمن لم يسلم و أبو قحافة لم يسلم و أخته أم فروة لم تسلم و عائشة لم تكن قد ولدت في ذلك الوقت لأنها ولدت بعد مبعث النبي ص بخمس سنين و محمد بن أبي بكر ولد بعد مبعث رسول الله ص بثلاث و عشرين سنة لأنه ولد في حجة الوداع و أسماء بنت أبي بكر التي قد روى الجاحظ هذا الخبر عنها كانت يوم بعث رسول الله ص بنت أربع سنين و في رواية من يقول بنت سنتين فمن الذي أسلم من أهل بيته يوم أسلم نعوذ بالله من الجهل و الكذب و المكابرة و كيف أسلم سعد و الزبير و عبد الرحمن بدعاء أبي بكر و ليسوا من رهطه و لا من أترابه و لا من جلسائه و لا كانت بينهم قبل ذلك صداقة متقدمة و لا أنس وكيد و كيف ترك أبو بكر عتبة بن ربيعة و شيبة بن ربيعة لم يدخلهما في الإسلام برفقه و حسن دعائه و قد زعمتم أنهما كانا يجلسان إليه لعلمه و طريف حديثه و ما باله لم يدخل جبير بن مطعم في الإسلام و قد ذكرتم أنه أدبه و خرجه و منه أخذ جبير العلم بأنساب قريش و مآثرها فكيف عجز عن هؤلاء الذين عددناهم و هم منه بالحال التي وصفنا و دعا من لم يكن بينه و بينه أنس و لا معرفة إلا معرفة عيان و كيف لم يقبل منه عمر بن الخطاب و قد كان شكله و أقرب الناس شبها به في أغلب أخلاقه و لئن رجعتم إلى الإنصاف لتعلمن أن هؤلاء لم يكن إسلامهم إلا بدعاء الرسول ص لهم و

على يديه أسلموا و لو فكرتم في حسن التأتي في الدعاء ليصحن لأبي طالب في ذلك على شركه أضعاف ما ذكرتموه لأبي بكر لأنكم رويتم أن أبا طالب قال لعلي ع يا بني الزمه فإنه لن يدعوك إلا إلى خير و قال لجعفر صل جناح ابن عمك فأسلم بقوله و لأجله أصفق بنو عبد مناف على نصرة رسول الله ص بمكة من بني مخزوم و بني سهم و بني جمح و لأجله صبر بنو هاشم على الحصار في الشعب و بدعائه و إقباله على محمد ص أسلمت امرأته فاطمة بنت أسد فهو أحسن رفقا و أيمن نقيبة من أبي بكر و غيره و إنما منعه عن الإسلام أن ثبت أنه لم يسلم إلا تقية و أبو بكر لم يكن له إلا ابن واحد و هو عبد الرحمن فلم يمكنه أن يدخله في الإسلام و لا أمكنه إذ لم يقبل منه الإسلام أن يجعله كبعض مشركي قريش في قلة الأذى لرسول الله ص و فيه أنزل وَ الَّذي قالَ لِوالِدَيْه أُفٍّ لَكُما أَ تَعدانني أَنْ أُخْرَجَ وَ قَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَ هُما يَسْتَغِيثانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّه حَقٌّ فَيَقُولُ ما هذا إِلَّا أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ و إنما يعرف حسن رفق الرجل و تأتيه بأن يصلح أولا أمر بيته و أهله ثم يدعو الأقرب فالأقرب فإن رسول الله ص لما بعث كان أول من دعا زوجته خديجة ثم مكفوله و ابن عمه عليا ع ثم مولاه زيدا ثم أم أيمن خادمته فهل رأيتم أحدا ممن كان يأوي إلى رسول الله ص لم يسارع و هل التاث عليه أحد من هؤلاء فهكذا يكون حسن التأتي و الرفق في الدعاء هذا و رسول الله مقل و هو من جملة عيال خديجة حين بعثه الله تعالى و أبو بكر عندكم كان موسرا و كان أبوه مقترا و كذلك ابنه و امرأته أم عبد الله و الموسر في فطرة العقول أولى أن يتبع من المقتر و إنما حسن التأتي و الرفق في الدعاء ما صنعه مصعب بن عمير لسعد بن معاذ لما دعاه و ما صنع سعد بن معاذ ببني عبد الأشهل لما دعاهم و ما صنع بريدة بن الحصيب بأسلم لما دعاهم قالوا أسلم بدعائه ثمانون بيتا من قومه و أسلم بنو عبد الأشهل بدعاء سعد في يوم واحد و أما من لم يسلم ابنه و لا امرأته و لا أبوه و لا أخته بدعائه فهيهات أن يوصف و يذكر بالرفق في الدعاء و حسن التأتي و الأناة قال الجاحظ ثم أعتق أبو بكر بعد ذلك جماعة من المعذبين في الله و هم ست رقاب منهم بلال و عامر بن فهيرة و زنيرة النهدية و ابنتها و مر بجارية يعذبها عمر بن الخطاب فابتاعها منه و أعتقها و

أعتق أبا عيسى فأنزل الله فيه فَأَمَّا مَنْ أَعْطى‏ وَ اتَّقى‏ وَ صَدَّقَ بِالْحُسْنى‏ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرى‏ إلى آخر السورة.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله

أما بلال و عامر بن فهيرة فإنما أعتقهما رسول الله ص روى ذلك الواقدي و ابن إسحاق و غيرهما

و أما باقي مواليهم الأربعة فإن سامحناكم في دعواكم لم يبلغ ثمنهم في تلك الحال لشدة بغض مواليهم لهم إلا مائة درهم أو نحوها فأي فخر في هذا و أما الآية فإن ابن عباس قال في تفسيرها فَأَمَّا مَنْ أَعْطى‏ وَ اتَّقى‏ وَ صَدَّقَ بِالْحُسْنى‏ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرى‏ أي لأن يعود.

و قال غيره نزلت في مصعب بن عمير قال الجاحظ و قد علمتم ما صنع أبو بكر في ماله و كان ماله أربعين ألف درهم فأنفقه في نوائب الإسلام و حقوقه و لم يكن خفيف الظهر قليل العيال و النسل فيكون فاقد جميع اليسارين بل كان ذا بنين و بنات و زوجة و خدم و حشم و يعول والديه و ما ولدا و لم يكن النبي ص قبل ذلك عنده مشهورا فيخاف العار في ترك مواساته فكان إنفاقه على الوجه الذي لا نجد في غاية الفضل مثله و لقد

قال النبي ص ما نفعني مال كما نفعني مال أبي بكر

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أخبرونا على أي نوائب الإسلام أنفق هذا المال و في أي وجه وضعه فإنه ليس بجائز أن يخفى ذلك و يدرس حتى يفوت حفظه و ينسى ذكره و أنتم فلم تقفوا على شيء أكثر من عتقه بزعمكم ست رقاب لعلها لا يبلغ ثمنها في ذلك العصر مائة درهم و كيف يدعي له الإنفاق الجليل

و قد باع من رسول الله ص بعيرين عند خروجه إلى يثرب و أخذ منه الثمن في مثل تلك الحال

و روى ذلك جميع المحدثين

و قد رويتم أيضا أنه كان حيث كان بالمدينة غنيا موسرا

و رويتم عن عائشة أنها قالت هاجر أبو بكر و عنده عشرة آلاف درهم

و قلتم إن الله تعالى أنزل فيه وَ لا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَ السَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى قلتم هي في أبي بكر و مسطح بن أثاثة

فأين الفقر الذي زعمتم أنه أنفق حتى تخلل بالعباءة

و رويتم أن لله تعالى في سمائه ملائكة قد تخللوا بالعباءة و أن النبي ص رآهم ليلة الإسراء فسأل جبرائيل عنهم فقال هؤلاء ملائكة تأسوا بأبي بكر بن أبي قحافة صديقك في الأرض فإنه سينفق عليك ماله حتى يخلل عباءه في عنقه

و أنتم أيضا رويتم أن الله تعالى لما أنزل آية النجوى فقال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً ذلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ الآية لم يعمل بها إلا علي بن أبي طالب وحده

مع إقراركم بفقره و قلة ذات يده و أبو بكر في الحال التي ذكرنا من السعة أمسك عن مناجاته فعاتب الله المؤمنين في ذلك فقال أَ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ تابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فجعله سبحانه ذنبا يتوب عليهم منه و هو إمساكهم عن تقديم الصدقة فكيف سخت نفسه بإنفاق أربعين ألفا و أمسك عن مناجاة الرسول و إنما كان يحتاج فيها إلى إخراج درهمين.

و أما ما ذكر من كثرة عياله و نفقته عليهم فليس في ذلك دليل على تفضيله لأن نفقته على عياله واجبة مع أن أرباب السيرة ذكروا أنه لم يكن ينفق على أبيه شيئا و أنه كان أجيرا لابن جدعان على مائدته يطرد عنها الذبان.

قال الجاحظ و قد تعلمون ما كان يلقى أصحاب النبي ص ببطن مكة من المشركين و حسن صنيع كثير منهم كصنيع حمزة حين ضرب أبا جهل بقوسه ففلق هامته و أبو جهل يومئذ سيد البطحاء و رئيس الكفر و أمنع أهل مكة و قد عرفتم أن الزبير سل سيفه و استقبل به المشركين لما أرجف أن محمدا ص قد قتل و أن عمر بن الخطاب قال حين أسلم لا يعبد الله سرا بعد اليوم و أن سعدا ضرب بعض المشركين بلحي جمل فأراق دمه فكل هذه الفضائل لم يكن لعلي بن أبي طالب فيها ناقة و لا جمل و قد قال الله تعالى لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قاتَلَ أُولئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَ قاتَلُوا فإذا كان

الله تعالى قد فضل من أنفق قبل الفتح لأنه لا هجرة بعد الفتح على من أنفق بعد الفتح فما ظنكم بمن أنفق من قبل الهجرة و من لدن مبعث النبي ص إلى الهجرة و إلى بعد الهجرة.
قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله إننا لا ننكر فضل الصحابة و سوابقهم و لسنا كالإمامية الذين يحملهم الهوى على جحد الأمور المعلومة و لكننا ننكر تفضيل أحد من الصحابة على علي بن أبي طالب و لسنا ننكر غير ذلك و ننكر تعصب الجاحظ للعثمانية و قصده إلى فضائل هذا الرجل و مناقبه بالرد و الإبطال و أما حمزة فهو عندنا ذو فضل عظيم و مقام جليل و هو سيد الشهداء الذين استشهدوا على عهد رسول الله ص و أما فضل عمر فغير منكر و كذلك الزبير و سعد و ليس فيما ذكر ما يقتضي كون علي ع مفضولا لهم أو لغيرهم إلا قوله و كل هذه الفضائل لم يكن لعلي ع فيها ناقة و لا جمل فإن هذا من التعصب البارد و الحيف الفاحش و قد قدمنا من آثار علي ع قبل الهجرة و ما له إذ ذاك من المناقب و الخصائص ما هو أفضل و أعظم و أشرف من جميع ما ذكر لهؤلاء على أن أرباب السيرة يقولون إن الشجة التي شجها سعد و إن السيف الذي سله الزبير هو الذي جلب الحصار في الشعب على النبي ص و بني هاشم و هو الذي سير جعفرا و أصحابه إلى الحبشة و سل السيف في الوقت الذي لم يؤمر المسلمون فيه بسل السيف غير جائز قال تعالى أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ فتبين أن التكليف له أوقات فمنها وقت لا يصلح فيه سل السيف و منها وقت يصلح فيه و يجب فأما قوله تعالى لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ فقد ذكرنا ما عندنا من دعواهم لأبي بكر إنفاق المال و أيضا فإن الله تعالى لم يذكر إنفاق المال مفردا و إنما قرن به القتال و لم يكن أبو بكر صاحب قتال و حرب فلا تشمله الآية و كان علي ع صاحب قتال و إنفاق قبل الفتح أما قتاله فمعلوم بالضرورة و أما إنفاقه فقد كان على حسب حاله و فقره و هو الذي أطعم الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَ يَتِيماً وَ أَسِيراً و أنزلت فيه و في زوجته و ابنيه سورة كاملة من القرآن و هو الذي ملك أربعة دراهم فأخرج منها درهما سرا و درهما علانية ليلا ثم أخرج منها في النهار درهما سرا و درهما علانية فأنزل فيه قوله تعالى الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهارِ سِرًّا وَ عَلانِيَةً و هو الذي قدم بين يدي نجواه صدقةدون المسلمين

كافة و هو الذي تصدق بخاتمه و هو راكع فأنزل الله فيه إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ.

قال الجاحظ و الحجة العظمى للقائلين بتفضيل علي ع قتله الأقران و خوضه الحرب و ليس له في ذلك كبير فضيلة لأن كثرة القتل و المشي بالسيف إلى الأقران لو كان من أشد المحن و أعظم الفضائل و كان دليلا على الرئاسة و التقدم لوجب أن يكون للزبير و أبي دجانة و محمد بن مسلمة و ابن عفراء و البراء بن مالك من الفضل ما ليس لرسول الله ص لأنه لم يقتل بيده إلا رجلا واحدا و لم يحضر الحرب يوم بدر و لا خالط الصفوف و إنما كان معتزلا عنهم في العريش و معه أبو بكر و أنت ترى الرجل الشجاع قد يقتل الأقران و يجندل الأبطال و فوقه من العسكر من لا يقتل و لا يبارز و هو الرئيس أو ذوي الرأي و المستشير في الحرب لأن للرؤساء من الاكتراث و الاهتمام و شغل البال و العناية و التفقد ما ليس لغيرهم و لأن الرئيس هو المخصوص بالمطالبة و عليه مدار الأمور و به يستبصر المقاتل و يستنصر و باسمه ينهزم العدو و لو لم يكن له إلا أن الجيش لو ثبت و فر هو لم يغن ثبوت الجيش كله و كانت الدبرة عليه و لو ضيع القوم جميعا و حفظ هو لانتصر و كانت الدولة له و لهذا لا يضاف النصر و الهزيمة إلا إليه ففضل أبي بكر بمقامه في العريش مع رسول الله يوم بدر أعظم من جهاد علي ع ذلك اليوم و قتله أبطال قريش.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله لقد أعطي أبو عثمان مقولا و حرم معقولا إن كان يقول هذا على اعتقاد و جد و لم يذهب به مذهب اللعب و الهزل أو على طريق التفاصح و التشادق و إظهار القوة و السلاطة و ذلاقة اللسان و حدة الخاطر و القوة على جدال الخصوم أ لم يعلم أبو عثمان أن رسول الله ص كان أشجع البشر و أنه خاض الحروب و ثبت في المواقف التي طاشت فيها الألباب وَ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَناجِرَ فمنها

يوم أحد و وقوفه بعد أن فر المسلمون بأجمعهم و لم يبق معه إلا أربعة علي و الزبير و طلحة و أبو دجانة فقاتل و رمى بالنبل حتى فنيت نبله و انكسرت سية قوسه و انقطع وتره فأمر عكاشة بن محصن أن يوترها فقال يا رسول الله لا يبلغ الوتر فقال أوتر ما بلغ قال عكاشة فو الذي بعثه بالحق لقد أوترت حتى بلغ و طويت منه شبرا على سية القوس ثم

أخذها فما زال يرميهم حتى نظرت إلى قوسه قد تحطمت و بارز أبي بن خلف فقال له أصحابه إن شئت عطف عليه بعضنا فأبى و تناول الحربة من الحارث بن الصمة ثم انتقض بأصحابه كما ينتقض البعير قالوا فتطايرنا عنه تطاير الشعارير فطعنه بالحربة فجعل يخور كما يخور الثور و لو لم يدل على ثباته حين انهزم أصحابه و تركوه إلا قوله تعالى إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لا تَلْوُونَ عَلى أَحَدٍ وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْراكُمْ

فكونه ع في أخراهم و هم يصعدون و لا يلوون هاربين دليل على أنه ثبت و لم يفر

و ثبت يوم حنين في تسعة من أهله و رهطه الأدنين و قد فر المسلمون كلهم و النفر التسعة محدقون به العباس آخذ بحكمة بغلته و علي بين يديه مصلت سيفه و الباقون حول بغلة رسول الله ص يمنة و يسرة و قد انهزم المهاجرون و الأنصار و كلما فروا أقدم هو ص يمنة و يسرة و قد انهزم المهاجرون و الأنصار و كلما فر و أقدم هو ص و صمم مستقدما يلقى السيوف و النبال بنحره و صدره ثم أخذ كفا من البطحاء و حصب المشركين و قال شاهت الوجوه

والخبر المشهور عن علي ع و هو أشجع البشر كنا إذا اشتد البأس و حمي الوطيس اتقينا برسول الله ص و لذنا به

فكيف يقول الجاحظ إنه ما خاض الحرب و لا خالط الصفوف و أي فرية أعظم من فرية من نسب رسول الله ص إلى الإحجام و اعتزال الحرب ثم أي مناسبة بين أبي بكر و رسول الله ص في هذا المعنى ليقيسه و ينسبه إلى رسول الله ص صاحب الجيش و الدعوة و رئيس الإسلام و الملة و الملحوظ بين أصحابه و أعدائه بالسيادة و إليه الإيماء و الإشارة و هو الذي أحنق قريشا و العرب و ورى أكبادهم بالبراءة من آلهتهم و عيب دينهم و تضليل أسلافهم ثم وترهم فيما بعد بقتل رؤسائهم و أكابرهم و حق لمثله إذا تنحى عن الحرب و اعتزلها أن يتنحى و يعتزل لأن ذلك شأن الملوك و الرؤساء إذا كان الجيش منوطا بهم و ببقائهم فمتى هلك الملك هلك الجيش و متى سلم الملك أمكن أن يبقى عليه ملكه و إن عطب جيشه فإنه يستجد جيشا آخر و لذلك نهى الحكماء أن يباشر الملك الحرب بنفسه و خطئوا الإسكندر لما بارز قوسرا ملك الهند و نسبوه إلى مجانبة الحكمة و مفارقة الصواب و

الحزم فليقل لنا الجاحظ أي مدخل لأبي بكر في هذا المعنى و من الذي كان يعرفه من أعداء الإسلام ليقصده بالقتل و هل هو إلا واحد من عرض المهاجرين حكمه حكم عبد الرحمن بن عوف و عثمان بن عفان و غيرهما بل كان عثمان أكثر منه صيتا و أشرف منه مركبا و العيون إليه أطمح و العدو إليه أحنق و أكلب و لو قتل أبو بكر في بعض تلك المعارك هل كان يؤثر قتله في الإسلام ضعفا أو يحدث فيه وهنا أو يخاف على الملة لو قتل أبو بكر في بعض تلك الحروب أن تندرس و تعفى آثارها و ينطمس منارها ليقول الجاحظ إن أبا بكر كان حكمه حكم رسول الله ص في مجانبة الحروب و اعتزالها نعوذ بالله من الخذلان و قد علم العقلاء كلهم ممن لهبالسير معرفة و بالآثار و الأخبار ممارسة حال حروب رسول الله ص كيف كانت و حاله ع فيها كيف كان و وقوفه حيث وقف و حربه حيث حارب و جلوسه في العريش يوم جلس و إن وقوفه ص وقوف رئاسة و تدبير و وقوف ظهر و سند يتعرف أمور أصحابه و يحرس صغيرهم و كبيرهم بوقوفه من ورائهم و تخلفه عن التقدم في أوائلهم لأنهم متى علموا أنه في أخراهم اطمأنت قلوبهم و لم تتعلق بأمره نفوسهم فيشتغلوا بالاهتمام به عن عدوهم و لا يكون لهم فئة يلجئون إليها و ظهر يرجعون إليه و يعلمون أنه متى كان خلفهم تفقد أمورهم و علم مواقفهم و آوى كل إنسان مكانه في الحماية و النكاية و عند المنازلة في الكر و الحملة فكان وقوفه حيث وقف أصلح لأمرهم و أحمى و أحرس لبيضتهم و لأنه المطلوب من بينهم إذ هو مدبر أمورهم و والي جماعتهم أ لا ترون أن موقف صاحب اللواء موقف شريف و أن صلاح الحرب في وقوفه و أن فضيلته في ترك التقدم في أكثر حالاته فللرئيس حالات الأولى حالة يتخلف و يقف آخرا ليكون سندا و قوة و ردءا و عدة و ليتولى تدبير الحرب و يعرف مواضع الخلل.

و الحالة الثانية يتقدم فيها في وسط الصف ليقوي الضعيف و يشجع الناكص.

و حالة ثالثة و هي إذا اصطدم الفيلقان و تكافح السيفان اعتمد ما تقتضيه الحال من الوقوف حيث يستصلح أو من مباشرة الحرب بنفسه فإنها آخر المنازل و فيها تظهر شجاعة الشجاع النجد و فسالة الجبان المموه.

فأين مقام الرئاسة العظمى لرسول الله ص و أين منزلة أبي بكر ليسوي بين المنزلتين و يناسب بين الحالتين.

و لو كان أبو بكر شريكا لرسول الله ص في الرسالة و ممنوحا من اللهبفضيلة النبوة و كانت قريش و العرب تطلبه كما تطلب محمدا ص و كان يدبر من أمر الإسلام و تسريب العساكر و تجهيز السرايا و قتل الأعداء ما يدبره محمد ص لكان للجاحظ أن يقول ذلك فأما و حاله حاله و هو أضعف المسلمين جنانا و أقلهم عند العرب ترة لم يرم قط بسهم و لا سل سيفا و لا أراق دما و هو أحد الأتباع غير مشهور و لا معروف و لا طالب و لا مطلوب فكيف يجوز أن يجعل مقامه و منزلته مقام رسول الله ص و منزلته

و لقد خرج ابنه عبد الرحمن مع المشركين يوم أحد فرآه أبو بكر فقام مغيظا عليه فسل من السيف مقدار إصبع يريد البروز إليه فقال له رسول الله ص يا أبا بكر شم سيفك و أمتعنا بنفسك

و لم يقل له و أمتعنا بنفسك إلا لعلمه بأنه ليس أهلا للحرب و ملاقاة الرجال و أنه لو بارز لقتل.

و كيف يقول الجاحظ لا فضيلة لمباشرة الحرب و لقاء الأقران و قتل أبطال الشرك و هل قامت عمد الإسلام إلا على ذلك و هل ثبت الدين و استقر إلا بذلك أ تراه لم يسمع قول الله تعالى إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيانٌ مَرْصُوصٌ و المحبة من الله تعالى هي إرادة الثواب فكل من كان أشد ثبوتا في هذا الصف و أعظم قتالا كان أحب إلى الله و معنى الأفضل هو الأكثر ثوابا فعلي ع إذا هو أحب المسلمين إلى الله لأنه أثبتهم قدما في الصف المرصوص لم يفر قط بإجماع الأمة و لا بارزه قرن إلا قتله.

أ تراه لم يسمع قول الله تعالى وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً و قوله إِنَّ اللَّهَ اشْتَرى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقاتِلُونَفِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَ يُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْراةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الْقُرْآنِ ثم قال سبحانه مؤكدا لهذا البيع و الشراء وَ مَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بايَعْتُمْ بِهِ وَ ذلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ و

قال الله تعالى ذلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَ لا نَصَبٌ وَ لا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لا يَطَؤُنَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَ لا يَنالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صالِحٌ.

فمواقف الناس في الجهاد على أحوال و بعضهم في ذلك أفضل من بعض فمن دلف إلى الأقران و استقبل السيوف و الأسنة كان أثقل على أكتاف الأعداء لشدة نكايته فيهم ممن وقف في المعركة و أعان و لم يقدم و كذلك من وقف في المعركة و أعان و لم يقدم إلا أنه بحيث تناله السهام و النبل أعظم غناء و أفضل ممن وقف حيث لا يناله ذلك و لو كان الضعيف و الجبان يستحقان الرئاسة بقلة بسط الكف و ترك الحرب و أن ذلك يشاكل فعل النبي ص لكان أوفر الناس حظا في الرئاسة و أشدهم لها استحقاقا حسان بن ثابت و إن بطل فضل علي ع في الجهاد لأن النبي ص كان أقلهم قتالا كما زعم الجاحظ ليبطلن على هذا القياس فضل أبي بكر في الإنفاق لأن رسول الله ص كان أقلهم مالا.

و أنت إذا تأملت أمر العرب و قريش و نظرت السير و قرأت الأخبار عرفت أنها كانت تطلب محمدا ص و تقصد قصده و تروم قتله فإن أعجزها و فاتها طلبت عليا ع و أرادت قتله لأنه كان أشبههم بالرسول حالا و أقربهم منه قربا و أشدهم عنه دفعا و أنهم متى قصدوا عليا فقتلوه أضعفوا أمر محمد ص و كسروا شوكته إذ كان أعلى من ينصره في البأس و القوة و الشجاعةو النجدة و الإقدام و البسالة أ لا ترى إلى

قول عتبة بن ربيعة يوم بدر و قد خرج هو و أخوه شيبة و ابنه الوليد بن عتبة فأخرج إليه الرسول نفرا من الأنصار فاستنسبوهم فانتسبوا لهم فقالوا ارجعوا إلى قومكم ثم نادوا يا محمد أخرج إلينا أكفاءنا من قومنا فقال النبي ص لأهله الأدنين قوموا يا بني هاشم فانصروا حقكم الذي آتاكم الله على باطل هؤلاء قم يا علي قم يا حمزة قم يا عبيدة

أ لا ترى ما جعلت هند بنت عتبة لمن قتله يوم أحد لأنه اشترك هو و حمزة في قتل أبيها يوم بدر أ لم تسمع قول هند ترثي أهلها

ما كان عن عتبة لي من صبر	أبي و عمي و شقيق صدري
أخي الذي كان كضوء البدر	بهم كسرت يا علي ظهري

و ذلك لأنه قتل أخاها الوليد بن عتبة و شرك في قتل أبيها عتبة و أما عمها شيبة فإن حمزة تفرد بقتله.

و قال جبير بن مطعم لوحشي مولاه يوم أحد إن قتلت محمدا فأنت حر و إن قتلت عليا فأنت حر و إن قتلت حمزة فأنت حر فقال أما محمد فسيمنعه أصحابه و أما علي فرجل حذر كثير الالتفات في الحرب و لكني سأقتل حمزة فقعد له و زرقه بالحربة فقتله

. و لما قلنا من مقاربة حال علي ع في هذا الباب لحال رسول الله ص و مناسبتها إياها ما وجدناه في السير و الأخبار من إشفاق رسول الله ص و حذره عليه و دعائه له بالحفظ و السلامة

قال ص يوم الخندق و قد برز علي إلى عمرو و رفع يديه إلى السماء بمحضر من أصحابه اللهم إنك أخذت مني‌حمزة يوم أحد و عبيدة يوم بدر فاحفظ اليوم علي عليا رَبِّ لا تَذَرْنِي فَرْداً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْوارِثِينَ و لذلك ضن به عن مبارزة عمرو حين دعا عمرو الناس إلى نفسه مرارا في كلها يحجمون و يقدم علي فيسأل الإذن له في البراز حتى قال له رسول الله ص إنه عمرو فقال و أنا علي فأدناه و قبله و عممه بعمامته و خرج معه خطوات كالمودع له القلق لحاله المنتظر لما يكون منه ثم لم يزل ص رافعا يديه إلى السماء مستقبلا لها بوجهه و المسلمون صموت حوله كأنما على رءوسهم الطير حتى ثارت الغبرة و سمعوا التكبير من تحتها فعلموا أن عليا قتل عمرا فكبر رسول الله ص و كبر المسلمون تكبيرة سمعها من وراء الخندق من عساكر المشركين

و لذلك قال حذيفة بن اليمان لو قسمت فضيلة علي ع بقتل عمرو يوم الخندق بين المسلمين بأجمعهم لوسعتهم

و قال ابن عباس في قوله تعالى وَ كَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتالَ قال بعلي بن أبي طالب

. قال الجاحظ على أن مشي الشجاع بالسيف إلى الأقران ليس على ما توهمه من لا يعلم باطن الأمر لأن معه في حال مشيه إلى الأقران بالسيف أمورا أخرى لا يبصرها الناس و إنما يقضون على ظاهر ما يرون من إقدامه و شجاعته فربما كان سبب ذلك الهوج و ربما كان الغرارة و الحداثة و ربما كان الإحراج و الحمية و ربما كان لمحبة النفخ و الأحدوثة و ربما

كان طباعا كطباع القاسي و الرحيم و السخي و البخيلقال شيخنا أبو جعفر رحمه الله فيقال للجاحظ فعلى أيها كان مشي علي بن أبي طالب إلى الأقران بالسيف فأيما قلت من ذلك بانت عداوتك لله تعالى و لرسوله و إن كان مشيه ليس على وجه مما ذكرت و إنما كان على وجه النصرة و القصد إلى المسابقة إلى ثواب الآخرة و الجهاد في سبيل الله و إعزاز الدين كنت بجميع ما قلت معاندا و عن سبيل الإنصاف خارجا و في إمام المسلمين طاعنا و إن تطرق مثل هذا الوهم على علي ع ليتطرقن مثله على أعيان المهاجرين و الأنصار أرباب الجهاد و القتال الذين نصروا رسول الله ص بأنفسهم و وقوه بمهجهم و فدوه بأبنائهم و آبائهم فلعل ذلك كان لعلة من العلل المذكورة و في ذلك الطعن في الدين و في جماعة المسلمين.

و لو جاز أن يتوهم هذا في علي ع و في غيره لما

قال رسول الله ص حكاية عن الله تعالى لأهل بدر اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم

و لا قال لعلي ع برز الإيمان كله إلى الشرك كله

و لا قال أوجب طلحة.

و قد علمنا ضرورة من دين الرسول ص تعظيمه لعلي ع تعظيما دينيا لأجل جهاده و نصرته فالطاعن فيه طاعن في رسول الله ص إذ زعم أنه قد يمكن أن يكون جهاده لا لوجه الله تعالى بل لأمر آخر من الأمور التي عددها و بعثه على التفوه بها إغواء الشيطان و كيده و الإفراط في عداوة من أمر الله بمحبته و نهى عن بغضه و عداوته.

أ ترى رسول الله ص خفي عليه من أمر علي ع ما لاح للجاحظ و العثمانية فمدحه و هو غير مستحق للمدح.

قال الجاحظ فصاحب النفس المختارة المعتدلة يكون قتاله طاعة و فراره معصية لأن نفسه معتدلة كالميزان في استقامة لسانه و كفتيه فإذا لم يكن كذلك كان إقدامه طباعا و فراره طباعا.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله فيقال له فلعل إنفاق أبي بكر على ما تزعم أربعين ألف درهم لا ثواب له لأن نفسه ربما تكون غير معتدلة لأنه يكون مطبوعا على الجود و السخاء و لعل

خروجه مع النبي ص يوم الهجرة إلى الغار لا ثواب له فيه لأن أسبابه كانت له مهيجة و دواعيه غالبة محبة الخروج و بغض المقام و لعل رسول الله ص في دعائه إلى الإسلام و إكبابه على الصلوات الخمس في جوف الليل و تدبيره أمر الأمة لا ثواب له فيه لأنه قد تكون نفسه غير معتدلة بل يكون في طباعه الرئاسة و حبها و العبادة و الالتذاذ بها و لقد كنا نعجب من مذهب أبي عثمان أن المعارف ضرورة و أنها تقع طباعا و في قوله بالتولد و حركة الحجر بالطبع حتى رأينا من قوله ما هو أعجب منه فزعم أنه ربما يكون جهاد علي ع و قتله المشركين لا ثواب له فيه لأنه فعله طبعا و هذا أطرف من قوله في المعرفة و في التولد.

قال الجاحظ و وجه آخر أن عليا لو كان كما يزعم شيعته ما كان له بقتل الأقران كبير فضيلة و لا عظيم طاعة لأنه قد

روي عن النبي ص أنه قال لهستقاتل بعدي الناكثين و القاسطين و المارقين

فإذا كان قد وعده بالبقاء بعده فقد وثق بالسلامة من الأقران و علم أنه منصور عليهم و قاتلهم فعلى هذا يكون جهاد طلحة و الزبير أعظم طاعة منه.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله هذا راجع على الجاحظ في النبي ص لأن الله تعالى قال له وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ فلم يكن له في جهاده كبير طاعة و كثير طاعة و

كثير من الناس يروي عنه ص اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر و عمر

فوجب أن يبطل جهادهما و

قد قال للزبير ستقاتل عليا و أنت ظالم له

فأشعره بذلك أنه لا يموت في حياة رسول الله ص و قال في الكتاب العزيز لطلحة وَ ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَ لا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ قالوا نزلت في طلحة فأعلمه بذلك أنه يبقى بعده فوجب ألا يكون لهما كبير ثواب في الجهاد و الذي صح عندنا من الخبر

و هو قوله ستقاتل بعدي الناكثين

أنه قال لما وضعت الحرب أوزارها و دخل الناس فِي دِينِ اللَّهِ أَفْواجاً و وضعت الجزية و دانت العرب قاطبة.

قال الجاحظ ثم قصد الناصرون لعلي و القائلون بتفضيله إلى الأقران الذين قتلهم فأطروهم و غلوا فيهم و ليسوا هناك فمنهم عمرو بن عبد ود تركتموه أشجع من عامر بن الطفيل و عتبة بن الحارث و بسطام بن قيس و قد سمعنا بأحاديث حروب الفجار و ما كان بين قريش و دوس و حلف الفضول فما سمعت لعمرو بن عبد ود ذكرا في ذلك.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أمر عمرو بن عبد ود أشهر و أكثر من أن يحتج له فلنتلمح كتب المغازي و السير و لينظر ما رثته به شعراء قريش لما قتل فمن ذلك ما ذكره محمد بن إسحاق في مغازيه قال و قال مسافع بن عبد مناف بن زهرة بن حذافة بن جمح يبكي عمرو بن عبد الله بن عبد ود حين قتله علي بن أبي طالب ع مبارزة لما جزع المذاد أي قطع الخندق

عمرو بن عبد كان أول فارس ... جزع المذاد و كان فارس مليل

سمح الخلائق ماجد ذو مرة ... يبغي القتال بشكة لم ينكل

و لقد علمتم حين ولوا عنكم ... أن ابن عبد منهم لم يعجل

حتى تكفنه الكماة و كلهم ... يبغي القتال له و ليس بمؤتل

و لقد تكنفت الفوارس فارسا ... بجنوب سلع غير نكس أميل

سال النزال هناك فارس غالب ... بجنوب سلع ليته لم ينزل

فاذهب علي ما ظفرت بمثلها ... فخرا و لو لاقيت مثل المعضل

نفسي الفداء لفارس من غالب ... لاقى حمام الموت لم يتحلحل

أعني الذي جزع المذاد و لم يكن ... فشلا و ليس لدى الحروب بزمل

و قال هبيرة بن أبي وهب المخزومي يعتذر من فراره عن علي بن أبي طالب و تركه عمرا يوم الخندق و يبكيه

لعمرك ما وليت ظهري محمدا ... و أصحابه جبنا و لا خيفة القتل

و لكنني قلبت أمري فلم أجد ... لسيفي غناء إن وقفت و لا نبلي

وقفت فلما لم أجد لي مقدما ... صدرت كضرغام هزبر إلى شبل

ثنى عطفه عن قرنه حين لم يجد مجالا و كان الحزم و الرأي من فعلي
فلا تبعدن يا عمرو حيا و هالكا فقد مت محمود الثنا ماجد الفعل
و لا تبعدن يا عمرو حيا و هالكا فقد كنت في حرب العدا مرهف النصل
فمن لطراد الخيل تقدع بالقنا و للبذل يوما عند قرقرة البزل
هنالك لو كان ابن عمرو لزارها و فرجها عنهم فتى غير ما وغل
كفتك علي لن ترى مثل موقف وقفت على شلو المقدم كالفحل
فما ظفرت كفاك يوما بمثلها أمنت بها ما عشت من زلة النعل

و قال هبيرة بن أبي وهب أيضا يرثي عمرا و يبكيه

لقد علمت عليا لؤي بن غالب لفارسها عمرو إذا ناب نائب
و فارسها عمرو إذا ما يسوقه علي و إن الموت لا شك طالب
عشية يدعوه علي و إنه لفارسها إذ خام عنه الكتائب

فيا لهف نفسي إن عمرا لكائن بيثرب لا زالت هناك المصائب
لقد أحرز العليا علي بقتله و للخير يوما لا محالة جالب

و قال حسان بن ثابت الأنصاري يذكر عمرا

أمسى الفتى عمرو بن عبد ناظرا كيف العبور و ليته لم ينظر
و لقد وجدت سيوفنا مشهورة و لقد وجدت جيادنا لم تقصر
و لقد لقيت غداة بدر عصبة ضربوك ضربا غير ضرب الحسر
أصبحت لا تدعى ليوم عظيمة يا عمرو أو لجسيم أمر منكر

و قال حسان أيضا

لقد شقيت بنو جمح بن عمرو و مخزوم و تيم ما نقيل
و عمرو كالحسام فتى قريش كأن جبينه سيف صقيل

فتى من نسل عامر أريحي	تطاوله الأسنة و النصول
دعاه الفارس المقدام لما	تكشفت المقانب و الخيول
أبو حسن فقنعه حساما	جرازا لا أفل و لا نكول
فغادره مكبا مسلحبا	على عفراء لا بعد القتيل

فهذه الأشعار فيه بل بعض ما قيل فيه.

و أما الآثار و الأخبار فموجودة في كتب السير و أيام الفرسان و وقائعهم و ليس أحد من أرباب هذا العلم يذكر عمرا إلا قال كان فارس قريش و شجاعها و إنما قال له حسان

و لقد لقيت غداة بدر عصبة

لأنه شهد مع المشركين بدرا و قتل قوما من المسلمين ثم فر مع من فر و لحق بمكة و هو الذي كان قال و عاهد الله عند الكعبة ألا يدعوه أحد إلى واحدة من ثلاث إلا أجابه و آثاره في أيام الفجار مشهورة تنطق بها كتب الأيام و الوقائع و لكنه لم يذكر مع الفرسان الثلاثة و هم عتبة و بسطام و عامر لأنهم كانوا أصحاب غارات و نهب و أهل بادية و قريش أهل مدينة و ساكنو مدر و حجر لا يرون الغارات و لا ينهبون غيرهم من العرب و هم مقتصرون على المقام ببلدتهم و حماية حرمهم فلذلك لم يشتهر اسمه كاشتهار هؤلاء.

و يقال له إذا كان عمرو كما تذكر ليس هناك فما باله

لما جزع الخندق في ستة فرسان هو أحدهم فصار مع أصحاب النبي ص على أرض واحدة و هم ثلاثة آلاف و دعاهم إلى البراز مرارا لم ينتدب أحد منهم للخروج إليه و لا سمح منهم أحد بنفسه حتى وبخهم و قرعهم و ناداهم أ لستم تزعمون أنه من قتل منا فإلى النار و من قتل منكم فإلى الجنة أ فلا يشتاق أحدكم إلى أن يذهب إلى الجنة أو يقدم عدوه إلى النار فجبنوا كلهم و نكلوا و ملكهم الرعب و الوهل فإما أن يكون هذا أشجع الناس كما قيل عنه أو يكون المسلمون كلهم أجبن العرب و أذلهم و أفشلهم و قد روى الناس كلهم الشعر الذي أنشده لما نكل القوم بجمعهم عنه و أنه جال بفرسه و استدار و ذهب يمنة ثم ذهب يسرة ثم وقف تجاه القوم فقال

و لقد بححت من النداء	بجمعهم هل من مبارز

و وقفت إذ جبن المشيع وقفة القرن المناجز
و كذاك أني لم أزل متسرعا نحو الهزاهز
إن الشجاعة في الفتى و الجود من خير الغرائز

.

فلما برز إليه علي أجابه فقال له

لا تعجلن فقد أتاك مجيب صوتك غير عاجز
ذو نية و بصيرة يرجو الغداة نجاة فائز
إني لأرجو أن أقيم عليك نائحة الجنائز
من ضربة تفنى و يبقى ذكرها عند الهزاهز

و لعمري لقد سبق الجاحظ بما قاله بعض جهال الأنصار
لما رجع رسول الله من بدر و قال فتى من الأنصار شهد معه بدرا إن قتلنا إلا عجائز صلعا فقال له النبي ص لا تقل ذلك يا ابن أخ أولئك الملأ
. قال الجاحظ و قد أكثروا في الوليد بن عتبة بن ربيعة قتيله يوم بدر و ما علمنا الوليد حضر حربا قط قبلها و لا ذكر فيها.
قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله كل من دون أخبار قريش و آثار رجالها وصف الوليد بالشجاعة و البسالة و كان مع شجاعته أنه يصارع الفتيان فيصرعهم و ليس لأنه لم يشهد حربا قبلها ما يجب أن يكون بطلا شجاعا فإن عليا ع لم يشهد قبل بدر حربا و قد رأى الناس آثاره فيها.
قال الجاحظ و قد ثبت أبو بكر مع النبي ص يوم أحد كما ثبت علي فلا فخر لأحدهما على صاحبه في ذلك اليوم.
قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أما ثباته يوم أحد فأكثر المؤرخين و أرباب السير ينكرونه

و جمهورهم يروي أنه لم يبق مع النبي ص إلا علي و طلحة و الزبير و أبو دجانة و قد روي عن ابن عباس أنه قال و لهم خامس و هو عبد الله بن مسعود و منهم من أثبت سادسا و هو المقداد بن عمرو

و روى يحيى بن سلمة بن كهيل قال قلت لأبي كم ثبت مع رسول الله ص يوم أحد فقال اثنان قلت من هما قال علي و أبو دجانة

و هب أن أبا بكر ثبت يوم أحد كما يدعيه الجاحظ أ يجوز له أن يقول ثبت كما ثبت علي فلا فخر لأحدهما على الآخر و هو يعلم آثار علي ع ذلك اليوم

و أنه قتل أصحاب الألوية من بني عبد الدار منهم طلحة بن أبي طلحة الذي رأى رسول الله ص في منامه أنه مردف كبشا فأوله و قال كبش الكتيبة نقتله فلما قتله علي ع مبارزة و هو أول قتيل قتل من المشركين ذلك اليوم كبر رسول الله ص و قال هذا كبش الكتيبة.

و ما كان منه من المحاماة عن رسول الله ص و قد فر الناس و أسلموه فتصمد له كتيبة من قريش فيقول يا علي اكفني هذه فيحمل عليها فيهزمها و يقتل عميدها حتى سمع المسلمون و المشركون صوتا من قبل السماء

لا سيف إلا ذو الفقار و لا فتى إلا علي

و حتى قال النبي ص عن جبرائيل ما قال

أ تكون هذه آثاره و أفعاله ثم يقول الجاحظ لا فخر لأحدهما على صاحبه.

رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنا وَ بَيْنَ قَوْمِنا بِالْحَقِّ وَ أَنْتَ خَيْرُ الْفاتِحِينَ.

قال الجاحظ ولأبي بكر في ذلك اليوم مقام مشهور خرج ابنه عبد الرحمن فارسا مكفرا في الحديد يسأل المبارزة و يقول أنا عبد الرحمن بن عتيق فنهض إليه أبو بكر يسعى بسيفه فقال له النبي ص شم سيفك و ارجع إلى مكانك و متعنا بنفسك

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله ما كان أغناك يا أبا عثمان عن ذكر هذا المقام المشهور لأبي بكر فإنه لو تسمعه الإمامية لأضافته إلى ما عندها من المثالب لأن قول النبي ص ارجع دليل على أنه لا يحتمل مبارزة أحد لأنه إذا لم يحتمل مبارزة ابنه و أنت تعلم حنو الابن على الأب و تبجيله له و إشفاقه عليه و كفه عنه لم يحتمل مبارزة الغريب الأجنبي.

و قوله له و متعنا بنفسك إيذان له بأنه كان يقتل لو خرج و رسول الله كان أعرف به من الجاحظ فأين حال هذا الرجل من حال الرجل الذي صلى بالحرب و مشى إلى السيف بالسيف فقتل السادة و القادة و الفرسان و الرجالة.

قال الجاحظ على أن أبا بكر و إن لم تكن آثاره في الحرب كآثار غيره فقد بذل الجهد و فعل ما يستطيعه و تبلغه قوته و إذا بذل المجهود فلا حال أشرف من حاله.

قال شيخنا أبو جعفر رحمه الله أما قوله إنه بذل الجهد فقد صدق و أما قوله لا حال أشرف من حاله فخطأ لأن حال من بلغت قوته فأعملها في قتل المشركين أشرف من حال من نقصت قوته عن بلوغ الغاية أ لا ترى أن حال الرجل أشرف في الجهاد من حال المرأة و حال البالغ الأيد أشرف من حال الصبي الضعيف.

فهذه جملة ما ذكره الشيخ أبو جعفر محمد بن عبد الله الإسكافي رحمه الله في نقض العثمانية اقتصرنا عليها هاهنا و سنعود فيما بعد إلى ذكر جملة أخرى من كلامه إذا اقتضت الحال ذكره.

تقريب المعارف للحلبي:

القسم الأول في التوحيد [و النبوة و العدل و الإمامة]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

و به نستعين و هو ثقتي الحمد لله رب العالمين و صلاته على نبيه و آله الطاهرين و سلامه أما بعد فإني مجيب على ما سألتمونيه أدام الله توفيقكم من إملاء جمل العبارات على المعارف على وجه يزيد عن تقريب مخل و يغني عن إطالة ممل يطلع بها متأملها على تكليفه العقلي و يقف منها على معظم الغرض الديني و يتنبه بها المضطلع و يقتدي بها المبتدئ و من الله تعالى أستمد المعونة و التوفيق

مسائل التوحيد

مسألة في وجوب النظر

أول الأفعال المقصودة التي لا يصح خلو العاقل منها وجوبا النظر المؤدي إلى المعرفة يفرق ما بين الحق و الباطل لأن كل عاقل نشأ بين العقلاء يعلم اختلافهم و دعوة كل فريق منهم

إلى مذهبه و تخويفه من خلافه فيخافهم لا محالة و إذا خاف وجب عليه التحرز مما خافه لعلمه ضرورة بوجوب التحرز من الضرر فلا يخلو أن يتحرز باتباع الجل أو اطراح الجل أو اتباع بعض عن نظر أو تقليد.

و اتباع الجل محال للتنافي ما بينهم و اطراح الجل يقتضي كونه على ما كان عليه من الخوف و اتباع البعض عن تقليد لا يرفع خوفه مما أطرحه من المذاهب لتجويز كونه حقا و لا يقتضي سكونه إلى ما ذهب إليه لتجويز كونه باطلا فلم يبق لتحرزه من الضرر المخوف إلا النظر المميز للحق من الباطل فوجب فعله لكونه تحرزا من ضرر

[دفع وهم]

ما يعطينا هذا الاستدلال وجوب النظر للتحرز من ضرر المذاهب و لا يفيد الوجه الذي يشترطونه في وقوع المعارف عن المتولدة عن النظر الموقع الذي يستحق بها و بما تولدت عنه الثواب و يؤمن العقاب.

لأن الوجه الذي لأجله وجب النظر على جميع الطرق كونه تحرزا من ضرر مخصوص و هذا الوجه حاصل في هذه الطريقة فيجب مساواتها لطريقتي العلم بالثواب و العقاب و وجوب معرفة فاعل الحي و ما هو عليه من النفع من حيث كان الناظر عند الخوف من معرة أهل الحق و الباطل إنما ينظر في الأدلة للوجه الذي خوفه الدائن بها من كونه طرقا إلى معرفة من خلقه حيا قادرا عاقلا سميعا بصيرا و خلق المنافع له و كلفه فعل الواجب و ترك القبيح ليعلم بمعرفته كونه منعما فيشكره و مكلفا لما يستحق الثواب عليه من فعل الواجب و اجتناب القبيح بفعل هذا و الإخلال بذاك فيؤدي الواجب عليه من شكره فيحوز به المدح و الثواب و يأمن الذم و العقاب على الوجه الذي يستحق عليه الذم و المدح أقرب من الواجب و أبعد من القبيح و وقوع نظره على هذا الوجه موجب لحصول المعارف به للوجه الذي له وجبت بغير شبهة و مقتض لاستحقاق الثواب بما فعله من النظر و تولد عنه من المعرفة و إن نظر في الشبه فهو غير منفك من الخوف و استحقاق العقاب و فوت الثواب بترك النظر في أدلة المعارف و إذا لم ينفك من الخوف منها و الحال هذه فإنما ينظر في شبه المبطلين ليعلم هل هي شبه أم أدلة فمتى وفى النظر حقه كشف له عن كونها شبها و اضطره

الخوف إلى النظر في الأدلة و أفضى به إلى العلم بمدلولها فبان لحوق هذه الطريقة في وجوب النظر بالأوليين في وقوعه موقعه و حصول المعارف عنه لوجهها و إن كان ترتيبها مخالفا لترتيبها

مسألة في الأجسام و حدوثها

و أول منظور فيه الأجسام لأن تقدير قدمها يسقط حكم التكاليف المكتسبة و تقدير حدوثها يعينها و طريق العلم بحدوثها مبني على مقدمة ضرورية و نتيجة مكتسبة فالمقدمة حدوث ما لم يسبق الحوادث و النتيجة إثبات الجسم بهذه الصفة.

و تفتقر إلى إثبات أغيار للجسم و أنها محدثة و أن الجسم غير سابق لها و طريق إثباتها حصول العلم بصحة تنقله في الجهات و هو على ما هو عليه و وجوب اختصاصه ببعضها إذ لو وجب الأول لم يزل متنقلا و لاستغنى عن ناقل و لو جاز الثاني في حال الاختصاص لم يكن جهة أولى به من جهة فلا بد له من مقتض و لا يجوز أن يكون جنسه و لا وجوده لصحة خروجه عن الجهة مع كونه جنسا و موجودا و لا يجوز أن يكون عدم معنى لأن المعدوم لا يخصص و لا يؤثر و لا يجوز أن يكون صفة بالفاعل لأنها الحدوث أو وقوعه على وجه و ذلك يقتضي حدوث الجسم لحاجته في الوجود إلى جهة و وجوب تقدم الفاعل لفعله و هذا غاية المطلوب و لأن كونها بالفاعل يوجب اختصاصها بحال الحدوث و لمن أحدث موصوفها و تعلق به جميع صفاتها إذ من المحال أن يحصل الحدوث لمن لا يقدر على الحادث و لا على جميع صفاته أو يحصل كيفية الحدوث في حال البقاء كفعلي و فعل غيري.

و اختصاص الجسم بالجهة لمن لا يقدر على ذاته و لا على جميع صفاته و في حال بقائه كحدوثه يحيل كون ذلك بالفاعل فثبت أن المقتضي لهذا الحكم أمر غير الجسم و انتقال الجسم عن الجهة إلى غيرها يقتضي بطلان ما كان أوجب اختصاصه بالأولى و تجدد ما خصصه بالثانية لاستحالة الكمون و الانتقال على الأعراض و تجدد الشيء عن عدم حقيقة في حدوثه و عدمه بعد الوجود يحيل قدمه لوجوب وجود القديم و ما ليس بقديم محدث.

و كون الجسم متحيزا يوجب حاجته إلى جهة قد بينا استناد اختصاصه بها إلى معنى فلو جاز خلوه منه لخلا منها و ذلك محال لكونه متحيزا فثبت أن وجوده مضمن لوجود الحوادث و قد علمنا ضرورة حدوث ما له هذا الحكم فوجب إلحاق هذا التفصيل بتلك الجملة.

طريقة أخرى

معلوم أن للأجسام أحكاما هي عليها مدركة و غير مدركة فالمدركة الألوان و الطعوم و الأراييح و الحرارة و البرودة و الآلام المبتدأة و غير المدركة الرطوبة و اليبوسة و الشهوة و النفور و الحياة و القدرة و العلوم الضرورية التي هي من كمال العقل و طريق إثبات الجميع أغيارا للجسم طريق إثبات الأكوان و قد بيناه.

و يدل في المدركات خاصة أن الإدراك يتعلق بأخص صفات المدرك و أخص صفات ذاته على ما وضح برهانه في غير موضع فلا يخلو أن يتعلق الإدراك بذات الجسم أو بصفة له نفسية أو بالفاعل،أو بذات غير الجسم أوجبت حكم المدرك له و لو كان متعلقا بذات الجسم لاستمر حكمه باستمرار بقاء الجسم و المعلوم خلاف ذلك و لوجب أن لا يختلف الحكم في الإدراك و لا يتغاير العلم الحاصل عنده لكون ذات الجسم واحدة متماثلة الجنس و في اختلاف ما يتعلق به الإدراك و تغاير الحكم عنده في التعلق دليل على تعلقه بغير الجسم و لأن الإدراك يتعلق ببعض هذه المدركات و يبطل حكمه لبطلانها بضد و يحصل للمدرك حكم بإدراك الضد الثاني يخالف حكم المدرك المنتفى عنه و الجسم باق على ما هو عليه في كلا الحالين فبطل تعلق الإدراك به و لمثل هذا يبطل تعقله بصفة له نفسية و تعلق الإدراك بأخص صفات المدرك يحيل كون هذه المدركات صفة بالفاعل و لأن صفات الفاعل هي الحدوث أو وقوعه على وجه و هذه الصفات متجددة في حال بقاء الجسم و لأن حصول العلم بها متغايرة منفصلة من العلم بذات الجسم يحيل كونها صفات بالفاعل فثبت تعلق الإدراك بذات غيره و هي محدثة لتجددها للجسم بعد عدم و بطلانها عن وجود لأن تضادها يمنع من كمونها و استحالة قيامها بأنفسها يحيل الانتقال عليها و لو كانت صفات بالفاعل مع استحالة ذلك لصح الاستدلال بتجددها بعد عدم و انتفائها عن وجود إذ ذلك دليل على حدوثها و إذا ثبت حدوثها ذوات كانت أو صفات اقتضى ذلك حاجتها إلى محدث قديم

لنفسه ذات صفات نفسية تستحيل على الأجسام على ما بينته و ذلك يقتضي حدوث الأجسام من حيث كان قدمها يقتضي مماثلتها للقديم سبحانه في جميع الصفاتالمعلوم استحالتها عليه و ما ليس بقديم من الموجودات محدث.

طريقة أخرى

لو كان المتحيز موجودا لم يزل لوجب اختصاصه في تلك الحال بجهة لما هو عليه في ذاته أو لمقتض قديم إذ إسناد ذلك إلى مقتض يحدث أو بالفاعل لا يتقدر و لو كان كذلك لاستحال خروج كل متحيز عن جهته لاستحالة العدم على القديم و خروج الموصوف عن صفته النفسية و هو موجود و في علمنا بصحة خروج كل متحيز عن جهته و وجوب ذلك في المنتقل منها و تباين المتجاورين و تجاور المتباينين دليل على أنه لم يختص الجهة لنفسه و لا لمقتض قديم و لأنه لو اختص الجهة لنفسه مع تماثل المتحيزات لوجب كون جميعها في جهة واحدة للاشتراك في صفة النفس و ذلك محال و كذلك الحكم لو اختصها لمقتض قديم لأن القديم قديم لنفسه و الاشتراك في صفة النفس يقتضي الاشتراك في مقتضاها و ذلك يوجب اختصاص سائر المتحيزات بجهة واحدة لاشتراك الجل في مقتضى التخصص بالجهة و ذلك محال فاستحال له قدم شيء من المتحيزات و ما ليس بقديم من الموجودات فهو محدث.

و إذا تقرر ذلك فالناظر مخير بين الاعتماد في حدوث الأجسام على هذه الطريقة الأخيرة و بناء جميع المعارف عليها و بين الطريقة الأولى في حدوث الأجسام لكونها غير خالية من الحوادث و بين أن يستدل بحدوث المعاني الخارجة من مقدور المحدث على إثباتهتعالى و ما يجب إثباته تعالى عليه من الصفات النفسية و الجائزة و حسن أفعاله و ما يتعلق بذلك من مسائل المعارف لخروجها أجمع عن مقدور الجسم كالجسم و بين أن يستدل بحدوثها بجل جنس منها بانفراده على إثبات جميع المعارف و بين أن يستدل بحدوثها على إثبات محدثها و ما يختصه تعالى من الصفات المستحيلة على الأجسام على الوجه الذي سلف فيعلم بذلك حدوث الأجسام إذ كل واحد من هذه الطرق دليل واضح على جملة المعارف و من تأمل ما أوردناه من ذلك علم أنا نهجنا طرقا واضحة في الاستدلال على جملة المعارف وسعنا بها

المسلك لكل ناظر و نبهنا على ما لم نسبق إليه منها و لم نضيق عليه الاستدلال تضييق من سلف من العلماء بهذا الشأن رضي الله عنهم و من عاصرناه و المنة لله تعالى

مسألة في إثبات المحدث

إثبات المحدث يبتني على جملة و تفصيل.

فالجملة مبنية على دعائم أربع أولها إثبات حوادث في الشاهد و ثانيها إضافتها إلى محدث منا و ثالثها تخصيص حاجتها إليه في حدوثها و رابعها بيان إيجاب حاجة كل محدث في حدوثه إلى محدث و التفصيل إثبات حوادث يستحيل تعلقها بمحدث.

فأما الدلالة على إثبات الدعوى الأولى من الجملة فقد سلفت حيثبينا حدوث الأكوان.

و أما الدلالة على الدعوى الثانية فمعلوم وجوب وقوع التأثيرات من المؤثر منا بحسب أحواله من علومه و قدره و إرادته و لو كانت فعلا لغيره لم يجب ذلك فيها و أما الدلالة على الدعوى الثالثة فمعلوم استغناء الحادث قبل وجوده و بعد وجوده عن فاعل لجعله و ما بعد أو باقيا فلم يبق من صفاته ما يصح حاجته إلى مؤثر غير حدوثه و لأنا إنما علمنا كون التأثيرات فعلا لمؤثرها لوقوعها بحسب قصده و المتجدد عند القصد من أحوال المقصود إليه هو الحدوث فيجب تخصص الحاجة به إذ كان العلم بنفس الحاجة لا ينفصل من العلم بوجه الحاجة و أما الدلالة على الدعوى الرابعة فهو إنا إذا بينا وقوف الحدوث على محدث و أحلناه من دونه وجب الحكم على كل حادث بحاجته إلى محدث للاشتراك في جهة الحاجة.

و أما التفصيل فقد علمنا حدوث الأجسام و الأجناس المخصوصة و علمنا توفر دواعي المحدثين إليها و تعذرها عليهم لغير وجه معقول و ما تعذر ذلك فمستحيل فتجب حاجتها إلى محدث لكون ذلك تفصيلا للجملة المدلول على صحتها ليس بطبيعة و لا علة و لا جسم و لا عرض لكون الطبع و العلة غير معقولين فلا يصح إضافة شيء إليهما و لخروجهما عند مثبتهما عن صفة المتحيز و كون فاعل العالم بهذه الصفة على ما بينته و لوجوب تأثيرهما عنده و استناد حدوث الأجسام إلى الجواز إذ لو وجبحدوثها لم ينفصل ذلك عن ذواتها و ذلك يقتضي وجوب وجودها في كل حال و يحيل عدمها في حال و قد دللنا على كونها

معدومة على قبل هذا الوجود و لتعذر الأجناس المخصوصة على جنس الجواهر و الأعراض حسبما أشرنا إليه و نستوفيه فيما بعد إن شاء الله تعالى

مسألة في كونه تعالى قادرا

و لا بد من كون فاعلها سبحانه قادرا لوقوعها منه و وجوب كون من صح منه الفعل على صفة ليست حاصلة لمن تعذر عليه لو لا ثبوتها له دونه لتعذر منهما أو صح منهما و اتفاق الفصحاء على وسم من كان كذلك قادرا و ليس لأحد أن يسند هذه الصفة إلى من تعذر عليه الفعل دون من صح منه لأن الجوهر المعدوم لا يخلو أن يكون عليها أو ليس عليها فإن كان عليها وجب تعذر الفعل عليه و إن وجد و إن لم يكن عليها صح منه الفعل في حال العدم و كلا الأمرين مستحيل و لأن صحة الفعل تأثير لا يجوز إسناده إلى النفي لاستحالة حصوله معه فوجب إضافته إلى ثبوت صفة

مسألة في كونه تعالى عالما

و لا بد من كونه تعالى عالما لثبوت صفة الأحكام في أكثر أفعاله تعالى و افتقار هذه الصفة إلى أمر زائد على كون القادر قادرا لتعذر تحصيلها على أكثرالقادرين و وصف الفصحاء من حصلت له بكونه عالما.

و ليس لأحد أن يقدح في ذلك بأن التأليف مقدور للمحدث و لا يمكن إضافته إلى القديم سبحانه قطعا و إذا جاز إضافته إلى غيره و معه يكون الأجناس محكمة لم يمكن إثباته تعالى عالما لأن هذا يسقط بأول حي من حيث استحال إضافة تأليفه إلى غيره تعالى و لا له أن يقدح بوجود ما ليس بمحكم من أفعاله تعالى في كونه عالما لأن ما ليس بمحكم يصح وقوعه ممن ليس بعالم و صحة الاستدلال به على كون فاعله غير عالم.

و هذه الطريقة مبنية على حدوث الأجسام بالطريقة الأولة.

و على الطريقة الثانية أنا قد علمنا وجودها في الجواهر على وجوه مخصوصة و مقادير معلومة لها كانت الجواهر ذهبا و فضة و عنبرا و مسكا و ماء و دهنا و عظما و عصبا و عروقا و لحما و شعرا و صوفا و ريشا إلى غير ذلك من أجناس الجماد و الحي و ما هما عليه من

البنى و الصفات و الهيئات المختلفة مع تساويهما في كونهما جواهر و حلول هذه الأجناس فيهما و ذلك يقتضي كون موجدهما في هذه المحال عالما

مسألة في كونه تعالى حيا

و لا بد من كونه سبحانه حيا لثبوت كونه قادرا عالما.

و افتقار هاتين الصفتين إلى كون موصوفهما حيا لحصول العلم بفرق ما بين من صح أن يعلم ما لا يعلمه و يقدر على ما لا يقدر عليه كالأمي الذي يصح أن يعلم الكتابة و الضعيف الذي يصح أن يحمل الثقيل و من لا يصح ذلكفيه كالجماد و الموات و هما على حالهما هذه و وجوب استناد ذلك إلى صفة زائدة لمن صح منه الأمران ليست حاصلة لمن استحالا فيه لو لا ثبوتها له لارتفع الفرق المعلوم و وصف أهل اللسان العربي من كان كذلك بأنه حي.

و ليس لأحد أن يقدح في ذلك بأن المصحح لكون الحي حيا هو العلم و القدرة و هما يستحيلان عليه تعالى فيجب أن لا يكون حيا لأن المصحح لكون الذات حية كونها قادرة عالمة دون العلم و القدرة.

يوضح ذلك بأن علمنا بكونها قادرة عالمة كاف في إثباتها حية و إن لم نعلم هناك قدرة و لا علما

مسألة في كونه تعالى موجودا

و يجب أن يكون تعالى موجودا لاستحالة وقوع التأثيرات من معدوم لأنه لو أثر معدوما لم يكن فرق بين وجوده و عدمه

مسألة في كونه تعالى قديما

و يجب أن يكون تعالى قديما لأنه لو كان محدثا لتعذر عليه تعالى ما يتعذر على المحدث من الأجناس و في اختصاصها به سبحانه دليل على قدمه.

و إسناد ذلك إلى كونه تعالى قادرا لنفسه يقتضي كونه قديما أيضا لاستحالة كون المحدث قادرا لنفسه لتماثل جنس المحدث القادر و وجوب اشتراك المتماثلين في صفة النفس و تعذر الحصر و الاختصاص في مقدوراته تعالى و حصول العلم باختصاص المحدثين ببعض الأجناس و انحصار ما يقدرون عليهمنها و وجود أكثر الجواهر الموجودة غير قادرة.

طريقة أخرى

لو كان فاعل الأجناس محدثا لاحتاج إلى محدث و ذلك يقتضي وجود ما لا يتناهى أو إثبات قديم بغير دليل و كلا الأمرين محال و قلنا إن تقدير حدوث فاعل العالم يمنع من إثبات قديم بدليل أنه إذا جاز وجود سائر الأجناس من محدث جاز إسناد إحداثه إلى محدث إذ لا يكون المحدث إلا من أجناس المحدثات فيتعذر إثبات قديم تستند الحوادث إليه فيلزم ما قلناه من وجود ما لا نهاية له مع استحالته بدليل وجوب حصر ما وجد.

طريقة أخرى مختصة بالمعاني المذكورة

قد علمنا حدوث الحياة و القدرة و الألوان و الطعوم و سائر ما ذكرناه من الأجناس المخصوصة و أن لها محدثا قادرا عالما حيا موجودا لا يخلو أن يكون قادرا لنفسه أو بقدرة و لو كان قادرا بقدرة لتعذرت عليه سبحانه هذه الأجناس كتعذرها على الأجسام القادرة بقدرة أو. .

سبحانه فثبت أنه تعالى قادر لنفسه لا يخلو أن يكون قديما أو محدثا و كونه قديما يصحح ما قلناه و كونه محدثا يقتضي حاجته إلى محدث بعد محدث و قد بينا فساد ما يؤدي إليه ذلك.

و لو صح تقدير قديم تنتهي الحوادث إليه مع استحالته لم يقدح في طريقتنا لأن كونه فاعلا يقتضي كونه قادرا لنفسه أو بقدرة و كونه قادرا بقدرةيحيل تعلق إيجاد حي قادر عليه به كتعذر ذلك على كل قادر في الشاهد لكونه قادرا بقدرة و كونه قادرا لنفسه يقتضي مشاركة فاعل هذه الأجناس له في القدم لمشاركته له في صفة النفس.

فصح الاستدلال بهذه الأجناس على جملة المعارف من دون العلم بحدوث الأجسام و دل ذلك على حدوث الأجناس على الوجه الذي بيناه بضد ما ظنته المعتزلة من تعذر الاستدلال على حدوثها بغير الأكوان و إثبات محدث من دون حدوث الأجسام المنافي لما تضمنه القرآن من الاستدلال بتجدد صفات الأجسام التي ذكرناها على إثباته تعالى و ما يجب كونه عليه سبحانه و يجوز و يستحيل.

كقوله تعالى يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَ غَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَ نُقِرُّ فِي الْأَرْحامِ ما نَشاءُ إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَ مِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَ تَرَى الْأَرْضَ هامِدَةً فَإِذا أَنْزَلْنا عَلَيْهَا الْماءَ اهْتَزَّتْ وَ رَبَتْ وَ أَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ذلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَ أَنَّهُ يُحْيِ الْمَوْتى وَ أَنَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . و أمثال هذه الآيات.

و قد علمنا أن الاستدلال منها بتجدد الجواهر لا يمكن لصحة تنقلها في الجهات و تجويز كل ناظر لذلك يمنع من القطع على وجودها في الحال بعد عدم.

و لأنه سبحانه كرر الاستدلال بصفة متجددة للجواهر بعد صفة و لو كانالاستدلال بالجواهر لكان الاقتصار على التراب كافيا و لم يكن لتكرير الصفات معنى لأن جواهر الموصوف موجود منذ أخبر سبحانه بالتراب.

و لأن تعليق الاستدلال بالجواهر لا يدل لو دل إلا بذكر التراب دون ما بعده لكون جواهر النطفة هي جواهر التراب و جواهر العلقة هي النطفة و المضغة هي العلقة و العظم هو المضغة فلم يبق لاستدلاله سبحانه بالآيات إلا التنبيه على تجدد الأجناس التي ذكرناها الحالة في الجواهر الدالة بتجددها على أن لها مجددا و بتعذرها على الأجسام على كونه سبحانه مخالفا لها و بكونها محدثة على أنها مربوبة له بخلاف ما ذهبت إليه المعتزلة من الفتيا القادحة في حجة القرآن و حكمة منزله سبحانه و تعالى عما يقولون علوا كبيرا.

و إنما قلنا بتعذر جنس الجواهر و ما ذكرناه من أجناس الأعراض و مقاديرها و وجوهها الدالة على كون فاعلها عالما على الحي القادر من الأجسام لتوفر دواعيه إليها و خلوصها من الصوارف في أكثر الأحوال و تعذر تحصيلها من غير مانع معقول و ما تعذر لا لمانع فإنما تعذر للاستحالة إذ بها حصل الفرق بين المستحيل و الجائز و إلا قد بينا أن الجسم لا يكون إلا قادرا بقدرة و القدر من حيث كانت قدرا يستحيل بها فعل شيء من هذه الأجناس لا مباشرة و لا متولدة بدليل استعمال محل القدرة و الاعتماد في سائر الجهات و لا يحصل شيء من هذه الأجناس فالاختراع متعذر بجنس القدر بدليل افتقارها في التأثير إلى استعمال

محلها على طريقة واحدة و لما يجده الحي من عظيم المشقة في مباشرة بعض الأفعال لمحل القدر و لو كان الاختراع مقدورا للقدر لم يكن لقادر إلى تحمل المشاق داع و ليس لأحد أن يقول إن المانع من حصول هذه الأجناس من المحدث هو فقد علم أو آلة أو بنية أو قدرة لو فعلت للمحدث لتأتى بها ما تعذر لأن العلم و الآلة و البنية إنما يحتاج إليها في وجه الفعل دون حدوث جنسه فلا يجوز أن يكون فقدها مؤثرا في تعذر الجنس و المقدور.

يوضح ذلك صحة وقوع الأجناس المقدورة المفتقر حصولها على الوجوه إلى العلم و البنية و الآلة من دونها و لأن العلم و أكثر الآلات مقدور به للجسم فلو كان التعذر مستندا إليها لصح من بعض الأجسام تحصيلها و لم يتعذر بهما إيجاد الجواهر و الحياة و سائر الأجناس و يفعل له القديم سبحانه ما لا يقدر عليه من الآلات و البنى فيصح ذلك منه و المعلوم خلاف ذلك و القدر و إن اختلفت فمقدورها متفق بدليل تساوي أحوال القادرين بقدر فيها يصح من كل منهم و يتعذر عليه و لو صح اختلاف متعلقها لجاز وقوع قادرين على الأكوان دون الأصوات و على الإرادات دون الاعتقادات و المعلوم خلاف ذلك و لأن تقدير قدرة يصح بها ما يتعذر بهذه القدر ينقض أحكام سائر الأجناس و ما يستند به كل جنس منها من الحكم الراجع إلى ذاته فيصح وجود كون يصح به الفعل و طعم يتعلق بالمعلومات و قدرة و علم يوجبان للمحل حكم الطعم و اللون و إن كان الموجود من هذه الأجناس بخلاف ذلك و هذا غاية في التجاهل.

و لأن ذلك يصحح وقوع الجواهر و الحياة في أكثر الأجسام بأن يفعل لهاقدر يصح بها و هو محال و لأن القدر لو اختلف متعلقها لصح بالقدرة الواحدة حمل الحمل و لتعذر ببعضها ما يصح بالبعض فيكون بعض القادرين مختصا ببعض المقدورات و ذلك بسط الفساد.

و بهذا نعلم تعذر إضافة ما عليه الأجسام من الصفات المخصوصة إليها لأن تعذر الأجناس منها يحيل تعلق وجوهها و مقاديرها التي لها اختلفت الأجسام لأنه لا يقدر على تحصيل الذات على وجه و يوجد من الجنس مقدارا دون مقدار من لا يقدر على ذواتها و نقلها من محل إلى محل مستحيل.

و ليس لأحد أن يعترضنا لإدخال العلم الضروري في جملة الأجناس المتعذرة على المحدث مع كونه مقدور الجنس لكل محدث.

لأن العلم و إن كان مقدورا للمحدث ففعله في غيره مستحيل بدليل توفر الدواعي إلى تعلم من يهم تعليمه و تعذر ذلك لغير وجه معقول إلا الاستحالة و لأن العلم منا لا يقع إلا متولدا أو مستندا إلى توليد و لا سبب له إلا النظر و النظر من أفعال القلوب و لا جهة له و ما لا جهة له لا تعدى به الأفعال و إذا تعذر فعل العلم في الغير على المحدث لم يجز إسناد العلوم الضرورية إلى غير العالم بها من المحدثين و لا إضافتها إليه لكونه مضطرا إلى معلومها و حصولها له ابتداء من قصد و إذا تعذرت إضافتها إلى العالم بها و غيره من المحدثين ثبت اختصاصها بالقديم سبحانه.

و كذلك القول في الألم المبتدأ تستحيل إضافتها إلى المحدث لأنه لا يقدر عليه إلا متولدا عن الوهي بغير شبهة فإذا علمنا وجود آلام مبتدأة غيرمتعلقة بنا علمنا أنها جارية مجرى العلوم الضرورية و الحياة و الأجناس المذكورة فدلت كدلالتها.

و إذا ثبت كونه سبحانه قديما لم يخل أن يكون قديما لنفسه أو لمعنى قديم أو محدث أو بالفاعل و كونه كذلك لمعنى محدث أو بالفاعل محال لتجدد مقتضى ذين الصفتين و حصول الوجود للقديم فيما لم يزل و إسناد ذلك إلى معنى قديم لا يصح لأن القول فيه و لم كان كذلك كالقول في فاعل العالم سبحانه فإما وجود ما لا نهاية له من المعاني القديمة أو الانتهاء إلى قديم لنفسه يجب معه كون القديم سبحانه كذلك من دون معنى قديم

مسألة في كونه تعالى قادرا فيما لم يزل

و هو سبحانه قادر فيما لم يزل لأن تجدد كونه قادرا يقتضي كونه كذلك لحصول قدرة يستحيل إحداثها به أو بغيره لأن تقدير كونه سبحانه غير قادر يحيل كونه فاعلا لقدرة و غيرها و غيره إن كان قديما لم يخل أن يكون قادرا أو غير قادر و كونه غير قادر يحيل كونه فاعلا و كونه قادرا لم يزل يوجب مساواة القديم سبحانه له في ذلك لاشتراكهما في القدم على ما نبينه و كونه قادرا بعد أن لم يكن يوجب حاجته إلى قادر و القول فيه كالقول فيه فيؤدي إلى وجود ما لا نهاية له أو إلى قادر لم يزليجب معه كون القديم كذلك لأنا سنبين

استحالة وجود قديم ثان و إن كان محدثا لم يجز وقوف كون القديم سبحانه قادرا على فعل القدرة له لتعلق إحداثه به و وجوب كونه قادرا قبله و لأن جنس القدر يتعذر على المحدث بدليل توفر دواعيه إليها عند الحاجة و تعذرها لا لوجه إلا الاستحالة و إذا استحال كونه قادرا بقدرة محدثة مع ثبوت كونه قادرا ثبت كونه كذلك فيما لم يزل

مسألة في كونه تعالى حيا موجودا

و إذا ثبت كونه تعالى قادرا فيما لم يزل ثبت كونه حيا موجودا فيما لم يزل لوجوب كون القادر حيا موجودا

مسألة في كونه تعالى عالما فيما لم يزل

و هو تعالى عالم فيما لم يزل لأن تجدد ذلك يقتضي كونه عالما بعلم محدث لا يجوز إسناد إحداثه إليه و لا إلى غيره قديم و لا محدث لأنه لو خلا من كونه عالما لم يصح منه فعل العالم لنفسه لافتقار تجدد العلم إلى كون فاعله عالما من حيث لم يكن جنس الفعل و إنما هو وقوع الاعتقاد على وجه دون وجه و ما هو كذلك لا يقع إلا عن قصد مخصوص يفتقر إلى كون فاعله عالما و لأنا متى تتبعنا العلوم وجدنا أجمع يفتقر إلى كون فاعلها عالما و لا يجوز أن يكون من فعل غيره قديما كان أو محدثا لما بيناه في قادر و العلم و إنكان من مقدورات المحدث ففعله في غيره مستحيل كاستحالة فعل القدر لنفسه و ببعض ما تقدم يسقط تحصيل صفة القادر و العالم له بالفاعل و إذا استحال إحداث علم له تعالى أو صفة العالم و ثبت كونه عالما ثبت كونه كذلك لم يزل

مسألة في كون صفاته تعالى نفسية

و هذه الصفات نفسية لوجوبها له تعالى و كون الصفة الواجبة نفسية بدليل استغناء ما وجب من الصفات للموصوف عن مؤثر و وقوف الجائز منها على مقتض و أيضا فقد علمنا أن من حق الصفة النفسية أن لا يعلم الموصوف إلا عليها لكونها مقتضاة عن الذات و صفات المعاني و الفاعل بخلاف ذلك لاستنادها إلى مؤثر مغاير للموصوف يصح أن يحصل و أن لا يحصل و إذا وجبت هذه القضية في صفات النفس و كانت حاصلة فيما هو عليه سبحانه من الصفات التي أثبتناها ثبت أنها نفسية.

و ليس لأحد أن يقول ما أنكرتم و إن كانت هذه الصفات واجبة له تعالى و لا يعلم إلا عليها أن يكون لمعان قديمة.

لأن ذلك يقتضي نقض صفات النفس و يمنع من تميزها من صفات المعاني و الفاعل و ذلك محال و لأن القول بقدم الصفة أو حدوثها فرع لثبوتها و قد بينا انسداد طريق إثبات صفاته تعالى لمعان جملة فسقط الاعتراض

مسألة في عدم جواز خروجه تعالى عن هذه الصفات

و لا يجوز خروجه تعالى عن هذه الصفات لاستنادها إلى النفس المستحيل مفارقتها للموصوف ما وجد و كونه تعالى قديما لنفسه و وجوب الوجود لمن هو كذلك في كل حال

مسألة في كونه تعالى سميعا بصيرا

و هو تعالى سميع بصير لكونه تعالى حيا يستحيل عليه الآفات بدليل وصف الحي الذي لا آفة به بذلك و ليستا صفة زائدة على كون الحي حيا إذ لو كانتا زائدتين على كون الحي حيا لجاز وجود حي لا آفة به لا يوصف بهما بأن لا يؤخذ تلك الصفة له أو يؤخذ في غير حي فيوصف بهما و المعلوم خلاف ذلك

مسألة في كونه تعالى مدركا

و هو تعالى مدرك بشرط وجود المدرك و الإدراك حكم زائد على سائر صفات الحي بدليل حصوله من دونها أجمع و ثبوتها مع عدمه و ثبوته يقف على كون الذات حية لا آفة بها بشرط وجود المدرك و ارتفاع الموانع لتعذر حصوله لمن ليس بحي أو من به آفة من الأحياء أو للحي السليم مع عدم المدرك أو وجوده مع حصول مانع و وجوب حصوله مع تكاملها و المقتضي له كون الحي المدرك حيا مدركا و ما عداه شروط لرجوع حكمه إلى الجملة الحية و انفصال ما عداه منها و هو متميز من صفات النفس و المعاني و الفاعل لأنه لو كان نفسيا لوجب حصوله لكل جوهر موجود حيا كان أو مواتا لتماثلها و أدنى ذلك لكل حي لأنه لا شرط لظهور صفات النفس إلا الوجود و قد علمنا وجود كثير من الجواهر الحية و الجماد من دون حكم الإدراك و لو كان لمعنى أو بالفاعل لجاز تكامل ما قدمناه من المقتضي و الشروط من دونه بأن لا يوجد ذلك المعنى أو لا يفعله القادر إن كان صفة أو

يوجد المعنى أو صفة الفاعل فيمن لم يتكامل له الشروط التي ذكرناها فيحصل حكمه و المعلوم خلاف ذلك فثبت تميزه من جميع الصفات.

و إذا تقرر هذا و علمناه تعالى حيا يستحيل عليه الآفات و الموانع فلا بد من كونه مدركا متى وجد المدرك لحصول المقتضي لهذا الحكم و ثبوت الشرط

مسألة في كونه تعالى مريدا

و هو سبحانه مريد لوقوع أفعاله على وجه دون وجه و في حال دون أخرى و افتقار وقوع الأفعال على ذلك إلى كون فاعلها مريدا لتعلق كونه قادرا عالما بجميعها على حد سواء فلا يجوز إسناد وقوعها على الوجوه و في الأوقات المخصوصة إلى كون فاعلها قادرا عالما.

و إرادته فعله لاستحالة كونه مريدا لنفسه مع كونه كارها لأن ذلك يقتضي كونه مريدا كارها لكل ما يصح كونه مرادا و ذلك محال و لأن ذلك يوجب كونه مريدا لكل ما يصح إرادته من الحسن و القبح و سنبين فساد ذلك أو بإرادة قديمة لفساد قديم ثان و لأن ذلك يقتضي قدم المرادات أو كون إرادته عزما و كلا الأمرين مستحيل و كونها من فعل غيره من المحدثين محال لأن المحدث لا يقدر على فعل الإرادة في غيره لاختصاص إحداثها بالابتداء و تعذر الابتداء من المحدث في غيره و يستحيل وجود قديم ثان على ما نبينه فلا يمكن تقدير إحداثها به.

و هي موجودة لا في محل لاستحالة حلولها فيه تعالى لكونه قديما يستحيل كونه بصفة المحال و حلولها في غيره في حي أو جماد يقتضي اختصاص حكمهابما حلته و يحيل تعلقها به تعالى فثبت وجودها لا في محل و لوجودها على هذا الوجه الذي له انقطعت عن كل حي ما وجب اختصاصه به تعالى

مسألة في نفي الصفات الزائدة له تعالى

و لا صفة له تعالى زائدة على ما ذكرناه لأن الطريق إلى إثباته تعالى هو العقل فلا يجوز إثباته تعالى على صفة لا يقتضيها الفعل بنفسه و لا بواسطة كما لا يجوز أن نثبت للمدرك صفة لا يقتضيها الإدراك و الذي يدل عليه الفعل بنفسه و هو مجرد وقوعه كونه تعالى قادرا

و بإحكامه على كونه عالما و بترتبه على الوجوه على كونه مريدا و لم يبق للفعل صفة زائدة و إثبات ما لا يدل عليه الفعل جهالة.

و ليس لأحد أن يقول إنكم قد أثبتم صفات خارجة عما ذكرتموه لا يقتضيها الفعل لأنا لم نثبت له تعالى من الصفات إلا ما له تعلق بالصفات التي دل عليها الفعل أما كونه حيا موجودا فلكونه قادرا و سميعا بصيرا مدركا من أحكام كونه حيا و كونها نفسية كيفية في استحقاقها

مسألة في كونه تعالى لا يشبه المحدثات

و هو تعالى لا يشبه المحدثات المتحيزة و ما حلها من الأعراض لقدمه تعالى و حدوث هذه الأجناس

مسألة في استحالة إدراكه تعالى بالحواس

يستحيل إدراكه تعالى بشيء من الحواس لاختصاص حكم الإدراك المعقول بالأجسام و الأعراض و ليس كذلك و إدراك لا يعقل لا يجوز إثباته و لأنه تعالى لو كان مدركا بشيء من الحواس لوجب أن ندركه الآن لكوننا على الصفة التي لها يجب إدراك الموجود مع ارتفاع الموانع

مسألة في كونه تعالى غنيا

و هو تعالى غني يستحيل عليه الحاجة لاختصاصها بمن يجوز عليه الضر و النفع و اختصاصهما بمن يلذ و يألم و اختصاصهما بذي الشهوة و النفار و كونهما معنيين يفتقران إلى محل متحيز و كونه تعالى قديما يحيل كونه متحيزا و استحالة تحيزه يحيل اختصاص المعاني به و إذا استحال عليه الشهوة و النفار استحال عليه اللذة و الألم.

و أيضا فلا يخلو أن يكون مشتهيا لنفسه أو لمعنى قديم أو محدث و كونه مشتهيا لنفسه يوجب كونه مشتهيا لكل ما يصح كونه مشتهى و ذلك يؤدي إلى إيجاد ما لا يتناهى من المشتهيات و إلى أن لا يستقر أفعاله على قدر مخصوص و لا بوقت معين و إلى أن يكون ملجأ إلى إيجاد المشتهى و ذلك كله محال و لا يجوز أن يكون كذلك لمعنى قديم لصحة تعلقه بما يتعلق به شهواتنا الحادثة - و الاشتراك في جهة التعلق يقتضي تماثل المتعلقين و لا يجوز أن يكونالقديم مماثلا للمحدث و أيضا فإن كونه مشتهيا لمعنى قديم يقتضي كونه

ملجأ إلى فعل المشتهى و إلى أن لا يستقر أفعاله على قدر و لا وجه كما قلناه لو كان كذلك للنفس.

و لا يجوز أن يكون مشتهيا لمعنى محدث لأنه لا يجوز أن يكون كذلك أو لا لمعنى من فعله تعالى و ذلك يقتضي كونه ملجأ إلى فعل الشهوة و المشتهى و ذلك محال فاستحال كونه مشتهيا و استحالة الشهوة عليه يقتضي استحالة النفور لكونه ضدا لها و لا شبهة في أن استحالة أحد الضدين على الشيء يحيل الضد الآخر و لأنه لو كان نافرا للنفس أو لمعنى قديم لم يصح منه إيجاد شيء لكونه نافرا عنه و لا داعي إلى فعل ما له هذه الصفة و نفور محدث لا داعي إليه و ما لا داعي إليه منه تعالى يستحيل إيجاده فثبت استحالة الشهوة و النفار عليه تعالى و إذا استحالا فيه سبحانه استحال عليه الضر و النفع و من لا يصح عليه الضر و النفع لا تتقدر فيه الحاجة و إذا استحالت عليه الحاجة ثبت كونه غنيا

مسألة في كونه تعالى واحدا

و هو سبحانه واحد لا ثاني له في القدم و الاختصاص بما ذكرناه من الصفات النفسية لأنه لو جاز وجود قديمين قادرين لأنفسهما لم يخل أن يكون مقدورهما واحدا من حيث كانا قادرين لأنفسهما أو متغايرا من حيث كانا قادرين و كون مقدورهما واحدا يحيل كونهما قادرين و تغاير مقدورهما يحيل كونهما قادرين لأنفسهما فثبت أنه سبحانه واحد لا ثاني له.

و قلنا إن من حق القادرين أن يتغاير مقدورهما لأن تقدير مقدور واحد لقادرين يصح له معه أن يدعو أحدهما إلى إيجادهداع خالص من الصوارف و تتوفر صوارف الآخر عنه فإن يوجد يقتضي ذلك إضافته إلى من يجب نفيه عنه و إن لم يوجد يجب نفيه عمن يجب إضافته إليه و كلا الأمرين محال و قلنا إن تقدير قادرين لأنفسهما يوجب كون مقدورهما واحدا لأن من حق القادر لنفسه أن يكون قادرا على كل ما يصح كونه مقدورا إذ تخصيص مقدوراته و انحصارها يخرجه عن كونه قادرا لنفسه و إذا صح هذا فمقدور كل قادر لنفسه يجب كونه مقدورا لمماثله في هذه الصفة و ذلك يحيل تغاير مقدورهما.

طريق آخر

و هو لا يخلو أن يكون مقدورهما واحدا أو متغايرا و كونه واحدا يقتضي إضافة الفعل إلى من يجب نفيه عنه أو نفيه عمن يجب إضافته إليه لصحة اختلاف الدواعي و الصوارف منهما و كونه متغايرا يقتضي اجتماع الضدين و ارتفاع الفعل من القادر عليه لغير وجه و كلاهما محال فثبت أن صانع العالم سبحانه واحد و قلنا بذلك لأن تقدير تغاير مقدورهما يصحح توفر دواعي أحدهما إلى ما توفرت عنه صوارف الآخر فإن يوجد المقدوران يجتمع الضدان و إن يرتفعا فلغير وجه معقول من حيث علمنا أنه لا وجه يقتضي تعذر الفعل على القادر لنفسه.

و ليس لأحد أن يقول وجه ارتفاع المقدورين كونهما قادرين على ما لا نهاية له لأن المصحح لوقوع الفعل هو كون الذات قادرة فلا يجوز أن يجعل ذلك وجها لتعذره لأنه يقتضي كون المصحح للشيء محيلا له و ذلك فاسد و ليس له أن يقول وجه التعذر أن أحدهما ليس بالوجود أولى من الآخر لأنا نعلم هذا في مقدوري الساهي و قد يوجد أحدهما و ليس له أن يقول اشتراكهما في العلم بالمقدورات و الدواعي منهما يحيل اختلاف الدواعي منهما لأن الاشتراك في العلم بالشيء و ما يدعو إلى فعله لا يمنع من اختلاف الدواعي إليه يوضح ذلك علم كل عاقل بحسن التفضل و ما للمحتاج إليه فيه من النفع و عدم الضرر لهما و قد يدعو بعض العالمين بذلك دواعي فعله و ينصرف عن ذلك آخرون.

طريق آخر

و هو أنا قد دللنا على أن فاعل العالم سبحانه مريد بإرادة موجودة لا في محل فلو كانا قديمين لم يخل إذا فعل أحدهما أو كلاهما إرادة على الوجه الذي يصح كونه مريدا بها لم يخل أن يوجب حالا لهما أو لأحدهما أو لا يوجب.

و إيجابها لهما محال إيجاب الإرادة الواحدة لحيين كاستحالة إيجابها لحي واحد حالتين لأن إيجاب الإرادة لحي واحد حالتين أقرب من إيجابها لحيين فإذا استحال أقرب الأمرين فالأبعد أولى بالاستحالة و أيضا فإن إيجاب الإرادة الحال أمر يرجع إلى ذاتها فلو أوجبت في بعض المواضع حالا لحيين لوجب أن يوجب ذلك في كل موضع لأن الحكم المسند إلى

النفس لا يجوز حصوله في موضع دون موضع و قد علمنا استحالة الإرادة الواحدة حالا لحيين فيما بينا – فيجب الحكم بمثل ذلك في كل إرادة.

و إيجابها لأحدهما محال لأنه لا نسبة لها إلى أحد القديمين إلا كنسبتهاإلى الآخر فلا وجه لتخصصها بأحدهما.

و إن لا يوجب حالا يوجب قلب جنسها و هو محال و إذا كانت دالة على كون فاعلها مريدا و كان تقدير قديم ثان يحيل كون فاعل العالم سبحانه مريدا ثبت أنه واحد لا ثاني له.

و ليس لأحد أن يخصص إيجابها حالة المريد لمن هي فعله و تابعة لدواعيه دون الآخر كما يقولون فيمن فعل فيه إرادة لدخول النار و هو مشرف على الجنة في أن هذه الإرادة لا تؤثر لكونها غير تابعة لدواعيه و لا يدخل هذا المريد إلا الجنة لمجرد الداعي لأن الدليل مبني على استحالة حصول موجب الإرادة و هو حال المريد مع تقدير قديمين و لا يفتقر ذلك إلى حدوثها تابعة لدواعي محدثها فإنما يحتاج إلى ذلك في تأثرها دون إيجابها الحالة المقتضاة عن نفسها الواجب حصولها بشرط وجودها على كل وجه أ لا ترى أن الإرادة المفروض فعلها في الحي لدخول النار قد أوجبت كونه مريدا و إنما لم تؤثر دخولها لكونها غير تابعة لدواعيه فصار القدح وفقا للاستدلال على ما تراه و المنة لله و لأن اختلاف دواعي القديمين محال لاختصاص دواعي القديم بالحكمة المستحيل تعري قديم منها و على هذا الدليل ينبغي أن يعول من طريق العقل لاستمراره على الأصول و سلامته من القدح.

طريق آخر

و هو علمنا من طريق السمع المقطوع على صحته أن صانع العالم سبحانه واحد لا ثاني له و الاعتماد على إثبات صانع واحد سبحانه من طريق السمع أحسم لمادة الشغب و أبعد من القدح لأن العلم بصحة السمع لا يفتقر إلى العلم بعدد الصناع إذا كانت الأصول التي يعلم بصحتها صحة السمعسليمة و إن جوز العالم بها تكاملها لأكثر من واحد من تأمل ذلك وجده صحيحا و إذا لم يفتقر صحة السمع إلى تميز عدد الصناع أمكن أن يعلم عددهم من جهته فإذا قطع العدد بكونه واحدا وجب العلم به و القطع ينفي ما زاد عليه.

مسألة في لزوم الاعتقاد بمسائل التوحيد

و إذا تقرر ما قدمناه من مسائل التوحيد و علمنا صحتها بالبرهان لزم كل عاقل اعتقادها أمنا من ضررها قاطعا على عظيم النفع بها و فساد من خالفها من المذاهب و حصول الأمان من معرتها و نزول الضرر بمعتقدها من حيث كان علمه بحدوث الأجسام و الأعراض يقضي بفساد مذاهب القائلين بقدم العالم من الفلاسفة و غيرهم و علمه بحاجتها إلى فاعل قادر متخير عالم حي يوجب فساد مذهب من أضافه إلى علة أو طبيعة أو غير ذلك ممن ليس في هذه الصفات.

و علمنا بكونه تعالى قديما لا يشبه شيئا و لا يدرك بشيء من الحواس يبطل مذهب الثنوية و المجوس و النصارى و الصابئين و المنجمين و الغلاة و مجيزي إدراكه تعالى بشيء من الحواس من فرق المسلمين لإثبات هؤلاء أجمع إلهية الأجسام المعلوم حدوثها لحدوث كل جسم على ما قدمناه.

هذا إن أرادوا بالقدم إلهية أعيان الأجسام التي هي نور و ظلمة و شيطان و كوكب و صنم و بشر كعلي و المسيح ع و إن أرادوا أمرا يجاور هذه الأجسام فالمجاور لا يكون إلا جسما و إن أرادوا أمرا حالا فالحلول من خواص الأعراض و إن أرادوا بالإدراك المعقول منه و إن أرادوا غير ذلك أشاروا إلى ما لا يعقل لأن كل عبارة يعبرون بها من قولهم اتحد و اختص و تعلق و غير ذلك متى لم يريدوا به مجاورة أو حلولا لم يعقل و فساد ما لا يعقل ظاهر و كذلك القول في إدراك لا يعقل.

و علمه بتفرده سبحانه بالقدم و الصفات النفسية التي عيناها يبطل مذاهب الثنوية و المجوس و عباد الأصنام و الطبائعيين و الصابئين و المنجمين و الغلاة و المفوضة و القائلين بقدم الصفات زائدا على ما تقدم.

مسائل العدل

الكلام في العدل كلام في أحكام أفعاله و ما يتعلق بها من أفعال خلقه و الحكم بجميعها بالحسن و يتقدم أمام ذلك الحسن و القبيح و الطريق إلى العلم بهما و يلي ذلك أحكام الأفعال

مسألة في الحسن و القبيح

الحسن ما يستحق به المدح مع القصد إليه و ينقسم إلى واجب و ندب و إحسان فالواجب هو ما يستحق به المدح و بأن لا يفعل و لا ما يقوم مقامه الذم و ينقسم إلى واجب مضيق لا بدل منه و إلى ما له بدل و إلى ما يختص كل عين و ما هو على الكفاية و إلى ما يتعين و إلى ما لا يتعين و الندب هو ما يستحق به المدح و لا ذم على تركه و هو مختص بالفاعل و الإحسان هو ما قصد به فاعله الإنعام على غيره و من حقه تعلقه بغير الفاعل و يستحق فاعله المدح لحسنه و الشكر على المنعم عليه و صفة الحسن مشترطة في جميع أجناسه بانتفاء وجوب القبح.

و القبيح هو ما يستحق به الذم – و ينقسم إلى فعل قبيح كالظلم و إخلال بواجب كالعدل بشرط إمكان العلم بوجوب الشيء و قبحه.

و الحسن و القبح على ضربين عقلي و شرعي.

فالشرعي كالصلاة و الزكاة و الزنا و الربا.

و العقلي العدل و الصدق و شكر المنعم و الظلم و الكذب و الخطر.

و لا خلاف في أن الطريق إلى العلم بحسن الشرعيات و قبحها السمع و إن كان الوجه الذي له كانت كذلك متعلقا بالعقليات.

و الخلاف في العدل و الصدق و الظلم و الكذب و ما يناسب ذلك فالمجبرة تدعي اختصاص طريق العلم به السمع و الصحيح اختصاصه بالعقول و العلم به على وجهين ضروري و مكتسب فالضروري هو العلم على الجملة بقبح كل ضرر عري من نفع يوفى عليه و دفع ضرر أعظم أو استحقاق أو على جهة المدافعة و بكل خبر بالشيء على ما هو به و وجوب شكر كل نعمة.

و المكتسب هو العلم بضرر معين بهذه الصفة و خبر معين و كون فعل معين شكر النعمة و قلنا إن الأول ضروري لعمومه كافة العقلاء و حصوله ابتداء على وجه لا يمكن العالم إخراج نفسه عنه بشبهة كالعلم بالمشاهدات و لو كان مكتسبا لوقف على مكتسبه فاختص ببعض العقلاء و أمكن إدخال الشبهة فيه كسائر العلوم المكتسبة.

و ليس لأحد أن يقدح في هذا بخلاف المجبرة لأن المجبرة لا تنازع في حصول هذا العلم لكل عاقل و هو البرهان على كونه ضروريا و دخول الشبهة عليهم بأنه معلوم بالسمع يسقط لعموميته العقلاء من دان منهم بالسمع و أنكره و بمخالفته السمعيات بدخول الشبهة فيها و بعده عنها و بحصول الشك في جميع السمعيات بالشك في النبوة و ارتفاع الريب بقبحالعقليات و الحال هذه و بكون السمع المؤثر للحسن و القبح معدوما في حال وقوع الحسن و القبح من المكلف مع استحالة تأثير المعدوم و وجوب تعلق بما أثر فيه على آكد الوجوه و بعد السمع المدعى تأثيره في أفعالنا لاختصاصه به تعالى.

و إسناد ذلك إلى الميل و النفور ظاهر الفساد لاختلاف العقلاء فيما يتعلق بالميل و النفور و اتفاقهم على قبح الظلم و الكذب و حسن الصدق و العدل و لأن الميل و النفور يختصان المدركات و قد نعلم قبح ما لا ندركه و لأنا قد نعلم قبح كثير مما نميل إليه و حسن كثير مما ننفر عنه و لأنا نعلم ضرورة استحقاق فاعل العدل و الصدق المدح و فاعل الظلم و الكذب الذم و لا يجوز إسناد ذلك إلى الميل و النفور المختصان به تعالى و قبح ذم الغير و مدحه على ما لم يفعله و قلنا إن التفصيل مكتسب لوقوف حصوله لمن علم الجمل و لو كان ضروريا لجاز حصوله من دونها

مسألة في كونه تعالى قادرا على القبيح

و هو تعالى قادر على القبح من جنس الحسن و إنما يكون قبيحا لوقوعه على وجه حسنا لوقوعه على وجه كقول القائل زيد في الدار فإن كان متعلق الخبر بالمخبر عنه على ما هو به فهو حسن و إن كان متعلقه بخلاف ما هو به فهو قبيح فلو لم يكن تعالى قادرا على القبيح لم يكن قادرا على الحسن.

و أيضا فلا يخلو القبيح أن يكون جنسا أو وجها و كونه تعالى قادرا على جنس و وجوهه لقيام الدلالة على كونه قادرا لنفسه و القادر لنفسه يجب أنيكون قادرا على كل ما يصح كونه مقدورا لأن كونه قادرا يصحح تعلقه بكل مقدور و ما صح من صفة النفس وجب لأنه لو لم يجب لاستحال من حيث لا مقتضي لوجوب ما جاز في صفة النفس خارج عنها فلا يتقدر فرق بين الصحة و الوجوب فيها. و لأن كون القادر قادرا يصحح تعلقه بكل مقدور و

المقتضي للحصر و التخصيص هو القدر المتعلقة بأجناس مخصوصة يستحيل تعلقها بغيرها و بما زاد على الجزء الواحد من الجنس الواحد في المحل الواحد و الوقت الواحد على ما بينته فيجب الحكم فيمن كان قادرا لا بقدرة بكونه قادرا على كل جنس و قدر و وجه فإذا ثبت كونه تعالى قادرا لنفسه وجب كونه قادرا على القبيح جنسا كان أو وجها.

و لأن خروج القبيح عن كونه مقدورا له سبحانه يخرجه عن كونه قادرا جملة لأنا نقدر عليه مع كوننا قادرين بقدر محدثة فالقبيح إن كان وجها لجنس فتعذره يقتضي تعذر الجنس و إن كان جنسا ضدا للحسن فتعذره يقتضي تعذر ضده فيجب الحكم في من لا يقدر عليه بكونه غير قادر و قد ثبت كونه قادرا فيجب أن يكون قادرا عليه و لأنا نقدر على القبيح و هو آكد حالا منا في كونه قادرا لصحة تعلقه بما لا يقدر عليه من الأجناس و المقادير في كل حال و على كل وجه.

و قول النظام إنه لو كان سبحانه قادرا على القبيح لصح منه وقوعه فيقتضي ذلك خروجه تعالى عن كونه عالما أو غنيا أو انتقاض دلالة القبيح على ذلك يسقط بوجوب كونه قادرا على كل ما يصح كونه كذلك و القبيح من جملته و هذا كاف في سقوط الشبهة.

على أنا نستأنف كلاما في إسقاطها فنقول إنا قد علمنا أنه لا يصح وقوع مقدور العالم الذي لا يجوز عليه العبث إلا لداع و الداعي إلى فعل القبيح المعلوم هو الحاجة و هي مستحيلة فيه تعالى فلا يتوهم منه تعالى وقوعه على حال لعدم ما لا يصح وقوع المقدور المعلوم إلا معه كما لا يقع مع العجز عنه و إن اختلف جهتا التعذر أ لا ترى أنا لا نتوهم وقوع فعل معين ممن أعلمنا الله سبحانه فيه أنه لا يختاره و إن كان قادرا عليه و لا فرق بين أن نعلم بخبره تعالى عن حال الغير أنه لا داعي له إلى فعل ما و بين أن نعلم بالدليل أنه لا داعي له إلى القبيح في وجوب القطع على تعذر وقوعه منه و إذا صح هذا و علمنا أنه سبحانه لا داعي له إلى القبيح لكونه عالما بقبحه و بأنه غني عنه وجب القطع على ارتفاع المقدور على كل حال.

و أيضا فلو فرضنا وقوعه منه مع تعذره لاقتضى ذلك نقض دلالته على الجهل أو الحاجة من حيث قدرنا وقوعه من العالم الغني كما لو قيل لنا لو ظهر المعجز على يد كذاب ما كانت

يكون حال المعجز فإنما كانت دلالته على الصدق منتقضة و لا يلزم على هذا أن يقال لنا فقولوا الآن بانتقاض دلالتهما لأن المفروض محال و رد الجواب يحسنه و الحال الآن بخلاف ذلك فلا يجوز لنا الحكم بانتقاض دلالة القبيح و لا المعجز

مسألة في كونه تعالى لا يفعل القبيح

و هو تعالى لا يفعل القبيح لعلمه بقبحه و بأنه غني عنه و قلنا ذلك لأنصفة القبح صارفة عنه و كذلك من علم وصوله إلى نفعه بالصدق على الوجه الذي يصل إليها بالكذب لا يؤثره على الصدق و إنما يصح إيثاره على الصدق متى جهل قبحه فينتفي الصارف أو دعت إليه الحاجة فيقابل داعيها صارف القبح فيؤثره.

و أيضا فالقبح يستحق به الذم و الاستخفاف و خفوض الرتبة و ذلك صارف قوي عنه لا يجوز معه إيثاره إلا لجهل به أو لحاجة زائدة عليه و كلا الأمرين مستحيل فيه سبحانه فلا يصح منه مواقعة القبيح و إذا كانت هذه القضية سارية في القبح وجب القطع على انتفاء الداعي منه تعالى إلى شيء منه و تعذر وقوع جميعه و لا يلزم على ذلك وقوع كل حسن لأن صارف القبح موجب لارتفاعه ممن علمه و استغنى عنه و داعي الحسن غير موجب لعلمنا بأن أحدنا قد يفعل الشيء لحسنه و لا يفعل كل ما شاركه في صفة الحسن كصدقة درهم لحسنها و ترك أمثالها مع مساواتها لها في صفة الحسن و لا يجوز أن يترك كذبا لقبحه و يفعل مثله.

و ليس لأحد أن يقول كما لا يفعل القبيح إلا لجهل به أو اعتقاد حاجة إليه فكذلك الحسن قد لا يفعل إلا لاجتلاب نفع أو دفع ضر فيجب أن لا يفعله سبحانه لاستحالة الضر و النفع عليه لأنا قد بينا تعذر وقوع القبيح إلا لجهل أو لحاجة فيجب فيمن لا يصحان عليه أن لا يفعله على حال و المعلوم ضرورة في الحسن خلاف ذلك لوقوعه منه تعالى مع استحالة النفع و الضر عليه و لأنا نعلم إرشاد الملحد الضال عن الطريق إليها و عن التردي في البئر بحيث لا يراد أحد و لا يرجو معه نفعا و لا دفع ضرر فلم يبق لفعله وجه إلا مجردالحسن و لأن من علم وصوله إلى نفع أو دفع ضرر بالصدق كالكذب لا يختار إلا الصدق و لا وجه لذلك إلا مجرد الحسن

مسألة في ما يصح تعلق إرادته و كراهته به و ما لا يصح

قد بينا كونه تعالى مريدا أو كارها فينبغي أن يبين ما يصح تعلق إرادته به و كراهته و ما لا يصح ذلك فيه.

كون المريد مؤثرا مختص بحدوث الفعل لكون هذه الحال وجها لوقوع الفعل على صفة دون صفة و وجه الفعل كيفية لحدوثه فيجب أن يكون ما أثره مصاحبا لحدوثه فإذا اختص تأثيرها بالحدوث.

و المحدثات على ضربين أفعاله تعالى و هو على ضربين مفعول لغرض يخصه كالواجب في حكمته و الإحسان إلى خلقه و كلاهما مراد لأن العالم بالفعل المخلى بينه و بين إرادته القاصد بفعله غرضا يخصه لا بد من كونه مريدا له لو لا ذلك لم يكن بأن يفعله لذلك الغرض دون غيره و الثاني مفعول لغرض يخص غيره كالإرادة و ما هذه حاله لا يجب كونه مرادا لأن الداعي إلى المراد داع إلى إرادته فهي كالجزء منه فلا يفتقر إلى إرادة يخصها.

و لا يصح أن يكره شيئا من أفعاله لأن كونه سبحانه كارها لشيء يقتضي قبحه و هو لا يفعل القبيح و لأن الواقع من مقدوراته تعالى قد بينا وجوب كونه تعالى مريدا له فلا يجوز أن يكون كارها له لأن ذلك يقتضي كونه مريداكارها لشيء واحد و هو محال.

و أفعال عباده سبحانه على ضربين واقع عن إلجاء و إيثار و ما وقع بإلجائه تعالى لا بد من كونه مريدا له لأنه بإلجائه في حكم فعله و لا بد من وقوع ما هذه حاله لكونه جاريا مجرى فعله الذي لا بد من وقوعه متى أراده فلا يجوز إلجاؤه إلى قبيح لأن ذلك مقتض لكونه فاعلا له و قد بينا فساد ذلك.

و ما وقع بإلجاء غيره تعالى حكمه حكم ما اختاره العبد الملجأ من حسن و قبح و سنبينه.

و على كلا الوجهين لا بد من كون الملجأ مريدا لما ألجئ إليه إذ معنى كونه ملجأ توفر دواعيه لخوف الضرر أو لرجاء النفع و خلوص الدواعي إلى الفعل يقتضي كون القادر مريدا.

و الواقع عن إيثار على ضروب واجب و ندب و قبيح و مباح فالواجب و الندب مرادان له تعالى بغير شبهة لأنه قد أمر بهما و رغب فيهما و الأمر لا يكون أمرا إلا بالإرادة لعلمنا بوجود جنسه و صيغته و ليس بأمر و لتجدد إرادته تعالى لذلك حال الأمر به و تعلقها

بالمراد المكلف فعله على جهة الإيثار له المصحح لغرض المجري بالتكليف إليه لافتقار ما يجب فعله أو تركه أو الترغيب فيه في كونه كذلك إلى تعلق إرادته سبحانه على وقوعه على هذا الوجه و لا يجوز أن يكره شيئا مما أراده من أفعال عباده الواجبة و المندوبة لأن كراهيته يقتضي قبح المكروه و قد علمنا حسن هذه الأفعال عبادة الواجبة تعالى مريد لها على ما دللنا عليه فلا يجوز أن يكون كارها لها لأن ذلك يقتضيكونه تعالى مريدا كارها للشيء الواحد مع استحالته.

و أما القبيح فهو سبحانه كاره له لأنه قد نهى عنه و النهي لا يكون نهيا إلا بالكراهة لوجود الجنس و الصيغة فما ليس بنهي و لأنه تعالى لا يجوز أن يريد القبيح لما بينته و لا يجوز أن يكون غير مريد له و لا كاره لأن ذلك يخرجه عن حد التكليف فلم يبق إلا كونه كارها له و إذا ثبت أنه تعالى كاره لقبائح العباد لم يجز أن يريد شيئا منها لأن ذلك يقتضي كونه مريدا كارها لها مع فساد ذلك.

و أيضا فإن إرادة القبيح قبيحة لأن كل من علمها إرادة قبيح علم قبحها يوضح ذلك توجه ذم العقلاء إلى مريد القبح كفاعله فلو أراد تعالى القبيح لم يرده إلا بإرادة يفعلها على ما بيناه من وقوف كونه مريدا على فعله الإرادة له و هذا يقتضي كونه فاعلا للقبح و قد بينا فساد ذلك و تعلق المجبرة في كونه تعالى غير مريد لما لم يقع من الطاعات و مريدا لما يقع من القبائح بأنه لو أراد ما لا يقع فوقع ما لا يريد و ارتفع ما أراد للحقه نقص كالملك المريد من عبيده نصرته متى لم يقع منهم ما أراد كان مغلوبا ظاهر السقوط لأن وقوع المكروه و ارتفاع المراد إنما يدل على نقص المريد الكاره إذا كان في ذلك نفع له و في خلافه ضرر عليه و هو قادر على المنع مما كره و الحمل على ما أراد كإرادة الملك من أنصاره الذب عن دولته و كراهية القعود عن نصرته فيه نفع له و في خلافه ضرر عليه فمتى لم يقع ما أراد و يرتفع ما كره لحقه نقص لتعلق الضرر به و عجزه عن دفعه عنه و التكليف بخلاف ذلك لأنه لا يتعلق به تعالى منه نفع و لا ضرر بل هما مختصان بالمكلف و إن كان فعل ما أراده و ترك ما كرهه مختصا بنفع المأمور المنهي و كان هذا النفع مختصا بوقوع ذلك و ارتفاع هذا بإيثاره و هو قادر على إلجائه إلى فعل المراد و ترك المكروه كإرادة سلطان الإسلام و أنصاره من أهل

الذمة الإيمان و كراهيتهم منهم الكفر لما لهم في ذلك من النفع المختص بإيثارهم دون إلجائهم-مع كونهم قادرين على إلجائهم إليه و اصطلامهم دونه لم يكن في ذلك نقص على المريد الكاره و لم يصفه أحد بالغلبة و هذه صفة ما أراده تعالى و كرهه من عباده لأن نفعه مختص بهم و هو موقوف على حصول ذلك عن إيثارهم دون قهرهم مع كونه سبحانه قادرا عليه و إن لم يفعله فلا يجوز وصفه تعالى لوقوع القبائح التي كرهها و ارتفاع الطاعات التي أرادها منهم بصفة نقص تعالى عن ذلك و لا وصفهم بأنهم غالبون له تعالى كما لا يصف أحد أهل الذمة بكونهم غالبين لسلطان الإسلام و أنصاره لإيجادهم خلاف ما أراد منهم و أما المباح من أفعالهم فلا يصح كونه مريدا له و لا كارها لأن كونه مرادا يقتضي كونه طاعة و كونه مكروها يقتضي كونه قبيحا و ذلك يخرجه عن صفة الإباحة

مسألة في كونه تعالى متكلما

و هو تعالى متكلم و كلامه فعله و أولى ما حد به الكلام أن يقال هو ما تألف من حرفين فصاعدا من الحروف المعقولة إذا وقع ممن يصح منه أو من قبيله الإفادة.

الدلالة على ذلك أنه متى تكاملت هذه الصفات كان كلاما و إن اختل شيء منها لم يكن كلاما و إذا ثبت أنه من جنس الصوت و علمنا ضرورة تجدده بعد عدم لإدراكنا له بعد أن كنا غير مدركين له و عدمه بعد وجوده لانتفاء كونه مدركا في الثاني من حال إدراكه إذ لو كان باقيا لاستقر إدراكنا له فثبت أنه محدث و المتكلم من فعل الكلام بدليل وقوعه بحسب أحواله-و إذا ثبت حدوث الكلام و كونه من دخل المتكلم وجب أن يكون تعالى قادرا عليه لكونه قادرا على كل ما يصح كونه مقدورا و الكلام كذلك. و الطريق إلى العلم بكونه متكلما هو السمع و قد علمنا ضرورة من دين النبي ع أن القرآن كلامه تعالى و إذا ثبت كونه تعالى متكلما وجب أن يكون كلامه فعله لثبوت الاشتراك فيما له كان المتكلم متكلما و لأن كلامه تعالى من جنس الصوت و هو محدث فيجب كونه محدثا و لأنه خطاب لمخاطبين فلو كان قديما لكان ما فيه من الأخبار الماضية كذبا و باقي الأخبار و الأوامر و النواهي عبثا و هو يتعالى عن ذلك و لأنه قد أخبر أنه محدث فقال ما يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ و مِنَ الرَّحْمنِ مُحْدَثٍ . و قول المخالف إن القديم هو ما هذا الكلام حكاية عنه ظاهر الفساد لأنا

قد بينا أن الكلام من جنس الأصوات و هي محدثة فيجب الحكم بحدوث كل كلام لكونه صوتا و ما ليس بصوت لا يكون كلاما.

و لأن ما هذا القرآن حكاية عنه لا يخلو أن يكون من جنس هذا الكلام أو مخالفا له فإن يكن من جنسه فحكمه حكمه في الحدوث و إن كان من غير جنسه لم يجز أن يكون هذا القرآن حكاية له لأن الشيء لا يكون حكاية لما ليس مثلا له و لئن جاز أن يكون هذا المتلو حكاية لما ليس من جنسه ليجوزن ذلك في أصوات الطير بل في كل جنس من الأعراض فيوصف بأنه قرآن و هذا ضلال.

و لأن ذلك يقتضي أن لا يوصف هذا بأنه قرآن و لا كلام الله تعالى لأنه ليس بكلام الله و لا هو القرآن و إنما القرآن خلافه و هذا كفر و قد وصف الله‌تعالى هذا المتلو بأنه قرآن و كلامه و أنه منزل من لدنه و كل ذلك يقضي بفساد ما قالوه.

و القرآن و إن كان محدثا فوصفه بأنه مخلوق بدعة و إن كان المعنى واحدا لأمور منها أنه لا يوجد هذا الاسم في كتاب و لا سنة بل الوصف له مختص بالأحداث.

و منها أن وصف الكلام بأنه مخلوق يفيد مكذوب يقال هذا كلام مخلوق و مختلق و مخترق و مفتعل بمعنى مكذوب و منه قوله وَ خَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَ بَناتٍ و قوله إِنْ هذا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ - و إذا كان إطلاق الخلق على الكلام يفيد الكذب وجب تنزيه كلامه تعالى عن هذا الوصف.

و منها ما روي عن أئمتنا ع من القول بتبديع من وصفه بالخلق

مسألة في الجبر و الاختيار

و التأثيرات الواقعة من جهة العباد مباشرها و متولدها هم المحدثون لها دونه و قالت المجبرة بأسرها إن المتولد من فعل الله تعالى و قال جهم في المباشر ما قاله في المتولدو قال النجار هو فعل القديم و المحدث و قال الأشعري هو من فعل الله تعالى خلق و من العبد كسب.

و الدليل على صحة ما ذهبنا إليه وجوب وقوعها بحسب أحوال من وقعت منه و لو كانت فعلا لغيره من قديم أو محدث لاختلف الحال.

و ليس لأحد أن يقول إذا كان القديم تعالى قادرا على إيجادها مطابقة لأحوالكم فما المانع من كونها فعلا له لأن الوجوب يمنع من ذلك و لأن إثباته تعالى فرع لإثبات محدث في الشاهد فلا يصح ممن نفى محدثا في الشاهد أن يثبت غائبا و لأن أضاف الفعل إلى فاعل لا يمكن إلا بوقوعه بحسب أحواله فلا يجوز نفيه عمن يعلم تعلقه به على هذا الوجه و إضافته إلى من لا تعلق بينه و بينه و هو لو كان فعلا له لم يكن كذلك إلا لوقوعه منه على هذا الوجه و أيضا فمعلوم حسن الأمر و النهي و توجه المدح و الذم إلى من تعلق به التأثير الحسن و القبيح و لا يجوز إسناد ذلك إلى الكسب لكونه غير معقول بدليل تكرير المكالة لمدعيه و المطالبة بإفهامه و ارتفاع العلم بحقيقته. و لأن ذلك ينتقض بالمتولد كما نعلم حسن الأمر و النهي بالمباشر و توجه المدح و الذم عليه يعلم مثل ذلك في المتولد و هو كاف في صحة الاستدلال على كون العبد فاعلا لأن إضافة المتولد إلى إحداثه يقتضي إضافة المباشر بغير شبهة و إذا ثبت كونه قادرا لحاجة الفعل في وقوعه إلى كون فاعله قادراو هو قادر بقدرة لتجدد كونه كذلك بعد أن لم يكن و خروجه عن ذلك و أحواله على ما كانت عليه و لتزايد مقدورات بعضنا على بعض و هي من فعل الله تعالى ليوفر دواعينا في أحوال الحاجة و تعذرها لا لوجه و من حكمها إيجاب حالة المختار و تصحيح الفعل من الحي بدليل تعذره مع انتفائها.

و من صفتها أن لا يصح بها الفعل إلا مع استعمال محلها بدليل تعذر الاختراع علينا و وقوف تأثيرها على المشارة لمحلها أو لما ماسه و هي قدرة على الضدين لصحة تصرف كل قادر في الجهات المتضادة و لو كان ذلك عن قدرين لصح انتفاء إحداهما فيوجد قادر لا يصح منه التصرف في الجهات و المعلوم خلاف ذلك و تأثيرها مختص بالأحداث بدليل ثبوت صفة القدم من دونها و تعذر إيجاد الموجود و لأن المتجدد عند القصد إلى المقدور من صفاته هو الحدوث و هي متقدمة للفعل لاختصاص تأثيرها بالأحداث فيجب أن تكون موجودة في حال عدمه و لأن الحاجة إليها ليخرج بها الفعل من العدم إلى الوجود فإذا وجد استحال تعلقه بها و لا فرق في استغنائه عنها بوجوده بين أول حال و ثانيها و لأنا قد دللنا على تعلقها بالضدين فلو كانت مصاحبة لهما مع كونها موجبة عندهم لاقتضى ذلك اجتماع

الضدين و هو محال و لا يجوز حدوث الفعل على وجهين لأن ذلك لو جاز بقادر أو قادرين لصح تفريقهما لأن القادر على جمع الصفتين قادر على تفريقهما و ذلكيقتضي فعل أحدهما في حال الحدوث و الآخر في حال البقاء و فيه إيجاد الموجود مع استحالته.
و أيضا وصفه الحدوث لا يتزايد إذ لو كان الفعل صفة زائدة على مجرد حدوثه لوجب أن يكون لها حكم زائد على الأولى و نحن نعلم أنه لا حكم للمحدث و لا صفة يزيد على كونه محدثا لأن الأحكام كلها المشار إليها مع صفة زائدة حاصلة مع الأولى فلا يجوز إثبات ما لا فرق بين إثباته و نفيه و لا يجوز حدوث مقدور واحد بقادرين و لا قدرين – لأنه لو كان لا يمتنع أن يتوفر دواعي أحدهما إليه و صوارف الآخر عنه فإن وقع اقتضى إضافته إلى من يجب نفيه عنه و إن ارتفع اقتضى نفيه عمن يجب إضافته إليه و كونه بقدرتين يصح انتفاء إحداهما فإن وقع فبقدرة معدومة و إن ارتفع خرجت الأخرى من كونها قدرة عليه و كلاهما محال و إذا استحال مقدور واحد بقادرين أو قدرتين و تجدده على وجهين فسد مذهب النجار و الأشعري لكونهما مبنيين على ذلك

مسألة في عدم تعلق القدرة بالأعدام

و الإعدام لا يتعلق بقدرة و لا قادر لأن العدم ليس بذات و لا صفة و لا حكم و لا يعقل منه غير خروج الذات عن الوجود فلا يصح تعلقه بقادر و لا قدرة لأنه لا بد لتعلق القدرة من متعلق و إذا لم يكن العدم ذاتا و لا صفة و لا حكما استحال تعلقه بقادرو أيضا فلو تعلق الإعدام بالقادر يجري مجرى الإحداث في وقوف حصوله على قادر و استحالة ثبوت من دونه فيؤدي إلى صحة بقاء ما لا يبقى من الأعراض بأن لا يقصد القادر إلى إعدامها و ذلك محال

مسألة في قبح تكليف ما لا يطاق

و يقبح تكليف ما لا يطاق و حقيقته ما يتعذر وقوعه من المكلف لفقد قدرة عليه أو حصول عجز لو كان معنى أو فقد آلة أو بنية أو علم فيما يحتاج إليها أو حصول منع أو تعليق بزمان لا تصح في مثله.

الدليل على ذلك ذم كافة العقلاء من كلف غيره ما يتعذر وقوعه من جهته لأحد الأسباب التي ذكرناها و وصفه بأنه تكليف لما لا يطاق

مسألة في التكليف

التكليف حسن لكونه تعريضا لما لا يصل إليه إلا به و يشتمل على خمس مسائل أولها ما التكليف و ثانيها ما يجب كون المكلف عليه من الصفات و ثالثها ما يجب كون المكلف تعالى عليه من الصفات و رابعها بيان الغرض في التكليف و خامسها بيان المكلف و صفاته التي يحسن معها التكليف.

فأما حقيقة التكليف فهي إرادة الأعلى من الأدنى ما فيه مشقة على جهة الابتداء الدليل على صحة ذلك أنه متى تكاملت هذه الشروط وصف المريد بأنه مكلف و الإرادة بأنها تكليف و المراد منه بأنه مكلف و متى اختل شرط لم يثبت شيء من هذا الوصف.

و أما ما يجب كون المكلف عليه من الصفات فيجب أن يكون المكلف بالحسن منعما بنعم يوجب طاعته على المكلف معلوما أو مظنونا من حاله أنه لا يريد قبيحا .

و أما ما يجب كونه تعالى عليه من الصفات في حق كونه مكلفا ما يشق فعلا و تركا تعريضا للثواب و يلزم المكلف عبادته كذلك فينقسم إلى صفات هو سبحانه تعالى عليها و صفات يتعلق بأفعاله.

فأما ما يختصه تعالى فكونه تعالى قادرا على كل ما يصح كونه مقدورا و عالما بكل معلوم لا يجوز خروجه عن الصفتين ليقطع المكلف على وصوله إلى ما لا يحسن التكليف من دونه و مريدا لأن اختصاص التكليف بوجه يفتقر إلى كون المكلف سبحانه مريدا له دون غيره و على الصفات التي لا تتم هذه الصفات من دونها أو هي مقتضاة عنها كموجود و حي و قديمو ينفي عنه تعالى ما يقدح في ثبوتها من التشبيه و الإدراك بالحواس و الحاجة و الثاني.

و أما ما يتعلق بأفعاله فأن يكون حكيما لا يفعل قبيحا و لا يريده و لا يخل بواجب من حيث كان تجويز خلاف ذلك يرفع الثقة بما لا يحسن التكليف إلا معه و يعلم ما يقتضي ذلك من المسائل و فساد ما يقدح فيه و أن يكون له نعم يستحق بها العبادة بأن يكون مستقبلة بأنفسها لا يفتقر إلى غيره و أن تكون أصولا للنعم فلا يقدر نعمة منفصلة عنها و لا

يحصل من دونها و أن يبلغ في الغاية في العظم إلى حد لا يساويها نعمة و إنما قلنا ذلك لأن العبادة المستحقة له تعالى غاية في الشكر فلا بد من اختصاصها بغاية من العظم و افتقار كل نعمة إليها من حيث اختص شكرها بالغاية التي لا يبلغها شكر و هو كونه عبادة و قد علمنا ما هو عليه تعالى من الصفات و كونه حكيما بما تقدم و علمنا ثبوت الشروط التي اعتبرناها في نعمة من الإيجاد و الحياة و الأقدار و فعل الشهوة و المشتهى و كون ذلك أصلا لكل نعمة و افتقار كل نعمة إليها و تعذر انفصالها منها و بلوغها الغاية في العظم و انغمار جميع نعم المحدثين في جنب بعضها فيجب كونه تعالى مستحقا للعبادة دون كل منعم.

في الغرض من التكليف

و يجب أن يكون له تعالى غرض في التكليف يحسن لمثله لأن خلوه من غرض أو ثبوت غرض لا يحسن لمثله لا يجوز عليه سبحانه.

و يجب كونه تعالى مزيحا لعلة المكلف بالتمكين و الاستصلاح و البيان لأن تكليفه من دون ذلك قبيح على ما بينته.

و أما الوجه في ابتداء الخلق و تكليف العقلاء منهم فالخلق جنسان حيوان و جماد فالغرض في إيجاد الحي منه لينفع المكلف بالتفضل و الثواب و يحوز العوض و يجوز أن يكون في خلقه لطف غيره و غير المكلف فالتفضل و العوض و يجوز أن يكون في خلقه لطف للمكلف.

و غير الحي الغرض في خلقه نفع الحي و قلنا إن الغرض في تكليف العاقل التعريض للثواب لأنه سبحانه لما خلقه و أكمل عقله و جعله ذا طباع يقبل إلى القبيح و ينفر عن الواجب و لم يغنه بالحسن عن القبح و لم يجز أن يكون ذلك لغير غرض لكونه عبثا و لا لغرض هو الانتفاع به أو دفع الضرر لاستحالتهما عليه تعالى و لا للإضرار به لكونه ظلما و لا لدفع الضرر عنه لكونه قادرا على ذلك من دون التكليف فيصير عبثا علمنا أن الغرض هو التعريض للنفع.

و قلنا إن التعريض للنفع حسن لعلمنا و كل عاقل بحسن تكلف المشاق في أنفسنا و تعريض غيرنا لها تعريضا للنفع و استحقاق المدح من عرض غيره لنفع كاستحقاقه على إيصاله إليه.

و قلنا إن هذا النفع ثواب لأن ما عداه من ضروب المنافع يحسن منه تعالى الابتداء بها فلا يجوز أن يكلف المشاق لما يحسن الابتداء به لأن ذلك عبث لا يجوز عليه سبحانه.

و قلنا إن الثواب مما يقبح الابتداء به لكونه نفعا واقعا على جهة الإعظام مقترنا بالمدح و التبجيل و معلوم ضرورة قبح الابتداء بالمدح و التعظيم و إنما يحسن مستحقا على الأمور الشاقة الواقعة عن إيثار و لذلك اختصت منافع من ليس بعاقل من الأحياء بالتفضل و العوض دونه لتعذر استحقاقهم له و وجود الجماد لنفع الحي ظاهر في أكثره و ما لا يعلم ذلك من حاله تفصيلا فمعلوم على الجملة من حيث كان خلاف ذلك يقتضي كون موجده سبحانه عابثا و ذلك فاسد.

و لا يقدح في حسن تكليف العاقل للوجه الذي بيناه تكليف من علم من حاله أنه يكفر أو يعصي لأن الوجه الذي حسن تكليف من علم من حاله أنه يؤمن قائم فيه و هو التعريض للثواب و كونه سبحانه عالما من حاله أنه لا ينتفع بما عرض له لا ينقض الغرض المجرى بالتكليف إليه لأن المعرض للنفع الممكن من الوصول إليه محسن إلى المعرض و إن علم أو ظن أنه لا ينتفع بل يستضر بسوء اختياره.

يوضح ذلك حسن عرض الطعام على الجائع و إدلاء الحبل إلى الغريق لينجو و إن ظن أنهما لا يفعلان.

و القديم سبحانه و إن علم في من عرضه بتكليفه لنفع عظيم أنه لا يقبل ما يصل به إليه بل بسوء النظر لنفسه فيختار هلاكه على بصيرة من أمرهو تمكن من صلاحه لا يخرجه سبحانه عن كونه محسنا إليه بالتعريض للنفع العظيم و لا يقتضي قبح فعل المكلف و سوء نظره لنفسه قبح فعله تعالى من التعريض مما [فما] اختاره العبد المسيء و علمه سبحانه بأنه لا يؤمن ليس بوجه قبح كما أن علمنا بأن جميع الكفار لو جمعوا لنا و دعوناهم لم يؤمنوا ليس بمقتض لقبح دعوتنا لهم إلى الإيمان و آكد ما اعتمد عليه في هذا الباب أنه سبحانه قد كلف

من علم أنه يكفر أو يعصي مع علمنا بحكمته سبحانه و أنه لا يفعل قبيحا و لا يريده و قد كلف من علم أنه يكفر أو يعصي فيجب القطع على حسنه لكونه من فعله و هذا يغني عن تكلف كلام لإفساد كون هذا التكليف لشيء من وجوه القبح كالظلم و الاستفساد و غيرهما.

و إذا كان الوجه في حسن التكليف كونه تعريضا فينبغي أن نبين ما التعريض المقتضي لحسن التكليف و هو مفتقر إلى شروط ثلاثة أولها أن يكون المعرض متمكنا مما عرض له و ثانيها أن يكون المعرض مريدا لما عرض بفعله للثواب و ثالثها أن يكون المعرض عالما أو ظانا وصول المعرض إلى ما عرض له متى فعل ما هو وصله إليه.

و الدلالة على الشرط الأول قبح تعريض الأعمى لما لا يتم إلا بالرؤية و الزمن لما لا يصل إليه إلا بالسعي بأوائل العقول.

و الدلالة على الشرط الثاني إن من مكن غيره بإعطائه المال من المنافع و المضار لا يكون معرضا له لأحدهما إلا بالإرادةو كون المكلف مريدا لما عرض لفعله النفع كاف عن كونه مريدا للنفع في حال التعريض لأن من عرض ولده للتعليم ليستحق المدح و التعظيم يكفي في حسن تعريضه كونه مريدا التعليم ما أجري به إليه من المدح و التعظيم بل لا يحسن إرادتهما في حال التعريض لكونهما غير مستحقين في تلك الحال و لهذا قلنا إنه سبحانه مريد للتكليف في حال الأمر به أو إيجابه عقلا دون ما هو وصله إليه من الثواب لقبح إرادة ثواب التكليف في تلك الحال و لأن الثواب متأخر عن التكليف و كونه تعالى مريدا للشيء قبل حدوثه لا يصح لكون الإرادة الواقعة على هذا الوجه عزما يستحيل عليه تعالى.

و ليس لأحد أن يقول إن إعلام المكلف وجوب الواجب و قبح القبيح يغني عن كونه مريدا لأن ذلك يقتضي كونه معرضا لما أعلم وجوبه و إن كره فعله و ذلك فاسد و لأن أحدنا قد يعلم غيره وجوب واجبات و قبح أشياء و لا يكون معرضا لأحدهما إلا بكونه مريدا.

و الدلالة على الشرط الثالث أن التعريض بسلوك طريق إلى مصر لا يوصل إليه منه على حال ليصل إليه قبيح.

و هذه الشروط أجمع ثابتة في تكليفه تعالى لأنه مريد لما كلفه حسب ما دللنا عليه و المكلف قادر على ما كلفه معلوم من حاله وصوله إلى ما عرض له من الثواب بامتثاله ما كلفه حسب ما دللنا عليه و ذلك يقتضي حسن التكليف و إذا ثبت حسن التكليف.

وجب لأنه لا واسطة بين وجوبه و قبحه من حيث كان القديم سبحانه قادرا على أن يغني العاقل بالحسن عن القبيح فإذا لم يفعل و أحوجه إليه بالشهوات المخلوقة فيه و خلى بينه و بينه فلا بد أن يكلفه لأنه إن لم يكلفه الامتناع منه و إن شق تعريضا لعظيم النفع بالثواب كان مغريا له بالقبح و ذلك لا يجوز عليه تعالى.

و أما بيان الأفعال التي تعلق بها التكليف و صفاتها. فمن حق ما تعلق التكليف بفعله أو تركه عقلا أو سمعا صحة إيجاده لأن تكليف ما لا يصح إيجاده قبيح كالجواهر و الحياة و لا يحسن تعلقه بما لا يستحق بفعله أو بأن لا يفعل الثواب لأن الغرض الذي له حسن كونه تعريضا للثواب فلا يحسن تكليف ما لا يوصل بفعله أو تركه إليه.

و هو ينقسم إلى ما يستحق بفعله الثواب و إلى ما يستحق بأن لا يفعل العقاب و هو الواجب و إلى ما لا حكم لتركه و هو الندب و الإحسان و إلى ما يستحق بأن لا يفعل الثواب و هو القبيح و لا مدخل للمباح في التكليف حيث كان لا حظ لفعله و لا تركه في استحقاق الثواب و ما لا يوصل إلى الثواب لا يحسن تكليفه و لا بد لما كلف الله تعالى فعله أو تركه من وجه اقتضى ذلك فيه لأنه لو لا وجه اقتضاه لم يكن ما وجب أولى بذلك من الندب أو القبيح من الوجوب و الندب و التكليف على ضربين ضروري و مكتسب و الضروري على ضربين واجب و ندب.

و الواجبات على ضربين أفعال و تروك.

و الأفعال العدل و الصدق و شكر النعمة و أمثال ذلك و التروك الظلم و الكذب و الخطر - و تكليف ما لا يطاق و أمثال ذلك و جهة وجوب الأفعال و قبح التروك كونها عدلا و صدقا و ظلما و كذبا لأن كل من علمها كذلك علم وجوب ذلك و قبح هذه.

و المندوبات على ضربين أفعال و تروك و الأفعال الإحسان و الحلم و الجود و قبول الاعتذار و العفو و أشباه ذلك و التروك خلاف ذلك و جهة كون هذه مندوبا إليها كونها كذلك لأن كل من علمها علمها مندوبا إليها و المكتسب على ضربين عقلي و سمعي.

و العقلي العلم بحدوث العالم و إثبات محدثه و ما يجب كونه تعالى عليه من الصفات و أحكام أفعاله و ما يتعلق بها و الحكم لجميعها بالحسن و لا تعلق لشيء منه بأفعال الجوارح و لا ترك فيه و جهة وجوب هذا التكليف كونه شرطا في العلم بالثواب و العقاب الذي هو اللطف في التكليف الضروري و لكونه شرطا في شكر النعمة و قد سلف برهان ذلك.

و السمعي على ضربين أفعال و تروك و الأفعال مفروض و مسنون و جهة وجوب الفرائض كونها لطفا في فعل الواجب العقلي و ترك القبيح و قبح تركها لأنه ترك لواجب و جهة الترغيب في المسنون كونه لطفا في المندوب العقلي و لم يقبح تركه كما لم يقبح ترك ما هو لطف فيه و التروك الزنا و الربا و شرب الخمر و سائر القبائح الشرعية و جهة قبحها كون فعلها مفسدة في القبح العقلي و وجب تركها لأنه ترك القبح و الواجب في هذا التكليف العلم دون الظن و طريقه الكتاب و الإجماع و السنة المأثورة عن الصادقين ع و العمل به لوجوهه المخصوصة و قد دللنا على صحة هذه الفتيا و فصلنا ما أجملناه هاهنا في مقدمتي كتابي العمدة و التلخيص في الفروع.

و من شرط الحسن في تكليف هذه الأفعال و التروك تقوية دواعي مكلفها إلى ما يختار عنده أفعالها و صوارفه عن تروكها أو يكون إلى ذلك أقرب دون ما يقتضي الإلجاء المنافي للتكليف لأن ذلك جار مجرى التمكين فمتى علم سبحانه في شيء كونه لطفا في التكليف على أحد الوجهين و كان مختصا بمقدوره سبحانه فلا بد أن يفعله و إن كان من مقدورات المكلف فلا بد من بيانه له و إيجابه عليه و إن كان اللطف لا يتم إلا بفعله تعالى و فعل المكلف وجب عليه سبحانه فعل ما يختص به و بيان ما يختص المكلف و إيجابه و إن كان من فعل غير المكلف فعلم سبحانه أن ذلك الغير يفعل هذا اللطف حسن تكليف هذا و إن علم أنه لا يختاره و في أفعاله تعالى أو أفعال المكلف بدل منه فعل ما يختصه و بين ما يختص المكلف و إن لم يكن له بدل أسقط تكليف ما ذلك اللطف لطف فيه لأن تكليفه و

الحال هذه قبيح على ما بينته و تكليف غيره ما لا مصلحة له فيه قبيح أيضا و إن كان لطفه يتعلق بفعل قبيح أو بما لا يصح إيجاده فلا بد من إسقاط تكليفه لتعلقه بما لا يصح إيجاده أو يقبح فعلهو قلنا بوجوب ما ذكرناه لأنه لا فرق في قبح المنع بينه و بين قبح المنع من التمكين.

يوضح ذلك أن من صنع طعاما لقوم يريد حضورهم نفعا لهم و عادته جارية في استدعائهم برسول فلم يفعل الإرسال مع كونه مريدا لحضورهم يستحق الذم كما لو أغلق الباب دونهم و لا شبهة في وجوب ما يستحق الذم بتركه و إذا صح هذا و كان القديم سبحانه مريدا لتكليفه فلا بد أن يفعل له ما يعلم أنه يختار التكليف عنده أو يكون أقرب إليه أو يبينه له إن كان من فعله و سقط تكليفه إن كان معلقا بما لا يصح إيجاده أو يقبح أو مختصا بفعل غيره مع العلم بأنه لا يفعله و لا بدل له لكونه تعالى عادلا لا يخل بواجب في حكمته سبحانه و ما هو من فعله تعالى لا بد أن يكون معلوما للملطوف له به أو مظنونا أو معتقدا لكونه داعيا و ما لا يعلم و لا يظن و لا يعتقد لا يكون داعيا و سواء كان ما هو من فعله تعالى لطفا في واجب أو مندوب إليه أو ترك قبيح فإنه يجب في حكمته سبحانه فعله لكونه مريدا للجميع و بيان ما هو لطف من فعل المكلف في التكاليف الثلاثة.

فأما ما يختص المكلف فالواجب عليه فعل ما هو لطف في واجب و ترك قبيح و ترك ما هو مفسدة فيهما و هو في لطف المندوب بالخيار و لا فرق في إعلامه ما هو لطف له في تكليفه و إزاحة علته بين أن ينص له على كونه كذلك و بين أن يوجب عليه فعلا بدليل عقلي أو سمعي فيعلم بذلك كونه لطفا في واجب أويوجب عليه تركه فيعلم بذلك كون فعله مفسدة أو يرغبه في فعل أو ترك فيعلم كونه لطفا في مندوب و يحسن تكليفه ما هذا اللطف لطف فيه و إن جهله كذلك إذا كان متمكنا من العلم به لكون علته مزاحة بالتمكين و إن فرط فيما يجب عليه و من شرط اللطف أن يتأخر عن التكليف و لو بزمان واحد لكونه داعيا و لا تتقدر الدواعي إلى غير ثابت فإن علم سبحانه في فعل من الأفعال أنه إن صاحب التكليف دعا إلى اختياره فليس ذلك بلطف لكونه وجها و سببا لحصول التكليف .

فوصف هذا الجنس من الأفعال بأنه لطف اشتقاقا من التلطف للغير في إيصال المنافع إليه و تسمى صلاحا لتأثيره وقوع الصلاح أو تقريب المكلف إليه و يسمى استصلاحا على هذا الوجه و يسمى منه توفيقا ما وافق وقوع الملطوف به فيه عنده و يسمى منه عصمة ما اختار عنده المكلف ترك القبيح على كل حال تشبيها بالمنع من الفعل و إن كان الفعل القبيح إنما ارتفع مع اللطف باختيار المكلف و مع المنع لأجله فساوى الحال في ارتفاع القبيح على كل وجه و إن اختلف جهتا الارتفاع فلذلك سمي الملطوف له بهذا الضرب من اللطف معصوما و يجوز أن يكون الوجه في التسمية بمعصوم من حيث كان مفعولا له ما امتنع معه من القبيح تشبيها بالممنوع على الوجه الذي بيناه و لا يلزم على هذا عصمة سائر المكلفين لأن ما له هذه الصفة من الألطاف موقوف على ما يعلمه سبحانه من كونه مؤثرا في اختيار المكلف ما كلف فعله أو تركه و ما هذه حاله يجوز أن يختص ببعض المكلفين و لا يكون في المعلومشيء يعلم من حال الباقين كونهم مختارين لما كلفوه عنده فيختص فعله إذ ذاك بمن علم من حاله كونه غير مختار عنده لشيء من القبائح دون من علم أنه لا يترك القبيح عند شيء من الأفعال كما خبر عنهم سبحانه بقوله وَ لَوْ أَنَّنا نَزَّلْنا إِلَيْهِمُ الْمَلائِكَةَ وَ كَلَّمَهُمُ الْمَوْتى وَ حَشَرْنا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا ما كانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ - يريد أن يشاء إلجاءهم و كقوله سبحانه وَ لَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ بِكُلِّ آيَةٍ ما تَبِعُوا قِبْلَتَكَ - و أمثال ذلك من الآيات الدالة على وجود مكلفين لا يختارون شيئا من الطاعات و لا يتركون شيئا من القبائح و إن فعل لهم كل آية.

و يحسن تكليف من يعلم أنه لا لطف له و أنه يطيع أو يعصي على كل حال لأنه متمكن بجميع ضروب التمكين مما كلف و لم يمنع واجبا و ليست هذه حال من لطفه في القبيح أو فيما لا نهاية له لأن هذا اللطف لم يفعل له فقبح تكليفه.

و أما الصلاح الدنيوي العري من وجوه القبح فغير واجب لأنه لا تعلق له بالتكليف و لا له في نفسه صفة وجوب كالصدق و الإنصاف لأن وجوب ما هذه حاله معلوم ضرورة على جهة الجملة و مكتسبا على جهة التفصيل و لأنه لو كان له وجه يقتضي وجوبه لكان ذلك لكونه نفعا و ذلك يوجب كل نفع لا ضرر فيه على الفاعل و المفعول له و المعلوم ضرورة

خلاف ذلك لوجودنا سائر الأغنياء من العقلاء يمنعون غيرهم ما له هذه الصفة و لا يستحقون به الذم من أحد و تعلق القائلين بالأصلح في إثبات وجه لوجوبه بذم مانع الاستظلالبظل حائطه و التقاط المتناثر من حب زرعه و تناول الماء من نهره ليس بصحيح لأنه لو كان الوجه فيه كونه نفعا خالصا لوجب كل نفع خالص لأن صفة الوجوب لا تختص بمثل دون مثل و قد علمنا ضرورة خلاف ذلك و إنما قبح المنع بحيث ذكروه لكونه عبثا لا غرض فيه و لهذا متى حصل فيه أدنى غرض حسن و لو كان الوجه في قبح منعه كونه نفعا خالصا لم يحسن لوجود غرض فيه كالظلم على أن مثالهم بخلاف الأصلح لقولهم بوجوب فعل ما فيه نفع خالص و قد علمنا أنه لا يجب بناء الحائط للاستظلال به و لا حفر النهر لتناول الماء منه و لا نثر الحب للالتقاط و إذا لم يجب فلا شاهد لهم.

و لا لهم أن يتعلقوا في إيجابه بأن فاعله جواد و مانعه بخيل - و صفة الجود مدح و هو جدير بها سبحانه و صفة البخل ذم لا يجوز عليه تعالى لأن ذلك تعلق بعبارة يجوز غلط مطلقها و صوابه و لا يجوز إثبات وجه الوجوب و القبح للموصوف ضرورة أو استدلالا و لا يجوز عند أحد من العلماء إثبات صفات الذوات بها على أن المعلوم اختصاص إطلاق الجود و البخل بغير من ذكروه لأنه لا أحد يصف من لم يمنع من الاستظلال و الالتقاط الذي هو شاهد لهم بأنه جواد و إنما يصفون بذلك من أكثر الإحسان كحاتم و إن كان عليه فيه ضرر بل لا يصفون بالجود من له إحسان ما و لو كان الجود اسما لمن ذكروه لوجب اختصاصه به أو إطلاقه و المعلوم خلاف ذلك و أما بخيل فليس بوصف لمن ليس بجواد لعلمنا بوجود أكثر العقلاء غير موصوفين بالجود و لا البخل و لو كان اسما لمن منع نفعا خالصا لوجب وصف كافة العقلاء به حتى الأنبياء و الأوصياء و الفضلاء لأنه لا أحد منهم إلا و هو مانع ما له هذه الصفة و إنما هو مختص بمانع الواجب عليه لغيره لكونه اسما للذمحسب ما نطق به القرآن و إطلاق العرب له على مانع القرى لاعتقادهم وجوبه عليهم و لهذا لا يصفون به من أخل بواجب يختصه و لا مانع التفضل على كل حال و يجوز أن يكون ذلك مجازا و المجاز لا يقاس عليه و لا يجعل أصلا يرجع إليه فسقط ما تعلقوا به معنى و عبارة و المنة لله.

و أيضا فإن المفعول منه في الوقت الواحد لا بد من انحصاره لوجوب انحصار ما يخرج إلى الوجود و ما زاد عليه مما حكمه حكمه في النفع لا يخلو أن يكون مقدورا له تعالى أو غير مقدور و لا يصح كونه غير مقدور لكونه تعالى قادرا لنفسه و لكونه مقدورا لا يخلو أن يكون واجبا أو غير واجب و كونه واجبا يقتضي كونه تعالى غير منفك في حال من الإخلال بالواجب فلم يبق إلا أنه غير واجب.

و ليس لأحد أن يقول فأنتم تجيزون فعل الأصلح فيلزمكم في الجواز ما ألزمتموه في الوجوب لأن الإخلال بالواجب لا يجوز عليه تعالى و الإخلال بالجائز جائز منه فافترقا بغير شبهة.

و ليس له أيضا أن يقول القدر الزائد إن كان صلاحا فلا بد أن يفعله و إن لم يكن كذلك فلا مسألة علينا لأنا فرضنا مساواة القدر الزائد المعدوم لما وجد منه في الصلاح فاقتضى سقوط وجوب الأصلح أو كونه تعالى غير منفك من الإخلال بالواجب فسؤالهم إذن خارج عن تقديرنا و لنا في هذا الدليل نظر لا يحتمله كتابنا هذا.

و أيضا فلو لم يكن في أفعاله تعالى ما له صفة الإحسان لم يجب شكره لاختصاص الشكر به دون سائر الأفعال فإذا لم يتعين شكره لم يستحق العبادة لكونها كيفية في الشكر و ذلك ضلال.

و أيضا فإنا نعلم ضرورة أن من جملة الأفعال الواقعة منا ما يستحق به الشكر و المدح و لا يستحق به الذم كما نعلم أن من جملتها واجب و مباح فيجب أن يكون تعالى قادرا لنفسه على ما هذه حاله و ذلك ينتقض قوله إنه ليس في الشاهد و لا الغائب ما يخرج عن واجب في العدل أو واجب في الجود.

و أما المكلف فهو الجملة الحية المشاهدة بدليل حصول العلم بوقوع الأفعال الدالة على كون من تعلقت به قادرا أو المحكمة المترتبة الدالة على كون من تعلقت به عالما مريدا منها و القادر العالم المريد هو الحي المكلف و إذا كان المعلوم استناد ما دل على كونه كذلك إلى الجملة وجب وصفها به دون ما لا يعلم و لا يظن تعلق التأثيرات به إذ كان نفيها عن الجملة المعلوم ضرورة تعلقها بها و إضافتها إلى من لا يمكن إضافتها إليه إلا على هذا الوجه

تجاهل و لا نعلم حصول الإدراك بأبعاضها و المدرك هو الحي فيجب أن يكون كل عضو حصل به الإدراك من جملتها و لأن الأفعال تقع بأطرافها و يبتدأ بها التأثيرات المحكمة و يخف باليدين ما يثقل باليد الواحدة و لا وجه لذلك إلا كون هذه الأعضاء محلا للقدر و محل القدر هو القادر و القادر هو الحي.

و ليس لأحد أن يقول ما المانع من كون الحي غيرها و تقع أفعاله فيها مخترعة لأن الاختراع يتعذر بجنس القدر و لأنه لو صح منه أن يخترع فيها لصحفي غيرها و ذلك محال و لأنه لو صح منه الاختراع لجاز أن يخترع في الإصبع الواحدة من حمل الثقيل ما ينقل باليدين و المعلوم خلاف ذلك و لأنا نعلم انتفاء الحياة بانتقاض هذه البنية و لو كان الحي غيرها لكان لا فرق بين قطع الرأس و الشعر و المعلوم خلاف ذلك و ببعض ما قدمناه يبطل كون الحي بعض الجملة لصحة الإدراك بجميع أبعاضها و بوقوع الأفعال في حالة واحدة بكثير من أعضائها مع تعذر الاختراع على ما بيناه.

و أما صفات المكلف فيجب أن يكون قادرا ليصح منه إيجاد ما كلف و القدرة مختصة بمقدوراته سبحانه فيجب عليه فعلها و إن كان التكليف يفتقر إلى آلة وجبت في حكمته سبحانه فعل ما يختصه كاليد و الرجل و تمكينه من تحصيل ما يختصه كالقلم و القوس لتعذر الفعل المفتقر إلى آلة من دونها لتعذره من دون القدرة و إن كان التكليف مما يفتقر العلم به و العمل إلى زمان وجب تبقيته الزمان الذي يصحان في مثله لأن اخترامه من دونه قبيح. و يجب أن يكون عالما بتكليفه و وجهه أو متمكنا من ذلك لأن الغرض المقصود من الثواب لا يثبت مع الجهل بوجوب الأفعال لاختصاص استحقاقه بإيقاع ما وجب أو ندب إليه و اجتناب ما قبح للوجه الذي له حسنا و قبح هذا و لأن المكلف لا يأمن براءة ذمته مما وجب عليه فعلا و تركا من دون العلم بهما فما اقتضت الحكمة كونها من فعله تعالى فلا بد من فعله للمكلف كالعلم بالمشاهدات بأوائل العقول و سائر الضروريات و ما اقتضت المصلحة كونه من فعل المكلف وجب إقداره عليه بإكمال عقله و نصب الأدلة و تخويفه من ترك النظر فيها و يكفي ذلك في حسن تكليف ما يجب علمه استدلالا و إن لم يكن معلوما

في الحال و لا مما لا يعلم في الثاني لأن التكليف كاف و التقصير مختص بالمكلف و الحال التي يصح معها تكليف العلم بالمعلوم هي كون الحي عاقلا مخوفا من ترك النظر في الأدلة.

و العقل مجموع علوم من فعله تعالى و هي على ضروب منها العلم بالمدركات مع ارتفاع اللبس.

و منها العلم بأن المعلوم لا بد أن يكون ثابتا أو منتفيا و الثابت لا يخلو أن يكون لوجوده أول أو لا أول لوجوده.

و منها العلم بوجوب شكر المنعم و رد الوديعة و الصدق و الإنصاف و قبح الظلم و الكذب و الخطر و استحقاق فاعل تلك و مجتنب هذه المدح و الذم على فعل هذه و اجتناب تلك إذا وقع ذلك عن قصد.

و منها العلم بتعلق التأثيرات بالعبد و فرق ما بين من تعلقت به و تعذرت عليه.

و منها العلم بجهات الخوف و المضار و ما يستندان إليه من العادات.

و قلنا إن العقل مجموع هذه العلوم لأنها متى تكاملت لحي وصف بأنه عاقل و متى اختل شيء منها لم يكن كذلك و لو كان العقل معنى سواها لجاز تكاملها بحي و لا يكون عاقلا بأن لا يفعل فيه ذلك المعنى أو يفعل في حي من دونها فيكون عاقلا و المعلوم خلاف ذلك.

و قلنا إنها من فعله تعالى لحصولها على وجه الاضطرار في الحي لأنهالو كانت من فعل الحي منا لكانت تابعة لمقصوده.

و قلنا إن كونه عاقلا شرط في تكليفه الضروري هو من جملتها - و المكتسب لا يتم من دونها لافتقاره إلى النظر الذي يجب أن يتقدمه العلم بمجموعها و لأنه لا حكم للنظر من دونه.

و مما يجب كونه عليه التخلية بينه و بين مقدوره فإن علم سبحانه حصول منع من فعله تعالى أو فعل المكلف أو غيره قبح تكليفه لتعذر وقوعه و إن اختلفت أسباب التعذر و لا يحسن منه تعالى تكليفه بشرط زوال المنع لأنه عالم بالعواقب و الاشتراط فيه لا يتقدر و إنما يحسن فيمن لا يعلم العواقب - و لذلك متى علمنا أو ظننا حصول منع من فعل لم يحسن منا تكليفه.

و مما يجب كونه عليه صحة الفعل و تركه لأن إلجاءه ينقض الغرض المجري بالتكليف إليه من الثواب الموقوف على إيثار المشاق و الإلجاء يكون لشيئين أحدهما أن يعلم العاقل أو يظن في فعل أنه متى رامه منع منه لا محالة كعلم الضعيف أنه متى رام قتل الملك منع منه هو الملجأ إلى الترك و هذا الضرب من الإلجاء لا يتغير و الثاني يكون بتقوية الدواعي إلى المنافع الكثيرة الخالصة أو الصوارف بالمضار الخالصة و هذا يجوز تغييره بأن يقابل الدواعي صوارف يزيد عليها و الصوارف دواع يزيد عليها و لهذا استحال الإلجاء على القديم سبحانه لاستحالة ما يستند إليه من المنع و رجاء النفع و خوف الضرر و من صفاته أن يكون مائلا إلى القبيح نافرا من الواجب محتاجا لاستحالة تقدير التكليف من دون ذلك من حيث كانت المشقة شرطا فيه و لا مشقة من دون الميل و النفور لأن ما يلتذ به الحي أو لا يلتذ به و لا يألم لا يشق عليه فعلا كان أو تركا و لأن الوجه في حسنه التعريض للنفع الملتذ به و متى لم يكن الحي على صفة من يلتذ ببعض المدركات و يألم ببعض لم يدعه داع إلى تكلف مشقة لاجتلاب نفع أو دفع مضرة و كونه كذلك يقتضي كونه محتاجا إلى نيل النفع و دفع الضر فإن فرضنا غناه بالحسن عن القبيح ارتفعت المشقة التي لا يتقدر تكليف من دونها.

و ليس من شرط التكليف أن يعلم المكلف أن له مكلفا لأن التكليف الضروري ثابت من دون العلم بمكلفه سبحانه و لأن المعرفة بالمكلف سبحانه لا وجه لوجوبها إلا تعلقها بالضروري فلو وقف حسن التكليف على العلم بالمكلف لتعذر ثبوت شيء من التكاليف.

و ليس من شرطه أن يعلم المكلف أنه مكلف لأنا قد بينا قبح الاشتراط في تكليفه سبحانه و قبحه يوجب القطع على تبقية المكلف الزمان الذي يصح منه فعل ما كلف على وجه فلو كان من شرطه أن يكون عالما بأنه مكلف لوجب أن يكون قاطعا على البقاء إلى أن يؤدي ما كلف أو يخرج وقته و ذلك يقتضي كونه مغرى بالقبح أو عصمته و الإغراء لا يجوز عليه و عصمة كل مكلف معلوم ضرورة خلافه و لأنا نعلم من أنفسنا و غيرنا من المكلفين أنه لا أحد منا يقطع على بقائه وقتا واحدا بل يجوز اخترامه بعد دخول وقت التكليف و قبل تأديته

العبادة و بعدما دخل فيها و لم يحملها و إنما نعلم أنه مكلف ما يحتاج إلى زمان إذا فعله أو خرج وقته إن كان موقتا.

و ليس لأحد أن يقول فعلى هذا لا يلزم أحدا أن يفعل شيئا من الواجبات و إن فعلها فلغير وجه الوجوب لأنه لا يتعين له على ما ذكرتم إلا بعد الأداء أو خروج الوقت لأنه و إن لم يعلم كونه مكلفا ما خوطب به إلا بعد فعله أو خروج وقته فإنه يعلم وجوب الابتداء به و إذا علم ذلك وجب عليه الدخول فيه و العزم على فعله لوجهه و لأنه يجوز البقاء و يعلم أنه إن خرج وقته و لم يؤده استحق الضرر فيجب عليه التحرز من الضرر المخوف و يفعله لوجهه فكل ما مضى منه جزء علم كونه مكلفا له حتى يمضي جملته أو وقته و إن اخترم على بعضه في وقته فتكليفه مختص بما فعله دون ما لم يفعله إن قيل فيلزم على هذا أن يفرد كل حكم واجب من جملة تكليف بقصد مخصوص.

قيل إذا كان الحكم من جملة تكليف وجب عليه الابتداء به كفاه أن يبتدئ به بعزم على جملته و تفصيله لوجهه لاختصاص تكليفه بذلك و إن كان إفراد كل حكم من جملة تكليف بنية تخصه أفضل و نية الجملة كافية إذ لا فرق في تعلقها بالحكم بين مصاحبته أو تقدمها عليه في حال الابتداء بالعبادة التي هو من جملتها

مسألة في الألم

الألم ما أدرك بمحل الحياة فيه و هو جنس و غير جنس:فالمدرك بمحل الحياة فيه كالحادث عند الوهي و في رأس المصدع جنس و المدرك بمحل الحياة في غيره كالحرارة و البرودة و الطعم ليس بجنس غير هذه المدركات.

و قلنا ذلك لأن الحي يجد من طريق الإدراك عند قطع بعض أعضائه ما لم يكن يجده و يفصل بين تألمه من ناحية ذلك العضو و بين غيره و الإدراك يتعلق بأخص صفات المدرك و لا يجوز تعلقه بتفريق البنية لأن الأكوان غير مدركة بمحل الحياة و لا غيره و الميل و النفور غير مدركين و لأن حال كل منهما يحصل للحي و هو غير آلم و لا ملتذ فثبت وجود معنى تعلق الإدراك به و ليست هذه حاله عند إدراك الحرارة و الطعم و غيرهما لأن الإدراك تعلق بجنس معلوم فلا حاجة بنا إلى إثبات غيره لما فيه من الجهالة.

و سمي هذا الذي المعنى ألما إذا أدركه الحي و هو نافر و يسمى لذة إذا أدركه و هو مشته و الشهوة و النفار معنيان مغايران للألم و اللذة مختصان بالقديم تعالى و الألم مقدور للمحدث و لا يصح منه إلا متولدا عن الوهي و تقع منه تعالى متولدا و مبتدأ كحصوله للمصدع و المنفرس و إذا ثبت أن الألم جنس الفعل بطل قول من زعم أنه قبيح لكونه ألما من حيث كان الشيء لم يقبح لجنسه لأن ذلك يقتضي اختصاص القبح بجنس معين أو يماثل سائر الأجناس لصحة الاشتراك في صفة القبح و يتعذر الجنسفي شيء من أعيان الجنس و إنما يقبح لوقوعه على وجه و لهذا يقبح بعض الأكوان و يحسن بعض.

و الوجه الذي عليه يقبح الألم هو كونه ظلما بتعريه من نفع يوفى عليه و دفع ضرر هو أعظم منه و استحقاق و كونه مدافعة و كونه عبثا بتعريه من عوض مثله أو أنفع لا يحسن إيصاله إلى المؤلم من دونه أو لدفع ضرر يندفع بغيره أو كونه استفسادا بأن يكون داعيا إلى قبيح أو صارفا عن حسن و الوجه الذي عليه يحسن هو أن يكون فيه نفع أو دفع ضرر أعظم أو عن استحقاق أو مدافعة.

و قلنا بقبحه لتلك الوجوه و حسنه لهذه لحصول العلم الضروري لكل عاقل بذلك من غير نظر و لا تأمل و يقوم الظن في جميع ذلك مقام العلم لعلمنا باتباع الحسن و القبح له.

و الوجه الذي يصح منه تعالى الإيلام أن يكون مستحقا أو لطفا و هذان الوجهان ثابتان فيما يفعله في الدنيا فأما ما يفعله تعالى في الآخرة فمختص بالاستحقاق لأن اللطف فيها غير متقدر.

و قلنا باختصاص إيلامه في الدنيا بالوجهين لأن الوجوه التي يقبح عليها الألم لا تصح منه تعالى لما بيناه من حكمته تعالى.

و لدفع الضرر قبيح منه و إن حسن منا على وجه لأن الإيلام لدفع الضرر لا يحسن إلا بحيث لا يندفع الأعظم إلا به يوضح ذلك أن كسر يد الغريق لتخليصه لا يحسن مع غلبة الظنبخلاصه بمجرد الجذب و يحسن إذا غلب الظن أنه لا يتخلص إلا به و القديم تعالى قادر على دفع كل ضرر من غير إضرار فلا وجه له منه تعالى.

و لمجرد النفع لا يحسن لكونه عبثا لأن من استأجر غيره لنقل الرمل من جهة إلى أخرى لنفعه بالأجرة حسب يستحق الذم لكونه عبثا و إذا فعل سبحانه الألم لاعتبار المفعول في المؤلم أو غيره فلا بد من عوض ينغمر في جنبه ليخرج به عن كونه ظلما و لهذا حسن ما يقع منه سبحانه من إيلام و لم يحسن ما يقع منا عريا من النفع و دفع الضرر و الاستحقاق و المدافعة و هو الظلم و إن كان في مقابلته عوض لا بد من إيصاله إلى المظلوم و لا فرق في حسن الألم للطف بين أن يكون اللطف مختصا به أو مع مساواة النفع له في ذلك لأنه بالعوض المستحق عليه قد لحق بالنفع و زاد عليه فحاله تعالى في التخيير بينهما بخلاف حالنا لأنا لا نقدر و لا نعلم من الأعواض ما يحسن له الألم و لذلك لم يحسن منا الاستصلاح به بحيث يقوم النفع مقامه.

و الوجه في حسن إيلام الأطفال كونه لطفا للعقلاء و في البهائم كونه كذلك و للانتفاع به في الدنيا فيخرج ذلك عن حد العبث و عليه عوض يخرجه عن كونه ظلما و قلنا ذلك لأن إضافته إلى الطبائع أو الكواكب أو الظلمة أو الشيطان أو القديم تعالى على وجه يقبح و لا يصح على ما دللنا على فساده و كونه لذة معلوم ضرورة خلافه و كونه للاستحقاق يقتضي مصاحبة الذمله و معلوم قبحه و تقدم تكليف قبل زمانه و ذلك يقتضي حصول الذكر له و لأن القائلين بذلك يبنونه على قبح الإيلام لغير الاستحقاق و قد بينا حصول العلم الضروري بحسنه للنفع و دفع الضرر و المدافعة و لأنه يوجب عليهم تقدم تكليف على تكليف إلى ما لا نهاية له أو الانتهاء إلى تكليف غير مستحق فيسقط معه مذهبهم و يقتضي كون التكليف عقابا و ذلك محال و بهذا يسقط مذهب القائلين بالتناسخ و يسقطه أيضا قيام الدلالة على أن الحي هو الجملة دون بعضها أو غيرها و استحالة كون زيد قردا – و إنما كان يصح ذلك لو كان الحي غير الجملة و قد أفسدناه و إن كانوا لا يهتدون إلى هذا الذي لا يتقدر تناسخ من دونه و لأنه يقتضي تكميل عقل المنسوخ ليعلم كونه معدولا فيه معدنا و المعلوم ضرورة خلاف ذلك و لأنه كان يجب ذم كل مؤلم لكونه عقابا و إن كان نبيا أو صديقا و اعتذارهم في عدم الذكر بالموت لا يغني سببا لأن فقد العلم في مدته لا يمنع عند الأحياء و إكمال العقل من الذكر بل يجب كالنوم و حال العقلاء في البعث و لأن الموت غير متقدر على

مذاهبهم و إنما هو انتقال الروح أو الحي فإن فهموا مذهب القائلين به من جملة إلى جملة فعلى هذا ما حاله في التنقل في الهياكل إلا كالتنقل في الأماكن فكما يجب العلم بحمل أحوال المنتقل عن بلد إلى أخرى فكذلك يجب ما قلناه

مسألة في العوض

العوض هو النفع المستحق العري من تعظيم و تبجيل و ليس بدائم لأنه لو كان من حقه الدوام لكان شرطا في حسنه و قد علمنا حسن الألم لنفع منقطع و جهة استحقاقه على المحدث كون ما يستحق به ظلما من فعله أو واقعا عند فعله كالآلام الواقعة من الكحل.

و هو على ضربين أحدهما يصح نقله كالأموال و ما لا يصح ذلك فيه كالآلام و الغموم على السب و فوت المنافع فعوض الأول يصح التخلص بإيصاله إلى مستحقه أو استحلاله لصحة قبضه و استيفائه و الثاني يقف على الانتصاف منه تعالى في الآخرة لتعذر القبض فيه و الاستيفاء و جهات استحقاق العوض عليه تعالى من وجوه أربعة أحدها لألم يفعله للطف به كالآلام المبتدأة في الأطفال و البالغين و ما يفعله عند التعريض منا للحر و البرد لعلمنا بحسن ذلك و لو كان العوض على من طرح غيره في الثلج لكان قبيحا مع كونه فعلا له سبحانه و إنما يقبح التعريض و ثانيها ما يفعل بأمره كالضحايا و حدود الامتحان و ثالثها ما يفعل بإباحته كذبح الحيوان و ركوب البهائم و الحمل عليها و استخدام الرقيق و رابعها ما يفعل بإلجائه.

و جهة استحقاق العوض من الوجه الأول قد بيناه و من الوجوه الثلاثة علمنا بحسن ما يقع من الألم بأمره و إباحته و إلجائه فلو لا أنه سبحانه تكفل بالعوض عنه لقبح كسائر ما يفعله من الألم بغيرنا.

و يجوز تعجيل ما يمكن ذلك فيه في الدنيا لأنه لا صفة له يمنع من تعجيله و ما لا تعجيل منه لا بد من فعله في الآخرة لمستحقه من العقلاء و غيرهم و لا يجوز في حكمته سبحانه تمكين غيره من الظلم إلا مع إمكان الانتصاف منه في حال الاستحقاق لأن تبقيته أو تكفل العوض عنه تفضل عليه يجوز منعه و الانتصاف واجب و لا يجوز تعلقه به و الصحيح حسن تمكين من علم أنه يستحق من الأعواض بمقدار ما يستحق عليه في المستقبل أو

يتكفل القديم سبحانه عنه العوض لأن الانتصاف للمظلوم و إيصاله إلى ما يستحقه من الأعواض ممكن مع كل واحد من الأمرين كإمكانه مع ثبوت العوض في حال الظلم و لا مانع من قبح و لا غيره

مسألة في الآجال

الكلام في الآجال عبارة و معنى فالعبارة الأجل و هو الوقت لأن أجل الدين وقت استحقاقه و الوقت هو الحادث الذي تعلق به حدوث غيره إذا كان معلوما و الموقت هو الحادث المتعلق بالوقت إذا لم يكن معلوما كطلوع الشمس هو وقت لقدوم زيد إذا كان المخاطب يعلم طلوعها لأنه حادث معلوم تعلق به حادث غير معلوم.

فإذا صح هذا فأجل الموت أو القتل وقت حدوثهما و لو جاز أن يطلق على حدوث موت أو قتل أجلان لجاز عليه أن يطلق عليه وقتان و تقدير بقائه لو لم يمت أو يقتل لا يجوز له أن يوصف بأن له أجلان لأن ما لم يحدث فيه موت و لا قتل لا يوصف بذلك بالتقدير كما لا يكون ما لم يقع فيه موت و لا قتل وقتاللموت و لا قتل و المعنى هل كان يجوز بقاء من مات أو قتل أكثر مما مضى أم لا و هذا ينقسم إن أريد كونه مقدورا فذلك صحيح لكونه سبحانه قادرا لنفسه فالامتناع منه كفر و إن أريد العلم بوقوعه و حصوله فمحال لأنه سبحانه عالم لنفسه فلو كان يعلم أن هذا الميت أو المقتول يعيش أكثر مما مضى لعاش إليه و لم يمت و لم يقتل في هذه الحال و في اختصاص موته أو قتله بها دليل على أنه المعلوم الذي لا يتقدر غيره و كونه معلوما لا يوجب وقوعه و لا يحيل تعلق القدرة بخلافه لأن العلم يتعلق بالشيء على ما هو به و لا يجعله كذلك لأنا نعلم جمادا و حيوانا و مؤمنا و كافرا فلا يجوز انقلاب ما علمناه و إن كنا لم نوجب شيئا منه

مسألة في الرزق

الرزق ما صح الانتفاع به و لم يكن لأحد المنع منه بدليل إطلاق هذه العبارة فيمن تكاملت له هذه الشروط.

و الملك ما قدر الحي على التصرف فيه و لم يجز منعه بدليل صحة هذا الإطلاق على من تكاملت له هذه الصفات كمالك الدار و الدراهم و الحرام لا يكون رزقا لمن قبضه لأن الله

تعالى أباح الانتفاع بالرزق بقوله تعالى كُلُوا وَ اشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَ لا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ و مدح على الإنفاق منه فقال سبحانه وَ مِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ و كونه حراماينافي ذلك و لأنه لا يخلو أن يكون سمة الرزق مختصة بما ذكرناه أو بما يصح الانتفاع به فقط و كونها مختصة بما قلناه يمنع من وصف الحرام بالرزق و اختصاصها بما يصح الانتفاع به يقتضي كون أموال الغير و أملاكهم و أزواجهم و الخمر و لحم الخنزير أرزاقا لصحة الانتفاع بالجميع و ذلك فاسد فثبت اختصاص سمته بما قلناه.

و الرازق هو من فعل الرزق أو سببه أو مكن منه على جهة التفضل و القصد بدليل وصف من تكاملت هذه الشروط له رازقا و لا يوصف البائع و لا قاضي الدين و لا المورث بأنه رازق و إذا وجب هذا لجميع ما ينتفع به الحي منا من غير منع يوصف بأنه تعالى الرازق له لأنه الموجد للأجسام و ما فيها من أجناس الملذوذات و الممكن من تناولها و المرغب في إيصالها و المبيح لها و إن وصل الحي إلى شيء منها بفعله أو من جهة غيره لاختصاص ذلك بما هو الخالق و المبيح و المقدر على تناوله و إيصاله و المرغب فيه و خالق الشهوة لمتناوله و يجوز وصف من أوصل إلى غيره تفضلا بأنه رازق له مجازا و قد وصفهم بذلك سبحانه فقال وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ - و لأنه قد تفضل بما يصح الانتفاع به و قد كان له أن لا يفعل و لهذا يستحق به الشكر

مسألة في الأسعار

الكلام في الأسعار عبارة و معنىفالعبارة ما السعر و هو تقدير البدل فيما يباع به الأشياء بدليل صحة هذه العبارة على تقدير البدل دون البدل و المبدل منه لأن قولنا الحنطة قفيزان بدرهم لا يكون القفيزان و لا الدرهم سعرا على حال.

و ينقسم العبارة إلى رخص و غلاء.

فالرخص هو انحطاط السعر عما جرت العادة به في وقت و مكان مخصوصين بدليل صحة إطلاق الرخص مع تكامل هذه الأوصاف و اعتبرنا الوقت و المكان لأن اختلاف المكان أو الوقت يمنع من إطلاق الرخص و لذلك لا يوصف الثلج وقت سقوطه من السماء بالرخص

و لا في محله و إنما يوصف بذلك فيما نأى عن محله من الجبال في زمان الحر إذا زاد على المعهود.

و الغلاء هو زيادة السعر على ما جرت به العادة في وقت و مكان مخصوصين بدليل ما قدمناه.

و المعنى إلى من يضاف الرخص و الغلاء و ذلك مختص بما فعل سببهما فإن كان الرخص لتكثير أجناس المبيعات أو إماتة الخلق أو تقليل شهواتهم للشيء الرخيص فهو مضاف إليه سبحانه لوقوف ذلك على فعله و إن كان الرخص مسببا عن العباد يجبر الناس على بيع الأمتعة أو يدل بما يملكونه من كثيرها بالثمن اليسير فالرخص مضاف إليهم لوقوعه عند أفعالهم و الغلاء إن كان حادثا للجدب و القحط أو تكثير الخلق أو تقوية شهواتهم فمضاف إليه سبحانه و إن كان لاحتكار الظلمة أو إخافة السبل و منع المسافرة فمضاف إلى من فعل ذلك دونه تعالى.

و لذلك يجب شكره سبحانه على الوجهين الأولين و يذم أو يمدح من سبب الغلاء أو الرخص من العباد

مسائل النبوة

مسألة في كون الرئاسة واجبة في حكمته تعالى

الرئاسة واجبة في حكمته تعالى على كل مكلف يجوز منه إيثار القبيح لكونها لطفا في فعل الواجب و التقريب إليه و ترك القبيح أو التبعيد منه بدليل عموم العلم للعقلاء بكون من هذه حاله عند وجود الرئيس المبسوط اليد الشديد التدبير القوي الرهبة إلى الصلاح أقرب و من الفساد أبعد و كونهم عند فقده أو ضعفه بخلاف ذلك و قد ثبت وجوب ما له هذه الصفة من الألطاف في حكمته تعالى فوجب لذلك نصب الرؤساء في كل زمان اشتمل على مكلفين غير معصومين و المخالف لنا في هذه لا يعدو خلافه أن يكون في الفرق بين وجود الرؤساء و عدمهم في باب الصلاح أو في صلاح الخلق برئيس أو في وقوع القبح عند وجودهم كفقدهم فإن خالف في الأول فيجب مناظرته لظهور هينه للعقلاء و علمهم بكذبه على نفسه فيما يعلم ضرورة خلافه و إن خالف في الثاني لم يضر لأنا لم نقل إن صلاح الخلق نفع كل

رئيس و إنما دللنا على كون الرئاسة لطفا في الجملة فصلاح العقلاء على رئيس دون رئيس لا يقدح على أنا سنبين أن الرئاسة المطلوب بها لا فساد فيها لعصمة من ثبتت له و توفيقه و إن خالف على الوجه الثالث لم يقدح أيضا لأن الرئاسة لطف و ليست ملجئة فلا يخرجها عن ذلك وقوع القبيح عندها كسائر الألطاف و لأن الواقع‌من القبيح عندها يسير من كثير و لولاها لوقع أضعافه بقضية العادة و لا فرق في وجوب الاستصلاح بما يرفع القبح جملة أو بعضه أو يبعد منه أو يؤثر وقوع كل واجب واحد أو يقرب إليه و لا يقدح في ذلك إيثار بعض العقلاء لرئيس دون رئيس و اعتقاد الصلاح لفقد الرؤساء لأنا لم نستدل بفعلهم و إنما استدللنا بقضية العادة الجارية بعموم الصلاح بالرؤساء و الفساد بفقدهم فحكمنا بوجوب ما له هذه الصفة في حكمته سبحانه و قبح الإخلال به مع ثبوت التكليف و ليس في الدنيا عاقل عرف العادات ينازع فيما قضينا به من الفرق بين وجود الرؤساء المهيبين و عدمهم بل حال ضعفهم و فعل العقلاء أو بعضهم بخلاف ما يعلمونه لا يقدح في علمهم كما لا يقدح إيثارهم للقبائح و إخلالهم بالواجبات الضرورية في وجوب هذه و قبح تلك على أن دعواهم اعتقاد بعض العقلاء حصول الصلاح للخلق بعدم الرؤساء كاعتقاد بعضهم عدم الصلاح بوجودهم كذب على أنفسهم يشهد الوجود به لعلمنا بأنه ليس في الدنيا عاقل سليم الرأي من الهوى يؤثر عدم الرؤساء جملة و يعتقد عموم الصلاح به و الفساد بوجودهم فالمعلوم من ذلك هو اعتقاد بعض العقلاء حصول الفساد برئاسة ما يختصه ضررها بحسد أو طمع أو خوف ضرر إلى غير ذلك دون نفي الرئاسة جملة. كأهل الذعارة و المفسدين في الأرض الذين لا يتم لهم بلوغ ما يؤثرونه من أخذ الأموال و الفساد في الأرض إلا بفقد الرؤساء المرهوبين فلذلك آثروا فقدهم و اعتقدوا حصول الصلاح لهم بعدمهم و لا شبهة في قبح هذا الاعتقادو الإيثار و هم مع ذلك غير منكرين لحصول الصلاح بجنس الرئاسة و لهذا لا توجد فرقة منهم بغير رئيس مقدم يرجعون إلى سياسته كالخوارج و غيرهم من فرق الضلال الذاهبين إلى قبح كل رئاسة يخالف ما هم عليه من النحلة كاعتقاد الكفار و المنافقين ذلك في رئاسة الأنبياء و الأئمة ع و إنما كرهوا رئاستهم و اعتقدوا حصول الفساد بها و الصلاح بعدمها لاعتقادهم حصول المفسدة بها لكونها قبيحة و لم ينكر أحد منهم وجوب

الرئاسة جملة و لهذا لم نر فرقة منهم إلا و لها رئيس مطاع. و كمعتقدي حصول صلاحهم برئاسة ما و عدمه بوجود أخرى فهم يكرهون هذه و يؤثرون تلك كراهية قريش و من وافقها في الرأي رئاسة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع لاعتقادهم فوت الأماني بنبوتها ، و إيثارهم رئاسة غيره لظنهم بلوغ الأغراض الدنيوية بها فهؤلاء أيضا لم ينكروا عموم الصلاح بالرئاسة في الجملة و إنما كرهوا رئاسته لصارف عنها و آثروا أخرى لداع إليها.

و كمن حسد بعض الرؤساء و شنأه من العقلاء إنما يكره رئاسته حسدا و بغضا و لا يكره رئاسة من لا شنآن بينه و بينه كقريش و من وافقها على حسد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع و بغضه في الفضل على جميعهم و تقدمه في الإسلام على سائرهم و عظيم نكايته فيهم إنما كرهوا رئاسته لذلك و لم يكرهوا رئاسة من لا داعي لهم إلى حسده و عداوته.

و كمن يرى الرئاسة لأنفسهم و يرشحهم لها إنما يكرهون كل رئاسةمناكسة لهم و يعتقدون حصول الفساد بها فيما يخصهم لأن مقصودهم لا يتم إلا بذلك ككراهة المستخلفين بعد وفاة النبي ص و من تبعهم من خلفاء بني أمية و بني العباس رئاسة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع و ذريته ع لاعتقادهم حصول الفساد بها فيما يخصهم لأن مقصودهم من رئاسة الأنام لا يتم إلا بذلك و لم ينكر أحد منهم الرئاسة و كيف ينكرونها مع حصول العلم بمثابرتهم عليها و منافستهم فيها و استحلالهم بعد استقرارها لهم ذم القادح فيها و مظاهرتهم بأن نظام الخلق و صلاح أمرهم لا يتم إلا بطاعتهم و الانقياد لهم و استصلاحهم رعاياهم بالرؤساء و اجتهادهم في تخير ذوي البصائر لسياسة البلاد و من فيها بالتأمير على أهلها و كراهية رعية الظلمة من الرؤساء المسرفين في الفساد لرئاستهم لما فيها من الضرر دينا و دنيا و اعتقادهم الصلاح بفقدها لذلك و لا يكره أحد من هؤلاء رئاسة ذوي العقل و الإنصاف و لا يعتقد حصول الفساد بها بل يتمناها لعلمه بما فيها من الصلاح و على هذا يجري القول في كل طائفة من العقلاء كرهوا رئاسة رئيس إنما يكرهونها لأمر يخصهم نفعه و ضرره فليتأمل يوجد ظاهرا و شبهة الخصم به مضمحلة و من المقصود في إيجاب الرئاسة العامة أجنبية و المنة لله.

و لا يقدح في الاستصلاح بالرئيس و وجوب وجوده لذلك عقلا قولنا إن العقاب لا يستحقه بعضنا على بعض لأن المقصود يصح من دون ذلك من حيث كان علم المكلف أو ظنه بأنه متى رام القبيح منعه منه الرئيس بالقهر صارفا له عنه بل ملجئا في كثير من المواضع و لأن العقاب و إن لم يستحقه بعضنا على بعض فالمدافعة حسنة بكل ما يغلب في الظن ارتفاع القبح به و إن تلفت معه نفس الدافع.

فإذا كان هذا ثابتا عقلا و علم المكلف بكون الرئيس القوي منصوبا لمدافعة مريدي الظلم عن المظلوم صرفه ذلك عن إيثاره على أنا و إن منعنا من كون العقاب مستحقا بعضنا و نفينا استحقاق القديم له قطعا فإنا نجيز استحقاقه منه سبحانه على القبح عقلا و يقطع به حسا ، و تجويز المكلف كون الرئيس الملطوف له به منصوصا له عقاب العاصي كاف في الزجر.

و لا يقدح فيما ذكرناه القول بأن الصلاح الحاصل بالرؤساء دنيوي فلا يجب له نصبهم لأنا قد بينا تخصصه بالدين و إن اقترن به الدنيوي على أن وجودهم إذا أثر صلاح الدنيا كالأمن فيها و التصرف في ضروب المعايش بمنع الرؤساء المفسدين و صرف من يتوهم منه الفساد عنه بالرهبة و ارتفاع هذا الصلاح الدنيوي بعدمهم يقهر الظالمين و أخافهم ذوي السلامة عاد الأمر إلى الصلاح الديني بوجودهم المؤثر لوقوع الحسن و ارتفاع القبح و فساد الدين بعدمهم و لم ينفصل من الصلاح الدنيوي بغير إشكال.

و لا يقدح في ذلك دعوى الإلجاء لخوف الرئيس إلى فعل الواجب و ترك القبح على ما اعتمده المتأخرون من مخالفينا لأن ذلك يسقط ما لا يزالون يمنعون منه من تأثير الرئاسة في وقوع الواجب و ارتفاع القبح من حيث كان الشيء لا يكون ملجئا إلا بعد كونه غاية في التأثير فكيف يجتمع القول بذلك مع نفي التأثير جملة لذي عقل سليم.

و بعد فالملجئ إلى الفعل و الترك هو ما لا يبقى معه صارف عن الفعل و لاداع إلى الترك فتجب إذ ذاك وقوع هذا و ارتفاع ذاك و الرئاسة بخلاف ذلك لعلمنا ضرورة بتردد الدواعي إلى الواجب و القبيح و الصوارف عنهما و وقوع كثير من القبيح و ارتفاع كثير من الواجب

عند وجود الرؤساء المهيبين و استحقاق فاعل القبح و المخل بالواجب الذم و الاستخفاف و استحقاق مجتنب هذا و فاعل ذلك المدح و كل هذا ينافي الإلجاء بغير شبهة.

و لا يمنع من عموم اللطف بالرئاسة تقدير وجود واحد منفرد لا يتقدر منه ظلم أحد لأن من هذه صفته إذا كان الظلم مأمونا منه صح منه العزم على فعله متى تمكن منه لأن العزم على القبح لا يفتقر إلى التمكن منه في الحال لصحة عزم كل من جاز منه القبح على ما يقع بعد أحوال متراخية على العزم و إذا صح هذا فعلم هذا المفرد أن من ورائه رئيس متى رام الظلم منعه منه بالقهر أو أنزل به ضررا مستحقا أو مدافعا به صرفه ذلك عن العزم عليه كما يصرف ظن كل عاقل عن العزم على قتل السلطان أنه متى رام ذلك منع منه و لا فرق و الحال هذه بين كون الرئاسة لطفا في أفعال القلوب أو الجوارح.

و هذا التحرير يقتضي كون الرئاسة لطفا في الجميع لأن الصارف عن أفعال الجوارح صارف عن العزم عليها كما أن الداعي إليها داع إلى العزم و العزم على الشيء جزء منه أو كالجزء في الحسن و القبح و لا قدح بعموم المعرفة للأزمان و التكاليف و المكلفين في اللطف و خصوص الغنى و الفقر في تميز الرئاسة منهما فيما له كانت لطفا لأن قياس الألطاف بعضها على بعض لا يجوز لوقوف كونها ألطافا على ما يعلمه سبحانه و إثبات أعيانها و أحكامها بالأدلة فعموم المعرفة لعموم مقتضيها و أحكامها بالأدلة و خصوص الغنى و الفقرلاختصاص موجبهما لا لكونهما لطفا في الجملة و اختصاص الرئاسة بمن يجوز منه فعل القبيح في أفعال الجوارح و ما يتعلق بها من أفعال القلوب و بكل زمان وجد فيه مكلفون بهذه الصفة بحسب ما اقتضته الأدلة فيها و لا يخرجها ذلك عن كونها لطفا لمخالفتها باقي الألطاف كما لم يخرج كل لطف خالف لطفا سواه في مقتضاه عن كونه كذلك.

اشتراط العصمة في الرئيس

و هذا اللطف لا يتم إلا بوجود رئيس أو رؤساء لا يد على أيديهم يرجع إليه أو إليهم الرئاسات و لا يكون كذلك إلا بكونه معصوما لأنا قد بينا وجوب استصلاح كل مكلف غير معصوم بالرئاسة فاقتضى ذلك وجوب رجوع الرئاسات إلى رئيس معصوم و إلا اقتضى وجود ما لا يتناهى من الرؤساء أو الإخلال بالواجب في عدله تعالى و كلاهما فاسد.

و لنا تحرير الدلالة على وجه آخر فنقول العلم بوجوب الحاجة إلى رئيس لا ينفصل من العلم بوجه الحاجة لأنا إنما علمنا حاجة المكلفين إلى رئيس من حيث وجدناه لطفا في فعل الواجب و اجتناب القبيح و هذا لا يتقدر إلا في من ليس بمعصوم فصار العلم بالوجوب لا ينفصل من العلم بوجهه و ترتيب الأول أولى لبعده من الشبهة و إسقاطه الاعتراض بعصمة كل رئيس و افتقار هذا إلى استئناف كلام لإسقاط ذلك.

و لا بد من كون الرئيس أعلم الرعية بالسياسة لكونه رئيسا فيها و قبح تقديم المفضول على الفاضل فيما هو أفضل منه فيه.

و لا بد من كونه أفضلهم ظاهرا لهذا الوجه بعينهو أكثرهم ثوابا لوجوب تعظيمه عليهم و خضوعهم له و التعظيم قسط من الثواب و استحقاق ذمته منه ما لا يساويه فيه أحد من الرعية يقتضي كونه من أفضلهم بكثرة الثواب.

و لا سبيل إلى تميزه إلا بمعجز يظهر عليه أو نص يستند إلى معجز لما قدمناه من وجوب صفاته لتعذر علمها على غير القديم تعالى.

و لا اعتراض بما لا يزالون يهذون به من كون الاختيار طريقا إذا علم سبحانه اتفاق اختيار المعصوم لأن هذا أولا لا يتقدر من دون نص على اختيار الرئيس و نحن في أحكام عقلية قبل السمع و بعد فما له قبح تكليف اختيار الأنبياء ع و الشرائع و إن علم اتفاق إصابة المختارين للمصلحة يقتضي قبح تكليف اختيار الرئيس.

و أيضا فتكليف ما لا دليل عليه و لا أمارة تميزه بصفته قبل وقوعه قبيح و إذا فقد المكلف الأدلة و الأمارات المميزة لذي الصفة المطلوبة بالاختيار قبح تكليفه و لم ينفعه علمه بعد وقوع الاختيار بصفة المختار.

على أن هذا المعلوم لا يخلو أن يختصه تعالى دونهم أو ينص لهم على أن اختيارهم يوافق المعصوم و الأول لا يؤثر شيئا فيما قصدوه و الثاني نص على عين المعصوم لأنه لا فرق بين أن ينص سبحانه على عينه أو على تميزه بفعل غيره.

و يصح هذا اللطف برئيس واحد في الزمان بهذه الصفة و يستصلح أهل الأصقاع بأمرائه الملطوف لهم و يجوز كونه بوجود عدة رؤساء بالصفات التي بيناها في وقت واحد.

و يجب ذلك في كل صقع في ابتداء الرئاسة و في كل حال تعذر العلم بوجودالرئيس المخصوص فيها و من قبله من الأمراء لأن تعذر العلم في ابتداء الرئاسة لطف فيه و إن كنا قد أمنا هذه التجويز و القطع في شريعتنا لحصول العلم بأن الرئيس واحد و أنه لا مكلف تكليفا عقليا و لا سمعيا خارج عن تكليف نبوة نبينا و إمامة الأئمة ع و ما جاء به من الشرعيات و إن التكليف من دون العلم أو إمكانه قبيح فاقتضى ذلك رفع الجائز العقلي و ما ابتنى عليه من الوجوب.

تقسيم الرئاسة إلى نبوة و إمامة

و هذه الرئاسة قد تكون نبوة و كل نبي رسول و إمام إذا كان رئيسا و قد تكون إمامة ليست بنبوة و معنى قولنا نبي يفيد الإخبار من أنبأ ينبئ و نبأ بالتشديد من التعظيم مأخوذ من النبوة و هو الموضع المرتفع و في عرف الشرائع المؤدي عن الله بغير واسطة من البشر و هذه الحقيقة الشرعية تتناول المعنيين المذكورين لأن المؤدي عن الله تعالى مخبر و مستحق في حال أدائه التعظيم و الإجلال و أما رسول فمقتض لمرسل و قبول منه للإرسال كوكيل و وصي و هو في عرف الشرائع مختص بمن أرسله الله تعالى مبينا لمصالح من أرسل إليه من مفاسده و في عرف شريعتنا مختص بمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب ص لأنه لا يفهم من قول القائل قال رسول الله ص و روى عن الرسول غيره و الإمام هو المتقدم على رعيته المتبع فيما قال و فعل.

و الغرض في بعثة النبي

زائدا على الاستصلاح برئاسته إن كان رئيسا عقليا من الوجه الذي ذكرناه بيان مصالح المرسل إليهم من مفاسدهم التي لا يعلمها غير مكلفهم سبحانه و هو الوجه في حسن البعثة لكون اللطف غير مختص بجنس من جنس و لا بوجه من وجه و لا وقت من وقت و إنما يعلم ذلك عالم المصالح و قد بينا وجوب فعل ما يعلمه لطفا من فعله سبحانه و بيان ما يعلمه كذلك من أفعال المكلف فيجب متى علم أن من جنس أفعاله ما يدعوه إلى الواجب و يصرفه عن القبيح أو يجتمع له الوصفان أو يكون مقربا أو مبعدا أن يبين ذلك للملطوف له بالإيحاء إلى من يعلم من حاله تحمله بأعباء البلاغ و كونه بصفة من تسكن الأنفس إليه و

إقامة البرهان على صدقه متى علم تخصص المصلحة ببيانه ع دون فعله تعالى العلم بذلك في قلبه أو خطابه على وجه لا ريب فيه أو ببعض ملائكته أو كونه نائبا في بيان المصلحة مناب ما تصح النيابة فيه.

صفات الرسول

و الصفات التي يجب كون الرسول ع عليها هي أن يكون معصوما فيما يؤدي لأن تجويز الخطأ عليه في الأداء يمنع من الثقة به و يسقط فرض اتباعه و ذلك ينقض جملة الغرض بإرساله و أن يكون معصوما من القبائح لكونه رئيسا و ملطوفا برئاسته لغيره حسب ما دللنا عليه و لأن تجويز القبيح عليه‌ينفر عن النظر في معجزه و لأنه قدوة فيما قال و فعل و تجويز القبيح عليه يقتضي إيجاب القبيح و لأن تعظيمه واجب على الإطلاق و الاستخفاف به فسق على مذاهب من خالفنا و كفر عندنا و وقوع القبيح منه يوجب الاستخفاف فيقتضي ذلك وجوب البراءة منه مع وجوب الموالاة له.

المعجز و شرطه

و الطريق إلى تميزه المعجز أو النص المستند إليه لاختصاصه من الصفات بما لا يعلمه إلا مرسله تعالى.

و يفتقر المعجز إلى شروط ثلاثة منها أن يكون خارقا للعادة من فعله تعالى مطابقا لدعواه.

و اعتبرنا فيه خرق العادة لأن دعوى التصديق بالمعتاد لا يقف على مدع من مدع و لا يميز صادقا من كاذب و إن كان من فعله تعالى كطلوع الشمس من المشرق و مجيء المطر في الشتاء و الحر في الصيف و طريق العلم بذلك اعتبار العادات و ما يحدث فيها و خروج الفعل الظاهر على يد المدعي عن ذلك.

و اعتبرنا كونه من فعله تعالى لجواز القبيح على كل محدث و جوازه يمنع من القطع على صدق المدعي و كون ما أتى به مصلحة و طريق العلم بذلك أن يختص خرق العادة بمقدوراته تعالى كإيجاد الجواهر و فعل الحياة أو يقع الجنس من مقدورات العباد على وجه لا تمكن إضافته إلى غيره كرجوع الشمس و انشقاق القمر و أمثال ذلك.

و اعتبرنا كونه مطابقا للدعوى لأنه متى لم يكن خرق العادة متعلقا بدعوى مخصوصة لم يكن أحد أولى به من أحد.

فإذا تكاملت هذه الشروط فلا بد من كونه دلالة على صدق المدعي لكون هذا التصديق نائبا مناب لو قال تعالى صدق هذا فيما يؤديه عني كما لافرق في كون الملك الحكيم مصدقا لمدعي إرساله له بين أن يقول صدق علي أو يفعل ما ادعى كونه مصدقا له به مما لم تجر عادة الملك بفعله فإن كان ما ذكرناه مشاهدا ففرض المشاهد له النظر فيه لكونه خائفا من فوت مصالح و تعلق مفاسد و إن كان نائيا عن حدوث المعجز أو موجودا بعد تقضيه - فلا بد مع تكليف ما أتى به النبي ص من نصب دلالة على صدقه و صحة ما أتى به لقبح التكليف من دونهما و ذلك يكون بأحد شيئين إما قول من يعلم صدقه و إن كان واحدا أو تواتر نقل لا يتقدر في ناقليه الكذب بتواطؤ و افتعال أو اتفاق لبلوغهم حدا في الكثرة و تنائي الديار و الأغراض أو وقوع نقلهم على صفة يعلم الناظر فيها تعذر الكذب في مخبرهم من أحد الوجوه بقضية العادة و إن قلوا و إن كانت هذه الطبقة تنقل عن غيرها وجب ثبوت هذه الصفات في من ينقل عنه ثم كذا حتى يتصل النقل بجماعة شاهدت المعجز لا يجوز على مثلها الكذب و ذلك لا يتم إلا بتعين الأزمنة للناظر في النقل و تميز الناقلين ذوي الصفة المخصوصة في كل زمان لأن الجهل بأعيان الأزمنة يقتضي الجهل بأهلها و تعين الأزمنة مع الجهل بأعيان الناقلين الموصوفين يقتضي تجويز انقطاع النقل و تجويز افتعاله و استناده إلى معتقدين دون الناقلين فمتى اختل شرط مما ذكرناه ارتفع الأمان من كذب الخبر المنقول و متى تكاملت الشروط حصلت الثقة بالمنقول.

و هذه الصفات متكاملة في نبينا ص و من عداه من الأنبياء ع فطريق العلم بنبوتهم إخباره ع لكونهم غير مشاهدين و لا تواتر بمعجز أحد منهم لافتقار التواتر إلى الشروط المعلوم ضرورة تعذرهافي نقل من عدا المسلمين و إذا وجب ذلك اقتضى القطع على نبوة من أخبر بنبوته من آدم و نوح و إبراهيم و موسى و عيسى و غيرهم من الأنبياء على التفصيل و الجملة و كونهم بالصفات التي دللنا على كون النبي عليها و تأول كل ظاهر سمعي خالفها

بقريب أو بعيد لوقوف صحته على أحكام العقول و فساد تضمنه ما يناقضها إذ كان تجويز انتقاضها به يخرجها من كونها دلالة على فساد سمع أو غيره و هذا ظاهر الفساد.

طريق العلم بنبوة نبينا محمد ص

و طريق العلم بنبوته ع من وجهين أحدهما القرآن و الثاني ما عداه من الآيات كانشقاق القمر و رجوع الشمس و نبوع الماء من بين أصابعه و إشباع الخلق الكثير باليسير من الطعام و غير ذلك.

و القرآن يدل على نبوته ع من وجوه

أحدها حصول العلم باختصاصه به ع و تحديه الفصحاء به و تقريعهم بالعجز عن معارضته كما يعلم ظهوره ع و دعواه النبوة و قد يضمن آيات التحدي بقوله فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ ... فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ ثم قطع على مغيبهم فقال سبحانه قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً و معلوم توفر دواعيهم إلى معارضته و خلوصها من الصوارف و ارتفاعها فلا يخلو أن يكون جهة الإعجاز تعذر جنس الكلام أو مجرد الفصاحة و النظم أو مجموعهما أو سلب العلوم التي معها يتأتى المعارضة و الأول ظاهر الفساد لكون كل محدث سليم الآلة قادرا على جنس الكلام و من جملته القرآن و لهذا يصح النطق بمثله من كل ناطق و الثاني يقتضي حصول الفرق بين قصير سورة و فصيح الكلام على وجه لا لبس فيه على أحد أنس بموضع الفصاحة لكون كل سورة منه معجزا و ما عداه معتادا كالفرق بين انقلاب العصا حية و تحريكها و فلق البحر و الخوض فيه و ظفر البحر و جدوله و في علمنا بخلاف ذلك و إنا على مقدار بصيرتنا بالفصاحة نفرق بين شعر النابغة و زهير و شعر المتنبئ فرقا لا لبس فيه مع كونهما معتادين و لا يحصل لنا مثل هذا بين قصير سورة و فصيح كلام العرب مع وجوب تضاعف ظهور الفرق بينهما لكون أحدهما معجزا و الآخر معتادا دليل على أنه لم يخرق العادة بفصاحته و لا يجوز كون النظم معجزا لأنه لا تفاوت فيه و لهذا نجد من أنس بنظم شيء من الشعر قدر على جميع الأوزان بركيك الكلام أو جيده و إنما يقع التفاوت بالفصاحة.

و لا يجوز أن يكون الإعجاز بمجموعهما من وجهين.

أحدهما إنا قد بينا تعلق الفصاحة و النظم بمقدور العباد منفردين و ذلك يقتضي صحة الجمع بينهما لأن القادر على إيجاد الجنس على وجهين منفردين يجب أن يكون قادرا على إيجاده عليهما مجتمعين إذ كان الجمع بينهما صحيحالو لا هذه لخرج عن كونه قادرا عليهما.
الثاني إنه لو كان نظم الفصاحة المخصوصة يحتاج إلى علم زائد لكان علمنا بأن العرب الفصحاء قد نظموا ما قارب القرآن في الفصاحة شعرا و سجعا و خطبا دليلا واضحا على كونهم قادرين على نظم فصاحتهم في مثل أسلوب القرآن لأنا قد بينا أن القدرة على نظم واحد يقتضي القدرة على كل نظم و إذا بطلت سائر الوجوه ثبت أن جهة الإعجاز كونهم مصروفين و جرى ذلك مجرى من ادعى الإرسال إلى جماعة قادرين على الكلام و التصرف في الجهات و جعل الدلالة على صدقه تعذر النطق بكلام مخصوص و سلوك طريق مخصوص في أن تعذر ذين الأمرين مع كونهم قادرين عليهما قبل التحدي و بعد تقضي وقته من أوضح برهان على كونه معجزا لاختصاصه بمقدوره تعالى و تكامل الشروط فيه.
إن قيل بينوا جهة الصرف و حاله و عن أي شيء حصل قيل معنى الصرف هو نفي العلوم بأضدادها أو قطع إيجادها في حال تعاطي المعارضة التي لو لا انتفاؤها لصحت منهم المعارضة و هذا الضرب مختص بالفصاحة و النظم معا لأن التحدي واقع بهما و عن الجمع بينهما كان الصرف و أيضا فلو لا ذلك لكان القرآن معارضا لأنا قد بينا عدم الفرق المقتضي للإعجاز بينه و بين فصيح كلامهم و كون النظم و الفصاحة و الجمع بينهما مقدورا و لأنه ع جرى في التحدي على عادتهم و معلوم أن معارض المتحدي بالوزن المخصوص لا يكون معارضا حتى تماثل في الفصاحة و الوزن و القافية و إنما وجب هذا لتعلق التحدي بالرتبة في الفصاحة و الطريقة في النظم.
و لا يمكن أحدا كذا دعوى معارضة للقرآن.
لأنه ع لو عورض مع ظهور كلمة المعارض و ضعفه ع لكانت المعارضة أظهر من القرآن و ما وجب كونه كذلك لا يجوز إستاره فيما بعد على مجرى العادات و لأنه لو عورض لكانت المعارضة هي الحجة و القرآن هو الشبهة و ذلك يقتضي ظهورها لتكون للمكلف طريق إلى النظر يفرق ما بين الحق و الباطل.

و ليس لأحد أن يقول إنما لم يعارضوا لأنهم ظنوا أن الحرب أحسم لأن الحرب لم تكن إلا بعد مضي الزمان الطويل الذي تصح في بعضه المعارضة لا مشقة و لا خطر و فيها الحجة و الحرب خطر بالأنفس و الأموال و لا حجة فيها و العاقل لا يعدل عن الحجة مع سهولتها إلى ما لا حجة فيه مع كونه خطرا إلا للعجز عن الحجة و لهذا لو رأينا متحديا ذوي صناعة بشيء منها و مفاخرا لهم به و مدعيا التقدم عليه فيها ثم تحداهم به فعدلوا عن معارضته إلى شتمه و ضربه لم تدخل علينا شبهة في عجزهم عما تحداهم و لا ريب في عنادهم و هذه حال القوم المتحدين بالقرآن بلا قبح. و ببعض هذا يسقط شبهة من يقول إنه ع شغلهم بالحرب عن معارضته لأن الحرب لم تكن إلا بعد مضي أزمنة يصح في بعضها وقوع المقدور الذي صارف عنه مع خلوص الدواعي إليه و لأن الحرب لا تمنع من الكلام و لهذا اقتربت كذا بالنظم و النثر و لم ينقص رتبة ما قالوه من ذلك في زمنها في الفصاحة عما قالوه في غيرها على أن الحرب لم تستمر و إنما كانت أحيانا نادرة في مدة البعثة و مختصة في حالها بقوم من الفصحاء دون آخرين.

و من وجوه إعجاز القرآن قوله تعالى فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَوَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً فقطع على عدم له فكان كما أخبر و هذا يقتضي اختصاص هذا الإخبار بالقديم تعالى المختص بعلم الكائنات القادر على منعهم من التمني بالقول و يجري ذلك مجرى لو قال لهم الدلالة على صدقي أنه لا يستطيع أحد منكم أن ينطق بكذا مع كونهم قادرين على الكلام في ارتفاع اللبس أن تعذره يقتضي كون ذلك معجزا.

و منها ما تضمنه من أخبار الأمم السالفة و قصص الرسل مع حصول نشوئه ع بعيدا عن مخالطة أهل الكتب و الكتابة أميا فيها نائيا عن سماع أخبار الأنبياء.

و منها ما تضمنه من الأخبار عن بواطن أهل النفاق و إظهارهم خلاف ما يبطنون و العلم بما في النفوس موقوف عليه تعالى فيجب كونه دلالة على نبوته.

و منها ما تضمنه من الإخبار عن الكائنات و مطابقة الخبر المخبر في قوله تعالى سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَ يُوَلُّونَ الدُّبُرَ و لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرامَ الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَ هُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ و قوله تعالى لَئِنْ أُخْرِجُوا لا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَ لَئِنْ قُوتِلُوا لا يَنْصُرُونَهُمْ

وَ لَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبارَ و قوله وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ الآية و قوله إذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ و أمثال ذلك من الآيات و الإخبار بما يكون مستقبلا و وقوع ذلك أجمع مطابقا للخبر مع علمنا بوقوف ذلك عليه تعالى و هذه الأخبار إنما تدل على صدق المخبر بعد وقوع المخبر عنه و لا يجوز أن يجعلها دلالة على افتتاح الدعوة لتأخرها عنها.

و أما دلالة الآيات الخارجة من القرآن الدالة على نبوته ع

فتفتقر إلى شيئين أحدهما إثبات كونها الثاني كونها معجزات و الدلالة على الأول أنا نعلم و كل مخالط لأهل الإسلام تعين الناقلين من فرق المسلمين و انقسامهم إلى شيعة و غيرهم و بلوغ كل طبقة في كل زمان حدا لا يجوز معه الكذب و إخبار من بينا من الفريقين عن أمثالهم و أمثالهم عن أمثالهم حتى يتصلوا بمن هذه صفته من معاصري النبي ع و أنه انشق له القمر و ردت الشمس و نبع الماء من بين أصابعه و أشبع الجماعة بقوت واحد مع حصول العلم بتميز أزمانهم و وجود من هذه صفته في كل زمان و ذلك يقتضي صدقهم لأن الكذب لا يتقدر فيمن بلغ مبلغهم إلا بأمور إما باتفاق من كل واحد أو بتواطؤ أو بافتعال من نفر يسير و انتشاره فيما بعد و الأول ظاهر الفساد لأن العادة لم تجر بأن ينظم شاعر بيتا فيتفق نظم مثله لكل شاعر في بلده فضلا من شعراء أهل الأرض و الثاني يحيله تنائي ديارهم و اختلاف أغراضهم و عدم معرفة بعضهملبعض و لو جاز لوقع العلم به ضرورة لأنه لا يكون إلا باجتماع في مكان واحد أو بتكاتب و تراسل و كل منهما لو وقع من الجماعات المتباعدة الديار لحصل العلم به لكل عاقل و افتعاله ابتداء بنفر يسير و انتشاره فيما بعد يسقط من وجهين أحدهما تضمن نقل من ذكرناه صفة الناقلين و اتصالهم بالنبي لصفتهم المتعذر معها الافتعال في المنقول فما منع من كذبهم في النقل للخبر يمنع منه في صفة الناقلين و الثاني أن النقل لهذه المعجزات لو كان مفتعلا من نفر يسير ثم انتشر لوجب أن نميزهم بأعيانهم و نعلم الزمان الذي افتعلوه فيه حسب ما جرت به العادات في كل مفتعل مذهبا كملكا و يعقوب و نسطور و منتحلي الإنجيل كمتى و لوقا و ينا - و كمنشئي القول بالمنزلة بين المنزلتين من واصل و عمرو بن عبيد و ما أفتاه جهم بن صفوان و ما ابتدعه أبو الحسن

الأشعري و ما اخترعه ابن كرام و تميز الأوقات بذلك و تعين المحدث فيها و إذا وجبت هذه القضية في كل مفتعل و فقدنا العلم و الظن بمفتعل هذه الآيات و زمان افتعالها بطل كونها مفتعلة و إذا تعذرت الوجوه التي معها يكون الخبر كذبا في مخبر الناقلين لأيام النبي ثبت صدقهم.

و أما الدلالة على الثاني فهو أن كل متأمل يعلم تعذر رد الشمس و انشقاق القمر على كل محدث و أما نبوع الماء من بين الأصابع فمختص بإيجاد الجواهر و ما فيها من الرطوبات التي لا يتعلق بمقدور محدث و كذلك القول في إشباع الخلق الكثير بيسير الطعام و هو لا محالة مستند إلى ما لا يقدر عليه قوله تعالى لرجوعه إلى إيجاد الجواهر المماثلة للمأكول مع علمنا بتعذرهاعلى المحدثين و لا يقدح في نقل هذه الآيات اختصاصه بالدائنين به لأن المعتبر في صدق الناقل و صحة المنقول ثبوت الصفة التي معها يتعذر الكذب و إن كان الناقل فاسقا و قد دللنا على ثبوتها لناقلي المعجزات فيجب القطع على صدقهم و سقوط السؤال على أن النقل مفتقر إلى داع خالص من الصوارف و لا داعي لمخالف الإسلام الراكن إلى التقليد العاشق لمذهب سلفه لنقل ما هو حجة عليه مفسد لنحلته بل الصوارف عنه خالصة من الدواعي فلذلك لم ينقل مشاهدو المعجزات من مخالفي الملة لما شاهدوه و نشأ خلفهم عن سلف لم ينقلوها إليهم فانقطع نقلها منهم و لا يقيم هذا عذرهم لثبوت الحجة بنقلها ممن بيناه مع كونهم مخوفين من العذاب الدائم بجحدها و يقلب هذا السؤال على مثبتي النبوات من مخالفي الإسلام بأن يقال لو كانت المعجزات اللاتي يدعون ظهورها على إبراهيم و موسى و عيسى ع ثابتة لفصلها كل مخالف فمهما انفصلوا به كان انفصالا منهم.

و إذا ثبت بنبوة نبينا ع وجب اتباعه و العمل بما جاء به على الوجه الذي شرعه و الحكم بفساد كل ما خالفه من النحل و ضلال مخالفه و القطع على كفره لكون ذلك معلوما من دينه ع.

في النسخ

و لا يقدح في ثبوت النبوة لرسول الله ما يقوله بعض اليهود من أن النسخ يؤدي إلى البداءلأن الفعل لا يكون بداء إلا أن يكون المأمور به هو المنهي عنه بعينه و أن يكون المكلف واحدا

و الوقت واحدا و الوجه واحدا لأنه لا وجه للنهي عن المأمور به مع تكامل الشرائط المذكورة إلا أن الأمر ظهر له ما كان مستترا و هذا مستحيل فيه تعالى لكونه عالما لنفسه و متى اختل شرط واحد لم يكن بداء بغير شبهة بل تكليف حسن و ما أتى به نبينا ع ليس ببداء لأن المنهي عنه به ع غير المأمور به موسى و المكلف غير المكلف و الوقت غير الوقت و الوجه و الصفة غير الوجه و الصفة و إنما هو تكليف اقتضت المصلحة بيانه و قد بينا أن الوجه في البعثة بيان المصالح من المفاسد و ما هو كذلك موقوف على ما يعلمه سبحانه فمتى علم اختصاص المصلحة بفعل أو ترك مدة و كون ذلك بعد انقضائها مفسدة أو لا مصلحة فيه فلا بد من اختصاص المصلحة بفعل أو ترك مدة و كون ذلك بعد انقضائها مفسدة أو لا مصلحة فيه فلا بد من إسقاطه و إلا كان نبوته مفسدة أو ظلما لا يجوزان عليه سبحانه و لذلك متى علم سبحانه في عمل معين كونه مصلحة لمكلف و مفسدة لآخر وجب أمر أحدهما به و نهي الآخر عنه و إن علم في فعل معين كونه مصلحة لمكلف و في فعل آخر مفسدة له فلا بد من أمره بأحدهما و نهيه عن الآخر و إن علم أن الفعل في وقت مصلحة و في آخر مفسدة فلا بد من أمره به في وقت المصلحة و نهيه عن مثله في وقت المفسدة و إن علم أن إيقاع الفعل على وجه يكون مصلحة و على آخر يكون مفسدة فلا بد من الأمر بإيقاعه على وجه المصلحة و النهي عن وجه المفسدة.

الدلالة على حسن التكليف مع هذه الوجوه قبح ذم من كلف مع تكاملها أو بعضها و لأن تجويز قبح التكليف و الحال هذه ينقض النبوات لأنه لا وجه لها إلا ما ذكرناه و لا انفصال من الملحدة و البراهمة فيما يقدحون به من اختصاص الإمساك بالسبت دون الأحد و وجوب العبادة في وقت معين و قبحها في غيره و تحليل مثل المحرم في وقتي الصوم و الإفطار و في تحريمه مثل المحلل على كل حال كالشحم المختلط باللحم و المتميز منه و وجوب السبت على من بعث إليه موسى دون غيره ممن تقدم أو عاصر أو تأخر إلا بإسناد ذلك إلى المصلحة الموقوفة على ما يعلمه سبحانه.

و إذا تقرر هذا و كان ما أتى به نبينا ع من الشرائع مغايرا لأعيان ما كلفوه و في غير وقته و على غير وجهه و بغير مكلفيه حسب ما بيناه ثبت حسنه و وجوبه لكونه مصلحة معلومة بصدق المبين.

أما إن قيل بينوا لنا ما النسخ لنعلم تميزه من البداء قيل هو كل دليل رفع مثل الحكم الشرعي الثابت بالنص بدليل لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه.

و قلنا رفع مثله لأن رفع عين المأمور به بداء و قلنا شرعي لأنه لا مدخل للنسخ في العقليات و قلنا ثابتا لأنه لا يرفع ما لم يجب مثله و قلنا بدليل لأن سقوط التكليف بعجز أو منع أو فقد آلة أو غير ذلك من الموانع لا يكون نسخا.

و قلنا مع تراخيه عنه لأن المقارن لا يكون نسخا لو قال تعالى صل مدة سنة كل يوم ركعتين لم يكن سقوط هذا التكليف بانقضاء الحول نسخا.

و متى تكاملت هذه الشروط كان نسخا و المرفوع منسوخا و الرافع ناسخا و تأمل كل ناسخ و منسوخ في شرعنا يوضح عن تكامل هذه الشروط فيه.

و امتناعهم من النظر في دعوتنا و تحرزهم من تخويفنا بدعواهم أن موسى ع أمرهم بإمساك السبت أبدا و تكذيب من نسخه إخلال بواجب التحرز و اعتصام بغير حجة لأنه لا طريق لهم إلى العلم بصحة هذا الخبر بل لا طريق لهم إلى إثباته واحدا و إنما يخبرون عن اعتقادات متوارثة عن تقليد لافتقار ثبوت النقل المتواتر و ما ورد من طريق الآحاد إلى العلم بأعيان الأزمنة و تعيين الناقلين في كل زمان لأن الجهل بالزمان يقتضي الجهل بمن فيه و تعذر العلم به و فقد العلم بثبوت الناقلين فيه يمنع من العلم بالتواتر و الآحاد بغير إشكال و هذان الأمران متعذران على اليهود لأنه لا يمكن لأحد منهم دعوى حصول النص بأعيان الأزمنة متصلة بوجود اليهود فيها إلى زمن موسى و إن ادعاه طولب بالحجة و لن يجدها بضرورة و لا دلالة و الأزمان المعلوم وجود اليهود فيها لا سبيل لهم إلى إثبات ناقلين من جملتهم آحاد فضلا عن متواترين و إذا تعذر الأمران لم يبق لاعتقادهم صحة هذا الأخبار إلا التقليد الذي لا يؤمن مخوفا و لا يقتضي تحرزا و لأن وجوب التحرز من تخويفنا ضروري و العلم بما تخوف منه ممكن لكل ناظر في الأدلة و ما يدعى على موسى إذا لم يكن إثباته

على ما أوضحناه قبح التكليف معه و هو سبحانه لا يكلف على وجه يقبح فيجب لذلك القطع على سقوط تكليف شرعهم و فرض التمسك به بخبر غير ثابت بعلم و لا ظن مع الخوف العظيم من المتمسك به على أن الخبر المذكور من جنس الأقوال المحتملة للاشتراط و التخصيص و التقييد و التجوز بغير إشكال و المعجز بخلاف ذلك فلو فرضنا صحته لوجب تخصصه أو اشتراطه أو نقله عن حقيقة إلى المجاز لثبوت النسخ لشرعهم بالمعجز الذي لا يحتمل التأويل إذ لا فرق بين تخصيص القول أو اشتراطه أو نقله عن أصله بالدليل الأصلي و اللفظي و العقلي بل العقلي آكد و إذا جاز نقل الألفاظ عن موضعها بمثلها فبالأدلة العقلية أجوز. على أن موسى ع إن كان قال هذا لم يخل من أحد وجهين إما أن يريد الامتناع بالنسخ و تكذيب من أتى به و إن كان صادقا بالمعجز أو يريد ذلك مع فقد علم التصديق و إرادة الأول لا يجوز لكونه قادحا في نبوته بل في جميع النبوات لوقوف صحتها على ظهور العلم بالمعجز و فساد كونه دالا في موضع دون موضع فلم يبق إلا أنه ع إن كان قال ذلك فعلى الوجه الثاني الذي لا ينفعهم و لا يضرنا.

و ليس لهم أن يعتذروا مما لزمناهم بفقد دليل على نبوة من ادعى نسخ شرعهم لأن فقد ذلك ليس بمعلوم ضرورة فيجب عليهم أن يجتنبوا السكون إلى ما هم عليه حتى ينظروا فيما يدعوا إليه و يخوفوا منه و متى فعلوا الواجب عليهم علموا صحة نبوة نبينا ع و فساد ما يدينون به لأنا قد دللنا بثبوت الأدلة الواضحة على نبوته ع و إلا يفعلوا فإنما يؤتون في فقد العلم بالحق من قبل أنفسهم و بسوء اختيارهم و الحجة لازمة لهم.

ثم يقال لهم دلوا على نبوة من تزعمون أنكم على شرعه فإن فزعوا إلى ترتيب العبارة عن الاستدلال بالتواتر بمعجزات موسى ع طولبوا بإثبات صفات التواتر فإنهم لا يجدون سبيلا إليها حسبما أوضحناه و إذا تعذر ذلك سقط دعواهم و لزمتهم الحجة.

ثم يسلم لهم دعوى التواتر و يقابلوا بالنصارى فلا يجدون محيصا عن التزام النصرانية و تصديق عيسى أو تكذيبه و موسى ع إذ إثبات أحد الأمرين و الامتناع من تساويهما لا يمكن و كل شيء يقدحون به في نقل النصارى يقابلون بمثله من البراهمة و للنصارى أكبر المزية لحصول العلم لكل مخالط باتصال وجودهم في الأزمنة إلى من شاهد المعجزات و تعذر مثل

ذلك فيهم و لا انفصال لهم من النصارى بضلالهم في إلهية المسيح ع أو القول بالنبوة أو الاتحاد لتميز النقل من الاعتقاد بصحة دخول الشبهة في الاعتقاد و ارتفاعها عن التواتر و ثبوت صدق المتواترين و إن كانوا ضلالا أو اعتقدوا عند هذا النقل ضلالا أ لا ترى إلى وجود كثير من العقلاء قد ضلوا عند ظهور المعجزات على الأنبياء و الأئمة ع فاعتقدوا لذلك إلهيتهم و لم يمنع ذلك من صدقهم فيها لانفصال أحد الأمرين من الآخر و إلزامهم على هذه الطريقة نبوة نبينا ع لتواتر المسلمين في الحقيقة بالمعجزات الظاهرة عقيب دعواه أبلغ في الحجة لأنه لا يمكنهم القدح في نقل المسلمين بشيء مما قدحنا به في نقلهم و ما قدحوا به على النصارى و هذا كاف و المنة لله.

مسائل في الإمامة

و الغرض في الإمامة و صفات الإمام

و الغرض في الإمامة المنفردة عن النبوة ما بينا من حصول اللطف بها و عموم الاستصلاح لكل مكلف يجوز منه فعل القبيح و يجوز اختصاص هذه الرئاسة بهذا اللطف و يجب له نصبه الرئيس ذي الصفات التي بينا وجوب تأثير ثبوتها و انتفائها في الاستصلاح لكل و الاستفساد و يجوز أن يكون الرئيس الملطوف للخلق بوجوده مؤديا عن نبي و منفذا لشرعه أو نائبا في ذلك عن إمام مثله و يعلم كونه كذلك بقوله لأن قيام البرهان على عصمته يؤمن المكلف كذبه فيما يخبر به فإذا ثبت كونه مؤديا فلا بد من كونه معصوما من القبائح للوجوه التي لها كان النبي ع كذلك و عالما بما يؤديه لاستحالة الأداء من دون العلم و إن كلف الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر وجب كونه عالما بكل معروف و منكر لكون الأمر بالشيء و الحمل عليه فرعا للعلم بحسنه و كون النهي عن الشيء و المنع منه فرعا في الحسن للعلم بقبحه و لأن الحمل على فعل ما يجوز الحامل عليه كونه قبيحا و المنع مما يجوز المانع منه كونه حسنا قبيح و إن تعبد بإقامة حدود وجب كونه ممن لا يواقع ما يستحق به لأن ذلك يخرجه عن كونه إماما و إن تعبد بجهاد وجب كونه أشجع الرعية لكونه فئة لهم و يجب أن يكون هذه حاله عابدا زاهدا مبرزا فيهما على كافة الرعية لكونه قدوة فيهما.

و يجوز من طريق العقل أن يبعث الله سبحانه إلى كل مكلف نبيا و ينصب له رئيسا و يجب ذلك إذا علم كونه صلاحا و إنما علمنا أنه لا نبي بعد رسول الله ص و لا إمام في الزمان إلا واحد بقوله ع المعلوم ضرورة من دينه حسب ما قدمناه.

و هذه الصفات الواجبة و الجائزة حاصلة للأئمة بعد رسول الله ص الملطوف بوجودهم لأمته المحفوظ بهم شرعه المنفذون لملته المتكاملوا الصفات التي بينا وجوب كون الرئيس و الحافظ عليها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ثم الحسن ثم الحسين ابنا علي ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي ثم الحجة بن الحسن صلوات الله عليهم أجمعين لا إمامة في الملة لغيرهم و لا طريق إلى جملة الشريعة من غير جهتهم و لا إيمان لمن جهلهم أو واحدا منهم.

الدلالة على ذلك ما بيناه من وجوب الصفات للرئيس العقلي و الحافظ للتكليف الشرعي و فقد دلالة ثبوتها لمن عداهم أو دعوى بها فيمن سواهم ممن ادعى الإمامة أو ادعيت له ممن استمر القول بإمامته و فساد خلو الزمان من إمام لكون ذلك مفسدة لا يحسن التكليف معها و قيام البرهان على ضلال من خالف أهل الإسلام و لأنه لا أحد قطع على ثبوت هذه الصفات المدلول على وجوب حصولها للإمام إلا خصها بمن عيناه من الأئمة ع فيجب القطع بصحة هذه الفتيا لأن تجويز فسادها يقتضي فساد مدلول الأدلة و ذلك باطل و هذان الدليلان كافيان في إثبات إمامة الجميع مجملا و مفصلا و نحن نفرد لإمامة كل منهم كلاما يخصها.

و لا يعترض هذين الدليلين مذاهب الكيسانية و الناووسية و الواقفة و أمثالهم لإسناد الجميع ما يذهبون إليه إلى دعوى حياة الأموات المعلوم ضرورة موتهم و لأنهم أجمع منقرضون فلا يوجد منهم إنسان معروف فخرج لذلك الحق من جملتهم.

عصمة الأئمة

و ليس لأحد أن يقول إن الأمة و إن لم يقطع على عصمة من ادعيت له الإمامة في زمن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب و من ذكرتموه من ذريته ع فليست قاطعة على نفيها عنهم و هو موضع الحجة من استدلالكم كما لا يجب نفي العصمة عن كل من لم يقطع على نفيها عنه

بل نجيز فيهم و في كل من لم نعرفه أو عرفناه بالعدالة أن يكون معصوما و إن لم يقطع على ثبوتها له لأنا إذا كنا قد دللنا على كون العصمة من صفات الإمام الواجبة كالإسلام و الحرية و العدالة المجمع على اعتبارها في الإمام وجب القطع على نفي إمامة من لم يقطع على كونه معصوما كما يجب مثل ذلك فيمن لا يعلم إسلامه و حريته و عدالته و إن جوزنا كونه بهذه الصفات فلا فرق عند أحد من الأمة في فساد الإمامة بين أن يعلم كون من ادعيت له عريا من هذه الصفات و بين أن لا يعلم عليها فيجب القضاء في العصمة و وجوب القطع على ثبوتها للإمام و نفي إمامة من لم يقطع على ثبوتها له كالقضاء على سائر الصفات لوجوب ثبوت الكل للإمام و ليس لأحد أن يقول استدلالكم هذا مبني على الإجماع و أنتم لا تجعلوه حجةلأنا بحمد الله لا نخالف في كون الإجماع حجة و إنما نمنع من خالفنا من إثباته حجة من الطرق التي يدعيها و الخلاف في ذلك المذاهب لا يقتضي إنكاره فكيف يظن بنا ذلك مع العلم بإثباتنا معصوما في كل عصر من جملة الفرقة الإسلامية.

و ليس له أن يقول اعتباركم صحة الإجماع مقصور على المعصوم الذي لو انفرد قوله لكان حجة لأن اعتبارنا دخول المعصوم في الإجماع كاعتبارهم دخول العالم في كل إجماع و فساده بخروجه عنه فإن كان اعتبارنا دخول المعصوم في الإجماع كاعتبارهم دخول العالم في كل إجماع و فساده بخروجه عنه فإن كان اعتبارنا دخول المعصوم مانعا من الإجماع فحالهم أقبح.

على أن استدلالنا بهذه الطريقة صحيح من دون اعتبار الإجماع لأنا قد بينا من طريق العقل وجوب الإمامة و العصمة و ذلك يقتضي صحة فتيانا من وجهين أحدهما حصول العلم الضروري من دينه ع ببقاء الحق في أمته إلى انقضاء التكليف و أنه لا يجوز كفر جميعها و جحد إمامة المعصوم كفر لكونه من جملة الإيمان لا يجوز اتفاق الأمة عليه فإذا تقرر هذا و علمنا أن الأمة في القول بإمامة الأئمة ع من لدن النبي ع و إلى الآن بين قائل بعصمة الإمام و جاحد لها علمنا ضلال الجاحد لها و صواب القائل بها إذ لو ضل القائل كالجاحد لاقتضى ذلك الشهادة على جميع الأمة بالكفر و قد أمنا ذلك فوجب القطع على صواب الدائن بالعصمة.

الثاني أنا آمنون كون الحجة المعصوم الموفق في جميع الأقوال و الآراء و الأفعال من جملة الفرق المخالفة للإسلام لقيام البرهان على ضلال جميعها و لامن فرق الأمة المنكرة للعصمة لضلالها أيضا و إذا وجب هذا اقتضى كونه من جملة الفرقة القائلة بالعصمة و وجب لذلك القطع على صوابها فيما أجمعت عليه فصح استدلالنا من غير افتقار بنا إلى اعتبار الإجماع.

معجزات الأئمة

و من الحجة على إمامة أعيان الأئمة ع أنا قد دللنا على وقوف تعيين الإمام على بيان العالم بالسرائر سبحانه بمعجز يظهر على يديه أو نص يستند إليه و كلا الأمرين ثابت في إمامة الجميع.

أما المعجز فعلى ضروب منها الإخبار بالكائنات و وقوع المخبر مطابقا للخبر.

و منها الإخبار بالغائبات.

و منها ظهور علمهم ذي الفنون العجيبة في حال الصغر و الكبر و تبريزهم فيه على كافة أهل الدهر على وجه لم يعثر عليهم بزلة و لا قصور عند نازلة و لا انقطاع في مسألة من غير معلم و لا رئيس يضافون إليه غير آبائهم و فيهم من لا يمكن ذلك فيه كالرضا و أبي جعفر و أبي محمد ع و إعجاز هذه الطريقة من وجهين أحدهما أن العادة لم تجر فيمن ليس بحجة أن يتقدم في علم واحد فضلا عن عدة علوم من غير معلم.

الثاني أن كل عالم عدا حجج الله سبحانه محفوظ عنهم التقصير عند المشكلات و العجز عند كثير من النوازل و الانقطاع في المناظرة.

و منها تعظيمهم مدة حياتهم من المحق و المبطل و شهادة الكل على لؤم من ينقصهم و إن كان عدوا و الإشارة بذكرهم بعد الوفاة و خضوع العدو و الوليلمشاهدهم و هجرة الفرق المختلفة إليها و تقربهم إلى مالك الثواب و العقاب سبحانه بحقهم مع فقد الخوف منهم و الطمع فيما عندهم و حصول عكس هذا الأمر فيمن عداهم من منتحلي الإمامة و ذوي الخلافة بنفوذ الأمر و ثبوت الرجاء و الخوف.

و هذه الطرق منها ما هو معلوم ضرورة كظهور علمهم و ثبوت تعظيمهم في الحياة و بعدها و منها ما هو معلوم لكل ناظر في الأخبار و متأمل الآثار لثبوت التواتر به كالنص على ما نبينه.

و من ذلك رد الشمس لأمير المؤمنين ع في حياة النبي ص و كلام الجمجمة و إحياء الميت بصرصر و ضرب الفرات بالقضيب و بصوبه حتى بدت حصباؤه و كلام أهل الكهف إلى غير ذلك من آياته الثابتة و من ذلك ضرب الحسن بن علي ع النخلة اليابسة بيده فأينعت حتى أطعم الزهري من رطبها

وَ قَوْلُهُ لِأَخِيهِ الْحُسَيْنِ ع قَدْ عَلِمْتُ مَنْ سَقَانِي السَّمَّ فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَاحْمِلْنِي إِلَى قَبْرِ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ص لِأُجَدِّدَ بِهِ عَهْداً وَ سَتَخْرُجُ عَائِشَةُ لِتَمْنَعَ مِنْ ذَلِكَ.

فكان كما قال.

و من ذلك ما سمع من كلام رأس الحسين ع

وَ قَوْلُهُ ع قَبْلَ مَسِيرِهِ لِأُمِّ سَلَمَةَ إِنِّي مَقْتُولٌ فِي طَرِيقِي هَذَا وَ قَوْلُهُ لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ وَ قَدْ قَالَ لَهُ إِنَّ قَوْماً سُفَهَاءَ يَزْعُمُونَ أَنِّي أَقْتُلُكَ إِنَّهُمْ لَيْسُوا سُفَهَاءَ وَ لَكِنَّهُمْ عُلَمَاءُ وَ إِنَّهُ يَسُرُّنِي أَلَّا تَأْكُلَ مِنْ تَمْرِ الْعِرَاقِ شَيْئاً.

فكان كما قال.

و من ذلك كلام الحجر الأسود لعلي بن الحسين ع و شهادتهله بالإمامة و دعاؤه للظبي فجاءه فأكل معه من الطعام و إخباره عبد الملك بن مروان بقصة الكتاب إلى الحجاج و إخباره أن الله تعالى قد زاد في ملكه لذلك زمانا طويلا و إخباره بولاية عمر بن عبد العزيز و قصة يزيد.

و من ذلك عود النخلة اليابسة لأبي جعفر محمد بن علي ع ذات تمر و انتشاره عليه و على أصحابه و مسح يده على عيني أبي بصير حتى رأى الحاج ثم مسحه عليهما فرجعتا و إنفاذه الجن في حوائجه.

و من ذلك مسح أبي عبد الله جعفر بن محمد ع على عين أبي بصير حتى رأى السماء ثم أعاده و إخباره المنصور بما آل إليه أمره و إخباره الشامي بحاله منذ خرج من منزله و إلى أن وصل إليه.

و من ذلك دعاء أبي الحسن موسى بن جعفر ع الشجرة فجاءت تخد الأرض خدا ثم أشار إليها فرجعت و خطابه للأسد و قصصه مع علي بن يقطين و

قَوْله لِهِشَام بْن سَالِم بَعْدَ شَكِّه وَ قَوْله فِي نَفْسه أَيْنَ أَذْهَبُ إِلَى الْحَرُورِيَّة أَمْ إِلَى الْمُرْجِئَة أَمْ إِلَى الزَّيْدِيَّة فَقَالَ لَهُ إِلَيَّ إِلَيَّ لَا إِلَى الْحَرُورِيَّة وَ لَا إِلَى الْمُرْجِئَة وَ لَا إِلَى الزَّيْدِيَّة.

و من ذلك إخراج أبي الحسن علي بن موسى الرضا ع السبيكة من الأرض لإبراهيم بن موسى و فهمه كلام السخلة و إخباره بقصة آل برمك قبل وقوعها بصفتها و قصة الغفاري و ما عليه من الدين المجهول.

ومِنْ ذَلِكَ تَوَضُّؤُ أَبِي جَعْفَر مُحَمَّد بْن عَلِيٍّ ع فِي مَسْجِد بِبَغْدَادَ يُعْرَفُ مَوْضِعُهُ بِدَار الْمُسَيَّب فِي أَصْل نَبِقَة يَابِسَة فَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ الْمَسْجِد حَتَّى اخْضَرَّتْ وَ أَيْنَعَتْ حَدَّثَنِي الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَن مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّد قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْد اللَّه مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّد الْمُفِيدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْ نَبِقِهَا وَ هُوَ لَا عَجَمَ لَهُ.

و قصة الشامي و تخليصه من الحبس من غير مباشرة.

و من ذلك قصة أبي الحسن علي بن محمد ع مع علي بن مهزيار و خروجه في القيظ بآلة الشتاء و إخباره بما أضمره في عرق الجنب و قصة صالح بن سعيد و خان الصعاليك و قصة يونس النقاش و الفص الياقوت.

و من ذلك قصة أبي محمد الحسن بن علي ع مع زينب الكذابة و قصة السنور.

و من ذلك لصاحب الزمان ع قصة المصري و المال و قصة الحسين بن فضل و قصة أحمد بن الحسن و التوقيعات على أيدي السفراء بفنون الغائبات في أمثال لهذه الآيات يطول بذكرها الكتاب و يخرج به عن الغرض بهذا المختصر من أراد الوقوف على جميع ذلك وجده في تصانيف شيوخنا رضي الله عنهم و فيما ذكرناه كفاية و جميعه إذا تؤمل وجد

مختصا به تعالى على وجه خارقا للعادة مطابقا لدعوى من ظهر على يده الإمامة فاقتضى صدقه كسائر المعجزات.

و طريق ثبوت هذه الآيات تواتر الإمامية بها كالنص الجلي على ما نوضحه.

إن قيل ظهور المعجز على يد المدعي فرع لجوازه فدلوا على ذلك.

قيل المعجز للتصديق نائب مناب قوله تعالى صدق هذا علي و ذلك يقتضي جواز ظهوره على من للناظر مصلحة في العلم بصدقه و قد بينا حصول اللطف بوجود الإمام و تعذر تميزه من دونه أو ما يستند إليه من النص فيجب ظهوره عليه بحيث لا نص ينوب منابه و هذا يقتضي جوازه مع ثبوته بل يجوز ظهوره على من يستحق التعظيم من الصالحين ليقطع المكلف على كونه مستحقا للتعظيم فيفعله خالصا من الاشتراط و لا يقتضي ذلك التنفير عن النظرفي معجزات الأنبياء ع و لا يمنع من كونها مثبتة لهم بالنبوة لأن الباعث على النظر في المعجز هو الخوف من فوت المصالح و ذلك حاصل في مدعي الإمامة و الصلاح كمدعي النبوة فيجب كون الناظر مدعوا مع الجميع فأما كونه مبينا فإنما يبين الصادق من الكاذب ثم يرجع الناظر إلى قوله المؤيد به قاطعا على صدقه آمنا من دعواه النبوة و ليس بنبي أو الإمامة مع كونه صالحا حسب لكون المعجز مؤمنا من ذلك و أيضا فإنا نعلم ظهور الآيات على من ليس بنبي و لا إمام كمريم و أم موسى أما مريم فنطق المسيح ع حين الوضع و في المهد عقيب دعواها البراءة مما قذفت به و معاينتها الملك مبشرا لها عن الله تعالى بما يفتقر معه إلى معجز لتعلم كونه رسولا لله سبحانه إليها و نزول الرزق عليها من السماء و هي في كفالة زكريا ع و أما أم موسى فإخباره سبحانه بالإيحاء إليها و الوحي معجز و لأن إلقاءها موسى في أليم واثقة برجوعه إليها يقتضي علمها بصحة الوعد و ذلك لا يمكن إلا بالمعجز و إذا كان ظهور المعجز على من ليس بنبي واجبا في حال و جائزا في آخر و حاصلا في آخر و وجدنا الناقلين من الشيعة جماعة لا يجوز على بعضهم الكذب في المخبر الواحد على ما نبينه فيما بعد ينقلون هذه المعجزات خلفا عن سلف حتى يتصلوا في النقل عن الطبقات التي لا يتقدر في خبرها الكذب لمن شاهدها ظاهرة على أيدي الحجج المذكورين ع ثبت كونها و اقتضى ذلك إمامتهم ع.

النص علي إمامة الأئمة

و أما النص فعلى ضربين متناول للجميع ع و مختص بكل واحد منهم فالأول من طرق منها قوله تعالى فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ و ذلك يقتضي علم المسئولين كل مسئول عنه و عصمتهم فيما يخبرون به لقبح تكليف الرد دونهما و لا أحد قال بثبوت هذه الصفة لأهل الذكر إلا خص بها من ذكرناه من الأئمة ع و قطع بإمامتهم.

و منها قوله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ فأمر باتباع المذكورين و لم يخص جهة الكون بشيء دون شيء فيجب اتباعهم في كل شيء و ذلك يقتضي عصمتهم لقبح الأمر بطاعة الفاسق أو من يجوز منه الفسق و لا أحد ثبتت له العصمة و لا ادعيت فيه غيرهم فيجب القطع على إمامتهم و لا اختصاصهم بالصفة الواجبة للإمامة و لأنه لا أحد فرق بين دعوى العصمة لهم و الإمامة.

و منها قوله تعالى وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ فأمر سبحانه بالرد إلى أولي الأمر و قطع على حصول العلم للمستنبط منهم بما جهله و هذا يقتضي كونهم قومه بما يرجع إليهم فيه مأمونين في أدائه و لا أحد ثبتت له هذه الصفة و لا ادعيت له غيرهم فيجب القطع على إمامتهم من الوجهين المذكورين.

و منها قوله تعالى فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً و قوله وَ يَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فأخبر تعالى بثبوت شهيد على كل أمة كالنبي ع يكون شهادته حجة عليهم و ذلك يقتضي عصمته من وجهين أحدهما ثبوت التساوي بينه و بين النبي ع في الحجة بالشهادة الثاني أنه لو جاز منه فعل القبيح و الإخلال بالواجب لاحتاج إلى شهيد بمقتضى الآية و ذلك يقتضي شهيد الشهيد إلى ما لا نهاية له أو ثبوت شهيد لا شهيد عليه و لا يكون كذلك إلا بالعصمة و لم يثبت هذه الصفة و لا ادعيت إلا لأئمتنا ع فاقتضت إمامتهم من الوجه الذي ذكرناه.

و منها قوله تعالى وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ فأخبر تعالى بكون المذكورين عدولا ليشهدوا عنده على الخلق و ذلك يقتضي ثبوت هذه الصفة قطعا لكل

واحد منهم للاشتراك في الشهادة و لم تثبت هذه الصفة و لا ادعيت لغيرهم فدلت على إمامتهم من الوجوه التي ذكرناها.

و من ذلك ما اتفقت الأمة عليه

مِنْ قَوْلِهِ ع إِنِّي مُخَلِّفٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا.

فأخبر ع بوجود قوم من آله مقارنين للكتاب في الوجود و الحجة و ذلك يقتضي عصمتهم و لأنه ع أمر بالتمسك بهم و الأمر بذلك يقتضي مصلحتهم لقبح الأمر بطاعة من يجوز منه القبح مطلقا و لأنه ع حكم بأمان المتمسك بهم من الضلال و ذلك يوجب كونهم ممن لا يجوز منه الضلال و إذا ثبتت عصمة المذكورين في الخبر ثبت توجه خطابه إلى أئمتنا ع لعدم ثبوتها لمن عداهم أو دعواها له و ذلك يقتضي إمامتهم من الوجهين المذكورين.

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ ع مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا وَقَعَ فِي النَّارِ وَ فِي آخَرَ هَلَكَ.

و ذلك يفيد عصمة المرادين لأنه لا يمكن القطع على نجاة المتبع مع تجويز الخطأ على المتبع و عصمة المذكورين يفيد توجه الخطاب إلى من عيناه و يوجب إمامتهم على الوجه الذي بيناه في أمثال لهذه الآيات و الأخبار قد تكرر معظمها في رسالتي الكافية و الشافية .

و من ذلك نص رسول الله ص على أن الأئمة من بعده اثنا عشر ع

كَقَوْلِهِ ع لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنْتَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ أَخُو إِمَامٍ أَبُو أَئِمَّةٍ حُجَجٍ تِسْعٍ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ أَعْلَمُهُمْ أَحْكَمُهُمْ أَفْضَلُهُمْ.

وَ قَوْلِهِ ع عَدَدُ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِي عَدَدُ نُقَبَاءِ مُوسَى.

و خبر اللوح و خبر الصحائف و أمثال لهذه الأخبار الواردة من طريقي الخاصة و العامة مع علمنا بصحة ما تضمنه نقل الفريقين المتباينين و الطائفتين المختلفتين إذ كان لا داعي لمخالف المنقول إليه مع كونه حجة عليه إلا الصدق فيه و ثبوت النص منه ع على هذا العدد المخصوص ينوب مناب نصه على أعيان أئمتنا ع لأنه لا أحد قال بهذا في نفسه غيرهم و شيعتهم لهم فوجب له القطع على إمامتهم.

و أما الضرب الثاني من النص على أعيان الأئمة ع فأفضلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع و النص ثابت عليه بشيئين أفعال و أقوال و الأقوال على ضربين كتاب و سنة و السنة على ضربين معلوم من ظاهره المراد و من دليله و معلوم من دليله المراد.

فأما النص بالفعل فمن تأمل أفعال رسول الله ص و اختصاصه به و مؤاخاته له و تقديمه على جميع الصحابة و القرابة في جميع‌الأحوال و الأمور و تأميره في كل بعث و إفراده من التأمير عليه في شيء بقوله في المأمورين له إني باعث فيكم رجلا كنفسي و تخصيصه في السكنى و التبليغ و الصهر و الدخول عليه بغير إذن و حمل الراية و المباهلة و المناجاة و الأخوة و القيام له و رفع المجلس بما لم يشركه فيه أحد و ما اقترن بهذه الأقوال من الأفعال المختصة له

وَ قَوْلُهُ فِي الْبُعُوثِ إِنِّي بَاعِثٌ رَجُلًا كَنَفْسِي وَ عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ مَا دَارَ وَ أَنَا وَ عَلِيٌّ كَهَاتَيْنِ وَ مَنْزِلُكَ فِي الْجَنَّةِ تُجَاهٌ مِنْ مَنْزِلِي تُكْسَى إِذَا كُسِيتُ وَ تُحَيَّا إِذَا حُيِّيتُ وَ أَنْتَ أَوَّلُ جَاثٍ لِلْخُصُومِ مِنْ أُمَّتِي وَ صَاحِبُ لِوَائِي وَ سَاقِي حَوْضِي وَ أَوَّلُ دَاخِلِ الْجَنَّةِ مِنْ أُمَّتِي وَ أَبُو ذُرِّيَّتِي وَ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنِّي وَ عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ وَ حَرْبُكَ حَرْبِي وَ سِلْمُكَ سِلْمِي وَ مَنْ سَبَّ عَلِيّاً فَقَدْ سَبَّنِي وَ مَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ وَ مَنْ سَبَّ اللَّهَ أَكَبَّهُ اللَّهُ عَلَى مَنْخِرِهِ فِي النَّارِ.

و أمثال ذلك من الأقوال و الأفعال التي يطول بها الكتاب.

علم كونه مؤهلا لخلافته ع كما يعلم مثل ذلك في ملك اختص رجلا و أبانه بالأفعال و الأقوال من أتباعه هذا الضرب من الاختصاص.

و أما نص الكتاب على إمامته ع فآي كثيرة منها قوله تعالى إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ .

فأخبر سبحانه أن المقيمي الصلاة و المؤتي الزكاة في حال الركوع أولى بالخلق من أنفسهم حسب ما أوجبه بصدر الآية له تعالى و لرسوله و لا أحد من المؤمنين ثبت له هذا الحكم غير أمير المؤمنين علي ع فيجب كونه إماما للخلق و كونه أولى بهم من أنفسهم.

إن قيل دلوا على أن لفظة وَلِيُّكُمُ تفيد الأولى بالتدبير و أنها لا يحتمل في الآية غير ذلك و أن الأولى بالتدبير مفترض الطاعة على من كان أولى به و أن المشار إليه بالذين آمنوا أمير المؤمنين ع.

قيل برهان إفادة ولي لأولى ظاهر لغة و شرعا يقولون فلان ولي الدم و ولي الأمر و ولي العهد و ولي اليتيم و ولي المرأة و ولي الميت يريدون أولى بما هو ولي فيه بغير إشكال.

و برهان اختصاص وَلِيُّكُمُ في الآية بأولى أن وليا لا يحتمل في اللغة إلا شيئين المحبة و الأولى و لا يجوز أن يريد بالولاية في الآية المحبة لأن قوله تعالى إِنَّما وَلِيُّكُمُ خطاب لكل مكلف بر و فاجر كسائر الخطاب و كونه خطابا عاما يمنع من حمله على ولاية المحبة و النصرة لأن الله تعالى و رسوله و المؤمنين لا يوادون الكفار و لا ينصرونهم بل الواجب فيهم خلاف ذلك فبطل كون المراد بالولاية في الآية المودة و النصرة على جهة الإخبار و لا الإيجاب.

و لأنه لا يخلو أن يكون خطابا لجميع الخلق برهم و فاجرهم أو الكفار خاصة أو لجميع المؤمنين دونهم أو لبعض المؤمنين و كونه خطابا للجميع أو للكفار خاصة يمنع من كون المراد بالولاية المودة و النصرة على ما بيناه و لا يجوز أن يكون خطابا لجميع المؤمنين لأن الآية تتضمن ذكر ولي و متول و ذلك يقتضي اختصاصها بالبعض و كونه خطابا لبعض المؤمنين يمنع من حمل الولاية على المودة و النصرة لعموم فرضها للجميع.

و لأن حرف إِنَّما يثبت الحكم لما اتصل به و ينفيه عما انفصل عنه بغير تنازع بين العلماء بلسان العرب كقوله تعالى إِنَّما إِلهُكُمُ اللَّهُ أثبت الإلهية له و نفاها عمن عداه و كقوله إِنَّما أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَها خص العبادة برب البلدة و نفاها عمن عداه و قوله إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرٌ على هذا الوجه

وَ قَوْلُ النَّبِيِّ ع إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ.

وَ قَوْلُهُ إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَ إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ وَ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

كل ذلك يفيد إثبات الحكم للمتصل بحرف إنما و نفيه عن المنفصل إلا ما علم بدليل آخر من إيجاب الغسل من غير الماء و ثبوت حكم الربا في غير النسيئة.

و قول الفصيح إنما لك عندي درهم و إنما الفصاحة في الجاهلية و إنما الحداق البصريون على هذا النحو بغير إشكال و إذا تقرر ما ذكرناه فحرف إِنَّما في الآية يفيد الولاية فيها لله تعالى و لرسوله و للمؤمنين و ينفيها عمن عداهم و ذلك يمنع من حملها على ولاية المودة و النصرة المعلوم عمومها و إذا بطل أحد القسمين ثبت الآخر.

و لأن الَّذِينَ آمَنُوا مختص ببعض المؤمنين من وجهين أحدهما وصفهم بإيتاء الزكاة و ذلك يقتضي خروج من لم يخاطب بالزكاة أو خوطب ففرط على الصحيح من المذهب عن الآية الثاني وصفهم بإيتاء الزكاة في حال الركوع في قوله وَ هُمْ راكِعُونَ لارتفاع اللبس من قول القائل فلان يجود بماله و هو ضاحك و يضرب زيدا و هو راكب و يلقى خالدا و هو ماش في أنه لا يحتمل إلا الحال دون الماضي و المستقبل و معلوم أن هذا حكم لم يعم كل مؤمن بل لا دعوى لاشتراك اثنين من المؤمنين معينين فيه و إذا ثبت الخصوص و كان كل من قال لخصوص المؤمنين في الآية قال باختصاص الولاية بالأولى لأن خصوصها يمنع من حملها على المودة و النصرة الواجبة على الجميع.

و برهان إفادة الأولى للتدبير الأحق بالتصرف في المتولي للإمامة و فرض الطاعة ظاهر لأن هذا المعنى متى حصل بين ولي و متول أفاد فرض الطاعة لأنه لا يكون أولى به و أملك بأمره منه بنفسه إلا لكونه مفترض الطاعة عليه إذ لامعنى لفرض الطاعة غير ذلك و وجوب ذلك للمذكور على جميع الخلق يفيد إمامته لجميعهم كإفادة قوله تعالى النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لذلك.

و برهان اختصاص الَّذِينَ آمَنُوا بأمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع من طرق منها وصف المذكور من إيتاء الزكاة في حال الركوع و لا أحد ادعي فيه ذلك غيره ع.

و منها أنا قد بينا اختصاص الحكم ببعض المؤمنين و كل من قال بخصوصه ممن يعتد بقوله خصها بعلي بن أبي طالب ع.

و منها قيام البرهان على أن الولاية في الآية تفيد الأولى و كل من قال بذلك خص بها عليا.

و منها تواتر الخبر من طريقي الشيعة و أصحاب الحديث بنزول الآية فيه ع عقيب تصدقه بالخاتم راكعا.

و منها احتجاجه ع بذلك على وليه و عدوه مع عدم النكير و ارتفاع أسباب الإمساك عنه عدا الرضا و التصديق.

و منها حصول العلم لكل متكامل الأخبار بأحواله و ذريته لدعوى ذلك منه ع لنفسه و دعوى كافة ذريته و ذلك يقتضي صدقه و صدقهم ع إذ كونهم كاذبين على الله تعالى و رسوله ع ما لا يذهب إليه مسلم و لا قدح في شيء مما قدمنا بما رواه الشاذ من نزول الآية في ابن سلام لأنا لم نستدل بالإجماع فينا و إنما عولنا على تواتر الفريقين و لأنالإجماع على مبنى دليل لا يقدح فيه إلا ما قدح فيه و لأنه لا يخلو أن يكون ابن سلام هو المتولي في الآية و المتولى و لا يجوز أن يكون المتولى على جهة الخصوص لأنه رجوع عن عموم الآية بغير دلالة و لأن ذلك يقتضي تخصص الولاية به و الإجماع بخلاف ذلك على كلا المذهبين في ولاية الآية و إن كان متوليا مع غيره فلا ينفعهم و لا يضرنا و لا يجوز أن يكون متوليا على مذهب من قال إن الولاية فيها بمعنى المودة لأن ذلك يقتضي اختصاصها بابن سلام مع حصول الإجماع بعمومها و لا على مذهب من قال إنها بمعنى الأولى لأن ابن سلام لا يستحق ذلك بإجماع فلم يبق لتوجهها إليه خاصة وجه.

و ليس لأحد أن يقدح بتضمن الآية لفظ الجمع و مدح المتصدق و وصفه بإيتاء الزكاة و علي ع واحد و فقير و قاطع الصلاة بما فعله لأن العبارة عن الواحد بلفظ الجمع على جهة التعظيم ظاهر في العربية و كون علي ع فقيرا غير معلوم و إلقاؤه الخاتم في الصلاة من يسير العبث المباح فيها و لأن كثيره كان مباحا و لا طريق إلى العلم بتقدم فعله ع على النسخ من تأخره عنه و لأن رسول الله ص مدحه على فعله و تمدح هو ع به من غير منكر عليه و ذلك يمنع من كونه مذموما و لأنا قد دللنا على اختصاص الآية به بما لا محيص عنه مع تضمنها تعظيم المذكور فاقتضى ذلك سقوط جميع ما قدحوا به و لأن مدح المذكور فيها عن فعل تقدم و وصفه فيه بإقامة الصلاة و إيتاء الزكاة راكعا تعريف له و تمييز من غيره و هذا واضح و المنة لله.

و منها قوله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فأوجب سبحانه تعالى طاعة أولي الأمر على الوجه الذي أوجب طاعته تعالى و طاعة رسوله بمقتضى

العطف الموجب لإلحاق حكم المعطوف بالمعطوف عليه و قد علمنا عموم طاعته سبحانه و طاعة رسوله في الأعيان و الأزمان و الأمور فيجب مثل ذلك لأولي الأمر بموجب الأمر و ذلك يقتضي توجه الخطاب بأولي الأمر إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع لأن لا أحد قال بعموم طاعة أولي الأمر إلا خص بها عليا ع و الأئمة من ذريته ع و إذا عمت طاعته الأمة و الأزمان و الأمور ثبت كونه إماما لإجماع الأمة على إمامة من كان كذلك و عدم استحقاقه لغيره و ليس لأحد أن يقول إنا لم نعلم عموم طاعته سبحانه و رسوله بالآية و إنما علمناه بدليل آخر فدلوا على مشاركة أولي الأمر فيه بدليل غير الآية ليسلم لكم المراد لأن إطلاق لفظ الطاعة و توجه الخطاب بها إلى المخاطبين كافة الحاضرين و المتجددين إلى يوم القيامة يفيد عمومها لجميعهم في كل حال و أمر و إن لم يكن هناك دليل على هذا العموم غير هذا الظاهر لأنه لو أراد تعالى خاصا من المخاطبين أو الأزمان أو الأمور لبينه فيجب الحكم بعموم ما قلناه و لا يجوز تخصيص شيء منه إلا بدليل. و أيضا فحصول العلم بعموم طاعته تعالى و رسوله ص من غير الظاهر لا يقدح في استدلالنا لأن الظاهر إذا دل على ما قلناه كان مطابقا لما تقدم العلم به من عموم طاعته تعالى و رسوله و استفاد المخاطبمشاركة أولي الأمر له تعالى و لرسوله في عموم الطاعة بمقتضى العطف سواء كان ذلك معلوما بالظاهر أو بغيره و لم يجز تخصيص طاعتهم بغير دليل و إن كان الأول معلوما من وجهين و الثاني معلوم من وجه واحد و يجري ذلك مجرى حكيم قال لأصحابه تقدم لهم العلم بعموم طاعة بعض خواصه عليهم أطيعوا فلانا و أشار إليه الطاعة التي تعدونها و فلانا و أشار إلى من لم يتقدم لهم العلم بحاله في وجوب مشاركة الثاني للأول في الطاعة و عمومها بغير إشكال.

ترتيب آخر الأمة في أولي الأمر رجلان أحدهما يخص بها أمراء السرايا و هم أمراء أبي بكر و عمر و عثمان و علي و الآخر يخص بها عليا و ذريته ع المذكورين و يحكم بها على إمامتهم و إذا بطل أحد القولين ثبت الآخر و لا يجوز توجهها إلى أمراء السرايا من وجوه.

أحدها إن ظاهرها يفيد عموم الطاعة من كل وجه و طاعة أمراء السرايا مختصة بالمأمورين لهم و بزمان ولايتهم و بما كانوا ولاة فيه فطاعتهم على ما ترى خاصة من كل وجه و ما تضمنه الآية عام من كل وجه.

و منها أنه سبحانه وصف أولي الأمر بصفة لم يدعها أحد لأمراء السرايا فقال وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ فحكم تعالى بكون أولي الأمر ممن يوجب خبره العلم بالمستنبط و حال أمراء السرايا بخلاف ذلك.

و منها أن صحة هذه الفتيا مبنية على صحة إمامة أبي بكر و عمر و عثمانو فيما مضى لنا و يأتي من الأدلة ما يقتضي فساد إمامتهم ففسد لذلك ما صحته فرع صحتها.

و منها أنه تعالى أطلق طاعة أولي الأمر كطاعته تعالى و رسوله و لم يخصها بشيء و ذلك يقتضي عصمتهم لأن تجويز القبيح على المأمور بطاعته على الإطلاق يقتضي الأمر بالقبيح أو إباحة ترك الواجب من طاعته و كلا الأمرين فاسد و لا أحد قطع بعصمة أمراء السرايا فبطل توجه الآية إليهم.

ترتيب آخر إطلاق طاعة أولي الأمر يقتضي عصمتهم لقبح الأمر مطلقا بطاعة مواقع القبيح و لا أحد قال بعصمة أولي الأمر إلا خص بها عليا و الطاهرين من ذريته ع.

و منها قوله تعالى وَ إِذِ ابْتَلى إِبْراهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِماتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قالَ إِنِّي جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً قالَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي قالَ لا يَنالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ فنفى سبحانه أن ينال الإمامة ظالم و هذا يمنع من استحق سمة الظلم وقتا ما من الصلاح للإمامة لدخوله تحت الاسم المانع من استحقاقها.

و أيضا فإنه سبحانه أخبر بمعنى الأمر أن الظالم لا يستحقها و خبره متعلق بالمخبر على ما هو به فيجب فساد إمامة من يجوز كونه ظالما و ذلك يقتضي وقوف صلاحها على المعصوم و يوجب فساد إمامة أبي بكر و عمر و عثمان و العباس لوقوع الظلم منهم و لعدم القطع على عصمتهم و إذا بطلت إمامة هؤلاء ثبتت إمامة علي ع لأنه لا قول لأحد من الأمة خارج عن ذلك و تبطل إمامتهم من الآية بأن جوابه تعالى بنفي الإمامة عن الظالم خرج مطابقا لسؤال إبراهيم ع و ذلك يقتضي اختصاصه لمن كان ظالما ثم تاب لقبح سؤال الإمامة للكافر في حال كفره و وقوع الكفر من هؤلاء معلوم فيجب دخوله [دخولهم] تحت النفي.

و ليس لأحد أن يقدح في بعض ما مضى بأن التائب من الظلم لا يكون ظالما لأن ظالما من أسماء الفاعلين في اللغة كقاتل و ضارب و ليس باسم شرعي و الأسماء المشتقة من الأفعال ثابتة بعد التوبة كثبوتها قبلها يقولون هذا قاتل زيد و ضارب عمر و و خاذل علي و أن تابوا

مما اقترفوه و لو كان من أسماء الشرعية لقبح هذا الإطلاق بعد التوبة كفاسق و كافر و لأن العرب تصف فاعل الضرر الخالص بظالم كما تصفه الشريعة و لو كان منقلا يجري مجرى مصل و مزك لاختصاصه بعرف الشرع كذين الاسمين و إقرار الشريعة له على أصل الوضع يسقط الشبهة لأنها مبنية على قبح الوصف به بعد التوبة و ما قررته الشريعة من الأسماء على أصله لا يجوز سلبه للتائب بلا خلاف بين العلماء بأحكام الخطاب.

و أما النص الجلي من السنة

فَقَوْلُهُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي.

و في مقام

أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي.

و أمره لأصحابه في غير مقام بالتسليم عليه بإمرة المؤمنين و في مقامات

أَنْتَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ وَ ذُو النُّورَيْنِ الْأَزْهَرُ وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمَالُ يَعْسُوبُ الظَّلَمَةِ.

و هذه الأقوال بصريحها مفيدة استخلافه عليا ع على أمته و دالة على إمامته فيجب القطع لها على صحة ما نذهب إليه.

إن قيل لو دلوا على صحة هذه الأخبار ليتم لكم المقصود منها قيل فيما ذكرناه من الأخبار ما تواتر بنقله الخاصة و العامة و منها ما تواترت به الشيعة و ضامها على نقله بعض أصحاب الحديث فالأول خبر الدار و هو

جَمَعَ النَّبِيُّ ع لِبَنِي هَاشِمٍ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِيهِمْ مَنْ يَأْكُلُ الْجَذَعَةَ وَ يَشْرَبُ الْفَرَقَ وَ يَصْنَعُ لَهُمْ فَخِذَ شَاةٍ بِمُدٍّ مِنْ قَمْحٍ وَ صَاعٍ مِنْ لَبَنٍ فَأَكَلُوا بِأَجْمَعِهِمْ وَ شَرِبُوا وَ الطَّعَامُ وَ الشَّرَابُ بِحَالِهِ ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ وَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ يَا بَنِي هَاشِمٍ خَاصَّةً وَ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً فَأَيُّكُمْ يُؤَازِرُنِي عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَ يَنْصُرُنِي يَكُنْ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ وَ قَامَ عَلِيٌّ ع فَقَالَ أَنَا أُؤَازِرُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ اجْلِسْ فَأَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي.

و قد أطبق الناقلون من الفريقين على هذا كنقلهم المعجزات إذ كان من جملتها إطعام الخلق الكثير باليسير من الطعام و هو هذا اليوم و كل من روى هذا المقام روى القصة كما شرحناها و أيضا فقد أجمع علماء القبلة على يوم الدار و طريق العلم به النقل و كل نقل ورد به منتقل على ما ذكرناه من النص على علي ع . بالأخوة و الوصية و الوزارة و شد الأزر و الخلافة من بعده فلحق هذا التفصيل بتلك الجملة إذ جحده جحد لها.

و من ذلك أمره لأصحابه بالتسليم على علي ع بإمرة المؤمنين في غير مقام و قد تناصر الخبر المتواتر بذلك من طريقي الشيعة و أصحابالحديث من تأمل النقل وجد ذلك ظاهرا في العامة و قد قيل في ذلك أشعار معلوم إضافتها إلى قائليها كأشعار الشعراء في الجاهلية و الإسلام فمنه

قَوْلُ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ الرَّايَةِ

وَ كَانَ عَلِيٌّ أَرْمَدَ الْعَيْنِ يَبْتَغِي

دَوَاءً فَلَمَّا لَمْ يُحِسَّ مُدَاوِياً

إِلَى قَوْلِهِ

فَخَصَّ بِهَا دُونَ الْبَرِيَّةِ كُلِّهَا

عَلِيّاً وَ سَمَّاهُ الْوَزِيرَ الْمُؤَاخِيَا

و الوزارة في عرف النبوة خلافة بغير إشكال بدليل قوله وَ اجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي أي خليفة و إماما باتفاق المفسرين و لأن اللفظ الذي تضمن الوزارة و الأخوة هو اللفظ الذي تضمن الخلافة و إنما اقتصر على ذكر بعض المنطوق به اختصارا و تعويلا على علم السامع.

و منه

قَوْلُ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَ قَدْ رَكَزَ رَايَتَهُ فِي بَنِي أَسْلَمَ وَ قَالَ لَا أُبَايِعُ إِلَّا مَنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ أُسَلِّمَ عَلَيْهِ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ

يَا بَيْعَةً هَدَمُوا بِهَا

أُسّاً وَ جَلَّ دَعَائِمُ

إِلَى قَوْلِهِ

أَمَرَ النَّبِيُّ مَعَاشِراً

هُمْ أُسْوَةٌ وَ لَهَازِمُ

إِنْ يَدْخُلُوا فَيُسَلِّمُوا

تَسْلِيمَ مَنْ هُوَ عَالِمٌ

إِنَّ الْوَصِيَّ هُوَ الْخَلِيفَةُ

بَعْدَهُ وَ الْقَائِمُ

وقَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ وَ قَدْ سَمِعَ أَصْوَاتَ النَّاسِ فِي السَّقِيفَةِ لِقَيْسِ بْنِ صَرْمَةَ وَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْن

قَوْلًا لِأَصْلَعَ هَاشِمٍ إِنْ أَنْتُمَا

لَاقَيْتُمَاهُ لَقَدْ حَلَلْتُ

إِلَى قَوْلِه

وَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ الْغَدَاةَ بِإِمْرَة

لِلْمُؤْمِنِينَ فَمَا رَعَتْ تَسْلِيمَهَا

يَا خَيْرَ مَنْ حَمَلَتْهُ بَعْدَ مُحَمَّد

أُنْثَى وَ أَكْرَمَ هَاشِمٍ وَ عَظِيمَهَا

نَكَثَتْ بَنُو تَيْم بْنِ مُرَّةَ عَهْدَهُ

فَتَبَوَّأَتْ نِيرَانَهَا وَ جَحِيمَهَا

وَ تَخَاصَمَتْ يَوْمَ السَّقِيفَةِ وَ الَّذِي

فِيهِ الْخِصَامُ غَداً يَكُونُ خَصِيمَهَا

و طريق العلم بهذه الأشعار كسائر أشعار الشعراء و هي دالة على ثبوت النص الجلي من وجهين أحدهما: أنه لا داعي لقائلها مع ظهور الكلمة لجحد النص و تولي الأمر من دون المنصوص عليه و إخافة الدائن به إلا الصدق الثاني أنه لم يحفظ عن أحد من الأمة تكذيب لقائليها مع ارتفاع الأعذار كلها في ترك النكير.

و الثاني المختص بتواتر الشيعة الإمامية هو ما عدا خبر الدار و التسليم مما ذكرناه و مما لم نذكره و طريق العلم بتواترهم أنا نعلم و كل مخالط وجود فرقة عظيمة من الطائفة الإمامية معروفة بنقل الحديث في كل زمان إلى زمن النبي ص بنقل خلف عن سلف حتى يتصلوا بمن شوفه بقوله ع لعلي ع في مقامات

أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي وَ أَنْتَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

إلى غير ذلك من النص الصريح بالإمامة و بلوغ كل طبقة منهم الحد الذي يتعذر معه الكذب بتواطؤ أو اتفاق على ما بيناه في النبوات فليراع ذلك في كل شيء قدح به في نقل الشيعة عائد على نقل المسلمين و كل شيء صحح ذلك صحح هذا و تأمل ذلك يسقط ما يطالبون به من إثبات سلف للشيعة أو دعوى افتعال أو حصول كثرة بعد قلة أو سبب جامع إلى غير ذلك فليتأمل.

و وضعنا الاستدلال على الوجه الذي بيناه ليسقط ما لا يزالون يهذون به من أن النص الجلي لو كان حقا لم يقف نقله على الشيعة أو لو كان حقا لكان شائعا و يعم العلم به و يجري مجرى الصلاة و الصوم و نص أبي بكر على عمر لأن تواتر العامة بخبر الدار و خبر التسليم يسقط معظم هذا الاعتراض و تواتر الفريقين به يقتضي شياعه و سقوط دعوى كتمانه و ثبوت الحجة بنقلهيقتضي عموم تكليفه و وقوف العلم على الناظر دون المعرض المحجوج بالتعريف الفاقد للعلم بتقصيره إذ ليس من شرط التكليف أن يعلم وجوبه أو قبحه ضرورة بل ذلك موقوف على ما يعلمه تعالى من الصلاح للمكلف و هذا أصل مقرر بين أهل العدل لو لا ثبوته يسقط تكليف المعارف العقلية و ما يبتني عليها من الشرعيات الموقوف عليها على الاكتساب.

و خالف حال النص على علي ع لنص أبي بكر على عمر و النص على الصلاة لأنه لا صارف عن نقل نص أبي بكر لمخالف و لا مؤالف هذا يتدين به و ذلك لا يرتفع بثبوته و لا خوف ديني و لا دنيوي في نقله و كذلك حكم الصلاة و الزكاة و حال النص على علي ع على خلاف ذلك.

على أنا نعلم و هم ضرورة أن النبي ص لم ينص على صلاة سادسة و لا على سلمان و يقطع جميعا على بهت من ادعى ذلك و كذبه و ليست هذه حالنا في دعوى النص على علي ع فإذا جاز أن يفقد النص على شيئين و يختلف حال العلم بإثباتهما.

على أنا نورد طرقا من نقل أصحاب الحديث لهذا الضرب من النص هذا الاعتراض.

فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَوْهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ جَمِيعاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ.

وَ رَوَوْا مِنْ طُرُقٍ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ وَلِيُّكُمْ مِنْ بَعْدِي.

وَ رَوَوْا عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ كُلُّهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ ع عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عِنْدَهُ عَائِشَةُ فَجَلَسَ بَيْنَهُمَا فَقَالَتْ مَا وَجَدْتَ لِاسْتِكَ مَوْضِعاً إِلَّا فَخِذِي أَوْ فَخِذَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَهْلًا لَا تُؤْذِينِي فِي أَخِي فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقْعِدُهُ اللَّهُ عَلَى الصِّرَاطِ فَيُدْخِلُ أَوْلِيَاءَهُ الْجَنَّةَ وَ أَعْدَاءَهُ النَّارَ.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ أُوحِيَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اسْكُبْ لِي وَضُوءاً فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ يَا أَنَسُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ قُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ ع فَقَالَ مَنْ هَذَا يَا أَنَسُ فَقُلْتُ عَلِيٌّ فَقَامَ مُسْتَبْشِراً وَ اعْتَنَقَهُ ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَرَقَ وَجْهِهِ بوجهه [بِوَجْهِ] عَلِيٍّ ع فَقَالَ عَلِيٌّ ع لَقَدْ رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ الْيَوْمَ فِيَّ شَيْئاً مَا صَنَعْتَهُ بِي قَطُّ قَالَ وَ مَا يَمْنَعُنِي وَ أَنْتَ تُؤَدِّي عَنِّي وَ تُسْمِعُهُمْ صَوْتِي وَ تُبَيِّنُ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ بَعْدِي.

وَ رَوَوْا عَنْ رَافِعٍ مَوْلَى عَائِشَةَ قَالَ: جَاءَتْ جَارِيَةٌ بِإِنَاءٍ مُغَطًّى فَوَضَعَتْهُ بَيْنَ يَدَيْ عَائِشَةَ فَوَضَعَتْهُ عَائِشَةُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَمَدَّ يَدَهُ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ لَيْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ

الْمُسْلِمِينَ يَأْكُلُ مَعِي فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَ مَنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَسَكَتَ ثُمَّ جَاءَ جَاءَ فَدَقَّ الْبَابَ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ص فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَدْخِلْهُ – فَدَخَلَ فَقَالَ مَرْحَباً وَ أَهْلًا وَ اللَّهِ لَقَدْ تَمَنَّيْتُكَ حَتَّى لَوْ أَبْطَأْتَ عَلَيَّ لَسَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَجِيئَنِي بِكَ اجْلِسْ فَكُلْ فَجَلَسَ فَأَكَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَاتَلَ اللَّهُ مَنْ قَاتَلَكَ عَادَى اللَّهُ مَنْ عَادَاكَ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَوْا عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ ع يَقُولُ أَ رَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ص قُبِضَ مَنْ كَانَ يَكُونُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا أَنَا وَ رُبَّمَا قِيلَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ النَّبِيُّ ص يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَ يَتَبَسَّمُ.

وَ رَوَوْا عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَاعِداً مَعَ أَصْحَابِهِ فَرَأَى عَلِيّاً ع فَقَالَ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ.

وَ رَوَوْا عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عُرِجَ بِي فَانْتَهَوْا بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ع ثَلَاثٌ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ.

وَ رَوَوْا عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى عَلِيٍّ ع بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَ مِنْ طُرُقٍ أَنَّهُ قَالَ ع لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ اذْهَبَا فَسَلِّمَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ أَنْتَ حَيٌّ قَالَ ع وَ أَنَا حَيٌّ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّ عُمَرَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ مِنَ اللَّهِ أَمْ مِنْ رَسُولِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَلْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي بَيْتِهِ حَوْلَهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ عَائِشَةُ إِلَى جَنْبِهِ وَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيْهِنَّ فَجَاءَ عَلِيٌّ ع فَلَمْ يَرَ مَجْلِساً فَجَلَسَ بَيْنَ النَّبِيِّ ص وَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ مَا وَجَدْتَ مَجْلِساً إِلَّا فَخِذِي فِي هَذَا الْيَوْمِ تَحُولُ بَيْنِي وَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ص مَا هَذَا بِأَوَّلِ مَا لَقِيتُ مِنْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِيَدِهِ فَضَرَبَ كَتِفَهَا فَقَالَ يَا حُمَيْرَاءُ لَا تُؤْذِينِي فِي أَخِي وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدِي وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ بَعْدِي وَ اللَّهِ

لَيُقْعِدَنَّهُ اللَّهُ عَلَى الصِّرَاطِ فَلَيُقَسِّمَنَّ النَّارَ فَيَقُولُ هَذَا لِي وَ هَذَا لَكَ فَيُدْخِلَنَّ اللَّهُ وَلِيَّهُ الْجَنَّةَ وَ لَيُدْخِلَنَّ عَدُوَّهُ النَّارَ.

وَ رَوَوْا عَنْ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ أَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا أَبَداً بَعْدِي قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذَا عَلِيٌّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي إِمَامُكُمْ فَأَحِبُّوهُ لِحُبِّي وَ أَكْرِمُوهُ لِكَرَامَتِي فَإِنَّ جَبْرَئِيلَ ع أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَهُ لَكُمْ.

وَ رَوَوْا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنِ اسْتَدْلَلْتُمْ عَلَيْهِ لَمْ تَهْلِكُوا وَ لَمْ تَضِلُّوا إِنَّ إِمَامَكُمْ وَ وَلِيَّكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَوَازِرُوهُ وَ نَاصِحُوهُ وَ صَدِّقُوهُ إِنَّ جَبْرَئِيلَ ع أَمَرَنِي بِذَلِكَ.

وَ رَوَوْا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِفَاطِمَةَ ع يَا بُنَيَّةُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَشْرَفَ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا فَاخْتَارَ أَبَاكِ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ فَاصْطَفَانِي بِالنُّبُوَّةِ وَ جَعَلَ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَمِ ثُمَّ أَشْرَفَ رَبِّي الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَ زَوْجَكِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ فَجَعَلَهُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي.

الحديث

وَ رَوَوْا عَنْ مَطَرِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ خَيْرَ مَنْ أَتْرُكُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع.

وَ رَوَوْا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ خَادِماً لِرَسُولِ اللَّهِ ص فَبَيْنَا أَنَا أُوَضِّيهِ إِذْ قَالَ يَدْخُلُ وَاحِدٌ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ وَ أَمِيرُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ قُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى قُرِعَ الْبَابُ فَإِذَا عَلِيٌّ ع فَلَمَّا دَخَلَ عَرِقَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ص عَرَقاً شَدِيداً فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ وَجْهِهِ بِوَجْهِ عَلِيٍّ ع فَقَالَ عَلِيٌّ ع مَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ فَقَالَ أَنْتَ مِنِّي تُؤَدِّي عَنِّي وَ تُبْرِئُ ذِمَّتِي وَ تُبَلِّغُ رِسَالَتِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ وَ لَمْ تُبَلِّغِ الرِّسَالَةَ قَالَ بَلَى وَ لَكِنْ تُعَلِّمُ النَّاسَ مِنْ بَعْدِي تَأْوِيلَ الْقُرْآنِ مَا لَمْ يَعْلَمُوا أَوْ تُخْبِرُهُمْ.

وَ رَوَوْا عَنْ عَمْرِو الْمُسْلِي قَالَ سَمِعْتُ جَابِراً الْجُعْفِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي وَصِيُّ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ دَخَلَ عَلِيٌّ ع عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عِنْدَهُ عَائِشَةُ فَجَلَسَ قَرِيباً مِنْهَا فَقَالَ يَا عَائِشَةُ لَا تُؤْذِينِي فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ يَقْعُدُ غَداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ فَيُدْخِلُ أَوْلِيَاءَهُ الْجَنَّةَ وَ أَعْدَاءَهُ النَّارَ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ كُنَّا إِذَا سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ عَلِيٌّ ع صَاحِبَ مَتَاعِهِ فَإِنْ رَأَى شَيْئاً يَرُمُّهُ رَمَّهُ وَ إِنْ كَانَتْ نَعْلٌ خَصَفَهَا فَنَزَلَا مَنْزِلًا فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ ع بِخَصْفِ نَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ أَنْتَ حَيٌّ قَالَ وَ أَنَا حَيٌّ قَالَ وَ مَنْ ذَلِكُمْ قَالَ خَاصِفُ النَّعْلِ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ بُرَيْدَةُ وَ كُنْتُ أَنَا فِيمَنْ دَخَلَ مَعَهُمْ فَأَمَرَنِي أَنْ أُسَلِّمَ عَلَى عَلِيٍّ ع فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ كَمَا سَلَّمُوا وَ رَوَوْا عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ وَ عُثْمَانَ بْنِ نسيطة [بَسِيطَةَ] مِثْلَهُ وَ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ مِثْلَهُ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ لِعَلِيٍّ ع يَا عَلِيُّ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي وَ مَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ زَاذَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ بَاهَى بِكُمُ الْيَوْمَ لِيَغْفِرَ لَكُمْ عَامَّةً وَ يَغْفِرُ لِعَلِيٍّ ع خَاصَّةً فَقَالَ ادْنُ مِنِّي يَا عَلِيُّ فَدَنَا فَأَخَذَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ السَّعِيدَ كُلَّ السَّعِيدِ حَقَّ السَّعِيدِ مَنْ أَطَاعَكَ وَ تَوَلَّاكَ مِنْ بَعْدِي وَ إِنَّ الشَّقِيَّ كُلَّ الشَّقِيِّ حَقَّ الشَّقِيِّ مَنْ عَصَاكَ وَ نَصَبَ لَكَ الْعَدَاوَةَ مِنْ بَعْدِي.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي أَيُّوبَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ بَاهَى بِكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ فَغَفَرَ لَكُمْ عَامَّةً وَ غَفَرَ لِعَلِيٍّ ع خَاصَّةً فَأَمَّا الْعَامَّةُ فَفِيهِمْ مَنْ يُحْدِثُ بَعْدِي أَحْدَاثاً وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلى نَفْسِهِ وَ أَمَّا الْخَاصَّةُ فَطَاعَتُهُ طَاعَتِي وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي [ابْنِ] عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ لِعَلِيٍّ ع يَا عَلِيُّ مَنْ خَالَفَكَ فَقَدْ خَالَفَنِي وَ مَنْ خَالَفَنِي فَقَدْ خَالَفَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ.

وَ رَوَوْا عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه ص مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ إِلَّا وَ قَدْ وَصَلَ وُدِّي إِلَى قَلْبِهِ وَ مَا وَصَلَ وُدِّي إِلَى قَلْبِ أَحَدٍ إِلَّا وَصَلَ مِنْ وُدِّ عَلِيٍّ ع إِلَى قَلْبِهِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّه ص كَذَبَ يَا عَلِيُّ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُبْغِضُكَ وَ يُحِبُّنِي حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثاً.

و هذه نصوص صريحة على فرض طاعة علي كالنبي ع و ذلك مقتض لإمامته لأنه لا أحد يثبت طاعته كالنبي ص إلا من يثبت إمامته و على كونه خليفة من بعده و ولي أمره و أولى الخلق بأمته و سيد المسلمين و أمير المؤمنين قد نقلها من ذكرنا و أضعافهم من رجال العامة كل منها مقتض بصريحه النص عليه بالإمامة.

و أما النص المعلوم مراده منه ص بالاستدلال فخبرا تبوك و الغدير و طريق العلم بهما كبدر و أحد و حنين و غزوة تبوك و حجة الوداع و صفين و الجمل لأن كل ناقل لغزوة تبوك ناقل لقوله ص لعلي ع

أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي.

و كل من نقل حجة الوداع نقل نزول النبي ص بغدير خم و جمع الناس به و قيامه فيهم خطيبا و تقريره الأمة على فرض طاعته و قوله بعد الإقرار منهم

مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ.

كما أن كل من روى بدرا روى مبارزة علي و حمزة و أبي عبيدة لشيبة و عتبة و الوليد و قتل الثلاثة و كل من روى أحدا روى قتل وحشي حمزة بن عبد المطلب ع و كل من روى الجمل روى قتل طلحة و الزبير و عقر الجمل و هزيمة أنصاره و كل من روى صفين نقل قتل عمار بن ياسر رضي الله عنه [و] ذي الكلاع الحميري لعنه الله و رفع المصاحف و حصول العلم بهذا التفصيل لكل مخالط متأمل للسير و الآثار كالجمل و إذا كان العلم بخبري تبوك و الغدير جاريا مجرى ما ذكرناه من الوقائع المعلومة على وجه يقبح الخلاف فيه لم يحتج إلى استدلال على إثباتهما كما لم يحتج إليه في شيء من الوقائع و ما ذكرناه من تفصيل الحادث فيها.

هذا مع علمنا و كل متأمل للروايات بثبوت ذين الخبرين في نقل من لم يرو المغازي ممن يقوم الحجة بنقله من الخاصة و العامة فشاركا لعامة الوقائع في النقل و استبدا بنقل متواتر

من الشيعة و أصحاب الحديث فيجب الحكم بتساوي الطريق إلى العلم بالجميع إن لم يحكم لما ذكرناه بالزيادة لما بينا له من المزية على الوقائع. و ليس لأحد أن يقول إن الأمر لو كان كذلك لاشترك في العلم به العامي و الخاص لأن العلم به ليس من كمال العقل فيجب القول بعمومه و إنما يحصل للمخالط المتأمل للآثار على الوجه الذي ذكرناه دون البعيد عنهما كأمثاله من المعلومات التي يعلم العلم بها من خالط العلماء و تأمل النقل و لا يحصل للمعرض كتفصيل ما جرى في بدر و أحد و الجمل و صفين و تبوك و حجة الوداع و كون الركوع و السجود و الطواف و الوقوف بعرفة من أركان الصلاة و الحج و تعلق فرض الزكاة بأنواع التسعة و إيجاب تعمد الأكل و الشرب و الجماع في الصوم بالقضاء و الكفارة إلى باقي أحكام هذه العبادات و ما ثبت تحريمه من المأكل و المشارب و المناكح و المعايش و أحكام البيوع و الشهادات و القصاص و المواريث و المعلوم ضرورة من دينه ص وجوبها مع وجودنا أكثر العامة و قطان البدو و السواد جاهلين بجميعها أو معظمها لتشاغلهم بما بينهم من المعايش و الأغراض الدنيوية فإن كان جهل العامي المعرض عن سماع النقل بخبري الغدير و تبوك قادحا في عموم علمهما لكل مخالط متأمل للآثار كجهل من ذكرنا من العوام و أهل البدو و السواد و الجند و الأكراد بما يعم العلم به من تفاصيل الحروب الدينية و الأحكام الشرعية قادح فيما أجمع عليها المسلمون منها و عم العلم به لكل مخالط متأمل و هذا ما لا يطلقه أحد من العلماء لعظيم ما فيه و إن كان جهل هؤلاء الحاصل فيهم لتشاغلهم عن مخالطة العلماء و إعراضهم عن سماع النقل و الفتيا غير قادح في عموم العلم بما اتفق العلماء عليه و علم من دينه ص من الشرعيات لم يقدح جهل العوام و طغام الناس بخبري تبوك و الغدير في ثبوتهما و عموم العلم بهما.

و لذلك لا نجد أحدا من علماء القبلة قديما و حديثا ينكرهما و لا يقف في صحتهما كما لا يشك في شيء من الأحكام المجمع عليها و إن خالف في المراد بهما.

و لا يقدح في هذا ما حكاه الطبري عن ابن أبي داود السجستاني من إنكار خبر الغدير بل ذلك يؤكده لأنه لا شبهة في عموم العلم بما انقضت الأعصار خالية من منكر له مع ثبوت الاحتجاج به على أكثر أهلها و وقوف دعوى إنكاره على واحد لا ثاني له قد سبقه إجماع

أهل الأعصار و تأخر عنه إذ بهذا تميزت المعلومات العامة من غيرها و لم يقدح فيها بعد استقرارها و انقراض العصر بفتيا صحتها و اتفاق العلماء على عموم الحجة بها حدوث مخالف فيها بل أطرح الكل قوله لو لا ذلك لبطلت الشريعة جملة إذ لا معلوم منها إلا و قد حدث من يخالف فيه على أن المضاف إلى السجستاني من ذلك موقوف على حكاية الطبريمع ما بينها من الملاحاة و الشنئان و قد أكذب الطبري في حكايته عنه و صرح بأنه لم ينكر الخبر و إنما أنكر أن يكون المسجد بغدير خم متقدما و صنف كتابا معروفا يعتذر فيه مما قرفه به الطبري و يتبرأ منه و ما يجري حاله في الثبوت هذا المجرى الذي لا يمكن دعوى مخالف فيه إلا واحد اجتمع عليه العلماء بخلافه و يعتذر هو مما أضيف إليه و يكذب الحاكي عنه الذاهب إليه مستغن عن إقامة حجة على صحته.

و ليس لأحد أن يقول فإذا كان العلم بخبري تبوك و الغدير عاما فلم فزع أكثر سلفكم إلى إيراد الأسانيد بهما و إثبات طريق النقل لهما و أي حاجة فيما عم العلم به كبدر و حنين إلى ترتيب نقل.

لأن العلماء من سلفنا و خلفنا رضي الله عنهم لم يعولوا في إثبات ذين الخبرين إلا على ما ذكرناه و إنما نبهوا في الاستدلال على الطريق و صفة التواتر تأكيدا للحجة و تنبيها للمعرض على الطريق التي يعم العلم بتأملها و جروا في ذلك مجرى من يسأل بيان العلم بصفة حجة النبي ص هل هي قران أو إفراد أو تمتع و أعيان المخلفين عن غزاة تبوك و هل كانت ذات حرب أم لا و بقتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه يوم أحد دون غيره و بقتل عتبة و شيبة و الوليد ببدر في فزعه إلى الإشارة إلى كتب أصحاب السيرة و طرق الناقلين لذلك لا يجد مندوحة عنه إذ هو الطريق الذي منه لحق التفصيل بالجمل في عموم العلم و لذلك يجد كل من لم يخالط العلماء و يسمع الأخبار و يتأمل الآثار من العوام و أهل السواد و الأعراب و أشباههم لا يعلم شيئا من ذلك و لا يكون التنبيه لهمعلى طريق العلم بما نقله الرواة و أصحاب السير من تفاصيل ما جرى قادحا في عموم العلم بها لكل متأمل للآثار كذلك حال المنبه من شيوخنا رضي الله عنهم على طرق الناقلين و المشير إلى صفات

المتواترين بخبري تبوك و الغدير للمعرض عن سماع ذلك ليس بقادح فيما بيناه من عموم العلم بهما للمتأملين.

على أن بإيراد ما نقله أصحاب الحديث من الخاصة و العامة حصل للسامع العلم بهما كما ينقل الرواة للمغازي حصل العلم بها لكل سامع و كيف يكون التنبيه على طريق عموم العلم بالمنقول قادحا فيه لو لا الغفلة.

و إذا كانت الحجة ثابتة بهما على الوجه الذي ذكرناه تعين فرض النظر فيهما ليعلم المراد بهما و متى فعل هذا الواجب دل فاعله على كون كل منهما دالا على إمامة أمير المؤمنين ع من وجوه.

أما خبر تبوك فإنه ص دل به على أن عليا ع منه بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة في الحال التي استثنى فيها ما لم يرد ثبوته لعلي ع من النبوة و ذلك يقتضي ثبوت ما عداها من منازل هارون لعلي ع بعد وفاته و دال على استخلافه له بهذا القول من وجوه منها أن من جملة منازل هارون ع كونه خليفة لموسى ع على بني إسرائيل و قد نطق بذلك القرآن في قوله سبحانه وَ قالَ مُوسى لِأَخِيهِ هارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَ أَصْلِحْ الآية و أجمع عليه المسلمون فيجب كون علي من رسول الله ص و عليهما كذلك إذ لا فرق بين أن يقول فيه أنت الخليفة من بعدي و بين أن يقول أنت مني بمنزلة هارون من موسى مع علم المخاطب بكون هارون خليفة لموسى كما لافرق بين قول الملك الحكيم لمن يريد استيزاره أنت وزيري أو أنت مني بمنزلة فلان من فلان المعلوم كونه وزيرا له.

و منها أن من جملة منازل هارون كونه مفترض الطاعة على كافة بني إسرائيل فيجب كون علي ع كذلك و ذلك يوجب إمامته إذ لا فرق بين أن يقول ع أنت الخليفة من بعدي أو إمام أمتي أو المفترض الطاعة عليهم أو أنت مني بمنزلة هارون من موسى مع علم السامع و الناظر بكون هارون مفترض الطاعة على كافة بني إسرائيل.

و منها أن من جملة منازل هارون كونه مستحقا لمقام موسى ع باتفاق فيجب أن يكون علي ع كذلك إذ لا فرق بين أن يقول ع أنت مستحق لمقامي أو أنت مني بمنزلة هارون المعلوم استحقاقه لمقام موسى ع.

و ليس لأحد أن يقدح فيما ذكرناه بأن الاستحقاق و فرض الطاعة و الاستخلاف كان لهارون بالنبوة و قد استثناها النبي ص فيجب أن يلحق بها في النفي ما هو موجب عنها.
لأنا نعلم عدم وقوف الاستخلاف و فرض الطاعة على النبوة لصحة استحقاق ذلك من دونها و المعلوم ثبوت الاستحقاق و الاستخلاف و فرض الطاعة لهارون ع و لا سبيل إلى العلم بوجهه.
على أنه لو سلم لهم ذلك لم يضرنا لأنه ص جمع في الاستحقاق فيجب الحكم بمشاركتهما فيه و إن اختلف جهتاه إذ كان اختلاف جهات الاستحقاق لا يمنع من المشاركة فيه بغير إشكال و إنما كان يكون في كلامهم شبهة لو كان فرض الطاعة و الخلافة لا يثبتان إلا لنبي ليكون استثناء النبوة استثناء لهما و المعلوم خلاف ذلك فليس استثناؤها يقتضي استثناء المنازل الثابتة بها و إلا لم يكن في كلام النبي ص فائدة لأنه لا يبقى شيء من منازل هارون يصح إثباته لعلي ع حسب ما تضمنه لفظ النبي و دل منه على مراده و ذلك مما لا يصح وصفه به فلم يبق إلا القول بثبوت منازل هارون له بعد النبوة أو بها و ليس في استثنائها استثناء المنازل ليصح مقصود النبي ص و ليس لأحد أن يقول المحبة و النصرة غير موجبين عن النبوة كالخلافة و فرض الطاعة الثابتين عنها فإذا استثناهما باستثناء مقتضيهما بقيت المحبة و النصرة فتخصص مراده بهما و ذلك يخرج كلامه ع عن العبث.
لأن المحبة و النصرة كالخلافة و فرض الطاعة في صحة كونهما موجبين عن النبوة كصحة كون الخلافة و فرض الطاعة ثابتين بغير النبوة إذا كانت هذه القضية واجبة فمطلق قوله ص يتناول جميع المنازل الهارونية إلا ما استثناه من النبوة التي لا يدل استثناؤها على استثناء بعض المنازل دون بعض لصحة استحقاق الكل بها و خروج ثبوت الجميع عن مقتضاها فلو أراد بعض ما عدا المستثنى لوجب عليه بيانه و في إطلاقه ص و إمساكه عن الإبانة بتخصيص مراده ببعض المنازل دليلا على إرادته الجميع.
و أيضا فإن المحبة و النصرة معلوم ضرورة لكل سامع مقر بالنبوة و منكر لها ثبوتها لعلي من النبي ص فلا فائدة أيضا إذا في إعلام ما لا يدخل في معلومه شبهة على أن ذلك لو صح أن يكون مرادا مع بعده و قصده النبي ص لنص عليه خاصة و لم يحتج إلى إطلاق لفظ موهم

له و لغيره مع عدم الإبانةو لا يجوز أن يقال على هذا لو أراد الخلافة لنص عليها بعينها و لم يحتج إلى قول يحتملها و غيرها لأنه ع أراد بما قاله الخلافة و ما عداها من المنازل الهارونية عدا النبوة و لو نص على الخلافة أيضا لم يستفد من نصه غيرها فافترق الأمران المنة لله.

و ليس لهم أن يقولوا لو أفاد الخبر فرض الطاعة و الاستخلاف لكان ثابتا في حياته كثبوت ذلك لهارون من موسى ع و الإجماع بخلاف ذلك.

لأن الخبر إذا كان مفيدا للاستخلاف بما أوضحناه وجب حمله على عرف الاستخلاف و قد علمنا أنه لا يفهم من قول الملك لغيره أنت خليفتي و القائم مقامي إلا بعد وفاته.

و أيضا فإن الخبر إذا وجبت به إمامته ع على كل حال فمنع الإجماع من ثبوتها في حال الحياة بقيت أحوال بعد الوفاة. و بعد فإنا قد أوضحنا أنه ع قد أفصح في كلامه بمراده فأغنى الناظر عن هذا القدح بقوله إلا أنه لا نبي بعدي فنفى النبوة بعده فاقتضى ذلك أن يكون ما عدا المستثنى ثابتا في الحال التي نفي فيها ما لم يرده من المنازل فناب ذلك مناب قوله ص أنت مني بعد وفاتي بمنزلة هارون من موسى في حياته لأن إطلاق الاستحقاق و فرض الطاعة يتناول زماني الحياة و الوفاة فإذا استثنى ما لم يرده من المنازل التي لو لا الاستثناء لكانت ثابتة في حال بعد الوفاة اختص مراده ص بها دون حال الحياة لأنه لا فرق بين قول القائل لصاحبه اضرب غلماني يوم الخميس إلا زيدا و بين قوله اضرب غلماني إلا زيدا يوم الخميس في تخصيص أمره بإيقاع الضرب بالمأمور بهم بيوم الخميس و لا يجوز حمل قوله ع بعدي على بعد نبوتي لأنه رجوععن الظاهر الذي لا يفهم من إطلاقه إلا بعد الوفاة

كَقَوْله ص لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً.

أَوْ كَقَوْله لِعَلِيٍّ ع سَتَغْدِرُ بِكَ الْأُمَّةُ بَعْدِي.

وَ قَوْله تُقَاتِلُ بَعْدِي النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ.

في إفادة ذلك أجمع بعد الوفاة بغير إشكال.

و لأن الخبر قد أفاد فرض الطاعة و الإمامة فمنع ذلك من حمله على ما قالوه.

و لأنه لا أحد قال إن الخبر يفيد الإمامة إلا قال بثبوتها بعد وفاته ع و قد دللنا على اختصاص إفادته لذلك و لو سلم ما قالوه لاقتضى استحقاق علي ع الإمامة و فرض الطاعة في كل حال انتفت فيه النبوة من بعد ثبوتها له و لا يخرج من ذلك إلا ما أجمع عليه المسلمون.

و لا يعترضنا قولهم إن لفظ منزلته لفظ توحيد و أنتم تحملونها على جملة منازل لأن القائل قد يعبر عمن له عدة منازل من السلطان فيقول منزلة فلان من السلطان جليلة و هو يريد الجميع و يوضح ذلك ثبوت الاستثناء مع قبح دخوله في لفظ الواحد إذ كان من حقه أن يخرج من الجملة ما تعلق به و تبقى ما عداه و إذا ثبت أن لفظ منزلة متناول لعدة منازل بدليل دخول الاستثناء الذي لا يدخل إلا على الجمل فكل من قال بذلك قال إن الخبر مفيد للإمامة.

و ليس لأحد أن يقول إنه ع لو أراد الخلافة لشبهه بيوشع لأنا قد بينا دلالة الخبر على الخلافة مع تشبيهه بهارون فاقتضى ذلك سقوط السؤال إذ كان الاقتراح في الأدلة باطلا.

على أن لعدوله ص بتشبيهه بهارون عن يوشع وجهين أحدهما أن خلافة هارون منطوق بها في القرآن و مجمع عليها و خلافة يوشع مقصورة على دعوى اليهود العرية من حجة الثاني أنه ع قصد مع إرادة النص على علي ع بالإمامة إيجاب باقي المنازل الهارونية من موسى له منه من النصرة و شدة الأزر و المحبة و الإخلاص في النصيحة و التأدية عنه و لو شبهه بيوشع لم يفهم منه إلا الخلافة فلذلك عدل إلى تشبيهه بهارون ع.

و أما خبر الغدير فدال على إمامته ع من وجهين أحدهما أنه ص قرر المخاطبين بما له عليهم من فرض الطاعة

بِقَوْلِهِ أَ لَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْكُمْ بِأَنْفُسِكُمْ.

فلما أقروا قال عاطفا من غير فصل بحرف التعقيب

فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ.

و ذلك يقتضي كون علي ع مشاركا له ص في كونه أولى بالخلق من أنفسهم و ذلك مقتض لفرض طاعته عليهم و ثبوتها على هذا الوجه يفيد إمامته بغير شبهة.

إن قيل دلوا على أن من جملة أقسام مولى أولى و أنها في الخبر مختصة به و أن أولى يفيد الإمامة.

قيل أما كون أولى من جملة أقسام مولى فظاهر في العربية ظهورا لا يدخل في [فيه] شبهة على أحد عرفها لثبوتها من جملة أقسامها و حصول النص منهم عليها كالمالك و المملوك و نص أهلها على كونها من جملة الأقسام كهما و قد نطق القرآن بذلك في قوله تعالى مَأْواكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ يريد أولىبكم و قوله سبحانه وَ لِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ يريد أولى بالميراث بغير خلاف بين علماء التأويل و لأنه لا تحتمل لفظة مولى في الآيتين إلا الأولى على أن اشتقاق أقسام مولى يرجع إلى الأولى على ما بينته و ذلك يوجب حملها عليه لكونها حقيقة في الأولى دون سائر الأقسام.

و أما كونها مقصودة في الخبر دون سائر الأقسام فمن وجهين أحدهما أنها الأصل لسائر أقسام مولى فيجب حمل مطلقها عليها كخطاب سائر الحكماء الثاني اتفاق العلماء بالخطاب على أن تقديم البيان على المجمل و طريق المخاطبين على المراد به أبلغ في الإفهام من تأخيره.

يوضح ذلك أن مواضعة المكلف سبحانه على معنى صلاة و زكاة قبل الخطاب بهما أبلغ في البيان من تأخير ذلك عليه و أن قول القائل لمن يريد إفهامه أ لست عارفا بأخي زيد الفقيه و داري الظاهرة بمحلة كذا فإذا قال بلى قال فإن أخي ارتد و داري احترقت أبلغ في الإبانة عن مراده من تأخير هذا البيان عن قوله ارتد أخي و احترقت داري لوقوع العلم بمقصوده مع الخطاب الأول في الحال و تراخيه مع الثاني و لاختلاف العلماء فيما يتأخر بيانه و هل هو بيان له أم لا و اتفاقهم على كون ما تقدم بيانه مفيدا للعلم بالمراد حين يسمع المجمل و إذا تقرر هذا و كنا و خصومنا و كل عارف بأحكام الخطاب متفقين على أنه ص لو قال بعد قوله

مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ.

أردت بمولى أولى لم يحسن الشك في إرادته بلفظة مولى أولى و لم يستحق المخالف فيهجوابا إلا التنبيه على غفلته فتقديمه ص التقرير على الأولى و إتيانه بعده بالمجمل أبلغ في بيان مراده من التقرير الأول على ما أوضحناه من ذلك.

و ليس لأحد عرف الخطاب أن يقول دلوا على أن الكلام الثاني مبني على الأول و أن الأول بيان له لأن دخول الفاء المختصة بالتعقيب في الكلام الثاني يوجب تعلقه بالأول على أخص الوجوه و تعلقه به مع احتماله لو انفرد له و لغيره من المعاني دليل على كونه بيانا له لأن قوله ص فمن كنت مولاه متعلق بقوله أ لست أولى بكم بمقتضى العطف و تعلقه به يقتضي إرادة مولى لترتبه عليه و كونه بيانا له و قوله ع إثر ذلك فعلي مولاه جار هذا المجرى فيجب إلحاقه به و الحكم له بمقتضاه.

و أما إفادة الأولى للإمامة فظاهر لأن حقيقة الأولى الأملك بالتصرف الأحق بالتدبير يقولون فلان أولى بالدم و بالمرأة و باليتيم و بالأمر بمعنى الأحق الأملك فإذا حصل هذا المعني بين شخص و جماعة اقتضى كونه مفترض الطاعة عليهم من حيث كان أولى بهم من أنفسهم في تقديم مراداته و إن كرهوا و اجتناب مكروهاته و إن أرادوا و على هذا خرج قوله تعالى النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ و عليه قررهم ص و إذا وجب مثله للمنصوص عليه به وجبت طاعته على الوجه الذي كان له ع و وجوبها على هذا الوجه يقتضي إمامته بغير نزاع و بهذا التحرير تسقط شبهة من يظن اختصاص أولى بشيء دون شيء أو بحال دون حال أو مكلف دون مكلف لأن ترتبها على ما قرره ص من فرض الطاعة الثابت عمومها للمكلفين و الأحوال و الأمور يوجبالمشاركة له ص في جميع ذلك و لأنه لا أحد قال إن مراده بمولى أولى إلا قال بإيجاب طاعته ع على الجميع و عمومها للأحوال و الأمور.

و الوجه الثاني من الاستدلال أن مجرد

قَوْلِهِ ع مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ.

يدل على أنه ع أراد الأولى المفيد للإمامة لما قررناه من وجوه ثلاثة منها أن لفظة مولى حقيقة في الأول لاستقلالها بنفسها و رجوع سائر الأقسام في الاشتقاق إليها لأن المالك إنما كان مولى لكونه أولى بتدبير رقيقه و بحمل جريرته و المملوك مولى لكونه أولى بطاعة مالكه و

المعتق و المعتق كذلك و الناصر لكونه أولى بنصرة من نصره و الحليف لكونه أولى بنصرة حليفه و الجار لكونه أولى بنصرة جاره و الذب عنه و الصهر لكونه أولى بمصاهره و الأمام و الوراء لكونه أولى بمن يليه و ابن العم لكونه أولى بنصرة ابن عمه و العقل عنه و المحب المخلص لكونه أولى بنصرة محبه و مواده.

و إذا كانت لفظة مولى حقيقة في الأولى وجب حملها عليها دون سائر أقسامها كوجوب ذلك في سائر الخطاب الجاري هذا المجرى.

الثاني أن لفظة مولى لو كانت مشتركة بين سائر الأقسام و غير مختصة ببعضها لوجب حمل خطابه ص بها على جميع محتملاتها إلا ما منع مانع كوجوب مثل ذلك في خطاب مشترك فقدت الدلالة من المخاطب به على تخصص مراده ببعض محتملاته.

الثالث أنه ع جمع الخلق لهذا الأمر و أظهر من الاهتمام به ما لم يظهر منه في شيء مما أتى به و لا بد لذلك من غرض مثله لأن خلوه من غرض أو غرض مثله عبث و سفه و لا يجوز وصفه ع بهو لا يجوز أن يريد ع المالك و لا المملوك و لا المعتق و لا المعتق و لا الحليف و لا الجار و لا الأمام و لا الوراء و لا الصهر لحصول العلم الضروري بخلاف ذلك أجمع و لا يجوز أن يريد ابن العم لأنه لا فائدة فيه لحصول العلم به قبل خطابه و لا يجوز أن يريد ولاية المحبة و النصرة لوجوبهما على كافة المسلمين فلا وجه لتخصيصه عليا بها فلم يبق إلا الأولى الأحق بالتدبير الأملك بالتصرف.

و ليس لأحد أن يحمل مراده ع بلفظة مولى على الموالاة على الظاهر و الباطن حسب ما وجب له ع على المخاطبين من وجوه منها أن طريقته المقدمة يمنع منه و منها كون مولى حقيقة في أولى يجب لها حمل المراد عليها حسب ما بيناه و منها وجوب حمل اللفظ المحتمل للأشياء على جميع محتملاته فلو كان ما ذكروه مما يحتمله لفظة مولى لوجب دخوله تحت المراد من غير منافاة لإرادة الأولى.

و منها أن الموالاة على الباطن ليست من أقسام مولى في لغة العرب المخاطبين بها فلا يجوز حمل خطابه ع على ما لا يفيد مطلقه من غير مواضعة تقدمت و لا بيان تأخر. و منها أنه لو كانت هذه الولاية من جملة الأقسام لوجب لو أرادها أن يقول من كان مولاي فهو مولى لعلي

لأنه و عليا ع هو المتوليان على الظاهر و الباطن دون المخاطبين فلما خرج خطابه ص بعكس ذلك استحال حمل مولى في الخبر على ولاية الباطن و الظاهر لو كان ذلك شائعا في اللغة لأنه يقتضي كون النبي و علي ص هما المتوليان للمخاطبين على الظاهر و الباطن و هذا ظاهر الفساد.

على أن الحامل لمخالفينا على هذا التأويل المتعسف تخصيص علي ع بما لا يشركه فيه غيره حسب ما اقتضت الحال و الولاية على الظاهر و الباطن حاصلة لجماعة من الصحابة باتفاق فمنع ذلك من تخصيص علي ع بها لو كان الخطاب محتملا لها اللهم إلا أن يريدوا ولاية خاصة لا يشرك النبي ص فيها غير علي ع ليكون [فيكون] ذلك تسليما منهم الإمامة بغير شبهة.

إن قيل فطريقكم من هذا الخبر يوجب كون علي ع إماما في الحال و الإجماع بخلاف ذلك قيل هذا يسقط من وجوه أحدها أنه جرى في استخلافه عليا ص على عادة المستخلفين الذين يطلقون إيجاب الاستخلاف في الحال و مرادهم بعد الوفاة و لا يفتقرون إلى بيان لعلم السامعين بهذا العرف المستقر.

و ثانيها أن الخبر إذا أفاد فرض طاعته و إمامته ع على العموم و خرج حال الحياة بالإجماع بقي ما عداه.

و ليس لأحد أن يقول على هذا الوجه فألحقوا بحال حياة النبي ص أحوال المتقدمين على أمير المؤمنين ع لأنا إنما أخرجنا حال الحياة من عموم الأحوال للدليل [و لا دليل] على إمامة المتقدمين و سنبين ذلك في ما بعد و لأن كل قائل بالنص قائل بإيجاب إمامته ع بعد النبي ص بلا فصل فإذا كان دالا على النص بما أوضحنا سقط السؤال و وجب إلحاق الفرع بالأصل.

و ثالثها أنا نقول بموجبه من كونه ع مفترض الطاعة على كل مكلف و في كل أمر و حال منذ النطق به و إلى أن قبضه الله تعالى إليه و إلى الآن و موسوما بذلك و لا يمنع منه إجماع لاختصاصه بالمنع من وجود إمامين و ليس هو في حياة النبي ص كذلك لكونه مرعيا النبي

ص و تحت يده و إذا كان مفترض الطاعة فقط لثبوته للأمراء و إنما كان كذلك لأنه لا يد فوق يده و هذا لم يحصل إلا بعد وفاته ص.

مراعاة أمير المؤمنين القوم لا تقدح في إمامته

و لا يمكن القدح في ثبوت إمامته ع بإمساكه عن النكير و مبايعته للقوم و إظهار التسليم و حضور مجالسهم و الصلاة خلفهم و أخذ عطائهم و النكاح من سبيهم و إنكاح عمر ابنته و قول العباس له عند وفاة النبي ع أ لا يدخل بنا إليه فنسأله هل لنا في هذا الأمر شيء و لو كان النص ثابتا لم يجهله العباس و امتناعه بعد وفاته ص من مبايعة العباس و أبي سفيان و هما سيدا بني عبد مناف و دخوله في الشورى و تقلده الأمر بعد عثمان بالاختيار و تحكيم الحكمين.

لأن هذه الأمور أجمع غير قادحة في شيء من أدلة النص و مع ذلك فهي ساقطة على أصول المسئول عنها و السائل و لا شبهة في سقوط ما هذه حاله من الشبه و سقوط فرض الإجابة عنه.

أما سلامة النص من القدح بها فلسلامة الظواهر الدالة عليه من الكتاب و السنة منها إذ كانت أجمع لا يخرج شيئا من نصوص الكتاب و السنة عن اقتضائه للنص بغير شبهة على متأمل و سلامة الظاهر من القدح بشيء مما ذكر مقتض للمصير إلى موجبها من القول بإمامته ع و سقوط اعتراضهما بشيء لا تعلق له بهما و لأن ثبوت النص على علي ع بالإمامة يقتضي ثبوت إمامته بعد النبي ص و إلى حين وفاته ع و ثبوت ذلك في هذه الحال يقتضي القطع على استمرار عدالته فيها لو لم تكن العصمة من شروط الإمامة و الحكم لجميع أفعاله بالحسن لإجماع الأمة على فساد إمامة الإمام بما يقع من فسق فسقط لذلك أيضا جميع ما اعترضوا به و لم يبق إلا الرجوع إلى المنازعة في ظواهر النصوص فيكون ذلك رجوعا لما سلموه و إسقاطا لما اعترضوا به و هو المقصود و استئنافا لاعتراض النصوص المحروسة بالحجة من كل شبهة على ما سلف بيانه و المنة لله سبحانه.

و أما سقوط هذه الاعتراضات على أصولنا فما بيناه من كون النص بالإمامة كاشفا عن عصمة المنصوص عليه و لا شبهة في سلامة الأفعال المعصوم من القدح و الحكم لجميعها بالحسن

و بعد معترضها عن الصواب و أما سقوطها على أصولهم فلأنهم قد أجمعوا أن عليا ع من رؤساء المجتهدين و ممن لا يعترض اجتهاده باجتهاد واحد سواه و من كانت هذه حاله فغير ملوم في شيء من اجتهاداته عند أحد منهم و لا مأزور عند الله تعالى فكيف يوسع لمن هذه أصوله و اعتقاداته في علي ع أن يقدح في عدالته بما اجتهد فيه مع قولهم بصواب كل مجتهد و إن بلغ غاية في التقصير لو لا قلة الإنصاف.

و ليس لهم أن يقولوا لسنا نخطئه ع في شيء مما ذكرناه و إنمانافينا به ما تدعونه من النص عليه.

لأنهم متى لم يفرضوا قبح هذه الأمور مع تسليم النص لم يصح القدح بها في إمامته ع إذ لا قدح بشيء من الأفعال الحسنة في إمامة منصوص عليه و لا مجتاز على أن هذه الأفعال إذا كانت حسنة عند الجميع فلا منافاة بينها و بين النص الكاشف عندنا عن عصمة المنصوص عليه و عن علو رتبته في الاجتهاد عندهم و ليس بموجب عليه عندنا و لا عندهم تقلد الأمر على كل حال و إنما يتعين هذا الفرض بشرط التمكن المرتفع بالاضطرار إلى سقوطه و ما تبعه من الأمور المذكورة و غيرها فكيف ظن مخالفونا في الإمامة منافاة النص لما ذكروه من الأمور لو لا بعدهم عن الصواب على أنا نتبرع بذكر الوجه في جميع ما ذكروه مفصلا و إن كنا مستغنين عنه بما ذكرناه.

أما ترك النكير ففرضه متعين بمجموع شروط يجب على مدعي تكاملها في علي ع إقامة البرهان بذلك و هيهات أن الممكن فعله من النكير قد أدلى به ع و هو التذكار و التخويف و التصريح باستحقاقه الأمر دونهم و ما زاد على ذلك من المحاربة موقوف على وجود الناصر المفقود في الحال بغير إشكال و كيف يظن به ع تمكنا من حرب المتقدمين عليه من رآه لا يستطيع الجلوس في بيته دونهم لو لا قبيح العصبية و شديد العناد.

و أما البيعة فإن أريد بها الرضا فمن أفعال القلوب التي لا يعلمها غيره تعالى بل لا ظن بها فيه لفقد أمارتها و ثبوت ضدهاو إن أريد الصفقة باليد فغير نافعة لا سيما مع كونها واقعة عن امتناع شديد و تخلف ظاهر و تواصل إنكار عليه و تقبيح لفعله و موالاة مراجعه بتحديد

تارة و تخويف أخرى و تحشيم و تقبيح إلى غير ذلك مما هو معلوم و دلالة ما وقع على هذا الوجه على كراهية المبايع واضحة.

و أما إظهار التسليم فعند فقد كل ما يظن معه الانتصار و لهذا صرح ع عند التمكن من القول بوجود الأنصار بأكثر ما في نفسه من ظلم القوم له و تقدمهم عليه بغير حق و سنورد طرفا منه فيما بعد إن شاء الله و ذلك مانع من وقوع تسليمه عن رضا.

و أما حضور مجالسهم فللأمر بالمعروف و النهي عن المنكر المتمكن منه و تنبيه الغافل و إرشاد الضال و تعليم الجاهل و استدراك الفائت و هذا أمور يختص به ع وجوبها مضافا إلى غيرها تمكن منها و منع من تلك فوجب عليه فعل ما تمكن منه و يسقط عنه فرض الممنوع منه.

و أما الصلاة خلفهم فلا دلالة على كونه ع مقتديا بهم لكون الاقتداء من أفعال القلوب و لأنه أقرأ القوم و أفقههم فلا يجوز له الاقتداء بهم حسب ما نص عليه شارع الجماعة ص و لأنه إمام الذي لا يجوز التقدم عليه و لا يجوز له اتباع رعيته فهذه أصولنا الموافقة للأدلة يمنع من كونه ع مقتديا بغيره فأما أصول القوم فإنهم يجيزون الصلاة خلف الفاسق فكيف تكون صلاة المسلم خلف أبي بكر دلالة على إمامته أو فضله أو قادحة في عدالة المصلي أو إمامته لو لا غفلة السائل و جهله بأصوله و أصول خصمه.

و أما أخذ العطاء فليسوا بذي مال يخصهم إعطاؤه و إنما هو مال اللهالذي جعله لأنصار الإسلام و أمير المؤمنين علي ع زعيم النصرة و أحق الأنصار به على أن فرض تصريف هذا المال مردود إليه جملة فتمكنه من البعض لا يقتضي رضاه بالمنع من البعض الآخر و لو كان العطاء من مالهم لم يدل على صواب رأيهم في الإمامة بإعطائه و لا خطاء علي بأخذه كسائر العطايا.

و أما نكاحه من سبيهم فبنو حنيفة لا يعدون أمرين أما كونهم مستحقين المسبي في الملة أو غير مستحقين و كونهم مستحقين يقتضي إباحة تملك سبيهم و إن كان السابي ظالما ليس بإمام و لا بمأموم عدل لو لا ذلك يحرم نكاح المسبي في كل زمان لا إمام فيه منصوص عليه و لا مجتاز و قد أجمع المسلمون على خلاف ذلك و كونهم غير مستحقين يقتضي كونه ع

عاقدا على خولة الحنفية لكونه عالما بما يحل و يحرم و ممن لا يقدم على ما يعلمه حراما باتفاق.

و أما مناكحة عمر فالتقية المبيحة للإمساك عن النكير لما فعلوه من تقلد أمر الإمامة مبيحة لذلك لكونه مستصغر في جبنه على أن حال عمر في خلافه لا تزيد على حال عبد الله بن أبي السلول و غيره من المنافقين و قد كانوا يناكحون في زمن النبي ص لإظهار الشهادتين و انقيادهم للملة و هذه حال عمر و علم علي ع بالدليل كفر عمر كعلم النبي ص بالوحي كفر ابن أبي السلول و غيره فكما لم يمنع ذلك من مناكحتهم فكذلك هذا.

و أما ما روي عن العباس من قوله لعلي ع ادخل بنا إلى النبي ص الحديث فغير معلوم فيلزم تأوله و الأشبه أن يكونكذبا من حيث كان ظاهره يقتضي جهل العباس رضي الله بالنص المعلوم لنا اليوم و لمن يتجدد إلى يوم القيامة حسب ما وضحت الحجة به لكل متأمل لا يجوز على العباس جهلها على أنه لو كان ثابتا لكان الوجه في سؤاله لعلي ع استعلام النبي ص عن الأمر و هل يصير إلى المستحق له بالنص أم يدفع عنه فامتنع ع من ذلك لعلمه بإعلام النبي ص له بخروج الأمر عنه إلى القوم المخالفين لما أمر به رسول الله ص من خلافته عليهم لئلا يخبر به النبي ص ظاهرا فيظن من لا بصيرة له أن ذلك نص فتحصل شبهة فلذلك ما عدل عن إجابة العباس رضي الله عنه إلى ما سأل و ليس في امتناعه عليه و لا قول العباس له دلالة على عدم النص لما بيناه من ثبوته و احتمال قول العباس لما يوافق الثابت بالأدلة. و أما امتناعه من بيعة العباس و أبي سفيان فلأنه ع رأى بشاهد الحال فسادا في بيعتهم إما لأنه ص لو بايع للزمه القيام بما لا ناصر له عليه أو لخوف ضرر ممن تم له السلطان بمظاهرته بالمناقشة له في سلطانه ببيعة ذين الرجلين المعظمين في قومهما أ لا ترى إلى لجاجهم في بيعته خوفا منه و إلجائه إليها مع إظهار الإمساك و لزوم منزله فكيف به لو علم كونه مبايعا لنفسه فلذلك ما عدل عن بيعتهما.

و أما دخوله في الشورى فللضرورة الداعية إلى ذلك إذ كان العاقد لها موجبا على القوم الذين يخبرهم الدخول فيها و هو ممن قد علمت حاله و شديدإقدامه و تهجمه على مخالفه و ليحتج ص القوم بمناقبه و ذرائعه إلى الخلافة و ما أنزل الله فيه و ذكره رسوله ص

من النصوص الدالة على إمامته و ما كان متمكنا لو لا دخوله في الشورى من ذلك فصار دخوله لهذا الوجه واجبا ليس يقدح في إمامته و لا منصوب لعاقد الشورى و ليتوصل ع بالدخول مع القوم إلى القيام بما جعل إليه النظر فيه من الأمور الدينية التي من أوضح برهان على ما تقولها الشيعة من مشاركة عمر للقوم في سوء الرأي في الإسلام و أهله و اتفاقهم على عداوة النبوة و أهلها و المتحققين بولايتها لمن أنصف نفسه و تأمل هذه الحال و منها يمينه سالما مولى أبي حذيفة و إخباره أنه لو كان حيا ما يخالجه في تقليده أمر الإمامة شك و خطاؤه في هذا من وجوه أولها أنه إخبار عن إيجابه إمامة سالم من غير روية و لا مشاورة مع العلم بأن فعله ليس بحجة و إيجاب ما ليس على إيجابه دليل قبيح.

و ثانيها أنه نقيض لاحتجاجه يوم السقيفة على الأنصار باختصاص الإمامة بقريش و مبطل لإمامة أبي بكر المبنية على سقوط حجة الأنصار بالقربى و إمامته لكونها فرعا لإمامة أبي بكر بإجماع و مفسد للظاهر من مذاهب الخصوم في مراعاة القرشية في صفات الإمام.

ثالثها حصول العلم الضروري بفساد رأي من رجح سالما على علي بن أبي طالب ع و العباس رضي الله عنه و المختارين للشورى و وجوه بني هاشم و أعيان المهاجرين و الأنصار في شيء من أحواله فضلا عن جميعها و من تأمل خطاب هذا القائل علم أن مقصوده الوضع من الصحابة و القرابة و استخفافه بأقدارهم و تهاونه بنكيرهم عليه و قلة فكره بالمناقضة بينهم بأدنى تأمل.

و رابعها أنه تحقيق لما ترويه الشيعة من تقدم المعاهدة منه و من صاحبه و أبي عبيدة و سالم مولى أبي حذيفة على نزع هذا الأمر من بني هاشم لو قد مات محمد ص لو لا ذلك لم يكن ليمينه سالما و إخباره عن فقد الشك فيه مع حضور وجوه الصحابة و أهل السوابق و الفضائل و الذرائع التي ليس لسالم منها شيء وجه يعقل و كذلك القول في يمينه أبا عبيدة بن الجراح على الرواية الأخرى و ليس لأحد أن يجعل سكوت الصحابة عنه دلالة على صوابه فيما ذكرناه عنه من المطاعن عليه.

لأن السكوت لا يدل على الرضا بجنب الاحتمال لغيره و هو هاهنا محتمل للخوف و حصول المفسدة كاحتماله للرضا فلا يجوز القطع إلا بدلالة و لأن البرهان واضح يخطبه فيما قدمناه

و الأمر ظاهر على وجه لا لبس فيه من المناقصة للظاهر و التحجر و الأمر بقتل من لا يستحق القتل على رأي أحد و إيجاب قول المشهود له بضعف الرأي و الدين و يمين الموالي الفجار و الشك في وجوه الأبرار فلا اعتبار في شيء من ذلك بسكوت محتمل.

على أن تأمل هذا يوضح عن فساد طريقتهم في كون الإمساك عن النكير حجة في الدين لحصوله مع ما يعلم قبحه بقريب من الاضطرار.

في دفن الرجلين مع النبي في حجرته

و مما يعم الرجلين أمرهما بالدفن مع النبي ص في حجرته و فيه ترك لتوقيره عن ضرب المعاول لديه لثبوت حرمته بعد الوفاة كالحياة.

و فيه أن هذه الحجرة لا يخلو أن يكون موروثة كما نقول أو صدقة كما يقولون و كونها موروثة يقتضي قبح التصرف فيها بغير إذن الوارث و لم يستأذناه بغير شبهة و كونها صدقة يمنع من التصرف فيها على كل حال كسائر الصدقات و دعوى كونها لعائشة باطل من وجوه منها أن الظاهر كونها ملكا له ع و لا دلالة بانتقالها.

و منها قوله تعالى لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِي- فأضاف البيوت إليه و لأن المعلوم أنه ص لما هاجر إلى المدينة ابتاع مكان مسجده و حجرته فبناه فلما وصل أهله و أزواجه أنزل كلا منهم منازله.

و منها أنه لم يرو أحد إيذان عائشة بدفن النبي ص في بيت سكناها و لو كان بيتا لها لم يدفن إلا بإذنها و منها أن غاية ما يتعلق به في ذلك دعوى عائشة و قد ردوا دعوى فاطمة ع و هي أعدل و قوله سبحانه وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَ- يفيد السكنى بدليل تناول هذا الإطلاق لجميع الأزواج و لا أحد يدعي ملكا لواحدة منهن عدا عائشة

بعض مطاعن الثالث

و أما مطاعن الثالث فأمور كثيرة منها رده الحكم بن أبي العاص بعد نفي رسول الله ص إياه و إباحة دمه متى دخل دار الإسلام و إقرار المتقدمين ذلك النفي و إدخاله المدينة على مراغمة من بني هاشم و سائر المسلمين و اتخاذ ابنه مروان بطانة و بسط يده و رواية في أمور المسلمين و إعطاؤه خمس إفريقية مع ظهور حاله و سوء رأيه في الإسلام و أهله.

و منها تقليده المشهورين بالفسق و التهمة على الإسلام أمور المسلمين كالوليد بن عقبة بن أبي معيط المشهود له و لسائر نسله بالنار للإخوة التي بينهما على الكوفة و توقفه عن عزله مع ظهور فساده في الولاية و مجاهرته بالفسق و توقفه عن إقامة الحد عليه مع إقامة الشهادة بشرب الخمر و إتيانه المسجد و صلاته بالناس و هو سكران و تقليد سعيد بن العاص بعد عزله الوليد و إقراره على الولاية مع عظيم الشكاية لجوره و قبيح سيرته و قوله إنما هذا السواد بستان لقريش إلى أن أخرجه المسلمون منها قسرا مراغمة لعثمان و رده بعد ذلك واليا عليهم و منعهم له من دخول الكوفة بالاضطرار و تقليد عبد الله بن عامر بن كريز على البصرة للخولة التي بينهما و عبد الله بن أبي سرح على مصر للرضاعة التي بينهما و يعلى بن أمية و يقال ابن منية على اليمن و أسيد بن الأخنس بن الشريق على البحرين لكونه ابن عمته.

و عزل المأمونين من الصحابة على الدين المختارين الولاية المرضين السيرة و هذا من عظيم المنكرات.

و منها استئثاره بمال الله تعالى و تفريقه في بني أمية و تفضيلهم في العطاء على المهاجرين و الأنصار و في هذا ما فيه.

و منها تمزيق المصاحف و تحريقها و طرحها في الحشوش و هذا ضلال.

و منها استخفافه بعبد الله بن مسعود و أمره بضربه بغير جرم حتى كسرت أضلاعه بالضرب و موته من ذلك و هو من وجوه الصحابة.

و منها ضرب عمار بن ياسر لإنفاذه وصية ابن مسعود حتى فتق و إغماؤه من الضرب يوما و ليلة.

و منها إخراج أبي ذر إلى الشام لأمره بالمعروف ثم حمله من الشام لإنكاره على معاوية خلافه للكتاب و السنة مهانا معسفا و استخفافه به و نيله من عرضه و تسميته بالكذاب مع شهادة النبي ص له بالصدق و نفيه عن المدينة إلى الربذة حتى مات بها رحمه الله تعالى مغربا.

و منها استخفافه بعلي ع حين أنكر عليه تكذيب أبي ذر و منها عزل عبد الله بن الأرقم عن بيت المال لما أنكر عليه إطلاق الأموال لبني أمية بغير حق.

و منها قوله لعبد الرحمن بن عوف يا منافق و هو الذي اختاره و عقد له و منها حرمانه عائشة و حفصة ما كان أبو بكر و عمر يعطيانهما و سبه لعائشة و قوله و قد أنكرت عليه الأفاعيل القبيحة لئن لم تنتهي لأدخلن عليك الحجرة سودان الرجال و بيضانها.

و منها هدر دم الهرمزان و جفينة قتيلي ابن عمر و اعتذاره من ذلك بأن الناس قريبو عهد بقتل أبيه.

و منها حماية الكلاء و تحريمه على المسلمين و تخصصه به و منع غلمانهالناس منه و تنكيلهم بمن أراده.

و منها ضربه عبد الله بن حذيفة بن اليمان حتى مات من ضربه لإنكاره عليه ما يأتيه غلمانه إلى المسلمين في رعي الكلاء.

و منها أكله الصيد و هو محرم مستحلا و صلاته بمنى أربعا و إنكاره متعة الحج مع إجماع الأمة على خلاف ما فعل.

وَ مِنْهَا ضَرْبُهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حَنْبَلٍ الْجُمَحِيَّ وَ كَانَ بَدْرِيّاً مِائَةَ سَوْطٍ وَ حَمْلُهُ عَلَى جَمَلٍ يُطَافُ بِهِ فِي الْمَدِينَةِ لِإِنْكَارِهِ عَلَيْهِ الْأَحْدَاثَ وَ إِظْهَارِهِ عُيُوبَهُ فِي الشِّعْرِ وَ حَبْسُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مُوثَقاً بِالْحَدِيدِ حَتَّى كَتَبَ إِلَى عَلِيٍّ وَ عَمَّارٍ مِنَ الْحَبْسِ

أَبْلِغْ عَلِيّاً وَ عَمَّاراً فَإِنَّهُمَا

بِمَنْزِلِ الرُّشْدِ إِنَّ الرُّشْدَ مُبْتَدِرٌ

لَا تَتْرُكَا جَاهِلًا حَتَّى يُوَقِّرَهُ

دِينُ الْإِلَهِ وَ إِنْ هَاجَتْ بِهِ مِرَرٌ

لَمْ يَبْقَ لِي مِنْهُ إِلَّا السَّيْفُ إِذْ عَلِقَتْ

حَبَائِلُ الْمَوْتِ فِينَا الصَّادِقُ الْبَرَرُ

يَعْلَمُ بِأَنِّي مَظْلُومٌ إِذَا ذُكِرَتْ

وَسْطُ النَّدَى حِجَاجُ الْقَوْمِ وَ الْعُذُرُ.

فَلَمْ يَزَلْ عَلِيٌّ ع بِعُثْمَانَ يُكَلِّمُهُ حَتَّى خَلَّى سَبِيلَهُ عَلَى أَنْ لَا يُسَاكِنَهُ بِالْمَدِينَةِ فَسَيَّرَهُ إِلَى خَيْبَرَ فَأَنْزَلَهُ قَلْعَةً بِهَا تُسَمَّى الْقَمُوصُ فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى نَاهَضَ الْمُسْلِمُونَ عُثْمَانَ وَ سَارُوا إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ بَلَدٍ فَقَالَ فِي الشِّعْرِ

لَوْ لَا عَلِيٌّ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَنِي

عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْأَغْلَالِ وَ الصَّفَدِ

لَمَا رَجَوْتُ لَدَي شَدٍّ بِجَامِعَةٍ

يُمْنَى يَدَيَّ غِيَاثُ الْفَوْتِ مِنْ أَحَدٍ

نَفْسِي فِدَاءُ عَلِيٍّ إِذْ يُخَلِّصُنِي

مِنْ كَافِرٍ بَعْدَ مَا أَغْضَى عَلَى صَمَدٍ

منها تسيير حذيفة بن اليمان إلى المدائن حين أظهر ما سمعه من رسول الله ص فيه و أنكر أفعاله فلم يزل يعرض بعثمان حتى قتل.

و منها نفي الأشتر و وجوه أهل الكوفة عنها إلى الشام حين أنكروا على سعيد بن العاص و نفيهم من دمشق إلى حمص.

و منها معاهدته لعلي ع و وجوه الصحابة على الندم على ما فرط منه و العزم على ترك معاودته و نقض ذلك و الرجوع عنه مرة بعد مرة و إصراره على ما ندم منه و عاهد الله تعالى و أشهد القوم على تركه من الاستئثار بالفيء و بطانة السوء و تقليد الفسقة أمور المسلمين.

و منها كتابه إلى ابن أبي سرح بقتل رؤساء المصريين و التنكيل بالأتباع و تخليدهم الحبس لإنكارهم ما يأتيه ابن أبي سرح إليهم و يسير به فيهم من الجور الذي اعترف به و عاهد على تغييره.

و منها تعريضه نفسه و من معه من الأهل و الأتباع للقتل و لا يعزل ولاة السوء.

و منها استمراره على الولاية مع إقامته على المنكرات الموجبة للفسخ و تحريم التصرف في أمر الأمة و ذلك تصرف قبيح لكونه غير مستحق عندهم مع ثبوت الفسق.

ما يقدح في عدالة القوم

و مما يقدح في عدالة الثلاثة قصدهم أهل بيت نبيهم ع بالتحيف- و الأذى و الوضع من أقدارهم و اجتناب ما يستحقونه من التعظيم.

فمن ذلك أمان كل معتزل بيعتهم ضررهم و قصدهم عليا ع بالأذى لتخلفه عنهم و الإغلاظ له في الخطاب و المبالغة في الوعيد و إحضار الحطب لتحريق منزله و الهجوم عليه بالرجال من غير إذنه و الإتيان به ملببا و اضطرارهم بذلك زوجته و بناته و نسائه و حامته من بنات هاشم و غيرهم إلى الخروج عن بيوتهم و تجريد السيوف من حوله و توعده بالقتل إن امتنع من بيعتهم و لم يفعلوا شيئا من ذلك بسعد بن عبادة و لا بالخباب بن المنذر و غيرهما ممن تأخر عن بيعتهم حتى مات أو طويل الزمان.

و من ذلك ردهم دعوى فاطمة ع و شهادة علي و الحسنين ع و قبول دعوى جابر بن عبد الله في الجنينات و عائشة في الحجرة و القميص و النعل و غيرهما.

و منها تفضيل الناس في العطاء و الاقتصار بهم على أدنى المنازل.

و منها عقد الرايات و الولايات لمسلمة القبح و المؤلفة قلوبهم و مكيدي الإسلام من بني أمية و بني مخزوم و غيرهما و الإعراض عنهم و اجتناب تأهلهم لشيء من ذلك.

و منها موالاة المعروفين ببغضهم و حسدهم و تقديمهم على رقاب العالم كمعاوية و خالد و أبي عبيدة و المغيرة و أبي موسى و مروان و عبد الله بن أبي سرح و ابن كريز و من ضارعهم في عداوتهم و الغض من المعروفين بولايتهم و قصدهم بالأذى كعمار و سلمان و أبي ذر و المقداد و أبي بن كعب و ابن مسعود و من شاركهم في التخصص بولايتهم ع.

و منها قبض أيديهم عن فدك مع ثبوت استحقاقهم لها على ما بيناه و إباحة معاوية الشام و أبي موسى العراق و ابن كريز البصرة و ابن أبي سرح مصر و المغرب و أمثالهم من المشهورين بكيد الإسلام و أهله.

و تأمل هذا بعين إنصاف يكشف لك عن شديد عداوتهم و تحاملهم عليهم كأمثاله من الأفعال الدالة على تميز العدو من الولي و لا وجه لذلك إلا تخصصهم بصاحب الشريعة ص في النسب و تقدمهم لديه في الدين و تحققهم من بذل الجهد في طاعته و المبالغة في نصيحته و نصرة ملته بما لا يشاركون فيه و في هذا ما لا يخفى ما فيه على متأمل

القسم الثاني في المثالب

[النكير على أبي بكر و عمر و أمور متفرقة]

و ممّا يقدح في عدالتهم: ما حفظ عن وجوه الصحابة و فضلاء السابقين و التابعين من الطعن عليهم، و ذمّ أفعالهم، و التصريح بذمهم، و تصريحهم هم بذلك عند الوفاة، و تحسّرهم على ما فرط منهم.

فأما أقوال الصحابة و التابعين القادحة في عدالتهم:

[نكير أمير المؤمنين ع]

ما حفظ عن علي أمير المؤمنين عليه السلام من التظلّم منهم، و التصريح و التلويح بتقدّمهم عليه بغير حقّ في مقام بعد مقام.

كَقَوْله حينَ أَرَادُوهُ بالْبَيْعَة لأَبي بَكْر: وَ اللَّه [أَنَا] لَا أُبَايعُكُمْ وَ أَنْتُمْ أَحَقُّ بالْبَيْعَة لي.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ: يَا ابْنَ أُمَّ إنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُوني وَ كادُوا يَقْتُلُونَني .

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ في عدَّة مَقَامَات: لَمْ أَزَلْ مَظْلُوماً- أَوْ مَا زِلْتُ مَظْلُوماً- مُنْذُ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ: ظُلمَت الْحَجَرُ وَ الْمَدَرُ.

وجَوَابُهُ عَلَيْه السَّلَامُ لمُعَاويَةَ: زَعَمْتَ لكُلِّ الْخُلَفَاء حَسَدْتَ وَ عَلَى كُلِّهِمْ بَغَيْتَ، وَ إنِّي كُنْتُ أُقَادُ إلَى بيعَتهُمْ كَمَا يُقَادُ الْجَمَلُ الْمَخْشُوشُ، أَمَا وَ اللَّه لَقَدْ أَرَدْتَ أَنْ تَذُمَّ فَمَدَحْتَ، وَ مَا عَلَى الْمُؤْمن أَنْ يَكُونَ مَظْلُوماً إذَا لَمْ يَكُنْ شَاكّاً في دينه وَ لَا مُرْتَاباً في يَقينه، وَ لَقَدْ قَالَ نُوحٌ: رَبِّ إنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصرْ ، وَ قَالَ لُوطٌ: لَوْ أَنَّ لي بكُمْ قُوَّةً أَوْ آوي إلى رُكْنٍ شَديد ..

فصرّح بظلم القوم له، و وضوح عذره بقصور يده عن الانتصار منهم.

وجَوَابُهُ لَهُ في هَذَا الْكتَاب: وَ لَقَدْ بَاراً مَنْ قَدَّمَتْ وَ فَضَّلَتْ بَنُو قَيْلَةَ يَوْمَ السَّقيفَة، فَاحْتَجُّوا بالْقُرْبَى، فَانْ يَكُنِ الْفَلَجُ برَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله فَنَحْنُ أَحَقُّ به، أَوْ لَا فَالْأَنْصَارُ عَلَى دَعْوَاهَا ..

فصرّح أنّ القوم المتقدّمين عليه لا يعدون أن يكونوا ظالمين له و الأنصار.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ في خُطْبَته الْمَشْهُورَة بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ: وَ قَدْ أَهْلَكَ اللَّهُ الْجَبَابرَةَ عَلَى أَفْضَلِ أَحْوَالهمْ وَ آمَنِ مَا كَانُوا، وَ مَاتَ هَامَانُ، وَ هَلَكَ فِرْعَوْنُ، وَ قُتِلَ عُثْمَانُ، أَلَا وَ إِنَّ بَلِيَّتَكُمْ قَدْ عَادَتْ كَيَوْمَ بَعَثَ اللَّهُ فيه نَبِيَّكُمْ.

فكنّى عن الأول بهامان، و عن الثاني بفرعون، و صرّح بذكر عثمان لارتفاع التقية عنه في أمره، لمشاركة السامعين له في الطعن عليه، و شبّه حالهم و المتّبعين لهم كيوم بعث فيه محمّد صلّى اللّه عليه و آله، و هذا صريح بالتضليل.

وقَالَ عَلَيْه السَّلَامُ فيهَا: وَ لَقَدْ سَبَقَني في هَذَا الْأَمْرِ مَنْ لَمْ أُشْرِكْهُ فيه، وَ مَنْ لَمْ أَهَبْهُ لَهُ، وَ مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ تَوْبَةٌ إِلَّا بِنَبِيٍّ يُبْعَثُ، أَلَا وَ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله، أَشْرَفُ مِنْهُ عَلى شَفَا جُرُف هارٍ، فَانْهارَ به في نار جَهَنَّمَ.

فصرح بأنّ المتقدّم عليه تقدّم من غير استحقاق و لا إذن من المستحقّ، و أنه أتى بذلك ما لا يغفر إلا بنبيّ يبعث، فغلق الغفران بما لا يكون، و لم يكتف بذلك حتى أخبر أنه أشرف منه عَلى شَفَا جُرُف هارٍ، و لم يرض بذلك حتّى قال: فَانْهارَ به في نار جَهَنَّمَ.

وَ قَالَ فيهَا: وَ لَقَدْ مَضَتْ منْكُمْ أُمُورٌ وَ سَلَفَتْ، ملْتُمْ عَلَيَّ فيهَا مَيْلَةً وَاحدَةً، كُنْتُمْ فيهَا غَيْرَ مَحْمُودي الرَّأْيِ، أَمَا لَوْ [أ] شَاءُ أَنْ أَقُولَ لَقُلْتُ: سَبَقَ الرَّجُلَان، وَ قَامَ الثَّالثُ كَالْغُرَاب همَّتُهُ بَطْنُهُ، وَ فَرْجُهُ أمله [وَيْلَهُ]، لَوْ قُصَّ جَنَاحَاهُ وَ قُطِعَ رَأْسُهُ كَانَ خَيْراً لَهُ، شُغلَ عَنِ الْجَنَّة، وَ النَّارُ أَمَامَهُ.

فأخبر عليه السلام بتحاملهم عليه و ظلمهم جميعا له، و أنّ الثالث يلي بذلك السابقين إلى ظلمه.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ في خُطْبَته الْوَسيلَة: وَ لَئنْ تَقَمَّصَهَا دُونيَ الْأَشْقَيَان، وَ نَازَعَاني فيمَا لَيْسَ لَهُمَا بحَقٍّ وَ هُمَا يَعْلَمَان، فَرَكبَاهَا ضَلَالَةً وَ اعْتَقَدَاهَا جَهَالَةً، فَلَبِئْسَ [مَا] عَلَيْه وَرَدَا، وَ بِئْسَ مَا لأَنْفُسهمَا مَهَّدَا، ببلاغتان [يَتَلَاعَنَان] منْ مَحَلِّهمَا، وَ يَبْرَأُ كُلٌّ منْهُمَا منْ صَاحبه بقَوْله لقَرينه إذَا الْتَقَيَا: يا لَيْتَ بَيْني وَ بَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرينُ.

وقَوْلُهُ فيهمَا: وَ لَيْسَ رَتَعَا في الْحُطَام الْمُتَصَرِّمِ وَ الْغُرُور الْمُنْقَطعِ، وَ كَانَا منْهُ عَلَى شَفَا منَ الْأَجَلِ وَ مَنْدُوحَة منَ الْأَمَلِ، فَقَدْ أَمْهَلَ اللَّهُ شَدَّادَ بْنَ عَادٍ وَ بَلْعَمَ بْنَ بَاعُورَا وَ ثَمُودَ بْنَ عَبُّودٍ، وَ

أَسْبَغَ عَلَيْهِمْ نِعَمَهُ ظاهِرَةً وَ باطِنَةً، حَتَّى إِذَا أَتَتْهُمُ الْأَرْضُ بَرَكَاتِهَا أَخَذَهُمُ اللَّهُ بَغْتَةً، فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْدَتْهُ الْخَسْفَةُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ أَحْرَقَتْهُ الظُّلْمَةُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ أَهْلَكَتْهُ الرَّجْفَةُ، وَ ما كانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَ لكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ، وَ لَمْ يَكُنْ حَالُ الظَّالمِينَ إِلَّا كَخَفْقَةٍ أَوْ وَمِيضِ بَرْقَةٍ، حَتَّى لَوْ كُشِفَ لَكَ عَمَّا هَوَ [ى] إِلَيْهِ الظَّالِمُونَ وَ آلَ إِلَيْهِ الْأَخْسَرُونَ لَهَرَبْتَ الى اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ ممَّا هُمْ فِيهِ مُقِيمُونَ، خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيا وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ .

و هذا نصّ جلّي منه عليه السلام على ضلال المتقدّمين عليه.

وقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُطْبَةِ الشِّقْشِقِيَّةِ: وَ اللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، وَ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَا، يَنْحَدِرُ مِنْهُ السَّيْلُ وَ لَا يَرْقَى إِلَيْهِ الطَّيْرُ، فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْباً، وَ طَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً، وَ طَفِقْتُ أَرْتَئِي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بِيَدٍ جَذَّاءَ، أَوْ أَصْبِرَ عَلَى طَخْيَةٍ عَمْيَاءَ، فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى هَاتَيْكَ أَحْجَى، فَصَبَرْتُ وَ فِي الْعَيْنِ قَذًى وَ فِي الْحَلْقِ شَجاً أَرَى تُرَاثِي نَهْباً .

فعدل عليه السلام عن تسمية المتقدّم عليه و تكنيته و تلقيبه بما تدعى له من الألقاب الحسنة إلى أقبح الألقاب، و ذلك غاية في الاستخفاف به، و صرّح بأنه تولّى الأمر دونه مع علمه بكونه منه كالقطب من الرحى الّذي لا يتمّ صلاحها من دونه، مع كونه في الذروة منه الّتي ينحدر عنها السيل و لا يرقى إليها الطير لعلوّها، و أنّه ظلّ مرتئيا في الصولة بالظالم مع عدم الناصر المعبّر عنه بقصر اليد، أو يصبر على العظيمة، و أنه رجّح الصبر من حيث كانت الصولة بغير ناصر لا ترفع ظلما و تؤثر هلاك الصائل، ثم وصف حاله صابرا في عينه القذا و في حلقه الشجا، و ذلك موكّد لما قلناه.

و مرّ في كلامه مصرحا بالتظلّم من الثاني و الثالث، و وصف خلافتيهما بالضلال كالأول.

وَ قَالَ: فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَكَثَتْ طَائِفَةٌ وَ قَسَطَتْ شِرْذِمَةٌ وَ مَرَقَ آخَرُونَ، كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لا فَساداً وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ، بَلَى وَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعُوهَا وَ لَكِنْ حُلِّيَت الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ وَ رَاقَهُمْ زِبْرِجُهَا، أَمَا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ لَوْ لَا حُضُورُ الْحَاضِرِ وَ لُزُومُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ وَ مَا أَخَذَ

اللَّهُ عَلَى وُلَاة الْأَمْرِ أَنْ لَا يُقَارُّوا عَلَى كظَّة ظَالمٍ وَ لَا سَغَبِ مَظْلُومٍ، لَأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا، وَ لَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوَّلِهَا، وَ لَأَلْفَوْا دُنْيَاهُمْ أَهْوَنَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَة عَنْزٍ.

فوصفهم بإيثار الدنيا على الآخرة على وجه يوجب على المتمكّن من ذلك منعهم بالقهر، و سوّى بينهم و بين المتقدّمين عليه بجعلهم آخرا لأوّلهم، و صرّح باستحقاق الجميع الموافقة عن الظلم و إيثار العاجلة على الآجلة، و أنّه إنّما أمسك عن أولئك و قاتل هؤلاء لعدم التمكّن هناك، لفقد الناصر، و حصوله هاهنا لكثرته، و هذا تصريح منه عليه السلام بظلم القوم له.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ فِي رِسَالَته إِلَى ابْنِ حُنَيْف: بَلَى قَدْ كَانَتْ لَنَا فَدَكٌ مِنْ جَمِيعِ مَا أَظَلَّهُ الْفَلَكُ، فَشَحَتْ فِيهَا نُفُوسُ قَوْمٍ، وَ سَخَتْ عَنْهَا نُفُوسُ آخَرِينَ..

فهذا نصّ على ظلم الآخذين لفدك منه و من آله عليهم السلام.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ الْمَشْهُورُ: أَنَا أَنْفُ الْهُدَى وَ عَيْنَاهُ، أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِحَاجِبَي الضَّلَالَة، تَبْدُو مَخَازِيهِمَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ: وَ اللَّه، لَأُخَاصِمَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَ اللَّهِ لَيَقْضِيَنَّ لِيَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ الْمُسْتَفِيضُ: بَايَعَ وَ اللَّه النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنَا أَوْلَى بِهَا مِنِّي بِقَمِيصِي هَذَا، فَكَظَمْتُ غَيْظِي وَ انْتَظَرْتُ أَمْرَ رَبِّي وَ أَلْزَقْتُ كَلْكَلِي بِالْأَرْضِ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ هَلَكَ وَ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ، وَ قَدْ وَ اللَّه عَلِمَ أَنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِهَا مِنِّي بِقَمِيصِي هَذَا، فَكَظَمْتُ غَيْظِي وَ انْتَظَرْتُ أَمْرَ رَبِّي، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ هَلَكَ وَ جَعَلَهَا شُورَى، وَ جَعَلَنِي سَادِسَ ستَّة كستهم [كَسَهْمِ] الْجَدَّة، وَ قَالَ: اقْتُلُوا الْأَقَلَّ، وَ مَا أَرَادَ غَيْرِي، فَكَظَمْتُ غَيْظِي وَ انْتَظَرْتُ أَمْرَ رَبِّي وَ أَلْزَقْتُ كَلْكَلِي بِالْأَرْضِ.

وقَوْلُهُ عَلَيْه السَّلَامُ: قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله [وَ] أَنَا أَوْلَى بِالنَّاسِ مِنِّي بِقَمِيصِي هَذَا، وَ إِنَّ أَوَّلَ شِقْصِنَا إِبْطَالُ حَقِّنَا مِنَ الْخُمُسِ، فَلَمَّا رَقَّ أَمْرُنَا طَمِعَتْ رُعْيَانُاليهم [الْبُهْمِ] مِنْ قُرَيْشٍ فِينَا، وَ إِنَّمَا يُعْرَفُ الْهُدَى بِالْأَبْرَارِ.

في كلام طويل.

و هذا تصريح منه عليه السلام بكونه أولى الناس بالأمر، و أنّ المتقدّم عليه ظالم.

و منه مارُوِيَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، وَ عَنْ رُشَيْدٍ الْهَجَرِيِّ، وَ عَنْ أَبِي كُدَيْنَةَ الْأَسَدِي ، وَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَسَانِيدَ مُخْتَلِفَةٍ قَالُوا: كُنَّا جُلُوساً فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْبَابِ الصَّغِيرِ يُهْوِي بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ يَقُولُ: أَ مَا تَرَوْنَ مَا أَرَى قُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا الَّذِي تَرَى قَالَ: أَرَى أَبَا بَكْرٍ عَتِيقاً فِي [سَدَفِ] النَّارِ يُشِيرُ إِلَيَّ بِيَدِهِ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لِي، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

وَ زَادَ أَبُو كُدَيْنَةَ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنْهُمَا حَتَّى يُرْضِيَانِي، وَ ايْمُ اللَّهِ لَا يُرْضِيَانِي أَبَداً.

وَ سُئِلَ عَنِ السَّدَفِ فَقَالَ الْوَهْدَةُ الْعَظِيمَةُ.

وروَوْا عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى [عَلِيٍ] عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ قُلْتُ: حُبُّكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ اللَّهَ قُلْتُ: اللَّهَ، قَالَ: أَ لَا أُحَدِّثُكَ بِأَشَدِّ النَّاسِ عَدَاوَةً لَنَا وَ أَشَدِّهِمْ عَدَاوَةً لِمَنْ أَحَبَّنَا قُلْتُ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ ظَنَنْتُ ظَنّاً، وَ قَالَ: هَاتِ ظَنَّكَ، قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ قَالَ: ادْنُ مِنِّي يَا أَعْوَرُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: ابْرَأْ مِنْهُمَا.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: إِنِّي لَأَتَوَهَّمُ تَوَهُّماً فَأَكْرَهُ أَنْ أَرْمِيَ بِهِ بَرِيئاً: أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ فَقَالَ: إِي وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُمَا لَهُمَا ظَلَمَانِي حَقِّي وَ تغاصاني [نَغَّصَانِي] رِيقِي، وَ حَسَدَانِي، وَ آذَيَانِي، وَ إِنَّهُ لَيُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ ضَجِيجُهُمَا وَ نَصْبُهُمَا وَ رَفْعُ أَصْوَاتِهِمَا وَ تَعْيِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِيَّاهُمَا.

وروَوْا عَنْ عُمَارَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هُوَ فِي مَيْمَنَةِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَ عِنْدَهُ النَّاسُ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ اللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، فَقَالَ: لَكِنِّي وَ اللَّهِ مَا أُحِبُّكَ، كَيْفَ حُبُّكَ لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: وَ اللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّهُمَا حُبّاً شَدِيداً، قَالَ: كَيْفَ حُبُّكَ لِعُثْمَانَ قَالَ: قَدْ رَسَخَ حُبُّهُ فِي السُّوَيْدَاءِ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ.. ، الحديث.

وروَوْا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَقِيعٌ، عَنْ أَبِي كُدَيْنَةَ الْأَزْدِي قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فِيمَنْ نَزَلَتْ قَالَ: مَا تُرِيدُ، أَ تُرِيدُ أَنْ تُغْرِيَ بِيَ النَّاسَ قَالَ: لَا يَا أَمِيرَ

الْمُؤْمِنِينَ، وَ لَكِنْ أُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ، قَالَ: اجْلِسْ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: اكْتُبْ عَامِراً، اكْتُبْ مَعْمَراً، اكْتُبْ عُمَرَ، اكْتُبْ عَمَّاراً، اكْتُبْ مُعْتَمِراً، فِي أَحَدِ الْخَمْسَةِ نَزَلَتْ.

قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِفُضَيْلٍ: أَ تَرَاهُ عُمَرَ قَالَ: فَمَنْ هُوَ غَيْرُهُ.

[نكير الإمام الحسين ع]

وروَوْا عَنِ الْمُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ عَمَدَا إِلَى الْأَمْرِ وَ هُوَ لَنَا كُلُّهُ، فَجَعَلَا لَنَا فِيهِ سَهْماً كَسَهْمِ الْجَدَّةِ، أَمَا وَ اللَّهِ لَتَهْمِزُ بِهِمَا أَنْفُسُهُمَا يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شَفَاعَتَنَا.

وروَوْا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: وَ اللَّهِ لَقَدْ ضَيَّعَانَا، وَ ذَهَبَا بِحَقِّنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً كُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا، وَ وَطِئَا عَلَى أَعْنَاقِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

[نكير الإمام السجّاد ع]

وروَوْا عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: أَضَعَنَا بِآيَاتِنَا ، وَ اضْطَجَعَا بِسَبِيلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

وعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ قَالَ: صَحِبْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ مَا تَقُولُ فِيهِمَا قَالَ: مَا عَسَى أَنْ أَقُولُ فِيهِمَا، لَا رَحِمَهُمَا اللَّهُ وَ لَا غَفَرَ لَهُمَا. و

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِيَنْبُعَ، يَدِي فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ أَ تَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّهِمَا فَغَضِبَ وَ رَمَى بِيَدِهِ مِنْ يَدِي، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ يَا قَاسِمُ هُمَا أَوَّلُ مَنْ أَضَعَنَا بِآيَاتِنَا ، وَ اضْطَجَعَا بِسَبِيلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً كُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا.

وَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، وَ زَادَ: فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا..

وعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ مَوْلًى لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي بَعْضِ خَلَوَاتِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي عَلَيْكَ حَقّاً، أَ لَا تُخْبِرُنِي عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: كَافِرَانِ، كَافِرٌ مَنْ أَحَبَّهُمَا.

وعَنْ أَبي حَمْزَةَ الثُّمَاليِّ قَالَ: قُلْتُ لعَليِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ قَدْ خَلَا: أَخْبِرْني عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، وَ أَخَذَا ميرَاثَنَا، وَ جَلَسَا مَجْلساً كُنَّا أَحَقَّ بِه منْهُمَا، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا رَحمَهُمَا، كَافرَان، كَافرٌ مَنْ تَولَّاهُمَا.

وعَنْ حَكيمِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ عَليُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنْتُمْ تُقْتَلُونَ فيعُثْمَانَ منْ ستِّينَ سَنَةً، فَكَيْفَ لَوْ تَبَرَّأْتُمْ منْ صَنَمَيْ قُرَيْشٍ.

[نكير الإمام الباقر ع]

وروَوْا عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْه السَّلَامُ عَنْ أَبي بَكْرٍ وَ عُمَرَ قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، قَالَ: فَأَعَدْتُ عَلَيْه فَأَعَادَ عَلَيَّ ثَلَاثاً، فَأَعَدْتُ عَلَيْه الرَّابعَةَ فَقَالَ: .

[شعْرٌ]

لذي الْحلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تُقْرَعُ

الْعَصَا وَ مَا عُلِّمَ الْإِنْسَانُ إِلَّا ليَعْلَمَا

.

وعَنْ كَثيرٍ النَّوَّاء، عَنْ أَبي جَعْفَرٍ عَلَيْه السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَبي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ:

هُمَا أَوَّلُ مَن انْتَزَى عَلَى حَقِّنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى أَعْنَاقنَا وَ أَكْتَافنَا ، وَ أَدْخَلَا الذُّلَّ بُيُوتَنَا.

وعَنْهُ، عَنْ أَبي جَعْفَرٍ عَلَيْه السَّلَامُ قَالَ: وَ اللَّه لَوْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا أَعْوَاناً لَجَاهَدَهُمَا، يَعْني: أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ.

وَ عَنْ بَشيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْه السَّلَامُ عَنْ أَبي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَلَمْ يُجبْني، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَلَمْ يُجبْني، فَلَمَّا كَانَ منَ الثَّالثَة قُلْتُ: جُعلْتُ فدَاكَ أَخْبِرْني عَنْهُمَا فَقَالَ: مَا قُطرَتْ قَطْرَةُ دَمٍ منْ دمَائنَا وَ لَا منْ دمَاء أَحَدٍ منَ الْمُسْلمينَ إِلَّا وَ هيَ في أَعْنَاقهِمَا إِلَى يَوْمِ الْقيَامَة.

وروَوْا أَنَّ ابْنَ بَشيرٍ قَالَ: قُلْتُ لأَبي جَعْفَرٍ عَلَيْه السَّلَامُ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَرَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله قَالَ: اللَّهُمَّ أَعزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبي جَهْلٍ أَوْ بعُمَرَ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْه السَّلَامُ: وَ اللَّه

مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَطُّ، إِنَّمَا أَعَزَّ اللَّهُ الدِّينَ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ، مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعِزَّ الدِّينَ بِشِرَارِ خَلْقِهِ.

وروَوْا عَنْ قُدَامَةَ بْنِ سَعْدٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: أَدْرَكْتُ أَهْلَ بَيْتِي وَ هُمْ يُصِيبُونَهُمَا .

وعَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ كَثِيرٌ النَّوَّاءُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ كَثِيرٌ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ رَحِمَكَ اللَّهُ هَذَا أَبُو الْجَارُودِ تَبَرَّأَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَبَ وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا سَمِعَ ذَلِكَ مِنِّي قَطُّ، وَ عِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ أَخُو أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَيَّ أَقْبِلْ إِلَيَّ يَا كَثِيرُ، كَانَا وَ اللَّهِ أَوَّلَ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، وَ أَضَعَنَا بِآيَاتِنَا ، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا غَفَرَ لَكَ مَعَهُمَا يَا كَثِيرُ.

وَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُمَا وَ أَنَا جَالِسٌ فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ أَخَذَا مِنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ عَطِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَدَكَ بِنَوَاضِحِهَا، فَقَامَ مُيَسِّرٌ فَقَالَ: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمَا بَرِيئَانِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ..

[شعر]

لِذِي الْحِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تُقْرَعُ

الْعَصَا وَ مَا عُلِّمَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِيَعْلَمَا

وروَوْا عَنْ بَشِيرِ بْنِ أَبِي أَرَاكَةَ الْبَتَّالِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ كَهَيْئَةِ الْمُنْتَهِرِ: مَا تُرِيدُ مِنْ صَنَمَيِ الْعَرَبِ، أَنْتُمْ تُقْتَلُونَ عَلَى دَمِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَيْفَ لَوْ أَظْهَرْتُمُ الْبَرَاءَةَ مِنْهُمَا، إِذاً لَمَا نَاظَرُوكُمْ طَرْفَةَ عَيْنٍ.

وعَنْ حُجْرٍ الْبَجَلِيِّ قَالَ: شَكَكْتُ فِي أَمْرِ الرَّجُلَيْنِ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ ظَلَمَنَا وَ ذَهَبَ بِحَقِّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ.

وعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ وَجَدَ عَلِيٌّ أَعْوَاناً لَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا.

وعَنْ سَلَّامِ بْنِ سَعِيدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُصْعَدُ عَمَلُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ وَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ عَمَلٌ: مَنْ مَاتَ وَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فِي قَلْبِهِ بُغْضٌ، وَ مَنْ تَوَلَّى عَدُوَّنَا وَ تَرَكَ وَلَايَتَنَا، وَ مَنْ تَوَلَّى أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ.

وعَنْ وَرْدِ بْنِ زَيْدٍ أَخِي الْكُمَيْتِ قَالَ: سَأَلْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ حَكَمٌ عَدْلٌ بَرِئَ مِنْهُمَا، وَ مَا مِنْ مِحْجَمَةِ دَمٍ تُهَرَاقُ إِلَّا وَ هِيَ فِي رِقَابِهِمَا.

وعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سُئِلَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا، وَ قَبَضَ حَقَّنَا، وَ تَوَثَّبَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ فَتَحَ عَلَيْنَا بَاباً لَا يَسُدُّهُ شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا ظُلْمَهُمَا إِيَّانَا.

وعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: أَئِمَّتُنَا وَ سَادَتُنَا، نُوَالِي مَنْ وَالَيْتُمْ وَ نُعَادِي مَنْ عَادَيْتُمْ وَ نَتَبَرَّأُ مِنْ عَدُوِّكُمْ، فَقَالَ: بَخْ بَخْ يَا شَيْخُ إِنْ كَانَ لِقَوْلِكَ حَقِيقَةٌ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ لَهُ حَقِيقَةً، قَالَ: مَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ قُلْتُ: إِمَامَا عَدْلٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ، قَالَ: يَا شَيْخُ وَ اللَّهِ لَقَدْ أَشْرَكْتَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ فِيهِ نَصِيباً.

وعَنْ فُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَثَلُ أَبِي بَكْرٍ وَ شِيعَتِهِ مَثَلُ فِرْعَوْنَ وَ شِيعَتِهِ، وَ مَثَلُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ شِيعَتِهِ مَثَلُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ شِيعَتِهِ.

ورَوَوْا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلى بَعْضِ أَزْواجِهِ حَدِيثاً، قَالَ: أَسَرَّ إِلَيْهِمَا أَمْرَ الْقِبْطِيَّةِ، وَ أَسَرَّ إِلَيْهِمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ يَلِيَانِ أَمْرَ الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ ظَالِمَيْنِ فَاجِرَيْنِ غَادِرَيْنِ.

[نكير الإمام الصادق ع]

ورَوَوْا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي الْأَرْقَطِ، قَالَ: قُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: يَا عَمَّاهُ إِنِّي أَتَخَوَّفُ عَلَيَّ وَ عَلَيْكَ الْفَوْتَ أَوِ الْمَوْتَ وَ لَمْ يُفْرَشْ لِي أَمْرُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَقَالَ لِي جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْرَأْ مِنْهُمَا بَرِئَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمَا.

ورَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي:

أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ صَنَمَا قُرَيْشٍ اللَّذَانِ يَعْبُدُونَهُمَا.

ورَوَوْا عَنْ اسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ عُمَرَ زَنَّاهُ، وَ إِذَا ذَكَرَ أَبَا جَعْفَرٍ أَبَا الدَّوَانِيقِ زَنَّاهُ، وَ لَا يُزَنِّي غَيْرَهُمَا.

[نكير أئمة أهل البيت ع]

وتَنَاصَرَ الْخَبَرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُمِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا كُلٌّ مِنْهُمْ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ*: مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِمَامٌ وَ لَيْسَ بِإِمَامٍ، وَ مَنْ جَحَدَ إِمَامَةَ إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ، وَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيباً.

وَ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ: [أَنَ] لِلْأَوَّلَيْنِ.

وَ مِنْ آخَرَ: لِلْأَعْرَابِيَّيْنِ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيباً.

إلى غير ذلك من الروايات عمّن ذكرناه.

و عن أبنائهم: أبي الحسن موسى بن جعفر و علي بن موسى و محمد بن علي و علي ابن محمد و الحسن بن علي عليهم السلام، مقترنا بالمعلوم من دينهم لكلّ متأمّل حالهم، و أنّهم يرون في المتقدّمين على أمير المؤمنين و من دان بدينهم أنّهم كفّار.

و ذلك كاف عن إيراد رواية.

و إنّما ذكرنا طرقا منها استظهارا.

و قد روت الخاصّة و العامّة عن جماعة من وجوه الطالبيّين ما يضاهي المروي من ذلك عن الأئمة عليهم السلام.

[نكير زيد بن علي الشهيد]

فَرَوَوْا عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَيْثَمٍ قَالَ: بَعَثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ دَاعِيَةً، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا أَجَابَتْنَا إِلَيْهِ الشِّيعَةُ فَإِنَّهَا لَا تُجِيبُنَا إِلَى وَلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، قَالَ لِي: وَيْحَكَ أَحَدٌ أَعْلَمُ مَظْلِمَتُهُ مِنَّا، وَ اللَّهِ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا جَارَا فِي الْحُكْمِ لَتُكَذَّبَنَّ، وَ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا اسْتَأْثَرَا بِالْفَيْءِ لَتُكَذَّبَنَّ، وَ لَكِنَّهُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ اللَّهِ إِنِّي لَأُبْغِضُ أَبْنَاءَهُمَامِنْ بُغْضِي آبَاءَهُمَا، وَ لَكِنْ لَوْ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَى مَا تَقُولُونَ لَرَمَوْنَا بِقَوْسٍ وَاحِدٍ.

ورَوَوْا عَنْ مُحَمَّد بْنِ فُرَاتِ الْجَرْمِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنِ عَلِيٍّ يَقُولُ: إِنَّا لَنَلْتَقِي وَ آلَ عُمَرَ فِى الْحَمَّامِ فَيَعْلَمُونَ أَنَّا لَا نُحِبُّهُمْ وَ لَا يُحِبُّونَّا، وَ اللَّه إِنَّا لَنُبْغِضُ الْأَبْنَاءَ لِبُغْضِ الْآبَاءِ.

ورَوَوْا عَنْ فُضَيْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ قَالَ: قُلْ فِيهِمَا مَا قَالَ عَلِيٌّ، كُفَّ كَمَا كَفَّ لَا تُجَاوِزْ قَوْلَهُ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَلْبِي أَنَا خَلَقْتُهُ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَإِنِّي أَشْهَدُ عَلَى الَّذِي خَلَقَهُ أَنَّهُ وَضَعَ فِي قَلْبِي بُغْضَهُمَا، فَكَيْفَ لِي بِإِخْرَاجِ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِي، فَجَلَسَ جَالِساً وَ قَالَ: أَنَا وَ اللَّه الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّي لَأُبْغِضُ بَنِيهِمَا مِنْ بُغْضِهِمَا، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا سَبَّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرِحُوا.

ورَوَوْا عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْأَعْذَارِيِّ قَالَ: سُئِلَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَلَمْ يُجِبْ فِيهِمَا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُ الرَّمْيَةُ نَزَعَ الرُّمْحَ مِنْ وَجْهِهِ [وَ] اسْتَقْبَلَ الدَّمَ بِيَدِهِ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ كَبِدٌ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ! هُمَا وَ اللَّه شُرَكَاءُ فِي هَذَا الدَّمِ، ثُمَّ رَمَى بِهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ.

وعَنْ نَافِعِ الثَّقَفِيِّ- وَ كَانَ قَدْ أَدْرَكَ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ- قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، فَسَكَتَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا رُمِيَ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ! هُمَا أَوْقَفَانِي هَذَا الْمَوْقِفَ.

[نكير يحيى بن زيد الشهيد]

ورَوَوْا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ عَنْهُمَا وَ نَحْنُ بِخُرَاسَانَ وَ قَدِ الْتَقَى الصَّفَّانِ فَقَالَ: هُمَا أَقَامَانَا هَذَا الْمُقَامَ، وَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَا لَئِيماً جَدُّهُمَا، وَ لَقَدْ هَمَّا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقْتُلَاهُ.

[نكير عبد اللّه بن الحسن و ابنه موسى]

وَ رَوَوْا عَنْ قُلَيْبِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِمَكَّةَ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ مَوْلًى لِثَقِيفٍ نَالَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، فَأَوْصَاهُ أَبِي بِتَقْوَى اللَّهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَسْأَلُكَ بِرَبِّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ وَ رَبِّ هَذَا الْبَيْتِ هَلْ صَلَّيَا عَلَى فَاطِمَةَ قَالَ اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: فَلَمَّا مَضَى الرَّجُلُ قَالَ مُوسَى: سَبَبْتَهُ وَ كَفَّرْتَهُ، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ لَا تَسُبَّهُ وَ لَا تُكَفِّرْهُ، وَ اللَّه لَقَدْ فَعَلَا فِعْلًا عَظِيماً.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَيْ بُنَيَّ لَا تُكَفِّرْهُ، فَوَ اللَّه مَا صَلَّيَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَقَدْ مَكَثَ ثَلَاثاً مَا دَفَنُوهُ، إِنَّهُ شَغَلَهُمْ مَا كَانَا يُبْرِمَانِ.

وروَوْا أنَّهُ أتَى يَزيدُ بْنُ عَليٍّ الثَّقَفيُّ إلَى عَبْد اللَّه بْن الْحَسَن وَ هُوَ بمَكَّةَ، فَقَالَ: أنْشُدُكَ اللَّهَ أ تَعْلَمُ أنَّهُمْ مَنَعُوا فَاطمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بنْتَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله ميرَاثَهَا قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَأنْشُدُكَ اللَّهَ أ تَعْلَمُ أنَّ فَاطمَةَ مَاتَتْ وَ هيَ لَا تُكَلِّمُهُمَا- يَعْني: أبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ أوْصَتْ أنْ لَا يُصَلِّيَا عَلَيْهَا قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأنْشُدُكَ باللَّه أ تَعْلَمُ أنَّهُمْ بَايَعُوا قَبْلَ أنْ يُدْفَنَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله وَ اغْتَنَمُوا شُغُلَهُمْ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَ أسْألُكَ باللَّه أ تَعْلَمُ أنَّ عَليّاً عَلَيْه السَّلَامُ لَمْ يُبَايعْ لَهُمَا حَتَّى أُكْرهَ قَالَ: نَعم، قَالَ: فَأُشْهدُكَ أنِّي منْهُمَا بَريءٌ وَ أنَا عَلَى رَأْيِ عَليٍّ وَ فَاطمَةَ عَلَيْهمَا السَّلَامُ، قَالَ مُوسَى: فَأقْبَلْتُ عَلَيْه، فَقَالَ أبي: أيْ بُنَيَّ وَ اللَّه لَقَدْ أتَيَا أمْراً عَظيماً.

وروَوْا عَنْ مُخَوَّل بْن إبْرَاهيمَ قَالَ: أخْبَرَني مُوسَى بْنُ عَبْد اللَّه بْن الْحَسَن، وَ ذَكَرَهُمَا، فَقَالَ: قُلْ لهَؤُلَاء نَحْنُ نَأْتَمُّ بفَاطمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَقَدْ جَاءَ الْحَديثُ عَنْهَا أنَّهَا مَاتَتْ وَ هيَ غَضْبَى عَلَيْهمَا، فَنَحْنُ نَغْضبُ [لغَضَبهَا] وَ نَرْضَى لرضَاهَا، فَقَدْ جَاءَ غَضَبُهَا ، فَإذَا جَاءَ رضَاهَا رَضينَا.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَ سَألْتُ مُوسَى بْنَ عَبْد اللَّه عَنْ أبي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ لي مَا أكْرَهُ ذكْرَهُ، قُلْتُ لمُخَوَّل: قَالَ فيهمَا أشَدَّ منَ الظُّلْم وَ الْفُجُور وَ الْغَدْر قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَ سَألْتُهُ عَنْهُمَا مَرَّةً فَقَالَ: أ تَحْسَبُني بَتريّاً، ثُمَّ قَالَ فيهمَا قَوْلًا سَيِّئاً.

وعَن ابْن مَسْعُود قَالَ: سَمعْتُ مُوسَى بْنَ عَبْد اللَّه يَقُولُ: هُمَا أوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ ميرَاثَنَا منْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله، فَغَصَبَانَا فَغَصَبَ النَّاسُ.

[نكير يحيى بن عبد اللّه بن الحسن]

وروَوْا عَنْ يَحْيَى بْن مُسَاورٍ قَالَ: سَألْتُ يَحْيَى بْنَ عَبْد اللَّه بْن الْحَسَن عَنْ أبي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ لي: ابْرَأْ منْهُمَا.

[نكير محمد بن عمر بن الحسن]

وروَوْا عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُحَمَّد بْن عُمَرَ بْن عَليِّ بْن أبي طَالب عَلَيْه السَّلَامُ قَالَ: شَهدْتُ أبي: مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْن الْحَسَن- وَ هُوَ: الَّذي كَانَ مَعَ الْحُسَيْن بكَرْبَلَاءَ، وَ كَانَت الشِّيعَةُ تُنْزلُهُ بمَنْزلَة أبي جَعْفَرٍ عَلَيْه السَّلَامُ، يَعْرفُونَ حَقَّهُ وَ فَضْلَهُ- قَالَ:

فَكَلَّمَهُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي: اسْكُتْ، فَإِنَّكَ عَاجِزٌ وَ اللَّهِ، إِنَّهُمَا لَشُرَكَاءُ فِي دَمِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ لَقَدْ أَخْرَجَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ مَسْجِدِهِ وَ هُمَا يَتَطَهَّرَانِ، وَ أُدْخِلَا وَ هُمَا جِيفَةٌ فِي بَيْتِهِ.

[نكير عبد اللّه بن الحسن]

ورَوَوْا عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ- وَ كَانَ فَاضِلًا زَاهِداً- قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: وَ رَبِّ هَذَا الْبَيْتِ وَ رَبِّ هَذَا الرُّكْنِ وَ رَبِّ هَذَا الْحَجَرِ ، مَا قَطَرَتْ مِنَّا قَطْرَةُ دَمٍ وَ لَا قَطَرَتْ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ قَطْرَةٌ إِلَّا وَ هِيَ فِي أَعْنَاقِهِمَا، يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ.

[نكير محمد بن الحسن]

ورَوَوْا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ: أُصَلِّي خَلْفَ مَنْ يَتَوَالَى أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ قَالَ: لَا، وَ لَا كَرَامَةَ.

[نكير محمد بن عمر بن الحسن]

ورَوَوْا عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: سُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ: قُتِلْتُمْ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً فِي أَنْ ذَكَرْتُمْ عُثْمَانَ، فَوَ اللَّهِ لَوْ ذَكَرْتُمْ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ لَكَانَتْ دِمَاؤُكُمْ أَحَلَّ عِنْدَهُمْ مِنْ دِمَاءِ السَّنَانِيرِ.

[نكير الحسن بن علي بن الحسين]

ورَوَوْا عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ حَبِيبٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّهِيدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفَخٍّ يَقُولُ: هُمَا وَ اللَّهِ أَقَامَانَا هَذَا الْمَقَامَ وَ زَعَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهِعَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا يُوَرِّثُ.

[نكير الحسن بن محمد]

ورَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: مَا رَفَعَتْ امْرَأَةٌ مِنَّا طَرْفَهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقَطَرَتْ مِنْهَا قَطْرَةٌ إِلَّا كَانَ فِي أَعْنَاقِهِمَا.

[نكير الحسن بن إبراهيم و الحسين بن زيد و عدّة من أهل البيت]

ورَوَوْا عَنْ قُلَيْبِ بْنِ حَمَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ الْحُسَيْنَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ عِدَّةً مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا لَا يُخَالِفُنَا فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ إِذَا انْتَهَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ أَوْقَفَهُمَا وَ شَكَّ فِي أَمْرِهِمَا، فَكُلُّهُمْ قَالُوا: مَنْ أَوْقَفَهُمَا شَكّاً فِي أَمْرِهِمَا فَهُوَ ضَالٌّ كَافِرٌ.

[نكير فاطمة بنت الحسين]

ورَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُرَاتِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ الْحَنَفِيَّةُ، عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهَا كَانَتْ تُبْغِضُ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ تَسُبُّهُمَا.

[نكير عبد اللّه بن محمد بن عقيل]

ورَوَوْا عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ عَدَلَا فِي النَّاسِ وَ ظَلَمَانَا فَلَمْ يَغْضَبِ النَّاسُ لَنَا، وَ إِنَّ عُثْمَانَ ظَلَمَنَا وَ ظَلَمَ النَّاسَ فَغَضِبَ النَّاسُ لِأَنْفُسِهِمْ فَمَالُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ.

[حديث مرض علي ع و ما قاله النبي ص لأبي بكر و عمر]

وَ رَوَوْا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرِضَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَثَقُلَ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَعَهُ النَّاسُ، فَامْتَلَأَ الْبَيْتُ، فَقُمْتُ مِنْ مَجْلِسِي فَجَلَسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَغَمَزَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ، فَقَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ عَهِدْتَ إِلَيْنَا فِي هَذَا عَهْداً، وَ إِنَّا لَا نَرَاهُ إِلَّا لِمَا بِهِ، فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ فَإِلَى مَنْ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يُجِبْ ، فَغَمَزَهُ الثَّانِيَةَ فَكَذَلِكَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَا يَمُوتُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلِيَاهُ غَيْظاً وَ تُوسِعَاهُ غَدْراً وَ تَجِدَاهُ صَابِراً.

[نكير حذيفة بن اليمان]

ورَوَوْا عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَكَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً أَوْهَنَهُ، ثُمَّ وَلِيَ عُمَرُ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً حَلَّ وَسَطَهُ، ثُمَّ وَلِيَ عُثْمَانُ بَعْدَهُ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً مَرَقَ مِنْهُ.

وَ في رِوايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَلِيَنَا أَبُو بَكْرٍ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً، ثُمَّ وَلِيَنَا عُمَرُ فَحَلَّ الْأَزْرَارَ، ثُمَّ وَلِيَنَا عُثْمَانُ فَخَرَجَ مِنْهُ عُرْيَاناً.

[نكير الحكم بن عيينة]

ورَوَوْا عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ عُمَرَ أَمَضَّهُ ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ يَدْعُو ابْنَ عَبَّاسٍ فَيَسْتَفْتِيهِ مُغَايَظَةً لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[نكير الأعمش]

ورَوَوْا عَنِ الْأَعْمَشِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قُبِضَ نَبِيُّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يَكُنْ بِهِمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ، وَ مَا أَظُنُّهُمْ يُفْلِحُونَ.

ورَوَوْا عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ زَائِدَةَ الْوَشَّاءِ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى الْأَعْمَشِ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُجَاءُ بِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ كَالثَّوْرَيْنِ الْعَقِيرَيْنِ، لَهُمَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ خُوَارٌ.

ورَوَوْا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْوَرْدِ قَالَ: قَالَ الْأَعْمَشُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ: هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُمَا وَ سَمَّاهُمَا، قُلْتُ لِلْمَسْعُودِيِّ: سَمَّاهُمَا! قَالَ: نَعَمْ أَبُو بَكْرٍ [وَ عُمَرَ.

ورَوَوْا عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ زَائِدَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِت، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَبُو بَكْرٍ] أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَغَضِبَ حَبِيبٌ ثُمَّ قَامَ قَائِماً فَقَالَ: وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَفِيهِمَا نَزَلَتْ: الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دائِرَةُ السَّوْءِ وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ لَعَنَهُمْ الْآيَةَ .

[نكير أبي الجارود]

ورَوَوْا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَدِينَتَيْنِ: مَدِينَةً بِالْمَشْرِقِ وَ مَدِينَةً بِالْمَغْرِبِ، لَا يَفْتُرَانِ مِنْ لَعْنِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ.

[نكير شريك]

ورَوَوْا عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكاً يَقُولُ: مَا لَهُمْ وَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَ اللَّهِ مَا جَهَّزَتْ جَيْشاً وَ لَا جَمَعَتْ جَمْعاً، وَ اللَّهِ لَقَدْ آذَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي قَبْرِهِ.

ورَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الثَّوْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكاً وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ سُنَّةٌ فَقَالَ: يَا مُعَافَا خُذْ بِيَدِهِ فَأَخْرِجْهُ وَ اعْرِفْ وَجْهَهُ وَ لَا تُدْخِلْهُ عَلَيَّ، يَا

أَحْمَقُ لَوْ كَانَ حُبُّهُمَا سُنَّةً لَكَانَ وَاجِباً عَلَيْكَ أَنْ تَذْكُرَهُمَا فِي صَلَاتِكَ كَمَا تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ.

[النكير على عثمان و أمور متفرقة]

و أمّا النكير على عثمان فظاهر مشهور من أهل الأمصار و قطّان المدينة من الصحابة و التابعين، يغني بشهرة جملته عن تفصيله، و نحن نذكر من ذلك طرفا يستدلّ به على ما لم نذكره.

فمن ذلك:

نكير أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ع

مارَوَاهُ الثَّقَفِيُّ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْتَشْفِعُ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: إِلَى حَمَّالِ الْخَطَايَا!.

ورَوَى الثَّقَفِيُّ أَنَ الْعَبَّاسَ كَلَّمَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عُثْمَانَ، فَقَالَ: لَوْ أَمَرَنِي عُثْمَانُ أَنْ أَخْرُجَ مِنْ دَارِي لَخَرَجْتُ، وَ لَكِنْ أَبَى أَنْ يُقِيمَ كِتَابَ اللَّهِ.

ورَوَى الثَّقَفِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَعَانِي عُثْمَانُ فَقَالَ: اغْنِ عَنِّي نَفْسَكَ وَ لَكَ عِيرٌ أَوَّلُهَا بِالْمَدِينَةِ وَ آخِرُهَا بِالْعِرَاقِ، فَقُلْتُ: بَخْ بَخْ قَدْ أَكْثَرْتَ لَوْ كَانَ مِنْ مَالِكَ، قَالَ: فَمِنْ مَالِ مَنْ هُوَ قُلْتُ: مِنْ مَالِ قَوْمٍ ضَارَبُوا بِأَسْيَافِهِمْ، قَالَ لِي: أَ وَ هُنَاكَ تَذْهَبُ، ثُمَّ قَامَ إِلَيَّ فَضَرَبَنِي حَتَّى حَجَزَهُ عَنِّي الرَّبْوُ، وَ أَنَا أَقُولُ لَهُ: أَمَا إِنِّي لَوْ شِئْتُ لَانْتَصَفْتُ.

وذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي كِتَابِ الدَّارِ قَالَ: دَخَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَ الزُّبَيْرُ وَ طَلْحَةُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى عُثْمَانَ، فَكَلَّمُوهُ فِي بَعْضِ مَا رَأَوْا مِنْهُ، فَكَثُرَ الْكَلَامُ بَيْنَهُمْ، وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَعْظَمِهِمْ عَلَيْهِ، فَقَامَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُغْضَباً، فَأَخَذَ الزُّبَيْرُ بِثَوْبِهِ فَقَالَ: اجْلِسْ، فَأَبَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: دَعْهُ فَوَ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَكِلُ، وَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ فِيهِ وَ لَا فِي وَاحِدٍ مِنْ وُلْدِهِ.

ورَوَى الْوَاقِدِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي عُثْمَانَ ظَاهِراً أَنَّهُ صَلَّى بِمِنًى أَوَّلَ وَلَايَتِهِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّنَةُ السَّادِسَةُ أَتَمَّهَا، فَعَابَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُكْثِرَ عَلَيْهِ، حَتَّى جَاءَهُ

عَليٌّ فيمَنْ جَاءَهُ، فَقَالَ: وَ اللَّه مَا حَدَثَ أمْرٌ وَ لَا قَدُمَ عَهْدٌ، وَ لَقَدْ عَهدْتَ نَبيَّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله صَلَّى رَكْعَتَيْن، ثُمَّ أبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ، وَ أنْتَ صَدْراً منْ ولَايَتكَ، فَمَا هَذَا قَالَ عُثْمَانُ: رَأْيٌ رَأَيْتُهُ.

نكير أبي بن كعب

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه بإسْنَاده قَالَ: جَاءَ [رَجُلٌ] إلَى أُبَيِّ بْن كَعْب فَقَالَ: يَا أَبَا الْمُنْذر إنَّ عُثْمَانَ قَدْ كَتَبَ لرَجُلٍ منْ آل أبي مُعَيْط بخَمْسينَ ألْفَ درْهَمٍ إلَى بَيْت الْمَال، فَقَالَ أُبَيٌّ: لَا يَزَالُ تَأْتُوني بشَيْءٍ مَا أدْري مَا هُوَ فيه، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلكَ إذْ مَرَّ به الصَّكُّ، فَقَامَ فَدَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْهَاويَة يَا ابْنَ النَّار الْحَاميَة أ تَكْتُبُ لبَعْض آل أبي مُعَيْط إلَى بَيْت مَال الْمُسْلمينَ بصَكٍّ بخَمْسينَ ألْفَ درْهَمٍ، فَغَضبَ عُثْمَانُ فَقَالَ: لَوْ لَا أنِّي قَدْ نَفَيْتُكَ لَفَعَلْتُ بكَ كَذَا وَ كَذَا.

وَ ذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ إلَى أُبَيِّ بْن كَعْب فَقَالَ: يَا أَبَا الْمُنْذر أ لَا تُخْبرُني عَنْ عُثْمَانَ مَا قَوْلُكَ فيه فَأَمْسَكَ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: جَزَاكُمُ اللَّهُ شَرّاً يَا أصْحَابَ مُحَمَّد، شَهدْتُمُ الْوَحْيَ وَ عَايَنْتُمُوهُ ثُمَّ نَسْأَلُكُمُ التَّفَقُّهَ في الدِّين فَلَا تُعَلِّمُونَّا! فَقَالَ أُبَيٌّ عنْدَ ذَلكَ: هَلَكَ أصْحَابُ الْعُقْدَة وَ رَبِّ الْكَعْبَة، أمَا وَ اللَّه مَا عَلَيْهمْ آسَى، وَ لَكنْ آسَى عَلَى مَنْ أهْلَكُوا، وَ اللَّه لَئنْ أبْقَاني اللَّهُ إلَى يَوْمِ الْجُمُعَة لَأقُومَنَّ مَقَاماً أتَكَلَّمُ فيه بمَا أعْلَمُ، قُتلْتُ أو اسْتُحْييتُ، فَمَاتَ رَحمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْخَميس.

نكير أبي ذر

رَوَى الثَّقَفيُّ في تَاريخه بإسْنَاده عَن ابْن عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو ذَرٍّ عَلَى عُثْمَانَ، فَأَبَى أنْ يَأْذَنَ لَهُ، فَقَالَ لي : اسْتَأْذنْ لي عَلَيْه، قَالَ ابْنُ عَبَّاس: فَرَجَعْتُ إلَى عُثْمَانَ فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُ عَلَيْه، قَالَ: إنَّهُ يُؤْذيني [قُلْتُ:] عَسَى أنْ لَا يَفْعَلَ، فَأَذنَ لَهُ منْ أجْلي، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْه قَالَ لَهُ: اتَّق اللَّهَ يَا عُثْمَانُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: اتَّق اللَّهَ وَ عُثْمَانُ يَتَوَعَّدُهُ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: إنَّهُ قَدْ حَدَّثَني نَبيُّ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله: أنَّهُ يُجَاءُ بكَ وَ بأَصْحَابكَ يَوْمَ الْقيَامَة فَتُبْطَحُونَ عَلَى وُجُوهكُمْ فَتَمُرُّ عَلَيْكُمْ الْبَهَائمُ فَتَطَؤُكُمْ، كُلَّمَا مَرَّتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ أُولَّهَا، حَتَّى يَفْصلَ بَيْنَ النَّاس.

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ: فَحَدَّثَني الْعَزْرَميُّ أنَّ في هَذَا الْحَديث: تُرْفَعُونَ حَتَّى إذَا كُنْتُمْ مَعَ الثُّرَيَّا ضَرَبَ بكُمْ عَلَى وُجُوهكُمْ فَتَطَؤُكُمُ الْبَهَائمُ.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه: أنَّ أبَا ذَرٍّ لَمَّا رأى أنَّ عُثْمَانَ قَدْ أمَرَ بتَحْريق الْمَصَاحف، فَقَالَ لَهُ: يَا عُثْمَانُ لَا تَكُنْ أوَّلَ مَنْ حَرَقَ كتَابَ اللَّه فَيَكُونَ دَمُكَ أوَّلَ دَمٍ يُهَرَاقُ.

وذَكَرَ في تَاريخه، عَنْ تَغْلبَةَ بْنِ حَكيم قَالَ: بَيْنَا أنَا جَالسٌ عنْدَ عُثْمَانَ وَ عنْدَهُ أُنَاسٌ منْ أصْحَاب مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله منْ أهْلِ بَدْرٍ وَ غَيْرِهمْ، فَجَاءَ أبُو ذَرٍّ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصَاهُ، فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عُثْمَانُ إنَّكَ تَصْنَعُ كَذَا وَ كَذَا وَ تَصْنَعُ كَذَا وَ كَذَا، وَ ذَكَرَ مَسَاويَهُ، فَسَكَتَ عُثْمَانُ، حَتَّى إذَا انْصَرَفَ قَالَ: مَنْ يَعْذرُني منْ هَذَا الَّذي لَا يَدَعُ مَسَاءَةً إلَّا ذَكَرَهَا، فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَلَمْ يُجيبُوهُ، فَأرْسَلَ إلَى عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ، فَجَاءَ فَقَامَ في مَقَام أبي ذَرٍّ، فَقَالَ: يَا أبَا الْحَسَنِ مَا تَرَى أبَا ذَرٍّ لَا يَدَعُ لي مَسَاءَةً إلَّا ذَكَرَهَا، فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ إنِّي أنْهَاكَ عَنْ أبي ذَرٍّ، يَا عُثْمَانُ أنْهَاكَ عَنْ أبي ذَرٍّ، ثَلَاثَ مَرَّات، اتْرُكْهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لمُؤْمنِ آل فرْعَوْنَ: إنْ يَكُ كاذباً فَعَلَيْه كَذبُهُ وَ إنْ يَكُ صادقاً يُصبْكُمْ بَعْضُ الَّذي يَعدُكُمْ إنَّ اللَّهَ لا يَهْدي مَنْ هُوَ مُسْرفٌ كَذَّابٌ ، قَالَ لَهُ عُثْمَانُ:

بفيكَ التُّرَابُ، قَالَ لَهُ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ، [بَلْ] بفيكَ التُّرَابُ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

ورَوَى الثَّقَفيُّ في تَاريخه: أنَّ أبَا ذَرٍّ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ وَ عنْدَهُ جَمَاعَةٌ فَقَالَ: أشْهَدُ أنِّي سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: لَيُجَاءُ بي يَوْمَ الْقيَامَة وَ بكَ وَ بأصْحَابكَ حَتَّى نَكُونَ بمَنْزلَة الْجَوْزَاء منَ السَّمَاء، ثُمَّ يُرْمَى بنَا إلَى الْأرْض فَتُوطئُ عَلَيْنَا الْبَهَائمُ حَتَّى يَفْرُغَ منْ مُحَاسَبَة الْعبَاد، فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا أبَا هُرَيْرَةَ هَلْ سَمعْتَ هَذَا منَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله فَقَالَ: لَا، قَالَ أبُو ذَرٍّ: أنْشُدُكَ اللَّهَ سَمعْتَ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: مَا أقَلَّت الْغَبْرَاءُ وَ لَا أظَلَّت الْخَضْرَاءُ عَلَى ذي لَهْجَةٍ أصْدَقَ منْ أبي ذَرٍّ قَالَ: أمَّا هَذَا فَقَدْ سَمعْتُهُ، فَرَجَعَ أبُو ذَرٍّ وَ هُوَ يَقُولُ: وَ اللَّه مَا كَذَبْتُ.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ سَيَّانَ السُّلَمي أنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لأبي ذَرٍّ: مَا لَكُمْ وَ لعُثْمَانَ مَا تَنْقمُونَ عَلَيْه، فَقَالَ: [بَلَى] وَ اللَّه لَوْ أمَرَني أنْ أخْرُجَ منْ دَاري لَخَرَجْتُ وَ لَوْ حَبْواً، وَ لَكنَّهُ أبَى أنْ يُقيمَ كتَابَ اللَّه.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه: أنَّ أبَا ذَرٍّ أُلْقيَ بَيْنَ يَدَيْ عُثْمَانَ، فَقَالَ: يَا كَذَّابُ، فَقَالَعَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: مَا هُوَ بكَذَّابٍ، قَالَ: بَلَى وَ اللَّه إنَّهُ لَكَذَّابٌ، قَالَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: مَا هُوَ بكَذَّابٍ، قَالَ

عُثْمَانُ: التُّرَابُ في فيكَ يَا عَليُّ، قَالَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: بَلِ التُّرَابُ في فيكَ يَا عُثْمَانُ، قَالَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: مَا أَظَلَّت الْخَضْرَاءُ وَ لَا أَقَلَّت الْغَبْرَاءُ عَلَى ذي لَهْجَة أَصْدَقَ منْ أَبي ذَرٍّ، قَالَ: أَمَا وَ اللَّه عَلَى ذَلكَ لَأُسيرَنَّهُ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: أَمَا وَ اللَّه لَقَدْ حَدَّثَني خَليلي عَلَيْه الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: أَنَّكُمْ تُخْرِجُونِّي منْ جَزيرَة الْعَرَب.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه، عَنْ سَهْلِ بْن سَعْد السَّاعديِّ قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ جَالساً عنْدَ عُثْمَانَ وَ كُنْتُ عنْدَهُ جَالساً، إذْ قَالَ عُثْمَانُ: أَ رَأَيْتُمْ مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَاله هَلْ في مَاله حَقٌّ غَيْرُهُ قَالَ كَعْبٌ: لَا، فَدَفَعَ أَبُو ذَرٍّ بعَصَاهُ في صَدْرِ كَعْب ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ الْيَهُوديَّيْنِ أَنْتَ تُفَسِّرُ كتَابَ اللَّه برَأْيك، لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قبَلَ الْمَشْرِق وَ الْمَغْرِب وَ لكنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ باللَّه، إلَى قَوْله: وَ آتَى الْمالَ عَلى حُبِّه ذَوِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكينَ ، قَالَ: أَ لَا تَرَى أَنَّ عَلَى الْمُصَلِّي بَعْدَ إيتَاء الزَّكَاة حَقّاً في مَاله، ثُمَّ قَالَ عُثْمَانُ: أَ تَرَوْنَ بَأْساً أَنْ نَأْخُذَ منْ بَيْت مَال الْمُسْلمينَ مَالًا فَنُفَرِّقَهُ فيمَا يَنُوبُنَا منْ أَمْرِنَا ثُمَّ نَقْضيه ثُمَّ قَالَ أُنَاسٌ منْهُمْ: لَيْسَ بذَلكَ بَأْسٌ، وَ أَبُو ذَرٍّ سَاكتٌ، فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا كَعْبُ مَا تَقُولُ فَقَالَ كَعْبٌ: لَا بَأْسَ بذَلكَ، فَرَفَعَ أَبُو ذَرٍّ عَصَاهُ فَوَجَى بهَا في صَدْره ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ يَا ابْنَ الْيَهُوديَّيْنِ تُعَلِّمُنَا دينَنَا! فَقَالَ عُثْمَانُ: مَا أَكْثَرَ أَذَاكَ لي وَ أَوْلَعَكَ بأَصْحَابي، الْحَقْ بمَكينكَ وَ غَيِّبْ عَنِّي وَجْهَكَ.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْن عيسَى بْنِ زَيْد، عَنْ أَبيه: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ أَظْهَرَ عَيْبَ عُثْمَانَ وَ فرَاقَهُ للدِّين، وَ أَغْلَظَ لَهُ حَتَّى شَتَمَهُ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ وَ بَرِئَ منْهُ، فَسَيَّرَهُ عُثْمَانُ إلَى الشَّام.

وَ ذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن ... أَنَّ أَبَا ذَرٍّ زَارَ أَبَا الدَّرْدَاء بحمْص، فَمَكَثَ عنْدَهُ لَيَاليَ، فَأَمَرَ بحمَاره فَأُوكفَ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاء: لَا أَرَاني إلَّا مُشَيِّعَكَ، وَ أَمَرَ بحمَاره فَأُسْرِجَ، فَسَارَا جَميعاً عَلَى حمَارَيْهمَا، فَلَقيَا رَجُلًا شَهدَ الْجُمُعَةَ عنْدَ مُعَاويَةَ بالْجَابيَة، فَعَرَفَهُمَا الرَّجُلُ وَ لَمْ يَعْرِفَاهُ، فَأَخْبَرَهُمَا خَبَرَ النَّاس، ثُمَّ إنَّ الرَّجُلَ قَالَ: وَ خَبَرٌ آخَرُ كَرهْتُ أَنْ أُخْبرَكُمْ به الْآنَ وَ أَرَاكُمْ تَكْرَهَانه، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاء: لَعَلَّ أَبَا ذَرٍّ قَدْ نُفيَ قَالَ: نَعَمْ وَ اللَّه، فَاسْتَرْجَعَ أَبُو الدَّرْدَاء وَ صَاحبُهُ قَريباً منْ عَشْرِ مَرَّات، ثُمَّ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاء:

فَارْتَقبْهُمْ وَ اصْطَبِرْ كَمَا قيلَ لأَصْحَاب النَّاقَة، اللَّهُمَّ إنْ كَانُوا كَذَّبُوا أَبَا ذَرٍّ فَإنِّي لَا أُكَذِّبُهُ، وَ إنِ اتَّهَمُوهُ فَإنِّي لَا أَتَّهمُهُ، وَ إنِ اسْتَغَشُّوهُ فَإنِّي لَا أَسْتَغشُّهُ، إنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله كَانَ

يَأْتَمِنُهُ حَيْثُ لَا يَأْتَمِنُ أَحَداً، وَ يَسُرُّ إِلَيْهِ حَتَّى لَا يَسُرُّ إِلَى أَحَد، أَمَا وَ الَّذي نَفَّسَ أَبي الدَّرْدَاء بِيَده لَوْ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَطَعَ يَميني مَا أَبْغَضْتُهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: مَا أَظَلَّت الْخَضْرَاءُ وَ لَا أَقَلَّت الْغَبْرَاءُ عَلَى ذي لَهْجَة أَصْدَقَ منْ أَبي ذَرٍّ.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه بإِسْنَاده قَالَ: قَامَ مُعَاوِيَةُ خَطيباً بالشَّام فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا خَازنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ فَاللَّهُ يُعْطيه، وَ مَنْ حَرَمْتُهُ فَاللَّهُ يَحْرِمُهُ، فَقَامَ إِلَيْه أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ:

كَذَبْتَ وَ اللَّه يَا مُعَاوِيَةُ، إِنَّكَ لَتُعْطي مَنْ حَرَمَ اللَّهُ وَ تَمْنَعُ مَنْ أَعْطَى اللَّهُ.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ عَنْ إِبْرَاهيمَ التَّيْميِّ، عَنْ أَبيه، عَنْ أَبي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ لمُعَاوِيَةَ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: إِنَّ أَحَدَنَا فرْعَوْنُ هَذه الْأُمَّة، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَمَّا أَنَا فَلَا.

وعَنْهُ، عَنْ عَبْد الْمَلك ابْن أَخي أَبي ذَرٍّ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عُثْمَانَ: إِنَّ أَبَا ذَرٍّ قَدْ حَرَّفَ قُلُوبَ أَهْلِ الشَّام وَ بَغَّضَكَ إِلَيْهِمْ، فَمَا يَسْتَفْتُونَ غَيْرَهُ وَ لَا يَقْضي بَيْنَهُمْ إِلَّا هُوَ، فَكَتَبَ عُثْمَانُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: أَن احْملْ أَبَا ذَرٍّ عَلَى نَاب صَعْبَة وَ قَتَب، ثُمَّ ابْعَثْ مَعَهُ مَنْ يَخْشُنُ بهخَشناً عَنيفاً ، حَتَّى يَقْدَمَ به عَلَيَّ، قَالَ: فَحَمَلَهُ مُعَاوِيَةُ عَلَى نَاقَه صَعْبَة، عَلَيْهَا قَتَبٌ، مَا عَلَى الْقَتَب إِلَّا مسْحٌ، ثُمَّ بَعَثَ مَعَهُ مَنْ يُسَيِّرُهُ سَيْراً عَنيفاً، وَ خَرَجْتُ مَعَهُ، فَمَا لَبِثَ الشَّيْخُ إِلَّا قَليلًا حَتَّى سَقَطَ مَا يَلي الْقَتَبَ منْ لَحْم فَخذَيْه وَ قَرِحَ، فَكُنْتُ إِذَا كَانَ اللَّيْلُ أَخَذْتُ مَلَائي فَأَلْقَيْتُهُمَا تَحْتَهُ، فَإِذَا كَانَ السَّحَرُ نَزَعْتُهُمَا، مَخَافَةَ أَنْ يَرَوْني فَيَمْنَعُوني منْ ذَلكَ، حَتَّى قَدمْنَا الْمَدينَةَ، وَ بَلَغْنَا عُثْمَانَ مَا لَقيَ أَبُو ذَرٍّ منَ الْوَجَع وَ الْجَهْد، فَحَجَبَهُ جُمْعَةً وَ جُمْعَةً، حَتَّى مَضَتْ عشْرُونَ لَيْلَةً أَوْ نَحْوُهَا، وَ أَفَاقَ أَبُو ذَرٍّ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْه وَ هُوَ مُعْتَمدٌ عَلَى يَدَيَّ، فَدَخَلْنَا عَلَيْه وَ هُوَ مُتَّكئٌ، فَاسْتَوَى قَاعداً، فَلَمَّا دَنَا أَبُو ذَرٍّ منْهُ قَالَ عُثْمَانُ شعر:

لَا أَنْعَمَ اللَّهُ بعَمْرو عَيْناً

تَحيَّةَ السُّخْط إِذَا الْتَقَيْنَا

فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: لمَ ، فَوَ اللَّه مَا سَمَّاني اللَّهُ عَمْرواً، وَ لَا سَمَّاني أَبَوَايَ عَمْرواً، وَ إِنِّي عَلَى الْعَهْد الَّذي فَارَقْتُ عَلَيْه رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله، مَا غَيَّرْتُ وَ لَا بَدَّلْتُ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: كَذَبْتَ، لَقَدْ كَذَبْتَ عَلَى نَبِيِّنَا وَ طَعَنْتَ في دينِنَا وَ فَارَقْتَ رَأْيَنَا وَ ضَغَنْتَ قُلُوبَ الْمُسْلمينَ

عَلَيْنَا، ثُمَّ قَالَ لِبَعْضِ غِلْمَانِه: ادْعُ لِي قُرَيْشاً، فَانْطَلَقَ رَسُولُهُ، فَمَا لَبِثْنَا أن امْتَلَأَ الْبَيْتُ مِنْ رِجَالِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ عُثْمَانُ: إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ فِي هَذَا الشَّيْخِ الْكَذَّابِ الَّذِي كَذَبَ عَلَى نَبِيِّنَا وَ طَعَنَ فِي دِينِنَا وَ ضَغَنَ قُلُوبَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْنَا، وَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَصْلُبَهُ أَوْ أَنْفِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: رَأْيُنَا لِرَأْيِكَ تَبَعٌ، وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّهُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه وَ لَهُ حَقٌّ، فَمَا مِنْهُمْ أَحَدٌ أَدَّى الَّذِي عَلَيْه، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصًا سراً ، فَسَلَّمَ، عَلَيْه وَ نَظَرَ وَ لَمْ يَجِدْ مَقْعَداً، فَاعْتَمَدَ عَلَى عَصَاهُ، فَمَا أَدْرِي أ تَخَلَّفَ عَمْداً أَمْ يُظَنُّ بِه غَيْرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِيمَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيْنَا قَالَ عُثْمَانُ: أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِّقَ لَنَا فِيهِ الرَّأْيُ.

فَاجْمَعْ رَأْيَنَا وَ رَأْيَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ عَلَى أَمْرٍ، قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ، أَمَا إِنَّكُمْ لَواسْتَشَرْتُمُونَا لَمْ نَأْلُكُمْ نَصِيحَةً ، فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ فِي هَذَا الشَّيْخِ الَّذِي قَدْ كَذَبَ عَلَيْنَا وَ طَعَنَ فِي دِينِنَا وَ خَالَفَ رَأْيَنَا وَ ضَغَنَ قُلُوبَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْنَا، وَ قَدْ رَأَيْنَا أَنْ نَقْتُلَهُ أَوْ نَصْلُبَهُ أَوْ نَنْفِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ فَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ وَ أَقْرَبَ رُشْداً: تَتْرُكُونَهُ بِمَنْزِلَةِ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ إِنْ يَكُ كاذِباً فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَ إِنْ يَكُ صادِقاً يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ، قَالَ لَهُ عُثْمَانُ: بِفِيكَ التُّرَابُ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلْ بِفِيكَ التُّرَابُ، وَ سَيَكُونُ بِه، فَأَمَرَ بِالنَّاسِ فَأُخْرِجُوا.

وعَنْهُ فِي تَارِيخِه، بِإِسْنَادِه عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِيه قَالَ: لَمَّا قُدِمَ بِأَبِي ذَرٍّ مِنَ الشَّامِ إِلَى عُثْمَانَ، كَانَ مِمَّا أَبَنَهُ بِه أَنْ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: أَجَلْ أَنَا أَقُولُ، وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي رَابِعَ أَرْبَعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه مَا أَسْلَمَ غَيْرُنَا، وَ مَا أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ وَ [لَا] عُمَرُ، وَ لَقَدْ وُلِّيَا وَ مَا وُلِّيتُ، وَ لَقَدْ مَاتَا وَ إِنِّي لَحَيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَ إِنَّهُ لَرَابِعُ الْإِسْلَامِ، فَرَدَّ عُثْمَانُ ذَلِكَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَانَ بَيْنَهُمَا كَلَامٌ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَ اللَّهِ لَقَدْ هَمَمْتُ بِه، قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ أَنَا وَ اللَّهِ لَأَهُمُّ بِكَ ، فَقَامَ عُثْمَانُ وَ دَخَلَ بَيْتَهُ وَ تَفَرَّقَ النَّاسُ.

وعَنْهُ فِي تَارِيخِه، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذْ جَاءَ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَلِ افْتَقَرَ اللَّهُ مُنْذُ اسْتَغْنَى فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، بَلِ اللَّهُ الْغَنِيُّ

الْحَميدُ، لَا يَفْتَقرُ أَبَداً وَ نَحْنُ الْفُقَرَاءُ إِلَيْه، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَمَا بَالُ هَذَا الْمَال يُجْمَعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: مَالُ اللَّه قَدْ مَنَعُوهُ أَهْلَهُ منَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكين، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَقُلْتُ لأَبي هُرَيْرَةَ: مَا لَكُمْ لَا تَأْبَوْنَ مثْلَ هَذَا، قَالَ: إِنَّ هَذَا رَجُلٌ قَدْ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يُذْبَحَ فياللَّه، أَمَا إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: مَا أَظَلَّت الْخَضْرَاءُ وَ لَا أَقَلَّت الْغَبْرَاءُ عَلَى ذي لَهْجَة، أَصْدَقَ منْ أَبي ذَرٍّ، فَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَى أَشْبَه النَّاس بعيسَى بْن مَرْيَمَ برّاً وَ زُهْداً وَ نُسُكاً فَعَلَيْكُمْ به.

وعَنْهُ في تَاريخه، عَن الْمَغْرُور بْن سُوَيْد قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ يَخْطُبُ، فَأَخَذَ أَبُو ذَرٍّ بحَلْقَة الْبَاب فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَرٍّ مَنْ عَرَفَني فَقَدْ عَرَفَني وَ مَنْ لَمْ يَعْرفْني فَأَنَا جُنْدَبٌ، سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْل بَيْتي مَثَلُ سَفينَة نُوحٍ في قَوْمه، مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ، وَ مَنْ ركبَهَا نَجَا، قَالَ لَهُ عُثْمَانُ: كَذَبْتَ، فَقَالَ لَهُ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: إِنَّمَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالحُ: إنْ يَكُ كاذباً فَعَلَيْه كَذبُهُ وَ إنْ يَكُ صادقاً يُصبْكُمْ بَعْضُ الَّذي يَعدُكُمْ ، فَمَا أَتَمَّ حَتَّى قَالَ عُثْمَانُ: بفيكَ التُّرَابُ، فَقَالَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: بَلْ بفيكَ التُّرَابُ.

وذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه، عَنْ سَعيد بْن عَطَاء، عَنْ أَبي مَرْوَانَ الْأَسْمَر ، عَنْ أَبيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: لَمَّا صُدَّ النَّاسُ عَن الْحَجِّ في سَنَة ثَلَاثينَ أَظْهَرَ أَبُو ذَرٍّ بالشَّام عَيْبَ عُثْمَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا دَخَلَ الْمَسْجدَ أَوْ خَرَجَ شَتَمَ عُثْمَانَ، وَ ذَكَرَ منْهُ خصَالًا كُلُّهَا قَبيحَةٌ، فَكَتَبَ مُعَاويَةُ بْنُ أَبي سُفْيَانَ إِلَى عُثْمَانَ كتَاباً يَذْكُرُ لَهُ مَا يَصْنَعُ أَبُو ذَرٍّ، وَ ذَكَرَ [الْوَاقديُّ] مَا تَضَمَّنَهُ الْكتَابُ، حَذَفْنَاهُ اخْتصَاراً، فَكَتَبَ إِلَيْه عُثْمَانُ: أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ جَاءَني كتَابُكَ وَ فَهمْتُ مَا ذَكَرْتَ منْ أَبي ذَرٍّ جُنْدَب ، فَابْعَثْ إِلَيَّ به، وَ احْملْهُ عَلَى أَغْلَظ الْمَرَاكب وَ أَوْعَرهَا، وَ ابْعَثْ مَعَهُ دَليلًا يَسيرُ به اللَّيْلَ وَ النَّهَارَ حَتَّى لَا يَنْزلَ عَنْ مَرْكَبه، فَيَغْلبَهُ النَّوْمُ فَيُنْسيَهُ ذكْري وَ ذكْرَكَ، قَالَ: فَلَمَّا وَرَدَ الْكتَابُ عَلَى مُعَاويَةَ حَمَلَهُ عَلَى شَارف لَيْسَ عَلَيْه إِلَّا قَتَبٌ، وَ بَعَثَ مَعَهُ دَليلًا، وَ أَمَرَ أَنْ يَغُذَّ به السَّيْرَ، حَتَّى قَدمَ به الْمَدينَةَ وَ قَدْ سَقَطَ لَحْمُ فَخذَيْه، قَالَ: فَلَقَدْ أَتَانَا آت وَ نَحْنُ في الْمَسْجد ضَحْوَةً مَعَ عَليِّ بْن أَبي طَالب عَلَيْه السَّلَامُ، فَقيلَ: أَبُو ذَرٍّ قَدْ قَدمَ الْمَدينَةَ، فَخَرَجْتُ أَعْدُو ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ سَبَقَ إِلَيْه، فَإِذَا شَيْخٌ نَحيفٌ آدَمُ طُوَالٌ أَبْيَضُ الرَّأْس وَ اللِّحْيَة يَمْشي مَشْياً مُتَقَارباً، فَدَنَوْتُ إِلَيْه فَقُلْتُ: يَا عَمِّ مَا لي أَرَاكَ لَا تَخْطُو إِلَّا خَطْواً قَريباً! قَالَ: عَمَلُ ابْن عَفَّانَ:

حَمَلَني عَلَى مَرْكَب وَعْر، وَ أَمَرَ بي أَنْ أُتْعَبَ، ثُمَّ قَدمَ بي عَلَيْه ليَرَى فيَّ رَأْيَهُ، قَالَ: فَدَخَلَ به عَلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: لَا أَنْعَمَ اللَّهُ لَكَ عَيْناً يَا جُنَيْدب، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: أَنَا جُنْدَبٌ وَ سَمَّاني رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله عَبْدَ اللَّه، فَاخْتَرْتُ اسْمَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله الَّذي سَمَّاني به عَلَى الاسْم الَّذي سَمَّاني به أَبي ، فَقَالَ [لَهُ] عُثْمَانُ: أَنْتَ الَّذي تَزْعُمُ أَنَّا نَقُولُ: إنَّ يَدَ اللَّه مَغْلُولَةٌ وَ إنَّ اللَّهَ فَقيرٌ وَ نَحْنُ أَغْنياءُ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَوْ كُنْتُمْ لَا تَزْعُمُونَ ذَلكَ لَأَنْفَقْتُمْ مَالَ اللَّه عَلَى عبَاد اللَّه ، وَ لَكنِّي أَشْهَدُ لَسَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: إذَا بَلَغَ بَنُو أَبي الْعَاص ثَلَاثينَ رَجُلًا، جَعَلُوا مَالَ اللَّه دُوَلًا، وَ عبَادَ اللَّه خَوَلًا، وَ دينَ اللَّه دَخَلًا، ثُمَّ يُريحُ اللَّهُ الْعبَادَ منْهُمْ، فَقَالَ عُثْمَانُ لمَنْ حَضَرَهُ: أَ سَمعْتُمْ هَذَا منْ نَبيِّ اللَّه عَلَيْه السَّلَامُ فَقَالُوا: مَا سَمعْنَاهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَيْلَكَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَ تَكْذبُ عَلَى رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله! فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لمَنْ حَضَرَهُ: وَ أَمَا تَظُنُّونَ أَنِّي صَدَقْتُ قَالُوا: لَا وَ اللَّه مَا نَدْري، فَقَالَ عُثْمَانُ: ادْعُوا لي عَليّاً- عَلَيْه السَّلَامُ- [فَدُعيَ]، فَلَمَّا [جَاءَ] قَالَ عُثْمَانُ لأَبي ذَرٍّ: اقْصُصْ عَلَيْهحَديثَكَ في بَني أَبي الْعَاص ، فَحَدَثَهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ لعَليٍّ عَلَيْه السَّلَام: هَلْ سَمعْتَ هَذَا منْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله فَقَالَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: لَا، وَ قَدْ صَدَقَ أَبُو ذَرٍّ، فَقَالَ عُثْمَانُ: بمَ عَرَفْتَ صدْقَهُ فَقَالَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ: إنِّي سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: مَا أَظَلَّت الْخَضْرَاءُ وَ لَا أَقَلَّت الْغَبْرَاءُ منْ ذي لَهْجَة أَصْدَقَ منْ أَبي ذَرٍّ، فَقَالَ مَنْ حَضَرَ منْ أَصْحَاب النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله: صَدَقَ أَبُو ذَرٍّ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: أُحَدِّثُكُمْ أَنِّي سَمعْتُ هَذَا منْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله ثُمَّ تَتَّهمُوني! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعيشُ حَتَّى أَسْمَعَ هَذَا منْ أَصْحَاب مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله.

وذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه، عَنْ صُهْبَانَ مَوْلَى الْأَسْلَميِّينَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ يَوْمَ دُخلَ به عَلَى عُثْمَانَ عَلَيْه عَبَاءَةٌ مُدَرَّعاً قَدْ دُرِّعَ بهَا عَلَى شَارف، حَتَّى أُنيخَ به عَلَى بَاب عُثْمَانَ، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذي فَعَلْتَ وَ فَعَلْتَ فَقَالَ: أَنَا الَّذي نَصَحْتُكَ فَاسْتَغْشَشْتَني، وَ نَصَحْتُ صَاحبَكَ فَاسْتَغَشَّني، فَقَالَ عُثْمَانُ: كَذَبْتَ وَ اللَّه، وَ لَكنَّكَ تُريدُ الْفتْنَةَ وَ تُحبُّهَا، قَدْ أَنْغَلْتَ الشَّامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: اتَّبعْ سُنَّةَ صَاحبَيْكَ لَا يَكُونُ لأَحَد عَلَيْكَ كَلَامٌ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا لَكَ وَ لذَاكَ لَا أُمَّ لَكَ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَ اللَّه مَا وَجَدْتَ لي عُذْراً إلَّا الْأَمْرَ بالْمَعْرُوف وَ النَّهْيَ عَن الْمُنْكَر، فَغَضبَ

عُثْمَانُ وَ قَالَ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي هَذَا الشَّيْخِ الْكَذَّابِ: إِمَّا أَنْ أَضْرِبَهُ وَ أَحْبِسَهُ ، أَوْ أَقْتُلَهُ- فَإِنَّهُ قَدْ فَرَّقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ- أَوْ أَنْفِيَهُ.

مِنْ أَرْضِ الْإِسْلَامِ، فَتَكَلَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَ كَانَ حَاضِراً- فَقَالَ أُشِيرُ عَلَيْكَ بِمَا قَالَ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ: فَ إِنْ يَكُ كاذِباً فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَ إِنْ يَكُ صادِقاً يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ الْآيَةَ ، فَقَالَ عُثْمَانُ: بِفِيكَ التُّرَابُ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلْ بِفِيكَ التُّرَابُ، وَيْحَكَ يَا عُثْمَانُ تَصْنَعُ هَذَا بِأَبِي ذَرٍّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنْ كَتَبَ إِلَيْكَ فِيهِ مُعَاوِيَةُ، وَ هُوَ مَنْ عَرَفْتَ زَهْقَهُ وَ ظُلْمَهُ، وَ تَفَرَّقُوا، فَجَعَلَ أَبُو ذَرٍّ لَا يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، وَ جَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَأْتُونَهُ، وَ كَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَلْزَمُهُمْ لَهُ، فَمَكَثَ أَيَّاماً، ثُمَّ أَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَأُتِيَ بِهِ قَدْ أُسْرِعَ بِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ وَيْحَكَ يَا عُثْمَانُ أَ مَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ رَأَيْتَ أَبَا بَكْرٍ وَ رَأَيْتَ عُمَرَ، هَلْ رَأَيْتَ هَذَا هَدْرَهُمْ، إِنَّكَ لَتَبْطِشُ بِي بَطْشَ جَبَّارٍ، فَقَالَ اخْرُجْ عَنَّا مِنْ بِلَادِنَا، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَا أَبْغَضَ إِلَيَّ جِوَارَكَ، فَإِلَى أَيْنَ أَخْرُجُ قَالَ حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ أَ فَأَخْرُجُ إِلَى الشَّامِ أَرْضِ الْجِهَادِ قَالَ إِنَّمَا جَلَبْتُكَ مِنَ الشَّامِ لِمَا قَدْ أَفْسَدْتَهَا، أَ فَأَرُدُّكَ إِلَيْهَا! قَالَ أَ فَأَخْرُجُ إِلَى الْعِرَاقِ قَالَ لَا، قَالَ وَ لِمَ قَالَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ هُمْ أَهْلُ شُبَهٍ وَ طَعْنٍ عَلَى الْأَئِمَّةِ، قَالَ أَ فَأَخْرُجُ إِلَى مِصْرَ قَالَ لَا، قَالَ أَيْنَ أَخْرُجُ قَالَ

إِلَى حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: هُوَ إِذاً التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، أَخْرُجُ إِلَى نَجْدٍ، فَقَالَ عُثْمَانُ: الشَّرَفُ الشَّرَفُ الْأَبْعَدُ أَقْصَى فَأَقْصَى ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدْ أَبَيْتَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قَالَ

امْضِ عَلَى وَجْهِكَ هَذَا وَ لَا تَعْدُونَ الرَّبَذَةَ، فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى تُوُفِّيَ.

نكير عمّار بن ياسر

وذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ خَطَبَ عُثْمَانُ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ فِيهَا: وَ اللَّهِ لَأُوثِرَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ، وَ لَوْ كَانَ بِيَدِي مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ لَأَدْخَلْتُهُمْ إِيَّاهَا، وَ لَكِنِّي سَأُعْطِيهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ مَنْ زَعَمَ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: أَنْفِي وَ اللَّهِ تُرْغَمُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ عُثْمَانُ: فَأَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَقَالَ عَمَّارٌ: وَ أَنْفَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ تُرْغِمُ، قَالَ وَ إِنَّكَ لَهُنَاكَ يَا ابْنَ سُمَيَّةَ! ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِ فَوَطَأَهُ، فَاسْتُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهِ- وَ قَدْ غُشِيَ عَلَيْهِ وَ فَتَقَهُ.

وذَكَرَ الثَّقَفيُّ، عَنْ شَقيق قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمَّار فَقَالَ: ثَلَاثٌ يَشْهَدُونَ عَلَى عُثْمَانَ وَ أَنَا الرَّابعُ، وَ أَنَا أَسْوَأُ الْأَرْبَعَة، وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئكَ هُمُ الْكافرُونَ ... وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئكَ هُمُ الظَّالمُونَ ، ... وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئكَ هُمُ الْفاسقُونَ ، وَ أَنَا أَشْهَدُ لَقَدْ حَكَمَ بغَيْر مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

و

عَنْهُ في تَاريخه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لعَمَّار يَوْمَ صفِّينَ: [عَلَى] مَا تُقَاتلُهُمْ يَا أَبَا الْيَقْظَان قَالَ: عَلَى أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ عُثْمَانَ مُؤْمنٌ، وَ نَحْنُ نَزْعُمُ أَنَّهُ كَافرٌ.

و

عَنْهُ في تَاريخه، عَنْ مُطَرِّف بْن عَبْد اللَّه بْن الشِّخِّير الْحَرَشيِّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إلَى عَمَّار في مَسْجد الْبَصْرَة وَ عَلَيْه بُرْنُسٌ وَ النَّاسُ قَدْ أَطَافُوا به وَ هُوَ يُحَدِّثُهُمْ عَنْ أَحْدَاث عُثْمَانَوَ قَتْله، فَقَالَ رَجُلٌ منَ الْقَوْم وَ هُوَ يَذْكُرُ عُثْمَانَ: رَحمَ اللَّهُ عُثْمَانَ، فَأَخَذَ عَمَّارٌ كَفّاً منْ حَصَا الْمَسْجد فَضَرَبَ به وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفر اللَّهَ يَا كَافرُ، اسْتَغْفر اللَّهَ يَا عَدُوَّ اللَّه، وَ أَوْعَدَ بالرَّجُل ، فَلَمْ يَزَل الْقَوْمُ يُسْكنُونَ عَمَّاراً عَن الرَّجُل حَتَّى قَامَ وَ انْطَلَقَ، وَ قَعَدْتُ في الْقَوْم حَتَّى فَرَغَ عَمَّارٌ منْ حَديثه وَ سَكَنَ غَضَبُهُ، ثُمَّ إنِّي قُمْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا الْيَقْظَان رَحمكَ اللَّهُ أَ مُؤْمناً قَتَلْتُمْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَمْ كَافراً فَقَالَ: لَا بَلْ قَتَلْنَاهُ كَافراً، بَلْ قَتَلْنَاهُ كَافراً، بَلْ قَتَلْنَاهُ كَافراً.

و

عَنْهُ، عَنْ حَكيم بْن خَبير قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ: وَ اللَّه مَا أَجدُني آسَى عَلَى شَيْءٍ تَرَكْتُهُ خَلْفي، غَيْرَ أَنِّي وَددْتُ أَنَّا كُنَّا أَخْرَجْنَا عُثْمَانَ منْ قَبْره فَأَضْرَمْنَا عَلَيْه نَاراً.

و

ذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه، عَنْ سَعْد بْن أَبي وَقَّاص قَالَ: أَتَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسر وَ عُثْمَانُ مَحْصُورٌ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إلَيْه قَامَ مَعي فَكَلَّمْتُهُ، فَلَمَّا ابْتَدَأْتُ الْكَلَامَ جَلَسَ، ثُمَّ اسْتَلْقَى وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى وَجْهه، فَقُلْتُ: وَيْحَكَ يَا أَبَا الْيَقْظَان إنَّكَ كُنْتَ فينَا لَمنْ أَهْل الْخَيْر وَ السَّابقَة، وَ ممَّنْ عُذِّبَ في اللَّه، فَمَا الَّذي تَبْغي منْ سَعْيكَ في فَسَاد الْمُؤْمنينَ، وَ مَا صَنَعْتَ في أَمير الْمُؤْمنينَ، فَأَهْوَى إلَى عمَامَته فَنَزَعَهَا عَنْ رَأْسه، ثُمَّ قَالَ: خَلَعْتُ عُثْمَانَ كَمَا خَلَعْتُ عمَامَتي هَذه، يَا أَبَا

إِسْحَاقَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَكُونَ خِلَافَةٌ كَمَا كَانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه، فَأَمَّا أَنْ يُعْطِيَ مَرْوَانَ خُمُسَ إِفْرِيقِيَةَ، وَ مُعَاوِيَةَ عَلَى الشَّامِ، وَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ شَارِبَ الْخَمْرِ عَلَى الْكُوفَةِ، وَ ابْنَ عَامِرٍ عَلَى الْبَصْرَةِ، وَ الْكَافِرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه مِصْرَ، فَلَا وَ اللَّهِ لَا كَانَ هَذَا أَبَداً حَتَّى يُبْعَجَ فِي خَاصِرَتِهِ بِالْحَقِّ.

نكير عبد اللّه بن مسعود

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِه، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْنَا لِعَبْدِ اللَّهِ: فِيمَ طَعَنْتُمْ عَلَى عُثْمَانَ قَالَ: أَهْلَكَهُ الشُّحُّ، وَ بِطَانَةُ السَّوْءِ.

و

عَنْهُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: لَوَدِدْتُ أَنِّي وَ عُثْمَانَ بِرَمْلِ عَالِجٍ، فَنَتَحَاثُّ التُّرَابَ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَزُ.

و

عَنْهُ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْهُمْ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ وَ مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ وَ عُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ وَ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ وَ غَيْرُهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يَعْدِلُ عُثْمَانُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ.

وَ فِي أُخْرَى: جَنَاحَ ذُبَابٍ.

و

عَنْهُ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَلْعَنُ عُثْمَانَ، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه يَشْهَدُ لَهُ بِالنَّارِ.

و

عَنْهُ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي بَيْتٍ وَ نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا- نَتَذَاكَرُ أَمْرَ الدَّجَّالِ وَ فِتْنَتَهُ، إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه فَقَالَ: مَا تَتَذَاكَرُونَ مِنْ أَمْرِ الدَّجَّالِ، وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ فِي الْبَيْتِ لَمَنْ هُوَ أَشَدُّ عَلَى أُمَّتِي مِنَ

الدَّجَّالِ، وَ قَدْ مَضَى مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ يَوْمَئِذٍ غَيْرِي وَ غَيْرُ عُثْمَانَ، وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي وَ عُثْمَانَ بِرَمْلٍ عَالِجٍ يَتَحَاثًا التُّرَابَ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ .

و

عَنْهُ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: صَلَّى هَؤُلَاءِ جُمُعَتَهُمْ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّمَا هَؤُلَاءِ حُمُرٌ، إِنَّمَا يُصَلِّي مَعَ هَؤُلَاءِ الْمُضْطَرُّ وَ مَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، فَقَامَ بَيْنَنَا فَصَلَّى بِغَيْرِ أَذَانٍ وَ لَا إِقَامَةٍ.

و

عَنْهُ، [عَنْ] أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: دَخَلُوا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ- حَيْثُ كَتَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُسَيِّرُهُ- وَ عِنْدَهُ أَصْحَابُهُ، فَجَاءَ رَسُولُ الْوَلِيدِ فَقَالَ: إِنَّ الْأَمِيرَ أَرْسَلَ إِلَيْكَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ: إِمَّا أَنْ تَدَعَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَ إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَرْضِكَ، قَالَ: رُبَ‌كَلِمَاتٍ [لَا] أَخْتَارُ مِصْرِي عَلَيْهِنَّ، [قِيلَ:] مَا هُنَّ قَالَ: أَفْضَلُ الْكَلَامِ كِتَابُ اللَّهِ، وَ أَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ شَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَتُهَا، وَ كُلُّ مُحْدَثَةٍ ضَلَالَةٌ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَيَخْرُجَنَّ مِنْهَا ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ، وَ لَا أَتْرُكُهُنَّ أَبَداً وَ قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُهُنَّ.

وَ قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ أَجْمَعَ وَ زِيَادَةً عَلَيْهِ الْوَاقِدِيُّ فِي كِتَابِ الدَّارِ.

تركناه إيجازا .

نكير حذيفة بن اليمان

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: جَاءَتْ بَنُو عَبْسٍ إِلَى حُذَيْفَةَ يَسْتَشْفِعُونَ بِهِ عَلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: لَقَدْ أَتَيْتُمُونِي مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ وَدِدْتُ أَنَّ كُلَّ سَهْمٍ فِي كِنَانَتِي فِي بَطْنِهِ.

و

عَنْهُ، عَنْ حَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَذَكَرْنَا عُثْمَانَ، فَقَالَ: عُثْمَانُ! وَ اللَّهِ مَا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ فَاجِراً فِي دِينِهِ، أَوْ أَحْمَقَ فِي مَعِيشَتِهِ.

و

عَنْهُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى حُذَيْفَةَ، عَنْ أَبِي شُرَيْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: طَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه فِي مَنْزِلِه فَلَمْ أَجِدْهُ، وَ طَلَبْتُهُ فَوَجَدْتُهُ فِي حَائِطٍ نَائِماً رَأْسُهُ تَحْتَ نَخْلَةٍ، فَانْتَظَرْتُهُ طَوِيلًا فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ، فَكَسَرْتُ جَرِيدَةً فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: ائْذَنْ لِي ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ وَ أُبَشِّرَهُ بِالْجَنَّةِ، [ثُمَّ قَالَ: يَجِيئُكُمُ الْخَامِسُ لَا يَسْتَأْذِنُ وَ لَا يُسَلِّمُ وَ هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَجَاءَ عُثْمَانُ حَتَّى وَثَبَ مِنْ جَانِبِ الْحَائِطِ،] ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَنُو فُلَانٍ يُقَاتِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً.

و

ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي تَارِيخِه، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: لَقَدْ دَخَلَ عُثْمَانُ قَبْرَهُ بِفَجْرِه .

و

عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ أُتِيَ حُذَيْفَةُ وَ هُوَ بِالْمَدَائِنِ، فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَقِيتُ رَجُلًا آنِفاً عَلَى الْجِسْرِ فَحَدَّثَنِي أَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ، قَالَ: هَلْ تَعْرِفُ الرَّجُلَ قُلْتُ أَظُنُّنِي أَعْرِفُهُ وَ مَا أُثَبِّتُهُ، قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ ذَلِكَ عثيم [عَيْثَمٌ] الْجِنِّيُّ، وَ هُوَ الَّذِي يَسِيرُ بِالْأَخْبَارِ، فَحَفِظُوا ذَلِكَ الْيَوْمَ فَوَجَدُوهُ قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَقِيلَ لِحُذَيْفَةَ: مَا تَقُولُ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ [فَقَالَ:] هَلْ هُوَ إِلَّا كَافِرٌ قَتَلَ كَافِر [اً] أَوْ مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِراً، فَقَالُوا: مَا جَعَلْتَ لَهُ مَخْرَجاً، قَالَ: اللَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً.

و

عَنْهُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي وَايِلٍ : حَدِّثْنَا فَقَدْ أَدْرَكْتَ مَا لَمْ نُدْرِكْ، فَقَالَ: اتَّهِمُوا الْقَوْمَ عَلَى دِينِكُمْ، فَوَ اللَّهِ مَا مَاتُوا حَتَّى خَلَطُوا، لَقَدْ قَالَ حُذَيْفَةُ فِي عُثْمَانَ: إِنَّهُ دَخَلَ حُفْرَتَهُ وَ هُوَ فَاجِرٌ.

نكير المقداد

و

ذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه، عَنْ هَمَّام بْن الْحَارث قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجدَ الْمَدينَة فَإذَا النَّاسُ مُجْتَمعُونَ عَلَى عُثْمَانَ، وَ إذَا رَجُلٌ يَمْدَحُهُ، فَوَثَبَ الْمقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَد أَخَذَ كَفّاً منْ حَصًا أَوْ تُرَابٍ، فَأَخَذَ يَرْميه به، فَرَأَيْتُ عُثْمَانَ يَتَّقيه بيَده.

و

ذَكَرَ في تَاريخه، عَنْ سَعيد بْن الْمُسَيَّب قَالَ: لَمْ يَكُن الْمقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَد يُصَلِّي خَلْفَ عُثْمَانَ، وَ لَا يُسَمِّيه أَميرَ الْمُؤْمنينَ.

[وَ ذُكرَ عَنْ سَعيد أَيْضاً قَالَ: لَمْ يَكُنْ عَمَّارٌ وَ لَا الْمقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَد يُصَلِّيَان خَلْفَ عُثْمَانَ وَ لَا يُسَمِّيَانه أَميرَ الْمُؤْمنينَ] .

نكير عبد الرحمن بن حنبل القرشي

و

ذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه، عَن الْحُسَيْن بْن عيسَى بْن زَيْد، عَنْ أَبيه قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ حَنْبَل الْقُرَشيُّ- وَ هُوَ: منْ أَهْل بَدْرٍ- منْ أَشَدِّ النَّاس عَلَى عُثْمَانَ، وَ كَانَ يَذْكُرُهُ في الشِّعْر، وَ يَذْكُرُ جَوْرَهُ وَ يَطْعَنُ عَلَيْه، وَ يَبْرَأُ منْهُ وَ يَصفُ صَنَائعَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلكَ عُثْمَانَ عَنْهُ ضَرَبَهُ مائَةَ سَوْطٍ وَ حَمَلَهُ عَلَى بَعيرٍ وَ طَافَ به في الْمَدينَة، ثُمَّ حَبَسَهُ مَوْبقاً في الْحَديد.

نكير طلحة بن عبيد اللّه

ذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه، عَنْ مَالك بْن النَّصْر الْأَرْجَني: أَنَّ طَلْحَةَ قَامَ إلَى عُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ: إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكَ وَ كَرِهُوكَ للْبدَع الَّتي أَحْدَثْتَ، وَ لَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا وَ لَا يَعْهَدُونَهَا، فَإنْ تَسْتَقمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، وَ إنْ أَبَيْتَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَضَرَّ بذَلكَ منْكَ في دُنْيَا وَ لَا آخرَةٍ.

و

ذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه، عَنْ سَعيد بْن الْمُسَيَّب قَالَ: انْطَلَقْتُ بأَبي أَقُودُهُ إلَىالْمَسْجد، فَلَمَّا دَخَلْنَا سَمعْنَا لَغَطَ النَّاس وَ أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ أَبي: يَا بُنَيَّ مَا هَذَا فَقُلْتُ: النَّاسُ مُحْدقُونَ بدَار عُثْمَانَ، فَقَالَ: مَنْ تَرَى منْ قُرَيْشٍ قُلْتُ: طَلْحَةَ، قَالَ: اذْهَبْ بي إلَيْه فَأَدْنني منْهُ، فَلَمَّا دَنَا منْهُ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّد أَ لَا تَنْهَى النَّاسَ عَنْ قَتْل هَذَا الرَّجُل، قَالَ يَا أَبَا سَعيدٍ إنَّ لَكَ دَاراً فَاذْهَبْ فَاجْلسْ في دَارِكَ، فَإنَّ نَعْثَلًا لَمْ يَكُنْ يَخَافُ هَذَا الْيَوْمَ.

و

ذَكَرَ في تَاريخه، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عيسَى، عَنْ أبيه: أنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّه كَانَ يَوْمَئذ في جَمَاعَةِ النَّاسِ عَلَيْه السِّلَاحُ عِنْدَ بَابِ الْقَصْرِ يَأْمُرُهُمْ بِالدُّخُولِ عَلَيْه.

و

ذُكرَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ أبِي لَيْلَى قَالَ: انْتَهَيْتُ إلَى الْمَدينَة أيَّامَ حَصْرِ عُثْمَانَ في الدَّار، فَإذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّه في مثْلِ الْخَزَّةِ السَّوْدَاءِ مِنَ الرِّجَالِ وَ السِّلَاحِ مُطيفٌ بِدَارِ عُثْمَانَ حَتَّى قُتِلَ.

و

ذُكرَ عَنْهُ قَالَ: رَأيْتُ طَلْحَةَ يُرَامي الدَّارَ، وَ هُوَ في خَزَّة سَوْدَاءَ عَلَيْه الدِّرْعُ قَدْ كَفَرَ عَلَيْه بِقَبَاء، فَهُمْ يُرَامُونَهُ وَ يُخْرِجُونَهُ إلَى الدَّار، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُرَاميهِمْ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْه مِنْ دَارٍ مِنْ قِبَلِ دَارِ ابْنِ حَزْمٍ فَقُتِلَ.

و

ذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَالك، عَنْ أبيه قَالَ: لَمَّا أشْخَصَ النَّاسُ لعُثْمَانَ لَمْ يَكُنْ أحَدٌ أشَدَّ عَلَيْه منْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْد اللَّه، قَالَ مَالكٌ: اشْتَرَى منِّي ثَلَاثَةَ أدْرَاعٍ وَ خَمْسَةَ أسْيَاف، فَرَأيْتُ تِلْكَ الدُّرُوعَ عَلَى أصْحَابِه الَّذينَ كَانُوا يَلْزَمُونَهُ قَبْلَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ بِيَوْمٍ أوْ يَوْمَيْنِ.

و

ذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه قَالَ: مَا كَانَ أحَدٌ منْ أصْحَاب مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آلهأشَدَّ عَلَى عُثْمَانَ منْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف حَتَّى مَاتَ، وَ منْ سَعْد بْنِ أبِي وَقَّاص حَتَّى مَاتَ عُثْمَانُ وَ أعْطَى النَّاسَ الرِّضَى، وَ منْ طَلْحَةَ، وَ كَانَ أشَدَّهُمْ، فَإنَّهُ لَمْ يَزَلْ كَهْفُ الْمصْريِّينَ وَ غَيْرِهِمْ، يَأْتُونَهُ بِاللَّيْلِ يَتَحَدَّثُونَهُ عِنْدَهُ إلَى أنْ جَاهَدُوا، فَكَانَ وَليَ الْحَرْبَ وَ الْقِتَالَ وَ عَملَ الْمَفَاتيحَ عَلَى بَيْت الْمَال، وَ تَوَلَّى الصَّلَاةَ بِالنَّاس، وَ مَنَعَهُ وَ مَنْ مَعَهُ منَ الْمَاء، وَ رَدَّ شَفَاعَةَ عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ في حَمْلِ الْمَاء إلَيْهِمْ، وَ قَالَ لَهُ: لَا وَ اللَّه وَ لَا نَعْمَةُ عَيْنٍ، وَ لَا بِبَرَكَة يَأْكُلُ، وَ لَا يَشْرَبُ، حَتَّى يُعْطِيَ بَني أمَيَّةَ الْحَقَّ منْ أنْفُسِهَا.

وَ رَوَى قَوْلَهُ لِمَالِكَ بْنِ أَوْسٍ وَ قَدْ شَفَعَ إِلَيْهِ فِي تَرْكِ التَّأْلِيبِ عَلَى عُثْمَانَ: يَا مَالِكُ إِنِّي نَصَحْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَقْبَلْ نَصِيحَتِي، وَ أَحْدَثَ أَحْدَاثاً، وَ فَعَلَ أُمُوراً لَمْ نَجِدْ بُدّاً مِنْ أَنْ يُغَيِّرَهَا، وَ اللَّهِ لَوْ وَجَدْتُ مِنْ ذَلِكَ [بُدّاً] مَا تَكَلَّمْتُ وَ لَا أَلَّبْتُ.

نكير الزبير بن العوام

و

ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: عَتَبَ عُثْمَانُ عَلَى الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: مَا فَعَلْتُ وَ لَكِنَّكَ صَنَعْتَ بِنَفْسِكَ أَمْراً قَبِيحاً، تَكَلَّمْتَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِأَمْرٍ أَعْطَيْتَ النَّاسَ فِيهِ الرِّضَا، ثُمَّ لَقِيَكَ مَرْوَانُ وَ صَنَعْتَ مَا لَا يُشْبِهُكَ، حَضَرَ النَّاسُ يُرِيدُونَ مِنْكَ مَا أَعْطَيْتَهُمْ، فَخَرَجَ مَرْوَانُ فَآذَى وَ شَتَمَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

و

ذَكَرَ فِي تَارِيخِهِ: أَنَّ عُثْمَانَ أَرْسَلَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ إِلَى الزُّبَيْرِ فَوَجَدَهُ بِأَحْجَارِ الزَّيْتِ فِي جَمَاعَةٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ عُثْمَانَ وَ مَنْ مَعَهُ قَدْ مَاتَ عَطَشاً، فَقَالَ لَهُ الزُّبَيْرُ: حِيلَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ ما يَشْتَهُونَ كَما فُعِلَ بِأَشْياعِهِمْ مِنْ قَبْلُ إِنَّهُمْ كانُوا فِي شَكٍّ مُرِيبٍ .

نكير عبد الرحمن بن عوف

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عِيسَى بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَثُرَ الْكَلَامُ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ بَيْنَ عُثْمَانَ حَتَّى قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ بَقِيتُ لَكَ لَأُخْرِجَنَّكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ كَمَا أَدْخَلْتُكَ فِيهِ، وَ مَا غَرَرْتَنِي إِلَّا بِاللَّهِ.

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ بَيْنَ عُثْمَانَ كَلَامٌ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَ اللَّهِ مَا شَهِدْتَ بَدْراً، وَ لَا بَايَعْتَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَ فَرَرْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: وَ أَنْتَ وَ اللَّهِ دَعَوْتَنِي إِلَى الْيَهُودِيَّةِ.

و

عَنْهُ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عُثْمَانَ أَبَى أَنْ يُقِيمَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَهُ وَ أَوَّلُ مَنْ عَقَدَ لَهُ، قَالَ: إِنَّهُ نَقَضَ، وَ لَيْسَ لِنَاقِضٍ عَهْدٌ.

و

عَنْهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: ضَجَّ النَّاسُ يَوْماً حِينَ صَلَّوُا الْفَجْرَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ، فَنَادَوْا بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَيْهِمْ وَ اسْتَدْبَرَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ خَلَعَ قَمِيصَهُ مِنْ جَنْبِهِ فَقَالَ: [يَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ] ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أُشْهِدُ اللَّهَ وَ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ خَلَعْتُ عُثْمَانَ مِنَ الْخِلَافَةِ كَمَا خَلَعْتُ سِرْبَالِي هَذَا، فَأَجَابَهُ مُجِيبٌ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ: آلْآنَ وَ قَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَ كُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ، فَنَظَرُوا مَنِ الرَّجُلُ، فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

و

عَنْهُ قَالَ: أَوْصَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُدْفَنَ سِرّاً، لِئَلَّا يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ.

و

ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ السَّرِيدِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَعُودُهُ، فَذُكِرَ عِنْدَهُ عُثْمَانُ، فَقَالَ: عَاجِلُوا طَاغِيَتَكُمْ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَتَمَادَى فِي مُلْكِهِ، قَالُوا: فَأَنْتَ وَلَّيْتَهُ، قَالَ: لَا عَهْدَ لِنَاقِضٍ.

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَالِساً، فَطَلَعَ عُثْمَانُ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقَدْتَ أَكْثَرَكَ شَعْراً.

وَ ذَكَرَ فِيهِ: أَنَّ عُثْمَانَ أَنْفَذَ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَسْأَلُهُ الْكَفَّ عَنِ التَّحْرِيضِ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَنَا أَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ وَحْدِي! وَ لَكِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ جَمِيعاً: إِنَّهُ غَيَّرَ وَ بَدَّلَ، قَالَ الْمِسْوَرُ: قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ فَدَعْ أَنْتَ مَا تَقُولُ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا وَ اللَّهِ مَا أَجِدُهُ يَسَعُنِي أَنْ أَسْكُتَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: قُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ خَالِي: اتَّقِ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ مَا أَعْطَيْتَنِي مِنَ الْعَهْدِ وَ الْمِيثَاقِ: لَتَعْمَلَنَّ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ صَاحِبَيْكَ، فَلَمْ تَفِ.

وَ ذَكَرَ فيه: أنَّ ابْنَ مَسْعُود قَالَ لعَبْد الرَّحْمَن في أحْدَاث عُثْمَانَ: هَذَا ممَّا عَملْتَ! فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: قَدْ أخَذْتُ إلَيْكُمْ بالْوَثيقَة، فَأمْرُكُمْ إلَيْكُمْ.

و

ذَكَرَ فيه قَالَ: قَالَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلَامُ لعَبْد الرَّحْمَن بْن عَوْفٍ: هَذَا عَمَلُكَ! فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: فَإذَا شئْتَ فَخُذْ سَيْفَكَ وَ آخُذُ سَيْفي.

نكير عمرو بن العاص

و

ذَكَرَ الثَّقَفيُّ في تَاريخه، عَنْ لُوط بْن يَحْيَى الْأزْديِّ قَالَ: جَاءَ عَمْرُو بْنُ الْعَاص فَقَالَ لعُثْمَانَ: إنَّكَ رَكبْتَ منْ هَذه الْأُمَّة النَّهَابيرَ وَ رَكبُوهَا بكَ، فَاتَّق اللَّهَ وَ تُبْ إلَيْه، فَقَالَ: يَا ابْنَ النَّابغَة قَدْ تُبْتُ إلَى اللَّه وَ أنَا أتُوبُ إلَيْه، أمَا إنَّكَ ممَّنْ يُؤَلِّبُ عَلَيَ وَ يَسْعَى في السَّاعينَ، قَدْ لَعَمْري أضْرَمْتُهَا، فَأسْعرْ وَ أضْرمْ مَا بَدَا لَكَ، فَخَرَجَ عَمْرٌو حَتَّى نَزَلَ في أدَاني الشَّام.وَ ذَكَرَ فيه، عَن الزُّهْريِّ قَالَ: إنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاص ذَكَرَ عُثْمَانَ فَقَالَ: إنَّهُ اسْتَأْثَرَ بالْفَيْء فَأسَاءَ الْأثَرَةَ، وَ اسْتَعْمَلَ أقْوَاماً لَمْ يَكُونُوا بأهْل الْعَمَل منْ قَرَابَته وَ آثَرَهُمْ عَلَى غَيْرهمْ، فَكَانَ في ذَلكَ سَفْكٌ في دَمه وَ انْتهَاكُ حُرْمَته.

و

عَنْهُ فيه قَالَ: قَامَ عَمْرٌو إلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: اتَّق اللَّهَ يَا عُثْمَانُ، إمَّا أنْ تَعْدلَ وَ إمَّا أنْ تَعْتَزلَ، فَلَمَّا أنْ نَشبَ النَّاسُ في أمْر عُثْمَانَ تَنَحَّى عَن الْمَدينَة وَ خَلَّفَ ثَلَاثَةَ غلْمَة لَهُ ليَأْتُوهُ بالْخَبَر، فَجَاءَ اثْنَان بحَصْر عُثْمَانَ، فَقَالَ: إنِّي إذاً نَكَأْتُ قَرْحَةً أدْمَيْتُهَا، وَ جَاءَ الثَّالثُ بقَتْل عُثْمَانَ وَ وَلَايَة عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ، فَقَالَ: وَا عُثْمَانَاهُ، وَ لَحقَ بالشَّام.

و

ذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه أنَّ عُثْمَانَ عَزَلَ عَمْرَو بْنَ الْعَاص عَنْ مصْرَ وَ اسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا عَبْدَ اللَّه بْنَ سَعْد بْن أبي سَرْحٍ، فَقَدمَ عَمْرٌو الْمَدينَةَ، فَجَعَلَ يَأْتي عَليّاً عَلَيْه السَّلَامُ فَيُؤَلِّبُهُ عَلَى عُثْمَانَ، وَ يَأْتي الزُّبَيْرَ وَ يَأْتي طَلْحَةَ، وَ يَ [تَ] لَقَّى الرُّكْبَانَ يُخْبرُهُمْ بأحْدَاث عُثْمَانَ، فَلَمَّا حُصرَ عُثْمَانُ الْحصَارَ الْأوَّلَ خَرَجَ إلَى أرْض فلَسْطينَ، فَلَمْ يَزَلْ بهَا حَتَّى جَاءَهُ خَبَرُ قَتْله، فَقَالَ: أنَا

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي إِذاً أَحُلُّ قَرْحَةً نَكَأْتُهَا، إِنِّي كُنْتُ لَأُحَرِّضُ عَلَيْهِ، حَتَّى إِنِّي لَأُحَرِّضُ عَلَيْهِ الرَّاعِيَ فِي غَنَمِهِ، فَلَمَّا بَلَغَهُ بَيْعَةُ النَّاسِ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ كَرِهَ ذَلِكَ وَ تَرَبَّصَ حَتَّى قُتِلَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ لَحِقَ بِمُعَاوِيَةَ.

نكير محمد بن مسلمة الأنصاري

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْأَنْصَارِيِ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ: مَا رَأَيْتُ يَوْماً قَطُّ أَقَرَّ لِلْعُيُونِ وَ لَا أَشْبَهَ بِيَوْمِ بَدْرٍ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ.

و

رَوَى فِيهِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى آلِ أَحْمَدَ قَالَ: أَتَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيَفَقُلْتُ: قَتَلْتُمْ عُثْمَانَ فَقَالَ: نَعَمْ وَ ايْمُ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ رَائِحَةً هِيَ أَشْبَهُ بِرَائِحَةِ يَوْمِ بَدْرٍ مِنْهَا.

وَ قَدْ ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ: مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ الثَّقَفِيُّ

نكير أبي موسى

وَ ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: لَمَّا وَلَّى عُثْمَانُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ الْبَصْرَةَ، قَامَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ خَطِيباً، فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ أَتَاكُمْ رَجُلٌ كَثِيرُ الْعَمَّاتِ وَ الْخَالاتِ فِي قُرَيْشٍ، يَبْسُطُ الْمَالَ فِيهِمْ بَسْطاً، وَ قَدْ كُنْتُ قَبَضْتُهُ عَنْكُمْ.

نكير جبلّة بن عمرو الساعدي

و

ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنِ اجْتَرَأَ عَلَى عُثْمَانَ بِالنُّطْقِ السَّيِّئِ جَبَلَةُ بْنُ عَمْرٍو السَّاعِدِيُّ، مَرَّ بِهِ عُثْمَانُ وَ هُوَ جَالِسٌ فِي نَادِي قَوْمِهِ وَ فِي يَدِ جَبَلَةَ بْنِ عَمْرٍو جَامِعَةٌ، فَسَلَّمَ، فَرَدَّ الْقَوْمُ، فَقَالَ جَبَلَةُ: لِمَ تَرُدُّونَ عَلَى رَجُلٍ فَعَلَ كَذَا وَ كَذَا، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: وَ اللَّهِ لَأَطْرَحَنَّ هَذِهِ الْجَامِعَةَ فِي عُنُقِكَ أَوْ لَتَتْرُكَنَّ بِطَانَتَكَ هَذِهِ، قَالَ عُثْمَانُ: أَيَّ بِطَانَةٍ فَوَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَخَيَّرُ النَّاسَ، فَقَالَ: مَرْوَانَ تَخَيَّرْتَهُ، وَ مُعَاوِيَةَ تَخَيَّرْتَهُ، وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ تَخَيَّرْتَهُ، وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدٍ تَخَيَّرْتَهُ، مِنْهُمْ مَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِذَمِّهِ، وَ أَبَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ دَمَهُ ، فَانْصَرَفَ عُثْمَانُ، فَمَا زَالَ النَّاسُ مُجْتَرِئُونَ عَلَيْهِ.

و

ذَكَرَ فيه، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ السَّرِيدِ قَالَ: [مَرَّ عُثْمَانُ] عَلَى جَبَلَةَ بْنِ عَمْرِو السَّاعِدِيِّ وَ هُوَ عَلَى بَابِ دَارِهِ وَ مَعَهُ جَامِعَةٌ، فَقَالَ: يَا نَعْثَلُ وَ اللَّهِ لَأَقْتُلَنَّكَ أَوْ لَأَحْمِلَنَّكَ عَلَى جَرْبَاءَ وَ لَأُخْرِجَنَّكَ إِلَى حَرَّةِ النَّارِ، ثُمَّ جَاءَهُ مَرَّةً أُخْرَى وَ هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَأَنْزَلَهُ عَنْهُ.

وَ ذَكَرَ فيه: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِت مَشَى إِلَى جَبَلَةَ وَ مَعَهُ ابْنُ عَمِّهِ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، فَسَأَلَاهُ الْكَفَّ عَنْ عُثْمَانَ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ لَا أُقْصِرُ عَنْهُ أَبَداً، وَ لَا أَلْقَى اللَّهَ فَأَقُولَ: أَطَعْنا سادَتَنا وَ كُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا .

نكير جهجاه بن عمرو الغاري

و

ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: خَرَجَ عُثْمَانُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ مَوَالِيهِ، فَنَجَّدَ النَّاسُ يَنْتَابُونَهُ يَميناً وَ شِمَالًا، فَنَادَاهُ بَعْضُهُمْ: يَا نَعْثَلُ، وَ بَعْضُهُمْ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَشَتَمُوهُ، فَسَكَتَ حَتَّى سَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا وَ اسْمَعُوا وَ أَطِيعُوا، فَإِنَّ السَّامِعَ الْمُطِيعَ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِ، وَ السَّامِعَ الْعَاصِيَ لَا حُجَّةَ لَهُ، فَنَادَاهُ بَعْضُهُمْ: أَنْتَ أَنْتَ السَّامِعُ الْعَاصِي، فَقَامَ إِلَيْهِ جَهْجَاهُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ- وَ كَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ- فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَى مَا نَدْعُوكَ إِلَيْهِ، قَالَ: وَ مَا هُوَ قَالَ: نَحْمِلُكَ عَلَى شَارِفٍ جَرْبَاءَ فَنُلْحِقُكَ بِجَبَلِ الدُّخَانِ، قَالَ عُثْمَانُ: لَسْتَ هُنَاكَ لَا أُمَّ لَكَ، وَ تَنَاوَلَ ابْنُ جَهْجَاهٍ الْغِفَارِيُّ عَصاً فِي يَدِ عُثْمَانَ- وَ هِيَ عَصَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- فَكَسَرَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ، وَ دَخَلَ عُثْمَانُ دَارَهُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ.

وَ ذَكَرَ فيه- عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ- الْحَدِيثَ، وَ قَالَ فيه: إِنَّ عُثْمَانَ قَالَ لَهُ: قَبَّحَكَ اللَّهُ وَ قَبَّحَ مَا جِئْتَ بِهِ، قَالَ أَبُو حَبِيبَةَ: وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ مَلَاءٍ مِنَ النَّاسِ، وَ قَامَ إِلَى عُثْمَانَ شِيعَتُهُ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ فَحَمَلُوهُ فَأَدْخَلُوهُ الدَّارَ، وَ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ رَأَيْتُهُ فِيهِ.

نكير عائشة

و

ذَكَرَ الطَّبَرِيُّ فِي تَارِيخِهِ وَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: جَاءَتْ عَائِشَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَتْ:

أَعْطِنِي مَا كَانَ يُعْطِينِي أَبِي وَ عُمَرُ، قَالَ: لَا أَجِدُ لَهُ مَوْضِعاً فِي الْكِتَابِ وَ لَا فِي السُّنَّة، وَ لَكِنْ كَانَ أَبُوكِ وَ عُمَرُ يُعْطِيَانِك عَنْ طِيبَةِ أَنْفُسِهِمَا وَ أَنَا لَا أَفْعَلُ، قَالَتْ: فَأَعْطِنِي مِيرَاثِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه، قَالَ: أَ وَ لَمْ تَجِيءْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه فَشَهِدْتَ أَنْتِ وَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ الْبَصْرِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه لَا يُوَرِّثُ، وَ أَبْطَلْتِ حَقَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَ جِئْتِ تَطْلُبِينَهُ!! لَا أَفْعَلُ.

وَ زَادَ الطَّبَرِيُّ: وَ كَانَ عُثْمَانُ مُتَّكِئاً، فَاسْتَوَى جَالِساً وَ قَالَ: سَتَعْلَمُ فَاطِمَةُ أَيُّ ابْنِ عَمٍّ لَهَا مِنِّي الْيَوْمَ، أَ لَسْتِ وَ أَعْرَابِيٌّ يَتَوَضَّأُ بِبَوْلِه شَهِدْتِ عِنْدَ أَبِيك! قَالَا جَمِيعاً فِي تَارِيخِهِمَا: فَكَانَ إِذَا خَرَجَ عُثْمَانُ إِلَى الصَّلَاةِ أَخْرَجَتْ قَمِيصَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه وَ تُنَادِي: إِنَّهُ قَدْ خَالَفَ صَاحِبَ هَذَا الْقَمِيصِ.

وَ زَادَ الطَّبَرِيُّ يَقُولُ: هَذَا قَمِيصُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه لَمْ يَبْلُ وَ قَدْ غَيَّرَ عُثْمَانُ سُنَّتَهُ، اقْتُلُوا نَعْثَلًا قَتَلَ اللَّهُ نَعْثَلًا.

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِه، عَنْ مُوسَى التَّغْلِبِي ، عَنْ عَمِّه قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْمَدِينَة فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ، وَ إِذَا كَفٌّ مُرْتَفِعَةٌ وَ صَاحِبُ الْكَفِّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ الْعَهْدُ حَدِيثٌ، هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه وَ قَمِيصُهُ، إِنَّ فِيكُمْ فِرْعَوْنُ أَوْ مِثْلُهُ، فَإِذَا هِيَ عَائِشَةُ تَعْنِي عُثْمَانَ، وَ هُوَ يَقُولُ: اسْكُتِي، إِنَّمَا هَذِهِ امْرَأَةٌ رَأْيُهَا رَأْيُ الْمَرْأَةِ وَ عَقْلُهَا عَقْلُ الْمَرْأَةِ.

و

ذَكَرَ فِي تَارِيخِه، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: رَفَعَتْ عَائِشَةُ وَرَقَاتٍ مِنْ وَرَقِ الْمُصْحَفِ بَيْنَ عُودَيْنِ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِهَا وَ عُثْمَانُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَتْ: يَا عُثْمَانُ أَقِمْ مَا فِي كِتَابِ اللَّه، إِنْ تُصَاحِبْ تُصَاحِبْ غَادِراً وَ إِنْ تُفَارِقْ تُفَارِقْ عَنْ قِلًى، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَمَا وَ اللَّهِ لَتَنْتَهِينَ أَوْ لَأُدْخِلَنَّ عَلَيْك حُمْرَانَ الرِّجَالِ وَ سُودَانَهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا وَ اللَّه إِنْ فَعَلْتَ لَقَدْ لَعَنَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه، ثُمَّ مَا اسْتَغْفَرَ لَكَ حَتَّى مَاتَ.

و

ذَكَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: أَخْرَجَتْ عَائِشَةُ قَمِيصَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه، فَقَالَ لَهَا عُثْمَانُ: لَئِنْ لَمْ تَسْكُتِي لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْكِ حُبْشَاناً، قَالَتْ: يَا غَادِرُ يَا فَاجِرُ أَخْرَبْتَ أَمَانَتَكَ وَ مَزَّقْتَ كِتَابَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَتْ: وَ اللَّهِ مَا ائْتَمَنَهُ رَجُلٌ قَطُّ إِلَّا خَانَهُ، وَ لَا صَحِبَهُ رَجُلٌ قَطُّ إِلَّا فَارَقَهُ عَنْ قِلًى.

و

ذَكَرَ فِيهِ قَالَ: نَظَرَتْ عَائِشَةُ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَتْ: يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَ بِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ.

و

ذَكَرَ فِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ عُثْمَانَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَأَطْلَعَتْ عَائِشَةُ وَ مَعَهَا قَمِيصُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه، ثُمَّ قَالَتْ: يَا عُثْمَانُ أَشْهَدُ أَنَّكَ بَرِيءٌ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْقَمِيصِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْآيَةَ .

و

ذَكَرَ فِيهِ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ مَوْلَى ثَابِتٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَمَرَّ عُثْمَانُ، فَنَادَتْهُ عَائِشَةُ: يَا غَادِرُ يَا فَاجِرُ أَخْرَبْتَ أَمَانَتَكَ وَ ضَيَّعْتَ رَعِيَّتَكَ، وَ لَوْ لَا الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ لَمَشَى إِلَيْكَ رِجَالٌ حَتَّى يَذْبَحُوكَ ذَبْحَ الشَّاةِ، فَقَالَ لَهَا عُثْمَانُ: امْرَأَتَ نُوحٍ وَ امْرَأَتَ لُوطٍ الْآيَةَ .

و

ذَكَرَ فِيهِ: أَنَّ عُثْمَانَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَنَادَتْ عَائِشَةُ وَ رَفَعَتِ الْقَمِيصَ فَقَالَتْ: لَقَدْ خَالَفْتَ صَاحِبَ هَذَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّ هَذِهِ الزَّعْرَاءَ عَدُوَّةُ اللَّهِ، ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلَهَا وَ مَثَلَ صَاحِبَتِهَا حَفْصَةَ فِي الْكِتَابِ: امْرَأَتَ نُوحٍ وَ امْرَأَتَ لُوطٍ الْآيَةَ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا نَعْثَلُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ إِنَّمَا سَمَّاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه بِاسْمِ نَعْثَلَ الْيَهُودِيِّ الَّذِي بِالْيَمَنِ، وَ لَاعَنَتْهُ وَ لَاعَنَهَا.

و

ذَكَرَ فِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُصْعَبٍ الْعَبْدِيِّ قَالَ: قَامَ عُثْمَانُ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيباً، فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: نِسْوَةٌ تَكْتُبْنَ فِي الْآفَاقِ لِتُنْكَثَ بَيْعَتِي وَ يُهَرَاقَ دَمِي، وَ اللَّهِ لَوْ شِئْتُ أَنْ أَمْلَأَ عَلَيْهِنَّ حُجُرَاتِهِنَّ رِجَالًا سُوداً وَ بِيضاً لَفَعَلْتُ، أَ لَسْتُ خَتَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه

عَلَى ابْنَتَيْه، أ لَسْتُ جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَة ، أ لَمْ آلُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله إلَى أهْلِ مَكَّةَ، قَالَ إذْ تَكَلَّمَتْ امْرَأَةٌ منْ وَرَاء الْحجَاب، قَالَ: فَجَعَلَ يَبْدُو لَنَا خمَارُهَا أحْيَاناً، فَقَالَتْ: صَدَقْتَ، لَقَدْ كُنْتَ خَتَنَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله عَلَى ابْنَتَيْه، فَكَانَ منْكَ فيهمَا مَا قَدْ عَلمْتَ، وَ جَهَّزْتَ جَيْشَ الْعُسْرَة، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

فَسَيُنْفِقُونَها ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ، وَ كَتَبَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله إلَى أهْلِ مَكَّةَ فيكَ عَنْ بَيْعَة الرِّضْوَان إنَّكَ لَمْ تَكُنْ لَهَا أهْلًا، قَالَ: فَانْتَهَرَهَا عُثْمَانُ، فَقَالَتْ:

أمَّا أنَا فَأشْهَدُ أنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله قَالَ: إنَّ لكُلِّ أُمَّة فرْعَوْنٌ، وَ إنَّكَ فرْعَوْنُ هَذه الْأُمَّة.

و

ذَكَرَ فيه منْ عدَّة طُرُق قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ الْحصَارُ عَلَى عُثْمَانَ تَجَهَّزَتْ عَائشَةُ للْحَج ، فَجَاءَهَا مَرْوَانُ وَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَتَّاب بْن أسَيْد، فَسَألَاهَا الْإقَامَةَ وَ الدَّفْعَ عَنْهُ، فَقَالَتْ: قَدْ عَرَّيْتُ غَرَائري ، وَ أدْنَيْتُ ركَابي، وَ فَرَضْتُ عَلَى نَفْسيَ الْحَجَّ، فَلَسْتُ بالَّتي أقيمُ فَنَهَضَا ، وَ مَرْوَانُ يَتَمَثَّلُ:

فَحَرَقَ قَيْسٌ عَلَى الْبلَاد

حَتَّى إذَا اشْتَعَلَتْ أجْذَمَا

فَقَالَتْ: أيُّهَا الْمُتَمَثِّلُ بالشِّعْر ارْجعْ، فَرَجَعَ، فَقَالَتْ: لَعَلَّ تَرَى أنِّي إنَّمَا قُلْتُ هَذَا الَّذي قُلْتُهُ شَكّاً في صَاحبكَ، فَوَ اللَّه لَوَددْتُ أنَّ عُثْمَانَ مَخيطٌ عَلَيْه في بَعْض غَرَائري .

حَتَّى أكُونَ أقْذفُهُ في الْيَمِّ، ثُمَّ ارْتَحَلَتْ حَتَّى نَزَلَتْ بَعْضَ الطَّريق، فَلَحقَهَا ابْنُ عَبَّاس أميراً عَلَى الْحَجِّ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ عَبَّاس إنَّ اللَّهَ قَدْ أعْطَاكَ لسَاناً وَ علْماً، فَأنْشُدُكَ اللَّهَ أنْ تَخْذُلَ عَنْ قَتْل هَذَا الطَّاغيَة غَداً، ثُمَّ انْطَلَقَتْ، فَلَمَّا قَضَتْ نُسُكَهَا بَلَغَهَا أنَّ عُثْمَانَ قُتلَ، فَقَالَتْ:

أبْعَدَهُ اللَّهُ بمَا قَدَّمَ يَدَاهُ، الْحَمْدُ للَّه الَّذي قَتَلَهُ، وَ بَلَغَهَا أنَّ طَلْحَةَ وَليَ بَعْدَهُ، فَقَالَتْ: أيُّهُنَّ ذَا الْإصْبَع ، فَلَمَّا بَلَغَهَا أنَّ عَليّاً عَلَيْه السَّلَامُ بُويعَ، قَالَتْ: وَددْتُ أنَّ هَذه وَقَعَتْ عَلَى هَذه.

و

ذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه كَثيراً ممَّا ذَكَرَهُ الثَّقَفيُّ، وَ زَادَ في حَديث مَرْوَانَ وَ مَجيئه إلَى عَائشَةَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابت كَانَ مَعَهُ، وَ أَنَّهَا قَالَتْ: وَددْتُ وَ اللَّه أَنَّكَ وَ صَاحبَكَ هَذَا الَّذي يَعْنيك أَمْرُهُ في رَجُلٍ كُلُّ وَاحد منْكُمَا رَحاً وَ أَنَّهُ في الْبَحْرِ، وَ أَمَّا أَنْتَ يَا زَيْدُ فَمَا أَقَلَّ وَ اللَّه مَنْ لَهُ مثْلُ مَا لَكَ منْ عضْدَان الْعَجْوَة.

وَ ذَكَرَ منْ طَريقٍ آخَرَ: أَنَّ الْمُكَلِّمَ لَهَا في الْإقَامَة مَعَ مَرْوَانَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَتَّاب بْن أُسَيْد، قَالَتْ: لَا وَ اللَّه وَ لَا سَاعَةً ، إنَّ عُثْمَانَ غَيَّرَ فَغَيَّرَ اللَّهُ به، أَتْرُكُمْ وَ اللَّه وَ تَرَكَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله.

وَ زَادَ في خطَابهَا لابْن عَبَّاس: إنَّكَ قَدْ أُعْطيتَ لسَاناً وَ جدَلًا وَ عَقْلًا وَ بَيَاناً، وَ قَدْ رَأَيْتَ مَا صَنَعَ ابْنُ عَفَّانَ، اتَّخَذَ عبَادَ اللَّه خَوَلًا، فَقَالَ: يَا أُمَّهْ دَعيه وَ مَا هُوَ فيه، لَا يَنْفَرجُونَ عَنْهُ حَتَّى يَقْتُلُوهُ، قَالَتْ: أَبْعَدَهُ اللَّهُ.

وَ منْ طَريقٍ آخَرَ: إيَّاكَ أَنْ تَرُدَّ النَّاسَ عَنْ هَذَا الطَّاغيَة، فَإنَّ الْمصْريِّينَ قَاتَلُوهُ.

وَ رُويَ عَن ابْن عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهَا بالْبَصْرَة فَذَكَّرْتُهَا هَذَا الْحَديثَ، فَقَالَتْ: ذَلكَ الْمَنْطقُ الَّذي تَكَلَّمْتُ به يَوْمَئذٍ هُوَ الَّذي أَخْرَجَني، لَمْ أَرَ لي تَوْبَةً إلَّا الطَّلَبَ بدَم عُثْمَانَ، وَ رَأَيْتُ أَنَّهُ قُتلَ مَظْلُوماً، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: فَأَنْت قَتَلْتيه بلسَانك، فَأَيْنَ تَخْرُجينَ! تُوبي وَ أَنْت في بَيْتك، أَوْ أَرْضي وُلَاةَ دَم عُثْمَانَ وَلَدَهُ، قَالَتْ: [دَعْنَا منْ جدَالكَ فَلَيْسَ منَ الْبَاطل في شَيْء.

وَ ذَكَرَ الْوَاقديُّ عَنْ عَائشَةَ بنْت قُدَامَةَ قَالَتْ:] سَمعْتُ عَائشَةَ زَوْجَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله تَقُولُ– وَ عُثْمَانُ مَحْصُورٌ قَدْ حيلَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْمَاء–: أَحْسَنَ أَبُو مُحَمَّد حينَ حَالَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْمَاء، فَقَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّهْ عَلَى عُثْمَانَ فَقَالَتْ: إنَّ عُثْمَانَ غَيَّرَ سُنَّةَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله، وَ سُنَّةَ الْخَليفَتَيْن منْ قَبْله، فَحَلَّ دَمُهُ.

و

ذَكَرَ الْوَاقديُّ في تَاريخه، عَنْ كَريمَةَ بنْت الْمقْدَاد قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائشَةَ فَقَالَتْ: إنَّ عُثْمَانَ أَرْسَلَ إلَيَّ أَنْ أُرْسلَ إلَى طَلْحَةَ فَأَبَيْتُ، وَ أَرْسَلَ إلَيَّ أَنْ أَقيمي وَ لَا تَخْرُجي إلَى مَكَّةَ، فَقُلْتُ: قَدْ جَلَّيْتُ ظَهْري وَ عَرَّيْتُ غَرَائري وَ إنِّي خَارجَةٌ غَداً إنْ شَاءَ اللَّهُ، وَ لَا وَ اللَّه مَا أُرَاني أَرْجعُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَتْ : بمَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ، كَانَ أَبي – تَعْني:

الْمِقْدَادَ- يَنْصَحُ لَهُ فَيَأْبَى إِلَّا تَقْرِيبَ مَرْوَانَ وَ سَعِيدَ بْنَ عَامِرٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: حُبُّهُمْ وَ اللَّهِ صَنَعَ بِهِ مَا تَرَيْنَ، حَمَلَ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ مِائَةَ أَلْفٍ، وَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ ثَمَانَمِائَةِ أَلْفٍ، وَ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ الْحَكَمِ مِائَةَ أَلْفٍ، وَ أَعْطَى مَرْوَانَ خُمُسَ إِفْرِيقِيَةَ لَا يَدْرِي بِكَمْ هُوَ، فَلَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَدَعَ عُثْمَانَ.

و

ذَكَرَ فِي تَارِيخِهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ أَشَدَّالنَّاسِ عَلَى عُثْمَانَ، تُحَرِّضُ النَّاسَ عَلَيْهِ وَ تُؤَلِّبُ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمَّا قُتِلَ وَ بُويِعَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَلَبَتْ بِدَمِهِ.

و أمثال هذه الأقوال و أضعافها المتضمّنة للنكير على عثمان من الصحابة و التابعين المنقولة في جميع التواريخ.

و إنّما اقتصرنا على تاريخي الثقفي و الواقدي لأن لنا إليهما طريقا، و لأن لا يطول الكتاب.

و فيما ذكرناه كفاية، و من أراد العلم بمطابقة التواريخ لما أوردناه في هذين التاريخين فليتأمّلها يجدها موافقة.

[حصر عثمان فى داره و ما جرى عليه]

ثُمَّ أَطْبَقَ أَهْلُ الْأَمْصَارِ وَ قُطَّانُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ- إِلَّا النَّفَرَ الَّذِينَ اخْتَصَّهُمْ عُثْمَانُ لِنَفْسِهِ وَ آثَرَهُمْ بِالْأَمْوَالِ كَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَ حَسَّانَ، وَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَ مَرْوَانَ، وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- عَلَى حَصْرِهِ فِي الدَّارِ، وَ مُطَالَبَتِهِ بِخَلْعِ نَفْسِهِ مِنَ الْخِلَافَةِ أَوْ قَتْلِهِ، إِلَى أَنْ قَتَلُوهُ عَلَى الْإِصْرَارِ عَلَى مَا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ وَ مَنْ ظَفِرُوا بِهِ فِي الْحَالِ مِنْ أَعْوَانِهِ، وَ أَقَامَ ثَلَاثاً لَا يَتَجَاسَرُ أَحَدٌ مِنْ ذَوِيهِ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَ لَا يَدْفِنَهُ خَوْفاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَى أَنْ شَفَعُوا إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَفْنِهِ، فَأَذِنَ فِي ذَلِكَ عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا يَدْفِنُوهُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، فَحُمِلَ إِلَى حَشِّ كَوْكَبٍ مَقْبَرَةِ الْيَهُودِ، وَ لَمَّا أَرَادَ النَّفَرُ الَّذِينَ حَمَلُوهُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مَنَعَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَ رَجَمُوهُمْ بِالْأَحْجَارِ، فَدُفِنَ بِغَيْرِ صَلَاةٍ، وَ لَمْ يَزَلْ قَبْرُهُ مُنْفَرِداً عَنْ مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَى أَنْ وَلِيَ مُعَاوِيَةُ، فَأَمَرَ بِأَنْ يُدْفَنَ النَّاسُ [مِنْ] حَوْلِهِ، حَتَّى اتَّصَلَ الدَّفْنُ

بِمَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَ لَمْ يُسْأَلْ عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ بَعْدِالْقَتْلِ مِنْ وُجُوهِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ- كَعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ عَمَّارٍ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَ غَيْرِهِمْ، وَ أَمَاثِلِ التَّابِعِينَ- إِلَّا قَالَ: قَتَلْنَاهُ كَافِراً.

و هذا الذي ذكرناه من نكير الصحابة و التابعين على عثمان موجود في جميع التواريخ و كتب الأخبار، و لا يختلف في صحّته مخالط لأهل السير و الآثار، و إنّ أحسن الناس كان فيه رأيا من أمسك عن نصرته و معونة المطالبين له بالخلع، و كفّ عن النكير عنه و عنهم، كمن ذكرناه من مواليه و بني أميّة، و من عداهم بين قاتل و معاون بلسانه أو يده أو بهما.

و [معلوم] تخصّص قاتليه بولاية علي عليه السلام، و كونهم بطانة له و خواصّا- كمحمد بن أبي بكر، و عمّار بن ياسر، و الأشتر، و غيرهم من المهاجرين و الأنصار و أهل الأمصار- و تولي الكافّة لهم تولّي الصالحين، و المنع منهم بالأنفس و الأموال و إراقة الدماء في نصرتهم، و الذبّ عنهم، و رضاهم بعلي عليه السلام، مع علمهم برأيه في عثمان و التأليب عليه، و تولّي الصلاة و هو محصور بغير أمره، و اتخاذه مفاتح لبيوت الأموال، و اتخاذ قتلته أولياء [و] خاصّته أصفياء، و إطباقهم على اختياره، و قتالهم معه، و الدفاع عنه و عنهم، و استفراغ الوسع في ذلك، و عدم نكير من أحد من الصحابة أو التابعين يعتدّ بنكيره.

[تكفير عثمان]

ثم اشتهر التدين بتكفير عثمان بعد قتله، و كفر من تولّاه من علي عليه السلام و ذرّيته و شيعته و وجوه الصحابة و التابعين إلى يومنا هذا، و حفظ عنهم التصريح بذلك، المستغني عنه بمعلوم القصود منهم، غير أنّ في ذكره [إيناسا] للبعيد عن سماع العلمو تنبيها للغافل من شبه الجهل.

فمن ذلك ما رووه من طرقهم: أنّ عليا عليه السلام خطب الناس بعد قتل عثمان، فذكر أشياء قد مضى بيانها.

من جملتها:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَبَقَ الرَّجُلَانِ، وَ قَامَ الثَّالِثُ كَالْغُرَابِ، همَّتُهُ بَطْنُهُ وَ فَرْجُهُ، وَيْلَهُ لَوْ قُصَّ جَنَاحَاهُ وَ قُطِعَ رَأْسُهُ كَانَ خَيْراً لَهُ، شُغِلَ عَنِ الْجَنَّةِ، وَ النَّارُ أَمَامَهُ.

و

رَوَوْا عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَزَوَّر، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عُثْمَانَ فَقَالَ: وَ مَا سُؤَالُكَ عَنْ عُثْمَانَ، إِنَّ لِعُثْمَانَ ثَلَاثَ كَفَرَات، وَ ثَلَاثَ غَدَرَات، وَ مَحَلَّ ثَلَاث لَعَنَات، وَ صَاحِبَ بَلِيَّات، لَمْ يَكُنْ بِقَدِيمِ الْإِيمَانِ، وَ لَا ثَابِتِ الْهِجْرَة، وَ مَا زَالَ النِّفَاقُ فِي قَلْبِه، وَ هُوَ الَّذِي صَدَّ النَّاسَ يَوْمَ أُحُد.

الحديث طويل.

و

ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِه، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرَّحْبَةِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَدِّثْنَا عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: ادْنُ، فَدَنَوْتُ، قَالَ: ارْفَعْ صَوْتَكَ، فَرَفَعْتُ صَوْتِي، قَالَ: كَانَ ذَا ثَلَاث كَفَرَات، وَ ثَلَاث غَدَرَات، وَ فَعَلَ ثَلَاثَ لَعَنَات، وَ صَاحِبَ بَلِيَّات، مَا كَانَ بِقَدِيمِ الْإِيمَانِ، وَ لَا حَدِيثَ النِّفَاقِ، يَجْزِي بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ.

في حديث طويل.

و

ذَكَرَ فِي تَارِيخِه، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْر، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَ كَانَ قَدْ أَدْرَكَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا يَزِنُ عُثْمَانُ عِنْدَ اللَّهِ ذُبَاباً، فَقَالَ: ذُبَاباً! فَقَالَ: وَ لَا جَنَاحَ ذُبَاب، ثُمَّ قَالَ: وَ لَا [فَلا] نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَزْناً .

و

ذَكَرَ فِيه، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: أَنَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ عُثْمَانُ يَعْسُوبُ الْكَافِرِينَ.

وَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ: وَ عُثْمَانُ يَعْسُوبُ الْمُنَافِقِينَ.

و

ذَكَرَ فِيه، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ ميرم قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَعَا ابْنَهُ عُثْمَانَ، فَقَالَ لَهُ: يَا عُثْمَانُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَمْ أُسَمِّه بِاسْمِ عُثْمَانَ الشَّيْخِ الْكَافِرِ، إِنَّمَا سَمَّيْتُهُ بِاسْمِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُون.

و

ذَكَرَ فِي تَارِيخِه مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ: أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْتَنْفِرُ النَّاسَ وَ يَقُولُ:

انْفرُوا إلَى أئمَّة الْكُفْرِ وَ بَقيَّة الْأحْزَاب وَ أوْلَيَاء الشَّيْطَان، انْفرُوا إلَى مَنْ يَقُولُ كَذَبَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله، انْفرُوا إلَى مَنْ يُقَاتلُ عَلَى دَم حَمَّال الْخَطَايَا، وَ اللَّه إنَّهُ لَيَحْملُ خَطَايَاهُمْ إلَى يَوْمِ الْقيَامَة، لَا يَنْقُصُ منْ أوْزَارِهِمْ شَيْءٌ.

و

ذَكَرَ فيه، عَنْ عُمَرَ بْن هنْد، عَنْ عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ أنَّهُ قَالَ: لَا يَجْتَمعُ حُبِّي وَ حُبُّ عُثْمَانَ في قَلْب رَجُلٍ إلَّا اقْتَلَعَ أحَدُهُمَا صَاحبَهُ.

و

رُويَ فيه منْ طُرُق: أنَّ جيفَةَ عُثْمَانَ بَقيَتْ ثَلَاثَةَ أيَّامٍ لَا يُدْفَنُ، فَسَألَ عَليّاً عَلَيْه السَّلَامُ رجَالٌ منْ قُرَيْشٍ في دَفْنه، فَأذنَ لَهُمْ عَلَى أنْ لَا يُدْفَنَ مَعَ الْمُسْلمينَ في مَقَابرهمْ وَ لَا يُصَلَّى عَلَيْه، فَلَمَّا عَلمَ النَّاسُ بذَلكَ قَعَدُوا لَهُ في الطَّريق بالْحجَارَة، فَخَرَجُوا به يُريدُونَ حُشَّ كَوْكَبٍ مَقْبَرَة الْيَهُود، فَلَمَّا انْتَهَوْا به إلَيْهمْ رَجَمُوا سَريرَهُ.

و

رُويَ فيه منْ طُرُقٍ، عَنْ عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ أنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ سَائلًا عَنْ دَم عُثْمَانَ فَإنَّ اللَّهَ قَتَلَهُ وَ أنَا مَعَهُ.

و

رُويَ فيه، عَنْ مَالك بْن خَالد الْأسَديِّ، عَن الْحَسَن بْن إبْرَاهيمَ، عَنْ آبَائه قَالَ:
كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَليٍّ عَلَيْهمَا السَّلَامُ يَقُولُ: [مَعْشَرَ] الشِّيعَة عَلِّمُوا أوْلَادَكُمْ بُغْضَ عُثْمَانَ، فَإنَّهُ مَنْ كَانَ في قَلْبه حُبٌّ لعُثْمَانَ فَأدْرَكَ الدَّجَّالَ آمَنَ به، فَإنْ لَمْ يُدْرِكْهُ آمَنَ به في قَبْره.

و

رَوَوْا فيه، عَنْ بَكْر بْن أيْمَنَ، عَن الْحُسَيْن بْن عَليٍّ عَلَيْهمَا السَّلَامُ قَالَ: إنَّا وَ بَنُو أُمَيَّةَ تَعَادَيْنَا في اللَّه، فَنَحْنُ وَ هُمْ كَذَلكَ إلَى يَوْمِ الْقيَامَة، فَجَاءَ جَبْرَئيلُ عَلَيْه السَّلَامُ برَايَة الْحَقِّ فَرَكَزَهَا بَيْنَ أظْهُرنَا، وَ جَاءَ إبْليسُ برَايَة الْبَاطل فَرَكَزَهَا بَيْنَ أظْهُرهمْ، وَ إنَّ أوَّلَ قَطْرَةٍ سَقَطَتْ عَلَى وَجْه الْأرْض منْ دَم الْمُنَافقينَ دَمُ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ.

و

رُوِيَ فِيه، عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْه السَّلَامُ: أَنَّ عُثْمَانَ جِيفَةٌ عَلَى الصِّرَاطِ، مَنْ أَقَامَ عَلَيْهَا أَقَامَ عَلَى أَهْلِ النَّارِ، وَ مَنْ جَاوَزَهُ جَاوَزَ إِلَى الْجَنَّةِ.

و

رُوِيَ فِيه، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه: أَنَّ عُثْمَانَ جِيفَةٌ عَلَى الصِّرَاطِ، يَعْطِفُ عَلَيْهِ مَنْ أَحَبَّهُ وَ يُجَاوِزُهُ عَدُوُّهُ.

و

رُوِيَ فِيه، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ يَلْعَنُ عُثْمَانَ وَ يَقُولُ: كَانَتْ أَبْوَابُ الضَّلَالَةِ مُغْلَقَةً حَتَّى فَتَحَهَا عُثْمَانُ.

و

رُوِيَ فِيه، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَا تكن [تَكُونُ] حَرْبٌ سَالِمَةً حَتَّى يَبْعَثَ قَائِمُنَا ثَلَاثَةَ أَرَاكِيبَ فِي الْأَرْضِ: رَكْبٌ يُعْتِقُونَ مَمَالِيكَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَ رَكْبٌ يَرُدُّونَ الْمَظَالِمَ، وَ رَكْبٌ يَلْعَنُونَ عُثْمَانَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

و

رَوَى قُتَيْبَةُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقُولُ: ثَلَاثٌ يَشْهَدْنَ عَلَى عُثْمَانَ بِالْكُفْرِ وَ أَنَا الرَّابِعُ.

و قد ذكرنا هذا الحديث و شهادة عمار عليه بالكفر في مقام بعد مقام.

و

رُوِيَ فِيه، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ: قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَفَّرْتُمْ عُثْمَانَ قَالَ: بِثَلَاثٍ: جَعَلَ الْمَالَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ، وَ جَعَلَ الْمُهَاجِرِينَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه، وَ عَمِلَ بِغَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ.

وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ قَالَ: كَفَّرْنَاهُ بِثَلَاثٍ: مَزَّقَ كِتَابَ اللَّهِ وَ نَبَذَهُ فِي الْحُشُوشِ وَ أَنْزَلَ الْمُهَاجِرِينَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ جَعَلَ الْمَالَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ، فَمِنْ ثَمَّ أَكْفَرْنَاهُ وَ قَتَلْنَاهُ.

و

رُوِيَ فيه، عَنْ أَنَسِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِزُبَيْدٍ الْأَيَامِي : إِنَّ أَبَا صَادِقٍ قَالَ: وَ اللَّهِ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ فِي قَلْبِي مِثْقَالَ حَبَّةِ خَرْدَلٍ حُبّاً لِعُثْمَانَ وَ لَوْ أَنَّ لِي أُحُداً ذَهَباً، وَ هُوَ شَرٌّ عِنْدِي مِنْ حِمَارٍ مُجَدَّعٍ لَطْحَانَ، فَقَالَ زُبَيْدٌ: صَدَقَ أَبُو صَادِقٍ.

و

رُوِيَ فيه عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَضَرْنَا فِي مَوْضِعٍ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ الْإِمَامِيُّ: يَأْبَى قَلْبِي إِلَّا حُبَّ عُثْمَانَ، فَحَكَيْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ .

و

رَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عُثْمَانَ عِنْدِي شَرٌّ مِنْ قَارُونَ.

و

رَوَوْا فِيه عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ فَقُلْتُ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ عُثْمَانُ أَمْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: وَ لَا سَوَاءٌ مَنْ جَاءَ إِلَى أَمْرٍ فَاسِدٍ فَأَصْلَحَهُ خَيْراً، وَ مَنْ جَاءَ إِلَى أَمْرٍ صَالِحٍ فَأَفْسَدَهُ.

و

رَوَوْا فِيه عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ لِي: يَا جُوَيْبِرُ اعْلَمْ أَنَّ شَرَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْأَشْيَاخُ الثَّلَاثَةُ، قُلْتُ مَنْ هُمْ قَالَ: عُثْمَانُ وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ.

و

رَوَوْا فِيه عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ زَرُودٍ الرَّقِّيِّ، عَنْ أَبِي جَارُودٍ الْعَبْدِيِّ قَالَ: أَمَّا عِجْلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَعُثْمَانُ، وَ فِرْعَوْنُهَا مُعَاوِيَةُ، وَ سَامِرِيُّهَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ وَ ذُو الثُّدَيَةِ، وَ أَصْحَابُ النَّهَرِ مَلْعُونُونَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

و

رُوِيَ عَنْ أَبِي الْأَرْقَمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: وَ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ وَجَأْتُ عُثْمَانَ بِخَنْجَرٍ فِي بَطْنِهِ فَقَتَلْتُهُ.

و

رَوَوْا عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ: يُرْفَعُ عُثْمَانُ وَ أَصْحَابُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ بِهِمُ الثُّرَيَّا ثُمَّ يُطْرَحُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ.

و

رُوِيَ فِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الذُّهْلِي قَالَ: وَ اللَّهِ لَا تَكُونُ الْأَرْضُ سِلْماً سِلْماً سِلْماً حَتَّى يَلْعَنَ عُثْمَانَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ، لَا يُنْكِرُ ذَلِكَ أَحَدٌ.

و

رُوِيَ فِيهِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حَنْبَلٍ الْجُمَحِيَّ- وَ كَانَ بَدْرِيّاً- قَالَ :

ذُقْ يَا أَبَا عَمْرٍو بِسُوءِ الْفِعْلِ

وَ ذُقْ صُنْعَ كَافِرٍ ذِي جَهْلٍ

لِمَا صَدَدْتَ بَابَ كُلِّ عَدْلٍ

وَ رُمْتَ نَقْصَ حَقِّنَا بِالْبُطْلِ

غَدَا عَلَيْكَ أَهْلُ كُلِّ فَضْلٍ

بِالْمَشْرَفِيَّاتِ الْعُصَاةِ الْفَصْلِ

فَذُقْتَ قَتْلًا لَكَ أَيَّ قَتْلٍ

كَذَاكَ يُجْزَى كُلُّ عَاتٍ دَغَلٍ.

في أمثال لهذه الأقوال المحفوظة عن الصحابة و التابعين، ذكر جميعها يخرج عن الغرض، و في بعض ما ذكرناه كفاية في المقصود، و المنّة للّه.

[الطلب بثأر عثمان و سببه]

إن قيل: أ فليس قد أنكر ما جرى و طلب بثأر عثمان طلحة و الزبير، و هما صحابيان، و عائشة و هي زوج النبي عليه السلام، و معاوية و عمرو بن العاص و هما صحابيان، و من كان في حيزهم من المسلمين قيل: أوّل ما في هذا أنّ الحال الّتي وقع فيها القتل بعثمان لم يحصل فيها نكير من أحد يعتدّ به، و هو الوجه المقتضي لحسن الواقع من قتل عثمان، و لا تأثير لما أظهره القوم المعنيّون من النكير شاما و عراقا، لوجوب اختصاص النكير لما يتوقع حدوثه، دون الماضي الّذي يستحيل تأثير الإنكار فيه، و لم يبق إلّا أن يقال: إنّ الواقع منهم

كان انتصارا، فيسقط ذلك على مذاهبنا و مذاهبهم، و إن كان غير نافع لهم في موضع القدح إنكار من ذكروه.

فأمّا سقوطه على مذاهبنا، فلأنّا نثبت النصّ [على] علي عليه السلام، و ندين بأنّه كاشف عن عصمته عليه السلام، حسب ما وضح برهانه و قامت حجّته، و ذلك يقتضي صواب فعله عليه السلام، و ضلال المنكر عليه و المنتصر منه و الخارج عن طاعته، و سقوط الأحكام المخالفة لحكمه، و الشهادة على جميعها بالقبح.

و على أصول الخصوم: أنهم يثبتون إمامته بعد عثمان باختيار الأمّة، و يقطعون على خطأ الخارج عن طاعته المختار، و ضلال المحارب له من غير حدث، و علي عليه السلام لم يحدث باتفاق.

على أنّ تأمّل حال الفريقين، و تتّبع أفعالهم، و كشف أغراضهم يوضح عن خلاف ما ظنّه السائل من الإنكار لباطل أو الانتصار لحقّ أو طلب ثأر، و يوضح عن قصدهم التأمير على الناس، و خلع طاعة المنصوص عليه و المختار، ليأسهم من بلوغ الأغراض الفاسدة في ولايته، و حرصهم على نيل الأماني الدنيويّة على أيّ وجه يمكن و بأيّ شيء تمّ من حسن الأفعال و قبيحها.

و من كانت هذه حاله فلا اعتداد بفعله، و لا تأثير لما يظهره من النكير المعلوم خلاف غرضه فيه و فساده لو كان مقصودا، لقبحه، و نحن ننبّه على جمل ذلك و مايقتضيه.

أَمَّا عَائِشَةُ، فَالْمَعْلُومُ مِنْ حَالِهَا عَدَاوَةُ عُثْمَانَ وَ الْمُجَاهَرَةُ بِالنَّكِيرِ عَلَيْهِ وَ التَّأْلِيبُ إِلَى أَنْ أُحْصِرَ، وَ خُرُوجُهَا إِلَى مَكَّةَ، بَعْدَ الظَّنِّ الْقَوِيِّ بِهَلَاكِه، مُؤَلِّبَةً عَلَيْهِ، وَ ذَاكِرَةً أَحْدَاثَهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَ مُخَالَفَتَهُ سِيرَةَ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ فِي مَحَافِلِ مَكَّةَ، وَ كَاتِبَةً بِهِ إِلَى الْبِلَادِ، إِلَى أَنْ بَلَغَهَا قَتْلُهُ وَ الْإِرْجَافُ بِبَيْعَةِ طَلْحَةَ، فَأَظْهَرَتْ مِنَ السُّرُورِ بِالْأَمْرَيْنِ وَ الذَّمِّ لِعُثْمَانَ وَ الْمَدْحِ لِطَلْحَةَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ النَّاقِلُونَ، فَقَدْ ذَكَرْنَا طَرَفاً مِنْ ذَلِكَ أَجْمَعَ، وَ أَعْجَلَتِ الرِّحْلَةَ مُغْتَبِطَةً بِالْحَالَيْنِ.

إِلَى أَنْ صَحَّ لَهَا فِي الطَّرِيقِ وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بَيْعَةُ النَّاسِ لَهُ لخلات [لِخِلَافِ]، فَعَادَتْ نَاكِصَةً عَلَى عَقِبِهَا، وَاجِمَةً مِنْ وَلَايَتِه، عَظِيمَةَ الْوَجْدِ لِخِلَافَتِه، مُظْهِرَةَ التَّوَجُّعِ

لِعُثْمَانَ وَ مَا جَرَى عَلَيْه، مُشَيِّدَةً لِقَتْله مَظْلُوماً، نَاشدَةً دَمَهُ فِي الْمَحَافلِ، مَؤَلِّبَةً عَلَى عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ، مُعْلنَةً بِأَنَّهُ قُتلَ عُثْمَانُ وَ شيعَتُهُ مَظْلُوماً.

حَتَّى اجْتَمَعَ لَهَا أَوْلِيَاءُ عُثْمَانَ، وَ مُبْغضُوا عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ، وَ مُكَيِّدُوا الْإِسْلَام وَ أَغْرَارُ قُرَيْش.

وَ بَلَغَ ذَلكَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ، فَوَافَقَ شَحْناً في صُدُورهمَا، فَاسْتَأْذَنَا عَليّاً عَلَيْه السَّلَامُ في الْعُمْرَة، عَزْماً منْهُمَا عَلَى نَكْث بَيْعَته، وَ رَغْبَةً في اللُّحُوق بعَائشَةَ، تَأْميلًا لبُلُوغ الرِّئَاسَة الْفَانيَة منْ جهَته، وَ طَمَعاً في الدُّنْيَا الْمُؤْيِس منْهَا لَدَيْه، فَخَوَّفَهُمَا عَلَيْه السَّلَامُ الْغَدْرَ وَ النَّكْثَ، فَجَدَّدَا عَهْداً ثَانياً، فَأَذنَ لَهُمَا.

فَلَمَّا وَصَلَا مَكَّةَ نَاشَدَا النَّاسَ دَمَ عُثْمَانَ، وَ أَنَّ عَليّاً دَسَّ عَلَيْه حَتَّى قُتلَ، وَ آوَى قَتَلَتَهُ وَ اتَّخَذَهُمْ بطَانَةً، مَعَ مَا نَعْلَمُ منْ حَالهمَا في عُثْمَانَ وَ حَصْره، وَ الْمُشَارَكَة في قَتْله، وَ بَرْء أَميرِ الْمُؤْمنينَ عَلَيْه السَّلَامُ منْ ذَلكَ، وَ لُزُومه مَنْزِلَهُ حَتَّى قُتلَ.

فَاجْتَمَعَ إِلَيْهمُ الْقَوْمُ الَّذينَ أَجَابُوا عَائشَةَ وَ أَمْثَالُهُمْ منَ الطَّمَّاعِ وَ أَجْلَاف الْأَعْرَاب، فَمَضَوْا جَميعاً إِلَى الْبَصْرَة نَاكثينَ بَيْعَةَ أَمير الْمُؤْمنينَ عَلَيْه السَّلَامُ.

فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَيْهَا دَعَوُا النَّاسَ إِلَى خَلْع عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ وَ بَيْعَتهمَا وَ عَائشَةَ، فَأَجَابَهُمْ مَنْ لَا بَصيرَةَ لَهُ أَوْ مَنْ يَرْغَبُ في الْفتْنَة، وَ امْتَنَعَ حَكيمُ بْنُ جَبَلَةَ الْعَبْديُّ في مائَتَيْن منْ صُلَحَاء قَوْمه، فَقَتَلُوهُ وَ جَمَاعَتَهُ، وَ غَدَرُوا بعُثْمَانَ بْن حُنَيْف- وَ قَتَلُوا السَّابحَةَ- وَ أَرَادُوا قَتْلَهُ، فَخَافُوا أَخَاهُ سَهْلًا عَلَى قَوْمهمْ بالْمَدينَة، فَنَكَلُوا به، وَ فَتَحُوا بَيْتَ الْمَال بهَا، فَأَخَذُوا منْهُ مَا شَاءُوا.

وَ اجْتَمَعَ إِلَيْهمْ أَطْرَافُ النَّاس، وَ قَويَ أَمْرُهُمْ وَ عَظُمَتْ فتْنَتُهُمْ.

فَلَمَّا بَلَغَ ذَلكَ عَليّاً عَلَيْه السَّلَامُ، كَانَتْ عُمَّالُهُ وَ أُمَرَاؤُهُ بحَال الْقَوْم وَ إِفْسَادهمْ في الْبلَاد ، فَسَارَ في الْمُهَاجرينَ وَ الْأَنْصَار وَ ذَوي السَّوَابق وَ أُولي الْبَصَائر، ليَتَلَافَى فَارطَهُمْ وَ شَغَبَ صَدْعهمْ في الْإِسْلَام وَ بَريقَ لَمْعهمْ في الدِّين.

فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهمْ دَعَاهُمْ إِلَى اللَّه تَعَالَى، وَ إِلَى كتَابه، وَ سُنَّة نَبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله، وَ الدُّخُول في الْجَمَاعَة، وَ خَوْفهمُ الْفتْنَةَ وَ الْفُرْقَةَ.

فَأَبَوْا إِلَّا الْقتَالَ أَوْ خَلْعَ نَفْسه منَ الْأَمْر ليُوَلُّوهُ مَنْ شَاءُوا، أَوْ يُسَلِّمَ إِلَيْهمْ قَتَلَةَ عُثْمَانَ ليَرَوْا رَأْيَهُمْ فيهمْ.

فَسَأَلَهُمْ ذِكْرَ حَدَث يُوجِبُ خَلْعَهُ، أَوْ تَقْصِيرٍ يَمْنَعُ مِنْ إِمَامَتِه، فَلَمْ يُجِيبُوهُ، فَكَرَّرَ الْأَعْذَارَ، وَ بَالَغَ فِي النَّصِيحَة، وَ الدَّعْوَة إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ السُّنَّة، وَ التَّخْوِيفِ مِنَ الْفِتْنَة وَ الْفُرْقَة، عَلَى الانْفِرَادِ بِكُلٍّ مِنْهُمْ بِنَفْسِه وَ بِرُسُلِه، وَ الاجْتِمَاعِ.

وَ لَا جَوَابَ إِلَّا قَوْلُهُمْ مَعَ الْخَوْفِ شِدَّةُ الْمَطَامِعِ، وَ سَمِعْنَا أَنَّ هَاهُنَا دُنْيَا جِئْنَا بِطَلَبِهَا، وَ ظَنَّ ابْنُ أَبِي طَالِب أَنَّ الْأَمْرَ قَد اسْتَوْسَقَ لَهُ، وَ أَنَّهُ لَا مُنَازِعَ لَهُ، وَ نَحْوُ هَذَا الْكَلَام.

فَكَرَّرَ التِّذْكَارَ وَ الْوَعْظَ، فَلَمْ يَزِدْهُمْ ذَلِكَ إِلَّا طُغْيَاناً وَ إِصْرَاراً، فَأَمْسَكَ عَنْ قِتَالِهِمْ وَ اقْتَصَرَ عَلَى الدُّعَاءِ، حَتَّى بَدَءُوهُ بِالْحَرْبِ، وَ قَتَلُوا دَاعِيَهُ بِالْمُصْحَفِ إِلَى مَا فِيه وَ هُوَمُسْلِمٌ، وَ رَشَقُوا أَصْحَابَهُ بِالسِّهَامِ، فَجَرَحُوا قَوْماً وَ قَتَلُوا آخَرِينَ، وَ حَمَلُوا عَلَى أَصْحَابِه مِنْ كُلٍّ جَانِب، وَ عَائِشَةُ عَلَى جَمَلِهَا مُحَفْحِفاً ، وَ عَلَى هَوْدَجِهَا الدُّرُوعُ بَارِزَةً بَيْنَ الصَّفَّيْنِ تُحَرِّضُ عَلَى الْقِتَالِ.

فَحِينَئِذ أَذِنَ عَلَيْه السَّلَامُ لِأَنْصَارِه بِالْقِتَالِ فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى صَرَعَ اللَّهُ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ نَاكِثِينَ غَادِرِينَ، وَ قَتَلَ أَنْصَارَ الْجَمَلِ، وَ وَلَّى الْبَاقُونَ مُدْبِرِينَ، وَ عُقِرَ جَمَلُ الْفِتْنَة، وَ أُخِذَتْ عَائِشَةُ، وَ نَادَى مُنَادِيه عَلَيْه السَّلَامُ: بِأَنْ لَا يُتَّبَعْ مُنْهَزِمٌ، وَ لَا يُجَهَّزْ عَلَى جَرِيحٍ، وَ لَا يُعْرَضُ لِمَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ أَوْ دَخَلَ دَارَهُ، وَ قَسَمَ مَا حَوَاهُ الْعَسْكَرُ مِنْ كُرَاعٍ وَ سِلَاحٍ وَ مَالٍ دُونَ النِّسَاءِ وَ الْوِلْدَانِ، وَ لَمْ يَعْرِضْ لِمَا خَرَجَ عَنْهُ مِنْ أَمْوَالِ الْمُحَارِبِينَ وَ أَهْلِيهِمْ، وَ عَفَا عَنِ الانْتِقَامِ مِنْ عَائِشَةَ وَ مَنْ سَلِمَ مِنْ أَنْصَارِهَا، وَ أَنْفَذَهَا إِلَى الْمَدِينَة فِي صُحْبَة النِّسَاءِ.

فهذه جمل أحوال أهل الجمل باتفاق الناقلين، ليست من النكير في شيء، و ظاهرها الطلب بثأر عثمان على مذاهب الجاهلية، و منازعة أمير المؤمنين عليه السلام الأمر رغبة في الخلافة، دون الانتصار لحقّ أو دفع الباطل، و خطأهم في ذلك ظاهر من وجوه:

أمّا عائشة، فإذا كان المعلوم من حالها عداوة عثمان، و التعريض به، و التأليب عليه، و استمرارها على ذلك إلى أن قتل، و اغتباطها بقتله، و ما سمعته من تولّي طلحة للخلافة، فلمّا بلغها ولاية أمير المؤمنين عليه السلام للأمر رجعت عن ذلك كلّه إلى خلافه. علم أنّ الحامل لها على الطلب بدم عثمان عداوة أمير المؤمنين عليه السلام، دون الانتصار له.

و لو سلم رأيها في عثمان، لكان الواجب عليها الرضى بما فعلته الصحابة و أولو البصائر الّذين بهم انعقدت إمامة عثمان و إمامة من تقدّمه عندها ، الّتي لا يتمكن منهاإلّا بتولّي الأمر

لمثل هذا قبل القيام بأمر الأمّة عند اختيار القوم له بعد عثمان، من حيث كان سببا يقتضي تمكينه من تنفيذ ما جعل إليه تنفيذه، و إن لم يكن له وجها لاستحقاقه الإمامة الثابتة له من قبل اللّه سبحانه، و إن جهل العاقدون و اعتقدوا استحقاقه لها من غير وجهه، و ذلك يعيّن عليه فرض الدخول في الشورى و تقلّد الأمر، للوجه الّذي ذكرنا، فكيف يجعل قدحا من النصّ عليه أو تصويبا للمتقدّم دونه.

[مسألة التحكيم و تحميلها على أمير المؤمنين ع]

و أمّا تحكيمه عليه السلام الحكمين، فقد علم كلّ مخالط لأصحاب السيرة و ناقلي الآثار أنّ ذلك لم يقع بإيثاره، بل المعلوم من حاله عليه السلام إرادة الحرب و المناجزة لمعاوية و كراهية التحكيم، و إنّما الجأه أصحابه إلى النزول على حكم معاوية فيما أراده و كادهم به من إيثار التحكيم، و توعّدوه على استدامة الحرب بالقتل، فلم يجد بدّا من إجابتهم، إذ هم الأنصار الّذين بهم يقاتل على عدوّه، فإذا قعدوا عن نصرته و اضطرّوه إلى مراد خصمه يضيق عليه فرض الرجوع إليهم، و إلّا صاروا عونا عليه مع محاربيه، فلا يتمّ له أمر، و يعرض نفسه و من أطاعه للهلكة بغير شبهة، و فعل يقع على هذا الوجه عذر فاعله فيه واضح.

على أنّه عليه السلام ما أجاب إلى [طلبهم] و الحال هذه إلّا بشرط الرجوع إلى الكتاب و السنّة الثابتة، لعلمه بأنّهما لا يدلّان على حقّ لمعاوية، بل هما دليلا إمامته و فرض طاعته و الانقياد له، فلم يرجع بتحكيمه عليه السلام إلّا إلى الحجّة الّتي لو ابتدأ بها قبل الحرب لكان مصيبا، و كذلك فعل قبل المحاربة، و ذلك شبهة المخالفين عليه من أصحابه.

و لهذا لمّا عدل الحكمان عن موجب الكتاب و السنّة لم يمض حكمهما، و تجهّز لحرب معاوية، و سار بأصحابه إليه، حتّى شغل عنه بالخوارج، فلمّا فرغ منهم كتب إلى البلاد مستنفرا، و كرّر الدعوة و الاستنفار على عدوّه في عدّة مقامات، و لم تزل هذه حاله إلى أن عوجل دون ذلك صلوات اللّه عليه مرضيّا فعله و سيرته.

فأيّ شبهة في التحكيم، أو فيما ذكروه قبله يمنع من النصّ عليه، أو تقتضي تصويب المتقدّمين له! لو لا جهل الخصوم بمواقع الأدلّة و الشبهة!!

[بطلان خلافة المتقدّمين على أمير المؤمنين ع و أمور متفرقة]

و ليس لأحد أن يقدح في ثبوت إمامته عليه السلام عن الأدلّة الواضحة- عقلا و سمعا و فعلا و قولا- بما يدّعي من إمامة المتقدّمين عليه و فساد القول بالأمرين، لأن هذه الدعوى باطلة على ما اقتضته الأدلّة من مذاهبنا الصحيحة، و على ما اجتنبوه من المذاهب الفاسدة.

[بطلان خلافة القوم على مقتضى مذهبنا]

فأمّا فسادها من مذاهبنا الصحيحة فمن وجوه:

أحدها: ثبوت إمامة أمير المؤمنين عليه السلام حسب ما دللنا عليه، إذ كان ثبوتها يسقط فرض النظر في إمامتهم فضلا عن صحّتها، و يقتضي القطع على فسادها.

و ليس لأحد أن يقول: لم كنتم [أولى] بأن تمنعوا من إمامة المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه السلام، لدعوى إمامته عليه السلام ممن منع من ثبوت إمامته، لصحة إمامتهم.

لاستناد ثبوت إمامته عليه السلام إلى العقول و الأفعال الّتي لا تحتمل ، و الكتاب و السنّة المتقدّمة على ما معه يدّعى ثبوت إمامة القوم من الاختيار المتعلّق بفعل الأمّة بعد النبي الّذي لا حكم له مع النصّ، و لا يحسن فعله مع تقديره، و لا يتوهم مع أدلة العقل و برهان الفعل، و لا قدح بدعواه في ذلك، كما لا قدح بخلق الموذيات و ذبح الحيوان و إيلام الأطفال في حكمته تعالى، لوجوب تقدّم النظر في إثبات فاعل لهذه الأشياء على النظر في حسنها من قبحها، و تقديمه يقتضي إثبات فاعل حكيم لا يجوز معه فعل القبيح و لا إرادته، فيسقط لذلك القدح، و يجب القطع على الحسن، و ثبوت الفرض الحكمي في ذلك، و إن لم يتميّز كذلك يجب تقديم النظر فيما يدّعى من النص على ما يدّعى‌من الاختيار، للوجه الّذي ذكرناه، و متى يفعل ذلك يعلم ثبوت إمامته عليه السلام بالعقل و السمع، فيعلم به فساد إمامة المتقدمين عليه.

و ليس لأحد أن يقول: دعوى ثبوت النصّ على الاختيار و صفته و المختارين و صفتهم تمنع من النظر في دعوى النصّ على الإمامة.

لأنّ مدّعي ذلك لا يستند إلى كتاب و لا سنّة معلومة، و إنّما يعوّل على أخبار آحاد، أو فعل الصحابة يوم السقيفة، و يزعم أنّ ذلك كاشف عن النص على الاختيار و صفته، و خبر

الواحد لا يوجب العلم و لا يصح به العمل، و مجيز العمل به لا يجيزه في مسألتنا هذه، لعموم بلواها، و فعل الصحابة لا حكم له، و لا داعي الى النظر فيه مع دعوى برهان العقل، و ثبوت النص من الكتاب و السنّة المجمع عليهما على إمامة علي عليه السلام بغير شبهة عند متأمّل.

و لأن الأمّة في الآيات اللّاتي ذكرناها و الأخبار المعلومة رجلان: قائل إنّها لا تحتمل النص، و هم القائلون بإمامة القوم على اختلافهم، و قائل إنّها دلالة على النص، و هم الشيعة بأسرهم، و كلّ من قال ذلك قطع على فساد إمامتهم.

فعلى هذا يجب على كلّ مكلّف أن ينظر في مقتضى هذه الآيات و الأخبار المعلومة، ليعلم هل يدلّ على النص كما تزعم الشيعة، أو لا يحتمله كما يزعم مخالفوهم، من حيث كان تقدير كونها دالة على الإمامة يمنع من النظر في فعل الصحابة، لحصول الخوف المتقدّم للنظر فيها على النظر في أدلّتنا و ارتكاب الخطر المرتفعين مع تقديم النظر فيها على فعل الصحابة، الّذي لا يتقدر فيه ضرر ، لما يأمن كونها محتملة للنصّ، و متى فعل الواجب عليه من تقديم النظر المتكامل الشروط علم دلالتها على النصّ المرتفع به احتمال فعل الصحابة، للدلالة على إمامة القوم، فقطع لذلك على فسادها.

على أنّ لما أسلفناه من البرهان العقلي على إحالة كون الاختيار طريقا إلى الإمامة يسقط فرض النظر عن كلّ مكلف في إمامة القوم، لوقوف صحّتها على الاختيار المعلوم فساد كونه طريقا إليها، و يقتضي قبحه، لتعلّقه بما ثبت قبحه بالعقول.

و منها: قيام الأدلّة على وجوب كون الإمام على صفات: من العدالة في الظاهر و الباطن و ماضي الزمان و مستقبله، و التقدّم في العلم و الفضل و الشجاعة و الزهد على الكافة.

و ذلك يبطل إمامة القوم من وجهين:

أحدهما: أنّه لا أحد من الأمّة قطع على ثبوت هذه الصفات لواحد منهم، فتجب له فساد إمامتهم، لعدم القطع فيهم بما يجب ثبوته للإمام.

الثاني: أنّه لا أحد قال بوجوب هذه الصفات إلّا قطع على فساد إمامتهم، فإذا كانت ثابتة بالأدلّة الواضحة وجب بها القطع بصحّة فتيا الدائن بها.

و منها: أنه لا يخلو دليل إمامتهم من أن يكون نصّا، أو دعوة، أو ميراثا، أو اختيارا، و قيام . الدلالة على أنّها لا سبيل على تميّز عين الإمام إلّا بمعجز أو نصّ يستند إليه، فتبطل الدعوة و الميراث و الاختيار على كلّ وجه.

و يبطل النصّ، لأنّه لا أحد قطع بما قلناه إلّا منع من ثبوته للقوم، و لأنّ الإجماع سابق لدعوى هذه المذاهب عدا الاختيار، و أنه لم يحتج بها يوم السقيفة و لا بعده من ترشّح للإمامة أو ادعيت فيه، و إذا خلت أعصار الصحابة و التابعين و تابعيهم من دعوى هذه المذاهب، وجب القطع على فسادها.

و لأن فساد إثبات الإمامة بالدعوى معلوم بأول نظر، لأنه إثبات ما لا دليل عليه إلّا مجرد الدعوى الّتي لا تميّز حقّا من باطل، و لأنه لا دليل على كون الدعوة طريقا من كتاب و لا سنّة، و ما لا دليل على إثباته يجب نفيه.

و لأن القول بالدعوى يقتضي وجود عدّة أئمة، و الاجماع بخلاف ذلك، أو سقوط فرض الإمامة، أو حصول فساد لا يتلافى، من حيث صحّ أن يدّعي الإمامة في وقت واحد عدة نفر في صقع أو بأصقاع، و ثبوت الكلّ يقتضي عدّة أئمّة، [و] فساد الكلّ يسقط فرض الإمامة، و إثبات بعض دون بعض اقتراح في الاثبات و النفي، لعدم الفرق، و يقتضي أن يغلب ظنّ بعض المكلّفين كون أحدهم أهلا للإمامة دون غيره، و يغلب ظنّ آخرين بخلاف ذلك، فيفضي إلى فساد لا يتلافى.

و لأن الميراث منتقض بإجماع الأمّة على اعتبار صفات الإمام، و استحقاق الميراث من لم يتكامل فيه، بل لم تثبت له صفة منها، و لأنه لا دليل على كون الميراث طريقا إلى الإمامة، و ما لا دليل عليه يجب القطع بنفيه.

و لأنّ الاختيار مفتقر إلى نصّ معلوم على تسويغه، و لا سبيل على ذلك، و لأن الإمامة لا يملك التصرف فيما يستحقّه الإمام بحقّ الولاية على الأمّة، فمحال أن تثبت إمامته باختيار، لأن ذلك يقتضي تمليكه ما لا يملكه المختارون له، و ذلك فاسد بأوائل العقول.

و لأنه يقتضي وجود عدّة أئمّة، أو انتقاض فرض الإمامة، أو فساد لا يتلافى، لأنه لا يخلو أن يكون العاقدون للإمامة جميع العلماء مع تسليم الكافّة لهم من العامة، أو بعضهم.

و وقوفه على الكلّ يقتضي إيقاف الأمر إلى تجميع علماء الأمّة و عامّتها في مكان واحد للاختيار، و يتّفق رأيهم على واحد بعينه، و ذلك كالمتعذّر، لأنّ تقدير اتفاق دواعيهم إلى ذلك، و قطع الأغراض الدينيّة و الدنيويّة، و انقياد أهل كلّ مصر و إقليم لأهل مصر واحد غير جائز في العادة، و لو جاز اتفاق ذلك- مع بعده- لكانت الحال في التعذر على ما بيّناه، لتعذّر المتّهم بهذا الشأن و الباعث عليه و الجامع للكفاية له.

و إذا تعذر حصوله بجميع الأمّة لم يبق إلّا تعلّقه ببعضها، و فعل بعضها ليس بحجّة، و لو كان حجّة لاقتضى صحة أن يغلب ظنّ علماء كلّ إقليم بأنّه لا يصلح للأمة إلّا من يليهم أو يلي غيرهم.

فإمّا أن يعقد كلّ لمن يغلب ظنّه بصلاحه للإمامة، أو لا يعقد حتى يتفقوا، و اتفاقهم محال على ما بيّناه و فرضنا من ورائه ، من حيث كانت غلبة ظنّ كلّ فريق من العلماء بأنّه لا يصلح للإمامة إلّا من يليهم أو يلي غيرهم دون ما عداه، يمنع من رجوعه إلى غيره من العلماء بغير خلاف بين المجتهدين.

و عقد كلّ فريق لمن غلب ظنّه بصلاحه للإمامة فاسد من وجوه:

أحدها: أنّ فيه إثبات عدّة أئمة في وقت واحد، و الاجماع بخلاف ذلك.

و منها: أنه يؤدّي على استحلال بعضهم قتال بعض، لظنّه به خروجه ممّا وجب عليه الدخول فيه من طاعة إمامه، كما قالوا مثل ذلك في إمامة أبي بكر و عمر و عثمان المعقودة ببعض الأمة، و هذا ظاهر الفساد، و لما فيه من إراقة الدماء، و خراب الديار، و الانقطاع عن جميع المصالح الدينيّة و الدنيوية، فبطل القول بالاختيار، لما يؤدّي إليه من الفساد.

و لا يجوز أن يكون النصّ طريقا إلى إمامتهم، لقصوره على دعوى الشذوذ، و تعذر معرفة الدائن به منذ أزمان، و فساد وقوف الحقّ في ملّتنا على فرقة لا تعرف في أكثر الأزمان، و لاستناد دعوى مبنيّة على خبر واحد لا يجوز إثبات الإمامة به باتفاق، و لو ثبت لم يدل كخبر الأحجار و الصلاة:

من حيث كان وضع النبي صلّى اللّه عليه و آله مسجد قبا- على ما رووه- على حجر و قوله : أبو بكر، و ثانيا و قوله: عمر، و ثالثا و قوله: عثمان، و رابعا و قوله علي عليه السلام، لا يفيد

بظاهره الإمامة و لا دليله، لأنّه لو كان فيه حجّة لاحتج به القوم يوم السقيفة، و لاحتج به أبو بكر في خلافة عمر، و لاستغنى به عمر عن الشورى، و لاحتجّ به عثمان يوم الدار، و ذلك يدل على أنه مفتعل أو لا حجّة فيه.

و صلاة أبي بكر لو كانت بأمر النبي صلّى اللّه عليه و آله لم يكن فيها حجّة، لأنها لم تتمّ له، لخروج النبي صلّى اللّه عليه و آله باتفاق، و عزله و تولّي الصلاة بنفسه، مع ما هو عليه من شديد المرض، و ذلك يدل على أنّ تقدّمه لم يكن عن أمره فلذلك تلافاه، أو بأمره و نسخه اللّه، كقصّة البراءة.

و لو سلّم أنّ تقديمه للصلاة كان بأمره عليه السلام و أنّه تولّاها بنفسه- و إن كان فاسدا- لم يدل على الفضيلة فضلا عن الإمامة، لصحة عقد الصلاة عندهم بالفاسق، و عندنا بمن ظاهره العدالة و إن كان فاسقا عند اللّه، و لأنّ النبي صلّى اللّه عليه و آله و الخلفاء عندهم من بعده قد قدّموا للصلاة من لا يصلح للإمامة و لا يرشّح لها و لا رشّح باتفاق.

[بطلان خلافة القوم على مقتضى مذهبهم]

و أمّا فساد إمامة القوم على مقتضى مذاهب القائلين بها مع تقدير تسليمها فهو:

أنّهم متّفقون على أنّه لا يصلح للإمامة إلّا: الرجل، الحرّ، المسلم، العدل، العالم، الشجاع، السديد الرأي، العابد، الزاهد، القرشي على رأي الجمهور، فإذا تكاملت هذه الصفات لم تثبت إمامته إلّا بنصّ من اللّه تعالى، و اختيار من كافّة العلماء، و تسليم من الباقين، مستند إلى نصّ منه تعالى على صفة الاختيار و المختارين، أو دعوة إلى نفس الموصوف، و متى اختلّ شيء من الصفات لم يصلح المرء للإمامة، و إن دعي أو اختير لها لم تنعقد إمامته، و إن تكاملت لشخص و لم يحصل نصّ عليه لاختيار و لا دعوة لم تنعقد إمامته، و إن انعقدت بشيء من ذلك فوقع منه فسق انفسخ العقد و بطلت إمامة المعقود له.

و نحن بمشيئة اللّه و عونه نبيّن أنّ الصفات لم تتكامل لواحد من الثلاثة، ثم نسلّمها و نبيّن أنّه لم يحصل على إمامته نصّ و لا اختيار و لا دعوة، و أنّه لو كانت صحيحة لكان قد وقع منهم في حال ولايتهم من القبائح ما يقتضي فسخها، و نبيّن أنّه لم يقم دليل على كونالاختيار ، فسقط بكلّ واحد من هذه دعوى صحّة إمامتهم، و المنّة للّه.

[عدم تكامل صفات الإمامة للقوم]
أمّا الحريّة و القرشيّة و ظاهر الاسلام:
فقد علم ما يقدح به الشيعة في أنسابهم و إسلامهم، و يرديه من حيث ميلادهم، و صحّة ذلك يوجب القطع على نفي الحريّة و القرشيّة و الاسلام، و وروده فقط يمنع من القطع بثبوت ذلك المفتقر صحّة الإمامة إلى ثبوته قطعا.
و أمّا العدالة:
فقد وقع منهم في حال حياة النبي صلّى اللّه عليه و آله ما يمنع منها، لفقد العلم بحصول التوبة منه، و ثبت من أحداثهم بعده عليه السلام المعلوم حصول الإصرار عليها ما يمنع كلّ واحد من ذلك على أيسر الأمر من العدالة، و يقتضي فساد الولاية.
أمّا الواقع منهم في حياته عليه السلام:
فما روي من قصّة التنفير به عليه السلام ليلة العقبة، و المعاهدة على نزع الأمر من أهله، و قد ورد ذلك من طريقي الخاصّة و العامة، و عن جميع المنفرين و المعاقدين، و الثلاثة من جملتهم، و ذلك ضلال لم تثبت منه توبة.
و منه: انهزامهم يوم أحد و خيبر و حنين، و كون المنهزم فاسقا، و النصّ بالتوبة عن المنهزمين في أحد و حنين مختصّ بالمؤمنين، و ليسوا كذلك قطعا، و إنّ قطعنا نحن على نفي الإيمان عنهم بالأدلّة، و لفقد ذلك في هزيمة خيبر.
و منه: احجامهم عن الحرب في جميع المواطن المحتاج فيها إلى معاونة النساء و الصبيان، و ذلك إخلال بواجب.
و منه: تعقّب عمر ما قاضى عليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بأنها ليست دينه،بل هو خير لك يا عمر و للمسلمين ، و قوله أثر ذلك: أ لم تعدنا دخول مكّة آمنين محلّقين، و ردّه عليه: لم أعدكم العام و ستدخلها إن شاء اللّه، و مضيّه إلى أبي بكر منكرا بعد ما قال و قيل له بقوله له: أ رأيت ما فعل صاحبك- يعني رسول اللّه عليه السلام- و اللّه لو أنّ لي سيفه لضربت به وجهه. و لا شبهة في كفر المتعقّب على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و الشاكّ

في و عوده، أو المنكر لما شرعه، و المضيقة بالصحبة على المخاطب، و بمثل هذه الكلمة الأخيرة حكموا على بني حنيفة بالكفر و الردّة على المسلمة.

و لهذه الأحاديث نظائر كثيرة، إيرادها مخرج لنا عن الغرض، من أرادها وجدها في كتاب الفاضح و المسترشد للطبري، و المعرفة للثقفي، و غيرهما.

و أمّا الواقع منهم بعد النّبي صلّى اللّه عليه و آله و قبل الاستخلاف فضروب كثيرة:

منها: تخلّفهم عن جيش أسامة بن زيد بن حارثة رضي اللّه عنه، مع تأكيد الأمر عنه عليه السلام- إلى أن فاضت نفسه- بانفاذه، و لا فرق بين خلافه عليه السلام في ما أمر به من المسير مع أسامة، و بين خلافه فيما أمر به من الصلاة و الزكاة و الإمامة، و ذلك فسق لا شبهة فيه، و دعوى خروج أبي بكر من البعث لا يفي شيئا، لثبوت الرواية به من كافّة الشيعة، و قد بيّنا كون ما تواتروا به صدقا، و قد نقله الجمهور من أصحاب الحديث.

[و لو] سلّم خروجه من البعث لكان إقراره عمر و أبا عبيدة و المغيرة و سالما على التخلّف و منعهم من النفوذ فسقا يمنع من عدالته، إذ لا فرق بين أن يخالف أمر النبي صلّى اللّه عليه و آله، أو يمنع من نفوذه، و لأن فسق عمر و من شاركه في العقد لأبي بكر لخروجهم عن البعث بإجماع- كاف في تفسيق الجميع، لأنه لا أحد فرّق بين القوم في العدالة أو الفسق، و لا يسوغ ذلك اجتهادا، لأنّه لا حكم للاجتهاد مع ثبوت النصّ، لكونه فرعا له، و لأنّ تسويغه في إبطال النصّ يقتضي فساد الشريعة جملة، و ذلك كفر، و تخصيص [مخالفة] النص في موضع دون موضع اقتراح لا يقول به أحد.

و منه: رغبتهم عن تولّي أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و تشاغلهم عن تغسيله و تجهيزه و الصلاة عليه بأمر الدنيا إلى ... من. . و يعيد من سلم الرغبة عن الصلاة على المبرز في الفضل و العبادة في الملّة، فضلا عن. . و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله إليه، و هذا خبيث جدا.

و منه: منازعتهم إلى السقيفة لانتهاز الفرصة، من غير توقّف على حضور العلماء، و لا مشاورة أحد من بني هاشم، و لا مكاتبة لأحد من علماء الأمصار، و لا انتظار لحضورهم، و ذلك إخلال بواجب عند المختارين.

و منه: طلبهم الإمامة يوم السقيفة من غير جهتي النصّ و الاختيار على ما نبيّنه، و توصلهم فيها إلى رئاسة الدنيا بما يجب كونه خالصا للّه تعالى، من قولهم: نحن السابقون، و نحن المهاجرون، و نحن الّذين فعلنا في الاسلام كذا، و لا شبهة في فساد عمل يقرّب به إلى منافع الدنيا، و فساد ذلك مع وجوبه عليهم يقتضي التفسيق بغير شبهة.

و منه: رضى كلّ واحد منهم بتقليده الأمر بفعل من ليس فعله حجّة من الملّة على ما نبيّنه، و لا شبهة في فسق من قبل العقد له بمن لا يمضي به العقد عند أحد منهم، و إذا ثبت فسق القوم المعرّضين للإمامة قبل ثبوت العقد لهم بها لم يصح العقد لعدم [ال] شرط المتفق عليه من وجوب عدالة المعقود له.

و أمّا العلم بما يحتاج إلى الإمام فيه:

فبرهان تعرّيهم منه واضح من وجوه:

منها: أن لم يحفظ عن نبيّ الهدى صلّى اللّه عليه و آله نصّ يوصفهم به، مع نصّ على أحوال الصحابة في

قَوْله:

أَقْرَؤُكُمْ أُبَيٌّ.

وَ أَفْرَضُكُمْ زَيْدٌ.

وَ أَعْرَفُكُمْ بِالْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ مُعَاذٌ.

وَ أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ.

و

أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا.

و

عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ مَا دَارَ.

و

قَوْلُهُ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: زَوَّجْتُكِ أَقْدَمَهُمْ سِلْماً وَ أَعْظَمَهُمْ حِلْماً وَ أَكْثَرَهُمْ عِلْماً.

و إخراجه صلّى اللّه عليه و آله القوم من القراءة و علم الفرائض و الأحكام و الحلال و الحرام دليل على تعرّيهم من الجميع.

و منها: أنّهم لو كانوا من علماء الصحابة و فقهائهم، لكانت حالهم في ذلك أظهر من حال علي عليه السلام، و معاذ، و ابن عباس، و ابن مسعود، و زيد، و أمثالهم الّذين اشتهر حالهم في علم الفتيا، و سلّم الكلّ لهم التقدّم في العلم، لقوّة سلطانهم، و التزام طاعتهم، و الانقياد لهم، و كثرة شيعتهم إلى الآن، و في فقد ذلك دليل على أنّهم لم يكونوا من العلماء.

و لا يقدح في هذا ما روي عنهم من الفتيا في أعيان أحكام، و حصول الخلاف منهم في مسائل.

لأنّ المروي عنهم من ذلك لا يقصر عنه أدنى المتعلّمين، و لا يعجز عنه بعض أتباع الفقهاء، لقلّة عدده و تعرّيه من حجّة واضحة، و خلوّ أكثره من برهان، و ما يحتاج إليه الإمام من العلم غير ذلك، من وجوب علمه بالأصول العقليّة و الشرعيّة و جملة النصوص الشرعية، ليصح منه الاجتهاد عندهم.

و لأنّ إلى الإمام الأمر [بكلّ] معروف و النهي عن كلّ منكر، و ذلك لا يحسن من دون العلم بحسن المأمور و قبح المنهيّ، إذ كان الحمل على فعل ما يجوز الحامل عليه كونه قبيحا و المنع مما يجوز المانع منه كونه حسنا قبيح، و هذا يقتضي كون الإمام عالما بكلّ حسن و قبح عقليّ و سمعيّ، و حال القوم بخلاف ذلك.

و منها: اعتراف كلّ منهم بالجهل و القصور عن رتبة الكمال في العلم، و رجوعه إلى غيره و تقليده له، مع اتفاقهم على اختصاص فرض التقليد بالعامي دون المتمكّن من الاستدلال:

فمن ذلك

قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ: وُلِّيتُكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، وَ لِي شَيْطَانٌ يُغْرِينِي، فَإِنِ اسْتَقَمْتُ فَأَعِينُونِي، فَإِنْ زِغْتُ فَقَوِّمُونِي.

فأخبر أنه يزيغ عن الحقّ و يفتقر إلى تقويمهم، و لو كان من أهل الاجتهاد لم يسغ له الرجوع إلى غيره، لكون كلّ مجتهد مصيبا و إن أخطأ و زاغ، و إن قصّر راجع اجتهاده فردّه إلى موجب الحكم، و لم يحتجّ إلى مقوّم كسائر المجتهدين الّذين عند خصومنا أنّ أبا بكر

أفضلهم فيه و أعلمهم، و من كان في هذه الرتبة فهو غنيّ بفضل بصيرته و قوّة اجتهاده عن غيره، و في ايقافه التقويم عند الزيغ عن الحكم على غيره دليل على كونه عاميّا.

و من ذلك: جهله بالحكم في قصّة فاطمة عليها السلام، و ما يجب من قبول قولها بغير بيّنة على ما نبيّنه، و ما يلزم في المسلمة من سماع بيّنتها و الحكم بها، و عمله بما يعلم خلافه، و عمله في الإرث بخبر واحد، و ترك ظاهر القرآن، مع وجوب تقديمه على أخبار الآحاد بإجماع.

و من ذلك: جهله بما يجب على بني حنيفة بمنع الزكاة عن تحريم أو استحلال، و إجراؤه الفقراء و النساء و الولدان مجرى عقلاء الأغنياء من الرجال، مع قبح ذلك بأدنى تأمّل.

و جهله بالأبّ في قوله سبحانه وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا ، و معنى الكلالة و ميراث الجدّة، حتّى أفتاه أمير المؤمنين عليه السلام.

إلى غير ذلك مما حفظ عنه من قصوره عن العلم بما يحتاج إليه المكلّف، فضلا عن الإمام.

و من ذلك: جهل عمر بموت النبي عليه السلام، مع وقوعه مشاهدة و تضمّن.

القرآن له، حتّى تلا عليه أبو بكر إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ، فقال: كأنّي لم أسمعها، و هذا يدل على عظيم الجهل و شديد البعد عن سماع القرآن.

و منه: جهله بموجب الحدود التي يختصّه فرضها، حتّى أمر مرّة برجم الحامل، حتّى منعه من ذلك أمير المؤمنين عليه السلام، و روي أنه معاذ،

وَ قَالَ لَهُ: إِنْ يَكُنْ لَكَ عَلَيْهَا سَبِيلٌ فَلَا سَبِيلَ لَكَ عَلَى مَا فِي بَطْنِهَا.

فرجع عن رجمها.

و أخرى: برجم المجنونة- مع إجماع الأمّة

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، وَ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَنْتَبِهَ، وَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ.

حتّى نبّهه أمير المؤمنين عليه السلام على ذلك، فرجع عنه.

و أخرى:

أَنَّهُ وَجَدَ عَلَى زَعْمِه رَجُلًا يَفْجُرُ بِامْرَأَة، فَأَخَذَهُمَا لِيَجْلِدَهُمَا، فَلَقِيَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْه السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَ لَهُمَا فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ وَجَدْتُ هَذَا الرَّجُلَ يَفْجُرُ بِهَذِه، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْه السَّلَامُ: عَلَيْكَ الْبَيِّنَةُ، وَ إِلَّا فَلَهُمَا فِي جَنْبِكَ حَدَّانِ، إِلَّا أَنْ يَعْفُوَا، فَاسْتَعْفَاهُمَا فَعَفَوَا، فَقَالَ: لَوْ لَا عَلِيٌّ هَلَكَ عُمَرُ.

و جهله بما يجب في المملصة حتّى أفتاه أمير المؤمنين عليه السلام بلزوم الدية على عاقلته، ففضّها لوقته على بني عدي، و قال: لو لا علي هلك عمر.

و هذه أمور لا يجهلها من له أدنى أنس بالأحكام، فضلا عن العالم المبرز.

و منه: جهله بالحكم في المغيرة بن شعبة، و وجوب تعزيره باتفاق.

و منه: تكميله الحدّ على ابنه بعد الوفاة، و جهله بسقوط الحدّ عن الأموات.

و منه: جهله بأنّ الثابت من دين النبي صلّى اللّه عليه و آله لا يجوز نسخه برأي و لا اجتهاد، حتّى أقدم على تحريم متعة النساء برأيه، المعلوم تحليلها من زمن النبي صلّى اللّه عليه و آله، و قد اعترف بذلك في قوله، و متعة الحج، المنطوق بها في القرآن المجمع على صحّتها.

و منه: جهله بما أباحه اللّه تعالى من المهور، حتّى حرّم الزيادة على مهر السنّة، و توعّد بالعقاب، حتى ردّت فتياه امرأة، فرجع فقال: كلّ أحد أفقه من عمر حتّى النساء.

و منه: جهله بجزية المجوس، حتّى أفتاه بها عبد الرحمن بن عوف.

و منه: جهله بموضوع الشرائع، و وقوف فرضها و نفلها و حرامها على علّام الغيوب، حتّى شرع للناس صلاة موظّفة مقنّنة لا يزاد عليها و لا ينقص منها.

و منه: جهله بإباحة أهل الذمة الإقامة بين ظهراني المسلمين، حتّى جلاهم عن جزيرة العرب، و قال: لا يجتمع في جزيرة العرب دينان.

و منه: جهله بصفة الاختيار و شروطه، حتّى شورّ الشورى، بخلاف ما قرّره أصحاب الاختيار، و حكم فيها بما لا يجوز في الملّة، و لا يجهله من له أدنى فطنة و أيسر بصيرة في الاسلام، على ما نبيّنه فيما بعد إن شاء اللّه.

إلى غير ذلك من الأمور الدالّة على جهله بما لا يجهله بعض المتفقّهة، فضلا من رؤساء أهل الاجتهاد.

و من ذلك جهل عثمان: بقبح ردّ من نفاه النبي صلّى اللّه عليه و آله عن دار الهجرة إليها، و نفي حبيبه أبي ذر عنها، و إهانة [أوليائه] المخلصين، و تقريب أعدائه الفاسقين، و أحكام التسوية في العطاء.

و قصوره عن أدنى منزلة في العلم، لفقد ذكره في العلماء، و عدم الإسناد إليه بشيء من الأحكام يعتدّ بمثله.

في أمثال لهذا من فزع كلّ منهم إلى علي تارة، و إلى معاذ أخرى، و إلى زيد بن ثابت مرّة، و إلى ابن عبّاس أخرى، و إلى غيرهم من علماء الصحابة عند بلوى الأحكام، و تقليدهم إيّاهم، و عملهم بفتياهم.

و هذه حال ينافي ما يعتبرونه من كون الإمام عالما، و لو لم يكن على قصورهم عن رتبة العلماء إلّا أنه لم يحفظ عن جميعهم ما يعلم من تفقّه شهر واحد لكفى في الدلالة على جهلهم بالأحكام، لوجوب ظهور ذلك، لعلوّ سلطانهم و كثرة أعوانهم.

و أمّا الشجاعة:

فمعلوم خلوّ الثلاثة منها، و تقدّم أدنا موصوف بشيء منها عليهم، و أنّ حالهم في مغازي النبي صلّى اللّه عليه و آله و سراياه ينقسم إلى أمرين:

إمّا تخلّف عن القتال و نكوص عن النزال، بحيث الحاجة إليهم ماسّة، كيوم بدر و الأحزاب و أمثالهما، ممّا لا شبهة على متأمّل للأخبار في تخلّفهما في ذين اليومين و غيرهما عن مباشرة الحرب و قتال الأقران.

و إمّا فرار على العقب، و إسلام النبي صلّى اللّه عليه و آله، كيوم خيبر، و ردّهما فيه راية رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، مصرّحين بالجبن، متلاومين على الفرار، و ظهور الوهن لهزيمتهما في الاسلام، و غضب النبي صلّى اللّه عليه و آله من ذلك، و ذمّهما عليه، و وصفهما بالفرار، و نفي محبة اللّه و رسوله لهما و محبتهما له تعالى و لرسوله عليه السلام.

و انهزامهم يوم أحد، و إسلامهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و من معه من خلصائه.

و انهزامهم يوم حنين، و رغبتهم بأنفسهم عن نصرة الرسول صلّى اللّه عليه و آله و من ثبت معه من أهله، و اختصاص أبي بكر من لوم الهزيمة فيه بما لم يشركه فيه أحد، لقوله: لن

نغلب اليوم من قلّة، و نزول القرآن بتوبيخه في قوله تعالى: وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَ ضاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِما رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ .

و رجوع عثمان من الهزيمة بعد ثلاث، و توبيخ النبي عليه السلام له

بِقَوْلِه: لَقَدْذَهَبَتْ فِيهَا عَرِيضَةٌ.

يعني الأرض.

هذا مع فقد العلم بمقام واحد أغنوا فيه عن الاسلام، أو بارزوا فيه قرنا، أو قتلوا بطلا معروفا على جهة الانفراد به أو المشاركة فيه، و ثبوت ذلك لأضعف المسلمين و من لا يعرف بشجاعة.

و إذا انتفت عنهم الشجاعة الّتي يجب كون الإمام عليها، لكونه. . في الحرب- بل بعض صفات الشجاعة الّتي لو ثبتت لهم لم تنفع- خرجوا عن صفة من يصلح للإمامة.

و أمّا سداد الرأي في السياسة:

فبرأ منه في سياسة الدين و الدنيا.

أمّا سياسة الدين فجميع ما قدحنا به في عدالتهم من الأفعال الواقعة قبل العقد و ما نذكره من ذلك بعده دالّ على قبيح سياستهم في الدين و موضح عن سوء رأيهم في المسلمين.

و أمّا سياسة الدنيا فلو صحّ رأيهم فيها لم ينفع، لأن المطلوب حسن سياسة الدين و ما يتعلّق به، دون الدنيا الّتي لا تعلّق لها بالدين.

على أنّهم لم يحسنوا سياسة الدنيا، لأنّ الداعي إلى فعل القبيح الانتفاع به، و الإقدام عليه لا لانتفاع به و لا دفع الضرر جهل مفرط و سوء رأي، و قد دللنا على قبح ولايتهم، لخلافها لمدلول الأدلّة، فاقتضى ذلك خسران الآخرة، و كونهم عالمين بذلك إن كانوا ممّن يعتقدها، و إلّا يكونوا فالحجّة ألزم.

و لم نجدهم استعملوا نفعا يجوز لمثله أن يختار العاقل القبيح، بل كانوا من التقلّل و خشونة العيش في المطعم و الملبس و غيرهما على صفة الفقراء، مع تعرّضهم بتولّي الأمر للخطر العظيم في الدنيا، و تحصيل العداوة المخوف معها على الأنفس، و ما يليها من سوء العقبى،

و اكتساب الذمّ إلى يوم القيامة، بظلم من يجب حقّه، و التصغير بمن يلزم تعظيمه، و تقريب من يجب إبعاده، و حرمان المستحقّ و إعطاء غيره.

و لو لم يدلّ على قبح سياستهم للدنيا إلّا وضعهم من أهل بيت وليّ رئاستهم المعظّمين لديه على كافّة أمّته، و التصغير بهم، و قصدهم بالأذى، و منع المنافع الّتي أمزجوا فيها أعداءهم، لكفى، إذ لا شبهة في فساد هذه السياسة، و قبح هذه السيرة، فأيّ شبهة تبقى على منصف في قبح سياسة من هذه حاله دينا و دنيا!!.

و أمّا عبادتهم:

فلم يعدّهم أحد من الأمّة من عبّاد المدينة، و إن كان ثمّ دعوى عبادة فليست المعتبرة في الإمام.

و أمّا الزهد في الدنيا:

فالمعلوم خلافه، من حرصهم عليها و طلبها من غير وجهها، إذ تخلّفهم عن أسامة مع وجوب النفوذ معه، و المسارعة إلى السقيفة، و ترك رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله جنازة بين أهله، و منافسة. .، و جعل أفعال الآخرة من السبق و الهجرة ذريعة إلى الدنيا، و تعرّضهم للأمر مع مناقشة الأنصار فيه، و استحقاق بني هاشم له، و اعتقاد كلّ واحد من الفريقين كونه أولى به منهم، و خوف الشنان من ذلك و الفتنة الصماء ينافي الزهد في الدنيا و يحيله، و يدلّ على قبح الحرص و سوء الطلب.

و أي عاقل يحسن منه دعوى الزهد في الدنيا لمن يحرص على تقلّد الأمر على الأمّة على هذا الوجه، مع اختلال جميع الصفات فيه على ما بيّنّاه، و علمه بذلك من نفسه، و يحمل الناس على بيعته طائعين و كارهين، و يخوّف بالقتل على التخلف عنهلأفاضل المسلمين، و لا يرغب في صلاح أمر دنياه في مؤمن إلّا و لا ذمّة، فيأمر بقتل سعد ابن عبادة تارة، و بقتل علي أخرى، و بقتل الزبير مرّة، و يكسر سيفه، و يهجم على دار علي عليه السلام بالرجال و يأتي [به] مكرها ليبايع، و يقتل بني حنيفة على الامتناع من حمل الزكاة إليه و إخراجها إلى فقرائهم، و يعمّ بفتنته لهم مستحقا و غيره، و يوجىء عنق سلمان، و يخرج بلالا عن المدينة لمّا امتنع عن البيعة، و يقاسم العمّال و يحكم في الشورى بما ذكرناه، و من يستبدّ بالأموال و

يعطيها من لا يستحقّها من أهله و قراباته، و يعرض نفسه و من معه من الأهل و الأولياء للقتل ظنّا بما لا يستحقّه من الأمر، لاختلال الصفات فيه، و يضرب الأخيار كعبد اللّه و عمّار، و ينفي أبا ذر في صلاح دنياه!!.

إلّا جاهل بذلك من حالهم، أو مغمور بالعصبيّة لهم.

و إذا ثبت تعرّيهم من جميع الصفات الّتي لا يصلح للإمامة من لم يتكامل فيه باتفاق، سقط فرض النظر في دعوى اختيارهم و ثبوت إمامتهم به، و وجب القطع على فسادها و ضلال المتعرّض لها و المعرض و الدائن بها أولا و آخرا، و المنّة للّه.

[بطلان امامة القوم حتّى مع تقدير ثبوت صفات الإمامة لهم]

و أمّا فساد إمامتهم مع تقدير ثبوت الصفات الّتي معها يصحّ الاختيار، فهو أنّ صحته تفتقر عندهم إلى ثلاثة أشياء:

أحدها: ثبوت النص به و بصفة متولّية، من حيث كان فقد النصّ يرفع الثقة بفعلهم.

الثاني: ارتفاع الموانع عن صحّة العقد للمختار، إذ كان ثبوت مانع يحلّ الاختيار.

الثالث: وقوعه على الوجه الّذي ذكروه، لأنّ وقوعه بغير صفته المعتبرة فيه يقتضي العقد له و كل مفقود، و المنّة للّه.

[عدم ثبوت نصّ على إمامة القوم]

أمّا النصّ، فلو كان ثابتا لكان معلوما على وجه لا يحسن الخلاف فيه، لعموم بلواه، و توفّر الدواعي على نقله، و قوّة البواعث على روايته لولاية المختار، و انبساط يده، و كثرة أعوانه، و النفع العظيم به، و عدم التحرز فيه، بعكس ما حصل في النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام و صفة متولّيه، و إذا فقد العلم به سقط دعوى ثبوته.

و ليس لأحد أن يدّعي النصّ على الاختيار بما

رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ تُوَلُّوهَا أَبَا بَكْرٍ تَجِدُوهُ قَوِيّاً فِي دِينِهِ ضَعِيفاً فِي بَدَنِهِ، وَ إِنْ تُوَلُّوهَا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيّاً فِي دِينِهِ قَوِيّاً فِي بَدَنِهِ، وَ إِنْ تُوَلُّوهَا عُثْمَانَ يُوَسِّعُكُمْ مَالًا، وَ إِنْ تُوَلُّوهَا عَلِيّاً تَجِدُوهُ هَادِياً مَهْدِيّاً.

لأن فقد العلم بهذا الخبر دليل على افتعاله، لما ذكرناه من قوّة الدواعي إلى نقل ما يعضد مذاهب القائلين بالاختيار، و انتفاء الصوارف عنه.

و الّذي يدلّ على فساده أمور:

منها: أنه يتضمّن وصف الرجلين بالقوّة، مع حصول العلم بانتفائها [عنهما] من علم أو عبادة أو شجاعة، حسب ما قدّمناه، فيصير كذبا لا يجوز على النبي صلّى اللّه عليه و آله.

و منها: أنّه لو كان ثابتا لاحتجّ به أبو بكر يوم السقيفة على الأنصار، فهو أبلغ من قوله: نحن المهاجرون الأوّلون، و نحن من قريش، و هم عترة النبي صلّى اللّه عليه و آله، و لمّا لم يفعل ثبت أنّ الخبر مخرص .

و منها قوله: قد اخترت لكم احد الرجلين، يعني: عمر و أبا عبيدة، و لو كان الخبر صحيحا لوجب أن يقول: قد اخترت لكم احد الرجلين: عليّا أو عمر، إذ أخذالثلاثة كان: عليّا أو عمر أو عثمان، و لا يذكر أبا عبيدة و يعدل عمن نصّ النبي صلّى اللّه عليه و آله على اختياره.

و منها: أنه لو كان صحيحا لم يجز لأبي بكر أن ينصّ على عمر و يأخذ الناس ببيعته إلّا بعد إحضار أمير المؤمنين و عثمان، و إجماع الأمّة على أخذهم، و لكان له أن يحتجّ على من أنكر عليه ولاية عمر، و وصفه له بالفظاظة، و الغلظة، و تخويفه اللّه من ولايته عليهم، فيقول: ما وليتم عليكم إلّا من نصّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله على اختياره.

و منها: أنّه لو كان صحيحا لأغنى عمر عن الشورى على أعيان المختارين، لأنه لم يبق منهم غير علي و عثمان، فكان ينبغي بمقتضى الخبر أن يختار أحدهما، و لا يشرك معهما في الشورى من لم ينصّ النبي صلّى اللّه عليه و آله على اختياره، و لا أن يتمنّى لها سالما و لا ذكر له في النصّ، و لا يتكلّف شيئا مما تكلّفه من الاهتمام بأمر القائم مقامه، و قد كفاه النبي صلّى اللّه عليه و آله ذلك بنصّه على عينه.

و منها: أنه لو كان صحيحا لم يجز لأبي بكر أن يتقدّم على عمر، و لا يسوغ لأحد من الأمّة تقديمه عليه، لكونه أقوى منه دينا و بدنا، و لا لواحد منهم على علي، للنص على كونه هاديا مهديا سلك بهم الطريقة المثلى قطعا، و فقد ذلك منهم.

على أنّ الحديث خبر عن حالهم، لو قد فعلوا لألفوا أبا بكر بصفة كذا، و عمر بصفة كذا، و عليا بصفة كذا.

و الخبر كاشف كالعلم و ليس بمقتض، و إنّما المقتضي للإيجاب الأمر، و ليس بأمر، إذ لو كان أمرا لم يجز لأحد منهم مخالفته، و قد بيّنا عملهم بخلافه.

و بعد فهو عري من النص على أعيان المختارين و صفاتهم من ذوي الحلّ و العقد، فلا ينفع في موضع الحاجة.

[ثبوت المانع من اختيار القوم]

و أمّا ثبوت المانع من اختيار القوم فكونهم مرتبطين بطاعة أسامة و اتّباعه في البعث، و تعذر الجمع بين الأمرين، كارتباط أسامة بذلك و خروجه بتعيّن فرض الإنفاذ لأمره صلّى اللّه عليه و آله عن النظر في أمر الإمامة فضلا عن الصلاح لها.

و

قَدْ صَرَّحَ أَبُو بَكْرٍ بِوُجُوبِ هَذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ: لَوْ تَخَطَّفَتْنِي الطَّيْرُ مِنْ مَجْلِسِي وَ يُفَرَّقُ عَنِّي جُنْدِي حَتَّى أَبْقَى وَحْدِي لَمْ يَكُنْ لِي بُدٌّ مِنْ إِنْفَاذِ جَيْشِ أُسَامَةَ.

و إذا كان معترفا بتضيّق فرض الإنفاذ فهو و صاحباه و من عقد له من جملة الأتباع، خرجوا بذلك عن التأهيل للاختيار و إن تكاملت لهم صفات الإمام- المعلوم انتفاؤها عنهم- و ذلك يسقط فرض النظر في حال العاقدين و من عقدوا له.

[عدم حصول الاختيار بصفته المعتبرة]

و أمّا عدم الاختيار بصفته المعتبرة عن الثلاثة المتقدمين، فقد بيّنا أنّ صحّته تفتقر إلى حضور جميع العلماء، للنظر في أحوال من يصلح للإمامة، فاذا استقرّ رأيهم على واحد و سلّم لهم العامّة الرضى به بايعوه، و هذا مفقود في الجميع.

أمّا عدم هذه الصفات المعتبرة في اختيار الأول فظاهر لكلّ متأمّل، إذ معلوم لكلّ ناظر توليته الأمر عليه على غير وجه الاختيار، من حيث علمنا و هم سبق الأنصار إلى سقيفة بني ساعدة، و ترشّحهم سعد بن عبادة للأمر، و عزمهم على بيعتهم [له] من غير مشاورة لمن عداهم أو تأخّر عنهم من المهاجرين، و إنذار ابن ساعدة العجلاني عمر ابن الخطاب بحال

الأنصار و ما اجتمعوا له و عزموا عليه، و مجيء عمر إلى أبي بكر، و مضيهما إلى ظلّة بني ساعدة، و معهما أبو عبيدة بن الجرّاح، و المغيرة بن شعبة، و سالم مولى أبي حذيفة- لا يعلم لهم سادس من المهاجرين و من هاشم- و من عداهم من المهاجرين مشغولون بأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و ما جرى بين حاضري‌السقيفة من الخوض، و ذكر كل فريق منهم فضائله في الاسلام، و إدلائه بأفعال الآخرة:

من السبق، و الهجرة، و الصبر على الأذى، و النصرة، و الإيثار، و الإيواء، و التحقق بالدار، و جعل كلّ منهما هذه الأفعال الدينية ذريعة إلى تولّي الأمر، و قوّة حجّة المهاجرين بالقربى، و فزع الأنصار عند النكول عنها إلى المصالتة، و علوّ كلمتهم لذلك، و قوّة أمرهم على المهاجرين لكثرتهم، و قلّة أولئك و إشرافهم على تمام الأمر لسعد بن عبادة، و فسخ بشر بن سعد بن معاذ هذا النظام حسدا لابن عمّه سعد، و اخماده نار الأنصار بقوله: ثواب نصرتكم و إيثاركم بالديار و الأموال على اللّه تعالى، و هذا الأمر لقريش أهل بيت نبيكم و أقربائه، و انقطاعهم عن محاجّته، و تقدّمه إلى أبي بكر مبايعا، و مشاركة عمر و أبي عبيدة و المغيرة له في ذلك، و لحوق عشيرة بشير بن سعد به، علما منها بما قصد له من إفساد الأمر على سعد بن عبادة، و امتناع سعد و من [في] حيزه من البيعة، و أمر عمر بقتله في الحال لو أنفذ أمره، و مقامه على الخلاف إلى أن قتل غيلة، و قول الحبّاب بن المنذر لبشير بن سعد: و اللّه ما حملك على ما صنعت إلّا الحسد لابن عمّك، و تطلّبه أنصارا يمنع بهم من بيعة أبي بكر فلم يجد، فأقام على الخلاف، و تخلّف بني هاشم قاطبة عن العقد و إنكارهم ما جرى، و تخلّف أمير المؤمنين عليه السلام في منزله و معه جماعة من بني هاشم و غيرهم، و امتناعه من البيعة أشدّ امتناع، و مجيء العباس و أبي سفيان إليه، و عرضهما أنفسهما على بيعته، و اجتماع بني هاشم و جماعة من المهاجرين و الأنصار إلى دار علي عليه السلام، و قصد القوم له بالرجال و السلاح، و خروج الزبير عليهم بالسيف مصلتا، و سقوطه لوجهه، و أخذ عمر السيف و ضربه به الأرض حتّى انكسر، و قوله: خذوا الكلب، و استخراجهم عليّا عليه السلام. ،. و تجريدهم للسيوف من حوله، و حملهم له على بيعة أبي بكر، و امتناعه منها، و

قَوْلُهُ: وَ اللَّهِ لَا أُبَايِعُكُمْ وَ أَنْتُمْ أَحَقُّ بِالْبَيْعَةِ لِي، وَ قَوْلُ عُمَرَ: وَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ تُبَايِعْ لَنَقْتُلَنَّكَ، وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ تَقْتُلُونِي فَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ، وَ قَوْلُ عُمَرَ: أَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَنَعَمْ وَ أَمَّا أَخُو رَسُولِ اللَّهِ فَلَا.

، إلى غير ذلك من أقوال علي و فاطمة و بني هاشم و جماعة من المهاجرين و الأنصار، و جواب القوم لهم.

و قول سلمان: كردا و نكردا و ندان نم ، يعني: فعلتم و ما فعلتم، و إفصاحه بالعربية: أما و اللّه إذ عدلتم بها عن أهل بيت نبيّكم ليطمعن فيها الطلقاء و أبناء الطلقاء.

و ذكر بريدة الأسلمي رأيه في بني أسلم، و قوله: لا أبايع إلّا من أمرني رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أن أسلّم عليه بإمرة المؤمنين.

و أخذهم الناس بالبيعة بالغلظة و اللين.

و إذا كانت هذه الجملة معلومة لكلّ سامع للأخبار و متأمّل للسير و الآثار، ثبت وقوع الولاية على الوجه الّذي ذكرنا من الغلبة، دون ما يعتبرونه من صفة الاختيار، و إجماع العلماء له و ترجيحهم بين الرجال، إلى أن يستقرّ لهم رأي على واحد فيبايعوه، و يسلّم له الباقون، لبعد ما بين الأمرين و تنافيهما في الأوصاف.

و أمّا فقد الصفة المعتبرة عندهم في الاختيار من العاقدين له، فمعلوم اختصاص الحضور في السقيفة بنفر يسير من المهاجرين، و غيبة بني هاشم و أكثر المهاجرين عنها، و خالف أكثر الحاضرين لها من الأنصار في العقد، و فيهم العلماء و المعتدّ بهم في الرضا و الإنكار و العامّة الّذين لا يصلح الاختيار مع كراهيتهم، لكونهم من الأمّة الّذين نصّ النبي صلّى اللّه عليه و آله عندهم على نفي الخطأ عن إجماعهم، و إذا كان هذا معلوما لكلّ متأمّل للسير و الآثار فسدت إمامة المعقود له، لحصولها ببعض الامّة المتّفق على جواز الخطأ عليها، و فسد [ت] لفسادها إمامة عمر و عثمان، لكون إمامتيهما فرعا لها و مبنيّة على صحّتها باتفاق.

و ليس لأحد أن يقول: إنّ الخلاف يوم السقيفة و التخلّف الحاصل و غيبة من ذكرتموه و إن كان معلوما، فقد علم زواله فيما بعد، و حصول الرضى من الجميع بإمامة المعقود له، و تسليم الطاعة له، و ذلك يدلّ على إجماعهم، و هو حجّة لا ينعقد على ضلال.

لأن هذا لو سلّم لهم لن ينفعهم شيئا، لاتفاقهم على أنّ الحجّة في الإمامة و غيرها الاجماع، و هو معقود يوم السقيفة باضطرار، و فقده يقتضي تعري العقد فيها من حجّة الصحّة.

و إذا لم تنعقد إمامة أبي بكر يوم السقيفة، لفقد دليلها الّذي هو الاجماع، و وقوعها بمن لا يعتدّ بمثله في الملّة باتفاق، لم تنعقد فيما بعد بإجماع، لأنه لا أحد قال بفسادها يوم السقيفة إلّا قال بذلك في كلّ حال، و لا أحد حكم بصحتها إلّا بنى ذلك على ثبوتها يوم السقيفة، فاذا وضح برهان فسادها فيه سقط فرض النظر فيما بعده من الأحوال و ما يدّعى من اتفاق عليها أو خلاف فيها.

على أنّ ذلك مبني على ظهور التسليم من الجميع، و ارتفاع النكير من الكلّ، و أنه دلالة الرضا، و أنّ الرضا هو دلالة الإجماع.

و نحن نبيّن أنّ النكير حاصل، و أنّه لو كان مرتفعا لم يكن دلالة الرضا، و أنّ الرضا ليس بإجماع.

أمّا دعوى ارتفاع النكير فظاهر البطلان، لحصول العلم بموت سعد على الخلاف، و هو من العلماء الّذين يجب الاعتداد به، و إقامة علي عليه السلام على النكير متخلّفا في منزله مدّة التمكن من ذلك، مصرّحا في أكثر أحواله لما يقتضي إنكاره.

كَقَوْلِهِ فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ: وَ اللَّهِ لَا أُبَايِعُكُمْ وَ أَنْتُمْ أَحَقُّ بِالْبَيْعَةِ لِي.

و

قَوْلِهِ لَمَّا هَدَّدَهُ بِالْقَتْلِ: يَا ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَ كادُوا يَقْتُلُونَنِي، وَ لَمْ أَزَلْ مَظْلُوماً مُنْذُ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

و

قَوْلُهُ: ظُلِمْتُ الْحَجَرَ وَ الْمَدَرَ.

و

قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ لَقَدْ سَبَقَنِي فِي هَذَا الْأَمْرِ مَنْ لَمْ أُشْرِكْهُ فِيهِ وَ مَنْ لَمْ أَهَبْهُ لَهُ، وَ مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ تَوْبَةٌ إِلَّا بِنَبِيٍّ يُبْعَثُ، أَلَا وَ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، أَشْرَفَ مِنْهُ عَلى شَفا جُرُفٍ هارٍ انْهَارَ بِهِ فِي نارِ جَهَنَّمَ.

و

قَوْله عَلَيْه السَّلَامُ: وَ اللَّه لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبي قُحَافَةَ، وَ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي منْهَا مَحَلُ الْقُطْب منَ الرَّحَى، يَنْحَدرُ عَنِّي السَّيْلُ وَ لَا يَرْقَى إِلَيَّ الطَّيْرُ، فَسَدَلْتُ دُونَهَا يَوْماً ، وَ طَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً ، وَ طَفقْتُ أَرْتَئي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بيَد جَذَّاءَ وَ أَصْبرَ عَلَى طَخْيَة عَمْيَاءَ، فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى هَاتَا أَحْجَا، فَصَبَرْتُ وَ في الْعَيْنِ قَذًى وَ في الْحَلْقِ شَجًى أَرَى تُرَاثي نَهْباً.

إلى آخر الكلام المشهور المتضمّن للتصريح بالتظلّم من القوم المتقدّمين عليه.

و

قَوْله عَلَيْه السَّلَامُ: وَ لَئنْ تَقَمَّصَهَا دُونيَ الْأَشْقَيَان، وَ نَازَعَاني فيمَا لَيْسَ لَهُمَا بحَقٍّ، وَ هُمَا يَعْلَمَان، وَ رَكبَاهَا ضَلَالَةً، وَ اعْتَقَدَاهَا جَهَالَةً، فَلَبئْسَ مَا عَلَيْهَا وَرَدَا، وَ بئْسَ مَا لأَنْفُسهمَا مَهَّدَا، يَتَلَاعَنَان في مَحَلِّهمَا، وَ يَبْرَأُ كُلٌّ منْهُمَا منْ صَاحبه بقَوْله: يا لَيْتَ بَيْني وَ بَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبئْسَ الْقَرينُ.

في أمثال لهذه الأقوال المحفوظة عنه في ابتداء الأمر، و في خلافة عثمان، و حين آل الأمر إليه و حصول العلم لكل مهتم بتدينه عليه السلام بذلك و ذرّيته و شيعته إلى يومنا هذا.

و ما ظهر من إنكار سلمان الفارسي رضي اللّه عنه لأمرهم، و مشاركة الزبير، و جماعة من بني هاشم، و كثير من الأنصار، كقيس بن سعد بن عبادة، و الحباب بن المنذر، و بريدة الأسلمي، و تخلف بلال عن البيعة إلى أن مات.

و إذا كان هذا النكير من وجوه الصحابة معلوما سقطت دعواهم ارتفاعه .

على أنّ ارتفاع النكير لا يدلّ على الرضى، لاحتماله له و لغيره من الرجاء و الخوفو الاستفساد و الاشتباه، و إذا كان محتملا لم يجز حمله على أحد محتملاته إلّا بدلالة، و لا دلالة، فحامله على الرضى بغير حجّة كحامله على الرجاء أو الخوف، بل هو أعذر، لكون المعقود له ممّن يرجى نفعه و يخاف ضرره، لقوة سلطانه و انبساط يده.

و بعد، فلو كان دلالة الرضى لم تكن فيه حجّة، لأنّ تقلّد أبي بكر الأمر أمر منفصل عن رضى الإمامة به، فيصحّ أن يكون مخطئا في تولّيه الأمر، و يكون الممسك عن الإنكار عنه مخطئا، لإخلاله بالواجب عليه من الإنكار، و لا يكون ذلك إجماعا على الخطأ، لتغاير

الفعلين المختلفين، إذ كان الدليل المانع من اتفاق الأمّة على الخطأ مختصّا بفعل واحد، لحصول العلم بخطإ كلّ فرقة من الأمّة في مسألة و مسائل.

و على هذا التحرير لو سلّم للقوم جميع ما يظنّونه دليلا على إمامة أبي بكر لم ينفعهم، لخروجه عن كونه إجماعا.

و أمّا ولاية عمر، ففرع لإمامة أبي بكر، فاذا كانت فاسدة لما دللنا عليه لحقت بها في الفساد باتفاق.

و أيضا فمعلوم حصولها بنصّ أبي بكر، و أنّه كتب له الصحيفة بالعهد، و أخذ الناس بالرضى بها شاءوا أم أبوا، من غير إعلام بما فيها، و إنكار طلحة و جماعة من المسلمين عليه، و مضيّه على رأيه، و اطراح نكيرهم، و هذا بغير شبهة مناف لما يعتبرونه من صفة الاختيار و المختارين.

و أمّا ولاية عثمان، فمبنيّة على ولاية الرجلين، فاذا كانت باطلة لحقت بها في البطلان بإجماع.

و أيضا فهي فرع لصحّة الشورى و وقوع العقد فيها على المشروع، و سنبيّن فسادها و ما اشتملت عليه من قبيح الأفعال، و منافاتها لشريعة الاسلام على مذهب القائلين بالنص و الاختيار، فاقتضى ذلك فسادها بغير ارتياب.

و بعد، فهي معلّقة باختيار عبد الرحمن بن عوف خاصّة، و ليس بحجّة في الملّة، و إن جعله عمر عيارا على القوم، لكونه أيضا غير حجّة عند مدّعي إمامته، و لأنّه رغب بها عن علي عليه السلام بشرطه عليه السيرة و الكتاب و السنّة، و إبائه سيرة أبي بكر و عمر، و بيعته عثمان على ذلك.

و كون ذلك عن جهل يخرجه عن البصيرة بالدين، و يمنع من كونه عيارا على المسلمين، لو كان فعل واحد من فضلائهم عيارا عليهم.

و كونه عن علم يقتضي عظيم العناد للملّة، و الرغبة عن الكتاب و السنّة إلى سيرة رجلين أحسن أحوالهما أن يكونا من أهل الاجتهاد، و الّذين يجوز عليهم الخطأ، و ذلك مسقط لفعله لو كان يصحّ الاعتداد في عقد الإمامة بواحد.

و بعد، فكيف ساغ له سوم علي عليه السلام- و هو من أفضل العلماء بغير نزاع- تقليد أبي بكر و عمر، مع تحريم التقليد على مثله باتفاق، و عدل عن بيعته لإبائه عليه السلام ما لا تجوز له الإجابة إليه من تقليد الرجلين، فكيف جاز له بيعة مجيب له إلى تقليد غيره، مع علمه- إن كان من أهل الاجتهاد- بأن العامي الذي يجوز له التقليد لا يصلح للإمامة، و تحريم التقليد على العلماء، و فسق المقلّد منهم لغيره.

و أن عثمان إن كان عاميا فاختياره للإمامة لا يجوز بإجماع، و إن كان عالما فقد فسق بإجابته إلى التقليد، فقبح اختياره على كلّ حال. و من اتبعه من أهل الخلاف و صونه من العقد قديما و حديثا امتناع علي عليه السلام من تولية الأمر معما فيه من عموم الصلاح للإسلام على سيرة الرجلين و اشتراطه السيرة للكتاب و السنّة على ضلال سيرتهما، لكونهما مخالفين للكتاب و السنّة.

و هلّا دل الحاضر من المسلمين و من قلّدهم إلى يومنا هذا إمساك عبد الرحمن عن موافقة علي عليه السلام عن وفق سيرة الرجلين للكتاب و السنة أنها مخالفة لهما!

و أيّ شبهة تبقى على ملتفت متأمّل منصف في ضلال سيرة الرجلين و خلافهما للشرع، و هو يرى عليّا عليه السلام يرغب عن ولاية الإمام و فيها ما فيها دينا و دنيا، و لا يسير بها فيهم، بمحضر من أهل الشورى و وجوه المهاجرين و الأنصار و أخلاط الناس! و لا يقول له أحد منهم:- و أكثرهم أولياء القوم- و هل سيرتهما إلّا على الكتاب و السنّة فلم تأباها! و لا يقول لعبد الرحمن: الموافقة للكتاب و السنّة، و لا يقول له عبد الرحمن: هذا ما دعوتك إليه فنبايعه لإجابته إيّاه إلى ما اشترط عليه، و لا يرغب عن بيعته إلى بيعة عثمان.

و أي ريب يبقى في تدين علي عليه السلام بضلال القوم و قبيح سيرتهما، و هو يرغب عن التمكين من معظم الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و تنفيذ الأحكام بولاية الأمر و لا بسيرتهما! و أيّ شكّ يدخل على عارف بالاجتهاد، و ما يجب كون الإمام عليه عند مثبتيه في فساد إمامة عثمان و هو يراه مبايعا على تقليد الرجلين، و فساد إمامته إن كان عاميا، و كونه فاسقا لا تجوز إمامته إن كان من أهل الاجتهاد! و ليس لأحد أن يقول: كيف تصحّ لكم هذه الدعوى و أنتم تعلمون مذاهب خصومكم في عدد العاقدين، ففيهم من يقول: واحد، و فيهم

من يقول: اثنان، أو ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة يعقدون لواحد لأنّه لا تنافي بين ما قلناه و بين هذه المذاهب، من حيث كان كلّ منهم لا يعتبر صحّة العقد بهذا العدد خاصّة، و إنّما توقّف ولايته عليه، و يعتبر تسليم باقي العلماء و رضاهم بالعقد و إمساك الباقين من الأمّة الدال عنده على الرضى إن فقدت المبايعة.

و كيف يشتبه على متأمّل أنّ أحدا من علماء الأمّة يدين بصحة الإمامة بعقد بعض الأمّة، مع فقد دعوى من أحد من أهلها، لكون الحجّة ثابتة في شيء يفعل بعضها بل جميعها إلا عالم واحد ، و حصول النزاع من جمهورها في كون الإجماع حجة، و مع وجود كلّ متكلّم في صحة الاختيار يثبته على صحّة الإجماع و انعقاده عليه.

و لو كان ما ذكره السائل مذهبا، لاستغنى القوم الذاهبون إليه عن إيراد ما يظنّونه دليلا على ثبوت الإجماع في إمامة أبي بكر و عمر و عثمان، من التعلق بالإمساك و ترك النزاع، و غير ذلك ممّا لا حجّة فيه على ما بيناه، و لوجب عليهم الاشتغال بكون ما ذهب إليه كلّ فريق من العدد و جعله حجّة في صحة العقد، و لمّا لم يتعرّض لذلك أحد منهم و وجدنا الجميع يفتقر إلى مراعاة الإجماع في نصرة ما ذهب إليه و يقول: إذا عقد هذا العدد المخصوص و سلم الباقون، صحّ ما ذكرناه.

و لو لا أنّ بعض من ينتمي إلى العلم بالاعتزال سأل عن ذلك- مع كثرة جهل أهل بلادنا بمذاهب الناس- لم يكن بنا حاجة إلى ذكره، لظهور فساده، و حصول الاجماع على خلافه.

[ذكر القبائح الواقعة منهم حال ولايتهم المقتضية لفسخها]

و تأمّل هذا الكلام يغني عن إسقاط ما يتعلّقون به في إمامة القوم من إجماع و غيره بالأحداث الواقعة منهم في حال ولايتهم، فهو انّا لو تجاوزنا لهم عن جميع ما قدمناه، لكانت القبائح الواقعة منهم فى حال تعليمهم كافية في فساد إمامتهم على كلّ حال، لأنّ ثبوت فسقهم في حال الولاية تعليمهم الولاية كافية تمنع من ثبوت إمامتهم و صحة العقد بها قبل وقوع هذه الأحداث، فيقتضي فسخها لو كان العقد صحيحا بها، إذ لا أحد من الأمّة أثبت فسقهم في حال ولايتهم إلّا حكم بفساد عقدها و فسخ العقد الصحيح بالفسق الواقع بعده.

فمن ذلك الحادث في ولاية أبي بكر.

و هو على ضروب:

منها: تسميته بخليفة رسول اللّه ص، مع العلم الضروري بكذبه

في هذا الاسم على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، إذا كانت ولايته على أحسن الأحوال مستنده إلى اختيار الأمّة، و المختار باجتهادها لا يكون خليفة لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و إنما يكون كذلك من نصّ صلّى اللّه عليه و آله على خلافته، دون من تعلّق استخلافه بفعل غيره عليه السلام.

و ليس لأحد أن يقول: إذا كان اختيار الأمّة له عن نصّ النبي صلّى اللّه عليه و آله على الاختيار و صفة المختارين، فهو مضاف إلى النبي عليه السلام و إن وقع بغيره.

لأن الأمر لو كان كذلك- مع أنّا قد بيّنا فساد الدعوى له- لم يكن ما فعلوه من اختيار أبي بكر مسوغا لإضافة استخلافه إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، لحصول العلم في عرف الاستخلاف بخلافه، و أنه لا يجوز أن يضاف إلى نبيّ و لا إمام و لا ملك استخلاف غيره إلّا بعد أن يكون هو الناص على عينه.

و لهذا لا يضاف إلى الملك أمارات القرى الصادرة عن اختيار أمير الإقليم المنصوب من قبل الملك المأذون له في الولايات، و كذلك حكم كلّ رئاسة منصوص عليها من قبل رئيس لا يضاف إلى الرئيس الأول استخلاف أحد ممن أذن له في استخلاف.

فكذلك إذا كان الأمر على ما قالوه لم يجز إضافة خلافة أبي بكر إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و إن كانت حاصلة بفعل من أذن له بالاستخلاف على الجملة.

كما يقال في كلّ موضع ذكرناه: هذا خليفة الأمير أو خليفة الوزير، و لا يقال: خليفة الملك إلّا لمن نصّ الملك على خلافته، و إن كان الوزير و الأمير مأذونا لهما في الاستخلاف.

و اذا صحت هذه القضية ثبت فسقه، بكذبه على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

و منها: إرادته لتخلّف عمر و أبي عبيدة و غيرهما من أنصاره عن النفوذ في جيش أسامة، مع وجوبه، و إرادة القبيح قبيحة، و كونه مريدا لذلك معلوم على وجه لا ريب فيه.

و منها: قصة فدك، و منعه فاطمة ع منها، و خطأه في ذلك من وجوه:

منها: قبضه يد النائب عنها عن التصرف فيها بغير حجّة،
مع استقرار الشرع و مطابقته لأدلّة العقل بحظر قبض اليد المتصرفة في شيء عنه بغير بيّنة تمنع منه.
و منها: كونه حاكما فيما هو خصم فيه،
و ذلك ظاهر الفساد في الشرع.
و منها: مطالبته بالبيّنة مع استغنائها ع عنها باليد،
و وجوب ذلك عليه دونها، و ردّ دعواها و مطالبتها بالبيّنة، مع إجماع الأمة على صدقها في هذه الدعوى، فإن يجهل هذا الإجماع فليس من الأمّة، و إن يعلمه فقد ردّ دعوى يعلم صحّتها، و طالب بأمارة الظنّ مع ثبوت دلالة العلم، و أخذ منها ما يعلم استحقاقها، و إباحته لمن يعلم كونه غير مستحق له، و هذا عظيم جدّا.
و منها: قيام الدلالة على عصمتها من وجوه:
منها: [آية التطهير]
قوله تعالى: إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ، و فاطمة عليها السلام من جملة المذكورين بإجماع، و لا وجه للإرادة هاهنا إلّا الإخبار عن ذهاب الرجس عن المذكورين و ثبوت التطهير، لأنّ الإرادة المتعلّقة بطاعات العباد لا تخص مكلّفا من مكلّف، و الارادة في الآية خرجت مخرج التخصيص للمذكور فيها و الإبانة له من غيره، و لأن حرف إنّما يثبت الحكم لما اتصل به و ينفيه عمّا انفصل عنه، و ذلك يمنع من حمل إرادة الآية على العموم.
وَ قَوْلُهُ ع: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْلِمُنِي مَا يُؤْلِمُهَا وَ يُؤْذِينِي مَا يُؤْذِيهَا،
و ذلك لا يمكن إلّا مع كونها معصومة، لأن تجويز القبح عليها يصحّح وقوعه، و وقوعه موجب لأذاها باللعن و الذم و الحد و التعزير، و ذلك مناف للخبر، و لأنه لو شهد عليها شهود بما يوجب الحدّ لوجب جلدهم حدّ المفتري دونها باجماع، و ذلك لا يصحّ إلّا مع القول بعصمتها، و إذا ثبتت عصمتها اقتضى ذلك قبول قولها لاقتضائه العلم بصحته، و أغنى عن البينة الّتي لا توجب علما.

و لا يجيء من ذلك القول بأنّ الرجل جهل عصمتها، لأنه لا تكليف له في ذلك.
لأن صحة دعواها عليها السلام إذا كانت مستندة إلى ثبوت عصمتها فلا بدّ من أن تحتج عليه بدليلها الّذي لا حجّة لها غيره، و إذا فعلت ذلك تعيّن عليه فرض النظر الذي متى يفعله يعلم عصمتها، و إن لا يفعل يخل بالواجب عليه، و الاخلال بالواجب قبيح ، و مطالبة المعلوم الصدق بيّنة استظهار على العلم بالظن، و ذلك جهل قبيح و ظلم صريح.
و منها: أنّه لا يخلو أن تكون فدك مما يجب في الشرع تسليمه لفاطمة ع، أو ممّا يجب منعها منه،
و لا ثالث هاهنا.
و القسم الأول يقتضي كون المانع ظالما، لإخلاله بالواجب من تسليم الحقّ إلى مستحقّه، فاسقا لجهله بما يجب على الحاكم علمه.
و الثاني يقتضي كونها- و حاشاها- مطالبة بما لا تستحقّه، و كاذبة في دعواها و تظلّمها من الحق الواجب عليها، و مشاركة أمير المؤمنين عليه السلام لها في ذلك، للرضى به و إقرارها عليه و مشاركتها في الدعوى و التظلم.
و الإجماع بخلاف ذلك، فصحّ القسم الأول.
و بهذا يسقط اعتذارهم للرجل بأنه حكم على الظاهر في الملّة من اتفاق الحكم على البيّنة، و أنه عادل في حكمه، و إن كانت فاطمة عليها السلام صادقة.
لاتّفاق العقلاء على أنّه لا حكم للظنّ مع إمكان العلم ظنّا عن ثبوته، و قد أجمع المسلمون على صحّة الحكم بالعلم، و أجاز رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله شهادة خزيمة بن ثابت فيما يعلم صحته، لاستناده إلى صدق النبي صلّى اللّه عليه و آله و ثبوت نبوّته، و سمّاه ذا الشهادتين.
فلا عذر إذا لمن منع مستحقا يعلمه كذلك، و لا يصح وصفه عادلا مع قبضه يدا عمّا يعلم كونه ملكا لها، و إباحته لمن يعلم أنه لا يستحقه، لحصول العلم الضروري الّذي لا تصح مخالفته، و لا انتظار دليل عقلي و لا شرعي بخلافه- بكون من كان كذلك ظالما.
و منها: ردّه شهادة أمير المؤمنين و الحسنين ع و أمّ أيمن بصحّة النحلة،

مع إجماع الأمّة على عدالتهم و علمهم بموقع الشهادة، و ذلك يقتضي عدوله عن موجب الحكم إلى إرادة الظلم و فعله.

و اعتذاره للردّ: بأنّ عليا عليه السلام [زوج] و الحسنين عليهما السلام ابنان و أمّ أيمن مولاة، و هم يجرّون إلى أنفسهم بشهادتهم.

ليس بعذر، لأنّه يقتضي القدح في عدالتهم المعلوم ثبوتها بإجماع، و يدلّ على شكّ القادح في عدالتهم في نبوّة النبي صلّى اللّه عليه و آله أو جهله، لحصول العلم من دينه بصواب هؤلاء الشهود و كونهم من أعلا المباحين درجة، إذ التصديق بثبوت هذه الصفة لهم و القدح في عدالتهم لا يجتمع.

و لأن هذا لو كان سببا مانعا من قبول شهادة العدل، لكانت فاطمة و علي و الحسنان عليهم السلام أعلم به من أبي بكر، فكانت لا تعرضهم للشهادة و لا يتعرّضون لها، لعلمهم بأنّها لا تقبل، لأن ذلك فسق و سوء تدبير و سفه مأمون منهم بإجماع، و غير مأمون من الرجل، و كان به أحق.

و بهذا تسقط شبهة من قدح في شهادة الحسنين عليهما السلام بالصّبا، لأنّ ذلك لو كان مانعا من قبول شهادتهما لكان علي عليه السلام به أعلم من أبي بكر، و كان لا يعرضهما للشهادة، و لكان ردّ شهادتهما لذلك أولى من ردّها بالنبوة، و لمّا لم يقل ذلك أبو بكر دلّ على أنّهما معتدّ بشهادتهما.

و منها: قبوله دعوى جابر في الحثيات و عائشة و حفصة من ثياب النبي ص

، و إقرارهما في ثبوته بغير بيّنة، مع تميّز المردود دعواه و شهادته في الفضل، و تبريزه عليهم في العدالة و الزهد، و اختصاصهم من النبي صلّى اللّه عليه و آله بمنزلة لم يشاركهم فيها أحد، و ذلك يوضح عن قصده أهل هذا البيت بالظلم، و إرادة الوضع منهم، و التصغير من قدرهم. . بأدنى تأمّل.

و منها: حين طالبت بفدك من جهة الإرث- إذ دفعها عنها بالنحلة- كذبه على رسول اللّه ص أنه قال: نحن معاشر الأنبياء لا نورّث ما تركناه صدقة،

ليتمّ له منع فاطمة عليها السلام لفدك من جهة الإرث كالنحلة، و الدلالة على كذبه من وجوه:

منها: تصريح القرآن بخلافه

في قوله تعالى: وَ وَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ و قوله تعالى: يَرِثُنِي وَ يَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ، و إطلاق الإرث مختصّ بانتقال الأعيان إلى الوارث فيما يصحّ نقله، و رفع الحظر، و صحّة تصرفه فيما لا يصح نقله من الحرث و الرباع، فيجب حمله عليه دون ما يدّعى من علم و غيره، و لأن العلم و النبوّة لا يورثان، لوقوف النبوّة على ما يعلم اللّه سبحانه من صلاح الخلق، و يفعله من تصديق النبي صلّى اللّه عليه و آله لبيان ذلك، و العلم على اكتساب العالم له، و لأنّ الظاهر من سليمان يتناول جميع الأشياء، من قوله: وَ أُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ عقيب قوله: وَ وَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ، فلا وجه لتخصيصه بشيء من شيء، و اشتراط ذكره له عليه السلام كون الوارث مرضيا يمنع من تخصيص الميراث في الآية بالنبوّة، لأنّ النبي صلّى اللّه عليه و آله لا يكون إلّا مرضيّا، و خوفه من بني العمّ أيضا يمنع من النبوّة و العلم، لأنّ النبوّة موقوفة على المصالح، و الغرض في العلم بذله، فلا وجه لخوفه إلّا تعلقه بالمال.

و منها: قوله تعالى: لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً ، و هذا عام.

و قوله تعالى: وَ لِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ و هذا عام أيضا.

و قوله تعالى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ ، و هذا عام في جميع الأولاد.

و قوله تعالى: وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ* ، و هذا عام أيضا في جميع ذوي الأرحام.

و لأن المعلوم من دينه عليه السلام ثبوت حكم التوريث بين ذوي الأنساب و الأسباب، و إذا كان حكم التوريث معلوما من دينه ضرورة، و قد نطق به القرآن، وجب القطع على كذب المدّعي لخلافه، لا سيّما و لا نعلم مشاركا له في روايته.

و دعوى إمساك الصحابة عنه لا يغني شيئا، لاحتماله للرضى و غيره على ما بيّناه، و لحصول الإمساك منهم أيضا عن فاطمة عليها السلام و ترك النكير عليها في دعوى النحلة و الميراث.

و لا يجوز أن يقول جاهلهم في هذا: قد أنكر عليها أبو بكر، لأنه يقال له: و قد أنكرت هي أيضا على أبي بكر، و هل من فضل!

و منها: أنّ هذا الخبر لو كان صدقا لم يختص سماعه بأبي بكر،

بل الوجوب في حكمة النبي صلّى اللّه عليه و آله إعلام أهل بيته به، لاختصاص فرض تبليغه إليهم بهم، لكونه من فروضهم دون أبي بكر.

و لو أعلمهم لم يطالبوا إلّا عن علم منهم بتحريم المطالبة، و ذلك مأمون منهم بغير خلاف، و لأنه عليه السلام نصّ على أنّ عليا عليه السلام أعلم القوم، و أقضاهم، و باب مدينة علمه، و من لا يفارق الحقّ و لا يفارقه، و ذلك يمنع من جهله بحكم شرعي يعلمه أبو بكر.

و ألّا يبلّغه النبي صلّى اللّه عليه و آله إليهم و لا إلى من تقوم الحجّة بنقله إخلال منه عليه السلام بواجب الأداء، و ذلك مأمون منه باتفاق، فلم يبق إلّا كذب المخبر به.

و بعد، فلو سلّم الحديث لم يمنع من مقصودنا من وجهين:

أحدهما: أنّ إعرابه غير مضبوط، فيصح أن تكون الرواية بنصب صدقة، فتكون فائدته: أنّ المتروك للصدقة لا يورث، بخلاف كلّ موص بصدقة لا يمضي منها ما زاد على الثلث.

الثاني: أنه لو ثبت ما أرادوا من نفي التوريث لكان مختصا بما يصح ذلك فيه من أملاكه، و فدك خارجة عن هذا، لكونها من جملة الأنفال الّتي لا تملك على حال، و لا يصح تصرّف النبي صلّى اللّه عليه و آله و لا من يقوم مقامه من الحجّة من الأئمة المستحقّين للأنفال في شيء من منافعها بعد الوفاة، لاختصاص ذلك بالقيام في حفظ الملّة مقام الماضي.

و ليس لأحد أن يقول: فأبو بكر بهذه الصفة.

لأنّا نعلم ضرورة أنه لم يدّعها لنفسه، و ذلك يقتضي جهله بهذا الحكم، أو علمه بأنّه ليس من أهله، و أيّ الأمرين كان قدح في عدالته.

إن قيل: فعلى أيّ وجه صحّ من فاطمة عليها السلام أن تدّعي استحقاقها بالنحلة تارة و بالميراث أخرى.

قيل: للوجه الّذي له حلّ لها التصرف فيها في حياة النبي صلّى اللّه عليه و آله، [و] هو إذنه لها بذلك، و بعد وفاته، إذن أمير المؤمنين عليه السلام المستحقّ لها بنيابته في الحجّة عن

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و لم تتمكن عليها السلام أن تطلبها من هذا الوجه المقتضي لتضليل ولي الأمر دون أمير المؤمنين عليه السلام، كما لم يتمكّن أمير المؤمنين عليه السلام من التصريح بذلك، فعدلت إلى دعوى النحلة من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و هي صادقة، لكونها منحولة منه عليه السلام.

و لمّا دفعت عنها بفعل من قد اعتقد كونها ملكا للنبيّ عليه السلام يصحّ ميراثه

قَالَتْ: فَاذَا لَمْ تُعْطِنيهَا بِالنِّحْلَة وَ كَانَتْ عِنْدَكَ مِلْكاً لِأَبِي فَأَنَا أَوْلَى الْخَلْقِ بِمِيرَاثِه.

، فعدل إلى الخبر الّذي لا حجّة فيه على وجه، و هي عليها السلام في ذلك واضحة للاحتجاج عليه موضعه، و إن كان الوجه في استحقاقها ما بيّناه.

على أنّ الرجل قد ناقض ما ادّعاه على النبي صلّى اللّه عليه و آله و حكم به على فاطمة عليها السلام بإقراره الأزواج في بيوت النبي عليه السلام، و القميص في يد عائشة الّذي أخرجته للتأليب على عثمان، و السلاح و الفرس و النعلين و القضيب و البردة و العمامة و الحمار و الناقة العضباء و الراية في يد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

و ذلك لا يعدو أحد أمرين: إمّا كونه كاذبا في الخبر، أو مانعا لأهل الصدقة ما يستحقونه من هذه الأشياء المقرّة في يد من لا يستحق الصدقة و إن استحقها فهو كبعض الفقراء.

و ممّا يدلّ على كونه ظالما بمنع فدك من استمرار تظلّم فاطمة عليها السلام منه، و

قَوْلِهَا: فَدُونَكَهَا مَزْمُومَةً مَرْجُولَةً تَلْقَاكَ يَوْمَ حَشْرِكَ، فَنِعْمَ الْحَاكِمُ اللَّهُ، وَ الزَّعِيمُ مُحَمَّدٌ، وَ عِنْدَهَا هُنَاكَ يَخْسَرُ الْمُبْطِلُونَ، أَ فِي آيَةٍ يَا ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ تَرِثَ أَبَاكَ وَ لَا أَرِثَ أَبِي ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً فَرِيًّا.

إلى غير ذلك من كلامها و هجرانها إلى أن ماتت، و إيلافها على ترك كلامه، و إيصائها بدفنها ليلا، لئلّا يصلّي عليها.

و تظلّم أمير المؤمنين عليه السلام في أحوال التمكّن من منعهم فدك، و

قَوْلِه الْمَشْهُور: وَ كَانَتْ لَنَا فَدَكٌ مِنْ جَمِيعِ مَا أَظَلَّهُ الْفَلَكُ، فَشَحَّتْ عَلَيْهَا نُفُوسُ قَوْمٍ، وَ سَخَتْ نُفُوسُ آخَرِينَ، وَ نِعْمَ الْحَاكِمُ اللَّهُ.

و تظلّم الأئمّة من ذرّيّتهما عليهما السلام، و الأبرار من ذريتهم إلى يومنا هذا.

و منها: قتال بني حنيفة و قتلهم و سبي ذراريهم و قسمة فيئهم،
مع ظهور إسلامهم و إقرارهم به، و عقد الجمع و الجماعات في مساجدهم، و المجاهرة بشعار الاسلام، و ذلك ضلال لا ريب فيه على منصف، و لا عذر بدعوى منع الزكاة، لأنّ الظاهر إسلامهم، و منع الزكاة غير معلوم، و لو كان معلوما لم يقتض ردّة إلّا بعد العلم بكونه صادرا عن استحلال، لحصول الإجماع على أنّ مانع الزكاة و تارك الصلاة محرّما ليس بمرتدّ، و لا سبيل إلى ذلك.
و لو كان إليه سبيل لكان مختصّا بالأغنياء من العقلاء البالغين، دون الفقراءو النساء و الولدان و ذوي النقص عن الكمال.
و في عموم الانتقام و الشهادة بالردّة على [ال] جميع دلالة على ظلم المنتقم و الراضي به و جهلهما بالأحكام و إباحته الدماء و الأموال و وطيء الحرائر بغير عقد و استرقاق المولودين على الفطرة و الحرية لغير وجه و إسقاط الاقتصاص من جاني ذلك و درء الحدّ عن خالد فيما أتاه من الفجور بزوجة مالك بن نويرة، و الاقتصاص منه بمن قتله بغير حقّ يقتضي كفره إن كان مستحلا، و فسقه إن كان محرّما.
و منها: نصّه على عمر من غير مشاورة الصحابة،
و مراغمته كثيرا منهم من ذلك، و ايجابه الانقياد له و إن كرهوا، و ذلك خطأ ظاهر، لأنّ قوله ليس بحجّة يجب اتّباعها باتفاق.
و من ذلك: تعمّد الكلام في الصلاة،
مع حصول الإجماع بتحريمه، مع ما يدلّ عليه من قبيح الفعل الفارط المستدرك بالكلام في الصلاة.
و أمّا الأحداث الواقعة من عمر بن الخطاب في ولايته.
فعلى ضروب:
منها: تفضيله عائشة و حفصة في العطاء
من غير سبب يوجب ذلك لهما من سدّ ثغر أو حماية بيضة أو عناء في الاسلام، و فيه منع لمستحق و إعطاء في غير حقّ.

و منها: حرمان آل النبي ص ما جعله اللّه لهم من الخمس المأخوذ في حياة النبي ص و ولاية أبي بكر، مع تحريم الصدقة عليهم، و ذلك غاية في القصد إلى الإضرار بهم و المبالغة في ظلمهم.

و منها: اقتراضه من بيت المال، و فيه استباحة التصرف في غير الملك بغير إذن، لتعذر الإذن في بيت المال، لفقد العين في مستحقّه، و تجويز حصول الحاجة بالأمّة إليه في حال لا يستطيع أداءه لفقره، أو حصول الموت دونه، حسب ما روي من وفاته و عليهمن بيت المال عشرة آلالف درهم.

و منها: إسقاط الحدّ و الاقتصاص عن خالد بن الوليد بما أتاه إلى بني حنيفة، بعد تقدّم الإنكار منه في ولاية أبي بكر، و شهادته على خالد بالفسق، و إيلائه على الانتصار منه متى يمكن، و ذلك منه إخلال بواجب يقتضي فسق المخلّ.

و منها: إسقاط الحدّ و التعزير [عن المغيرة] بن شعبة، و جلد ثلاثة من المسلمين حدّ المفتري بتلقينه زيادا الرجوع عن الشهادة، بقوله: ما كان اللّه ليفضح رجلا من أمّة محمد على يديك، فعلم زياد غرضه مع قلّة دينه، فقال: رأيته بين الشعب الأربع و رأيت نفسا عاليا، و لم أر الميل في المكحلة، فأسقط حدّ المغيرة الّذي لو لا هذا التلقين لكان ثابتا من حيث علمنا و كلّ ناظر: أنّ الشهود لم يحضروا من البصرة إلى المدينة ليقيموا الشهادة إلّا عن يقين بما يشهدون به، و لذلك سبقوا زيادا بالشهادة، علما منهم بمشاركته.

و أمّا إسقاطه التعزير عنه، فقد ثبت بشهادة الأربعة مخالطة المغيرة للمرأة، و هذا فعل يوجب التعزير بشاهدين، فضلا عن أربعة، و لم يفعله، و لأنه أسقط التعزير عن زياد لكونه معرضا وحده لمخالطه.

و لا عذر بأن يقال: للإمام أن يلقّن ما يدرأ به الحدّ عن المسلم سترا عليه، لأن المغيرة ليس بذلك أولى من ثلاثة نفر من أفاضل المسلمين، فلو كان الغرض الستر على المسلم لكان الشهود بذلك أولى، لكونهم ثلاثة و المغيرة واحدا، و لهذا

كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: مَا لَقِيتُ الْمُغِيرَةَ قَطُّ إِلَّا خِفْتُ أَنْ أُرْجَمَ بِحِجَارَةٍ مِنَ السَّمَاءِ.

، لعلمه بأنّه أسقط عنه حدّا واجبا، و جلد ثلاثة بغير حقّ.

و منها: تحريمه ما يعترف بتحليله حياة النبي ص من نكاح المتعة،

بِقَوْلِه عَلَى الْمِنْبَر: مُتْعَتَان كَانَتَا عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله ضَلَالًا، وَ أَنَا مُحَرِّمُهُمَا، وَ أَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا، وَ أُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا: مُتْعَةُ النِّسَاء وَ مُتْعَةُ الْحَجِّ، فَأَمَّا مُتْعَةُ الْحَجِّ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَرُوحَ النَّاسُ إِلَى مِنًى شُعْثاً غُبْراً وَ يَرُوحُ الْمُتَمَتِّعُونَ مُدَّهِنِينَ مُتَطَيِّبِينَ، وَ أَمَّا مُتْعَةُ النِّسَاء فَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ يَرَى فِي أَهْلِه مَالًا وَ وَلَداً لَا يَعْرِفُ أَبَاهُ كَهَذَا، وَ رَفَعَ صَبِيّاً عَلَى يَدِه.

و هذا القول منه يدل على ثبوت تحليل المتعة- إلى أن حرمها هو- من وجوه:

منها: أنّ التحريم لو كان ثابتا عن نبيّ الهدى ع لاستغنى ثبوته عن تحريمه الّذي لا يفيد شيئا، كاستغناء سائر المحرّمات.

و منها: أنّه صرّح فيه بقوله: كانتا حلالا أنا أحرّمهما،

فنسب التحليل إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و أضاف التحريم إلى نفسه، و ليس إليه منه شيء.

و منها: أنه أطلق القول بتحريم المتعتين، و قد أجمع المسلمون و نطق القرآن بمتعة الحجّ،

و كونها عبادة في حياة النبي صلّى اللّه عليه و آله و إلى الآن، فدلّ ذلك على مساواة متعة النساء لها في هذا الحكم، و تخصّص تحريمها بقوله في تلك الحال لخروج القول منه بتحريمهما مخرجا واحدا.

و منها: أنه علّل تحريم كلّ منهما بشيء رآه عنده صلاحا،

و لا يجوز تحريم الحلال الشرعي و لا إسقاط العبادة بالرأي على مذهب أحد من الأمّة.

و منها: أنّها لو كانت حراما في زمنه ع لاستغنى بثبوت المفسدة في المحرمات الشرعية من تعليل ظاهر الفساد،

و سكوت الحاضرين ليس بشيء يعتدّ به، لاحتماله، و لأنه لم يدلّ على تحريم متعة الحج، فكذلك متعة النساء.

و ممّا يدلّ على إباحة هذا الضرب من النكاح إلى أن حرّمه إجماع الأمّة على تحليله في زمن النبي ص، و عدم دليل على تحريمه،

و تعذّر إثبات أحد يعرف له مذهب في تحريمه مدّة زمان النبي صلّى اللّه عليه و آله و خلافة أبي بكر و صدر من ولايته، و ذلك يقتضي تخصّص التحريم به، و تحريم المعلوم تحليله فسق.

و منها: تحريمه المغالاة في المهور مع تقرير الشرع بإباحتها،

و رجوعه عن ذلك بقول امرأة، و

قَوْلِه: كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ حَتَّى النِّسَاءُ.

و منها: ابتداعه صلاة موظّفة ذات صفة مخصوصة في شهر رمضان،

و عقده الجماعة بها، مع وقوف العبادات الشرعية فرضا و نفلا على المصالح المفتقر بيانها إلى نصّه تعالى، و هو مفقود فيها، فثبت أنّها بدعة.

و لأنه عليه السلام لم يجمع بهم منذ بعث و إلى أن قبض في صلاة نافلة، و لو كان الجمع شائعا و فيه مصلحة لفعله أو نصّ عليه.

و لأنهم

قَدْ رَوَوْا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الصَّلَاةَ بِاللَّيْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَافِلَةً جَمَاعَةً بِدْعَةٌ، وَ صَلَاةَ الضُّحَى بِدْعَةٌ، أَلَا فَلَا تَجَمَّعُوا لَيْلًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي النَّافِلَةِ، وَ لَا تُصَلُّوا الضُّحَى، فَإِنَّ قَلِيلًا مِنْ سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ، أَلَا وَ إِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ سَبِيلُهَا فِي النَّارِ.

و قد أجمعوا

أَنَّهُ قَالَ: لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَ لَا نِيَّةَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَ لَا عَمَلَ وَ لَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ.

و

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي عِنْدَ اخْتِلَافِ أُمَّتِي .

و اتّفقوا

أَنَّ عُمَرَ قَالَ:- وَ قَدْ رَأَى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ لِهَذِهِ الصَّلَاةِ وَ الْمَصَابِيحُ تَزْهَرُ إِنَّهَا لَبِدْعَةٌ، وَ نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ.

و

قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُ السِّيَرِ وَ غَيْرُهُمْ: أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ سَأَلُوا عَلَيْهَا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَنْصِبَ لَهُمْ إِمَاماً لِصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، فَنَهَاهُمْ عَنْهَا وَ عَرَّفَهُمْ أَنَّهَا بِدْعَةٌ وَ خِلَافُ السُّنَّةِ، فَنَصَبُوا لَهُمْ إِمَاماً بِغَيْرِ أَمْرِهِ وَ اجْتَمَعُوا لَهَا، فَأَنْفَذَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ الدِّرَّةُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ وَ قَدْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ مَعَهُ الدِّرَّةُ تَبَادَرُوا الْبَابَ وَ صَاحُوا: وَا عُمَرَاهْ.

و إذا ثبت نهي النبي صلّى اللّه عليه و آله عن هذه الصلاة، و وصفها بالبدعة، و وصفها. . وصيّه عليه السلام بذلك، مع اتفاق الأمّة على وصف النبي صلّى اللّه عليه و آله كلّ بدعة بالضلال، ثبت منعها و ضلال الآمر بها.

و لا يمكنهم الامتناع من موجب هذه الروايات، لأن فيها معلوما يجب العمل به باتفاق، و مظنونا يجب عليهم العمل به كسائر أخبار الآحاد.

و لا ينجي من ذلك قولهم: إنّها عبادات ذات أفعال و أذكار و أحكام تقرّر الشرع بحسنها.

لأن الصلاة الشرعيّة ليست ذات القراءة و الركوع و السجود و التسبيح فقط، و إنّما تكون كذلك إذا وقعت على الوجه المشروع، بدليل قبح صلاة الظهر قبل الزوال، أو إلى غير القبلة، أو مع إخلال بعض الشروط و الأحكام، أو مع تكاملها لغير الوجه المشروع، و قبح النافلة في وقت الفريضة المضيّق.

و إذا لم تكن التراويح مشروعة، خرجت من قبل العبادات إلى حيّز البدع و إن كانت ذات أفعال مخصوصة مثلها تكون عبادة إذا وقعت على الوجه المأمور به.

و منها: وضعه على الخراج أرضيهم، مع ثبوت النصّ من النبي صلّى اللّه عليه و آله و العمل بخلاف ذلك، و هذا نسخ لما شرعه، و نسخ شرعه المؤبّد ضلال.

و منها: نقله مقام إبراهيم ع

من الموضع الّذي نقله النبي صلّى اللّه عليه و آله إليه، و ردّه إلى حيث كان في الجاهلية، و هذا كالّذي قبله.

و منها: أخذه الأموال من عمّال البلاد بالتهمة

الّتي لا إقرار بها و لا بيّنة و لا علم، و لا إقرارهم على الأعمال فيما بعد.

و منها: إقدامه على ضرب كثير. .

كثرة من المسلمين و أهل الذمة بالدرّة، و من غير ذنب، كأبي هريرة و غيره، و ذلك ظلم، لكونه ضررا خالصا.

و منها: تقليده معاوية رقاب المسلمين و أموالهم،

مع ظهور حاله و تهمته على الدين و أهله، و إقراره على الولاية مع استبداده بالأموال، و اتخاذ أعداء الاسلام بطانة، و السيرة بخلاف السنّة.

و منها: شويرة الشورى،

و ردّ أمر الإمامة إلى ستة نفر: علي، و طلحة، و الزبير، و عثمان، و عبد الرحمن بن عوف، و سعد، و

قَوْلُهُ فِيهِمْ: هَؤُلَاءِ أَفْضَلُ أُمَّةِ مُحَمَّد،وَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَ قُبِضَ وَ هُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَ كُلٌّ يَصْلُحُ لِهَذَا الْأَمْرِ، وَ لَا يَصْلُحُ لَهُ سِوَاهُمْ، فَلْيَخْتَارُوا رَجُلًا مِنْهُمْ، فَإِذَا رَضُوا بِهِ فَهُوَ الْإِمَامُ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ بَايَعَ رَجُلَانِ لِرَجُلٍ وَ رَجُلَانِ لِرَجُلٍ، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَإِنْ رَضِيَ رَجُلَانِ بِرَجُلٍ وَ رَجُلَانِ بِرَجُلٍ، فَالْحَقُّ فِي الْفِرْقَةِ الَّتِي فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَ اقْتُلُوا الثَّلَاثَةَ الْأُخَرَ، وَ إِن اتَّفَقَ الْخَمْسَةُ وَ خَالَفَ وَاحِدٌ فَاقْتُلُوهُ، وَ إِن اتَّفَقَ أَرْبَعَةٌ وَ خَالَفَ اثْنَانِ فَاقْتُلُوهُمَا، [فَإِنْ] مَضَتْ عَلَيْهِمْ ثَلَاثٌ فَلَمْ يُبْرِمُوا أَمْرَهُمْ فَاضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: فَاهْدِمُوا عَلَيْهِمُ الْبَيْتَ، وَ وَكَّلَ بِهِمْ صُهَيْباً الرُّومِيَّ وَ مَعَهُ الرِّجَالُ بِالسِّلَاحِ لِإِنْفَاذِ أَمْرِهِ.

فَقِيلَ لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ مِنْ عَلِيٍّ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مَا يَمْنَعُكَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَقَالَ:

أَكْرَهُ أَنْ أَتَحَمَّلَهَا حَيّاً وَ مَيِّتاً، فَقَالَ لَهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: فَمَا يَمْنَعُكَ مِن ابْنِكَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ وَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ اللَّهَ بِذَلِكَ، كَيْفَ أَسْتَخْلِفُ رَجُلًا لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ! فَقِيلَ لَهُ: فَأَلَّا أَدْخَلْتَ فِيهِمُ الْعَبَّاسَ فَقَالَ: الْعَبَّاسُ طَلِيقٌ، وَ هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ لِطَلِيقٍ.

وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: مَنْ قِيلَ: عَلِيٌّ فِي قَرَابَتِهِ [وَ سَابِقَتِهِ] وَ صِهْرِهِ وَ بَلَائِهِ ، فَقَالَ: فِيهِ بَطَالَةٌ وَ فُكَاهَةٌ ، وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: فِيهِ دُعَابَةٌ، وَ مِنْ آخَرَ: أَنَّهُمْ إِنْ وَلَّوْهَا الْأَصْلَعَ سَلَكَ بِهِمُ الطَّرِيقَ، وَ مِنْ آخَرَ:

وَ [أَ] مَّا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَوَ اللَّهِ لَوْ وُزِنَ إِيمَانُكَ بِإِيمَانِ أَهْلِ الْأَرْضِ لَيَرْجَحُهُمْ، فَقَامَ عَلِيٌّ مُوَلِّياً، فَقَالَ عُمَرُ: وَ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ لَكُمْ مَكَانَ رَجُلٍ لَوْ وَلَّيْتُمُوهَا إِيَّاهُ لَحَمَلَكُمْ عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ،

قَالُوا: مَنْ هُوَ قَالَ: هَذَا الْمُوَلِّي مِنْ بَيْنِكُمْ، قَالُوا: فَمَا يَمْنَعُكَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: لَيْسَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلٌ.

قِيلَ: فَأَيْنَ أَنْتَ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: فَابْنُ الزَّهْوِ وَ النَّخْوَة، وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: طَلْحَةُرَجُلٌ مُتَكَبِّرٌ، أَنِفٌ فِي الْأَرْضِ وَ أَنِفٌ فِي السَّمَاءِ، وَ هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ لِمُتَكَبِّرٍ، وَ مِنْ آخَرَ:

وَ أَمَّا أَنْتَ يَا طَلْحَةُ أَ فَلَسْتَ الْقَائِلَ إِنْ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه لَنَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِه فَمَا جَعَلَ اللَّهُ مُحَمَّداً بِأَحَقَّ بِبَنَاتِ عَمِّنَا مِنَّا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ: وَ ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّه وَ لا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِه أَبَداً الْآيَةَ قِيلَ: فَأَيْنَ أَنْتَ عَنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: وَعْقَةٌ لَقِسٌ مُؤْمِنُ الرِّضَى كَافِرُ الْغَضَبِ شَحِيحٌ، وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: وَ أَمَّا أَنْتَ يَا زُبَيْرُ فَوَ اللَّه مَا لَانَ قَلْبُكَ يَوْماً وَ لَا لَيْلَةً، وَ مَا زِلْتَ جِلْفاً جَافِياً.

قِيلَ: فَأَيْنَ أَنْتَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ عَلَى ضَعْفٍ، وَ هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ لِضَعِيفٍ، وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: وَ أَمَّا أَنْتَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَإِنَّكَ رَجُلٌ تُحِبُّ قَوْمَكَ.

قِيلَ: فَأَيْنَ أَنْتَ عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: لَوْ وَلِيَهَا لَحَمَلَ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ عَلَى رِقَابِ الْمُسْلِمِينَ، وَ لَوْ فَعَلَهَا لَقَتَلُوهُ، وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: وَ أَمَّا أَنْتَ يَا عُثْمَانُ فَوَ اللَّه لَرَوْثَةٌ خَيْرٌ مِنْكَ.

قِيلَ: فَمَا يَمْنَعُكَ مِنْ سَعْدٍ قَالَ: صَاحِبُ مِقْنَبٍ وَ قِتَالٍ لَا يَقُومُ بِقَرْيَةٍ لَوْ وَلِيَ أَمْرَهَا، وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: إِنَّهُ صَاحِبُ صَيْدٍ وَ قَنَصٍ، وَ هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ لِصَاحِبِ صَيْدٍ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَصْلُحُ لَهُ إِلَّا الْقَوِيُّ فِي غَيْرِ عُنْفٍ، رَقِيقٌ فِي غَيْرِ ضَعْفٍ، جَوَادٌ فِي غَيْرِ سَرَفٍ، وَ اللَّه لَوْ كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ حَيّاً مَا تُخَالِجُنِي فِيهِ الشُّكُوكُ، أَوْ: لَمْ يُخَالِجْنِي فِيهِ شَكٌّ، وَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: لَوْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَيّاً لَوَلَّيْتُهُ.

وَ رَدَّ أَمْرَ الصَّلَاةِ إِلَى صُهَيْبٍ، وَ قُبِضَ، فَاجْتَمَعُوا لِلاخْتِيَارِ، وَ لَمْ يَكُنْ سَعْدٌ حَاضِراً فِي رِوَايَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَنَا عَدِيلُ الْغَائِبِ، فَأَيُّكُمْ يَهَبُ سَهْمَهُ فَيَخْتَارُ فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ: أَنَا أَهَبُ سَهْمِي فِي الْإِمَامَةِ عَلَى أَنْ أَخْتَارَ مَنْ شِئْتُ، فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ: لَا بُدَّ مِنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، وَ عَضَدَ الْحَاضِرُونَ قَوْلَهُ، فَأَجَابَ الْقَوْمُ إِلَى رَدِّ الْأَمْرِ إِلَيْهِ، وَ أَمْسَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:- وَ النَّاسُ مَعَهُ- مَا لَكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ، إِمَّا أَنْ تُسْقِطَ حَقَّكَ مِنَ الْإِمَامَةِ وَ تَخْتَارَ مَنْ شِئْتَ، أَوْ تَرْضَى بِمَا رَضِيَ بِه أَصْحَابُكَ، فَلَمْ يَجِدْ بُدّاً مِنَ الرِّضَى، فَاسْتَظْهَرَعَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِأَخْذِ

الْمِيثَاقِ لَتَحْكُمَنَّ بِالْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ، فَبَدَأَ بِهِ، فَقَالَ: امْدُدْ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَى أَنْ تَسِيرَ فِينَا بِسِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أُبَايِعُكَ- وَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: آخُذُهَا- عَلَى أَنْ أَسِيرَ فِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ، فَرَدَّ يَدَهُ وَ أَتَى عُثْمَانَ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ قَوْلِهِ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَجَابَهُ إِلَيْهِ، فَبَايَعَهُ، وَ أَخَذَ الْحَاضِرِينَ بِالْبَيْعَةِ لَهُ فَبَايَعُوهُ، وَ امْتَنَعَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَايِعْ وَ إِلَّا ضَرَبْتُ عُنُقَكَ، فِي تَارِيخِ الْبَلَاذرِيِّ وَ غَيْرِه.

وَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ مُغْضَباً، فَلَحِقَهُ أَصْحَابُ الشُّورَى، فَقَالُوا لَهُ: بَايِعْ وَ إِلَّا جَاهَدْنَاكَ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ خُئُونَةٌ خُنْتَ دَهْراً، وَ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ عَنِ الطَّبَرِيِّ وَ غَيْرِه: نَصَعَتِ الْخُئُونَةُ يَا ابْنَ عَوْفٍ، لَيْسَ هَذَا أَوَّلَ يَوْمٍ تَظَاهَرْتُمْ عَلَيْنَا فِيهِ، فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَ اللَّهُ الْمُسْتَعانُ عَلى ما تَصِفُونَ، وَ اللَّهِ مَا وَلَّيْتُ عُثْمَانَ إِلَّا لِيَرُدَّ الْأَمْرَ إِلَيْكَ، وَ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا تَجْعَلْ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ وَ شَاوَرْتُ النَّاسَ، فَإِذَا هُمْ لَا يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ.

وَ رَوَى الطَّبَرِيُّ: أَنَّ النَّاسَ لَمَّا بَايَعُوا عُثْمَانَ تَلَكَّأَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَمَنْ يَنْكُثْ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلى نَفْسِه، فَرَجَعَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَايَعَ.

وَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الطَّبَرِيِّ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَمَا قُلْتَ.

فَلَمَّا يَئِسَ عَلِيٌّ مِنْ رُجُوعِهِمْ إِلَى الْحَقِّ خَطَبَهُمْ، فَذَكَرَ مَنَاقِبَهُ وَ ذَرَائِعَهُ إِلَى الْإِمَامَةِ وَ النَّصِّ عَلَيْهَا فِي مَقَامٍ بَعْدَ آخَرَ، يُقَرِّرُهُمْ عَلَى كُلِّ فَضِيلَةٍ وَ نَصٍّ وَ يُنَاشِدُهُمُ اللَّهَ تَعَالَى، فَيُقِرُّونَ.

هذه صورة الشورى، قد ذكرناها جمل ما يحتاج إليه.

و الطعن على عاقدها من وجوه:

منها: أنّه مخالف بذلك لرسول اللّه ص على مذهبي القائلين بالنصّ و الاختيار و لمن نصّ عليه و لجميع الأمّة، و ذلك ضلال بغير شبهة.

فأمّا مخالفته لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، فلأنّ الشيعة تقول: إنّه عليه السلام نصّ على رجل بعينه حسب ما دللنا عليه، و من خالفها يدّعي أنه عليه السلام لم ينص على أحد، و ترك أمر الإمامة إلى الأمّة بأسرها لتختار من شاءت، و الشورى بخلاف الأمرين بغير شبهة.

و أمّا مخالفته لأبي بكر، فلأنه نصّ عليه بالخلافة شاءت الأمّة أم أبت، و ليست الشورى كذلك.

و أمّا مخالفته لسائر فرق الأمّة، فلا شبهة في مخالفته بالشورى للقائلين بالنصّ و الدعوة و الميراث، و الاختيار عند القائلين به عقده مردود إلى جميع العلماء، و تسليم العامة في قصير الزمان أو طويله، و لا أحد منهم يجيز عقدها ببعض العلماء، و لا تخص بولايته واحدا من واحد، و لا إماما من مأموم، و لا يعيّن مقدار زمانه، و الشورى بخلاف ذلك.

هذا كلّه لانّها مقصورة على اقتراح عمر دون سائر الأمّة، مع كونه واحدا منها، و لم يجعل اللّه له ذلك دونها على رأي أحد، و مقصورة على نفر من الأمّة تخيّرهم برأيه معدودين لا تجوز الزيادة عنده فيهم، و لا أمارة على ثبوت الإمامة باختيارهم فضلا عن دليل، و منحجز عليهم في الاجتهاد، و ترجيح فرقة ابن عوف على الأخرى و تضيّق زمان الاختيار، مع إجماع الأمّة على أنّه لا يحجز في رأي مجتهد و لا تعيين لمدّة زمانه، و لا دليل على قبول رأي مجتهد دون مجتهد.

و منها: شهادته للقوم بالجنّة و الرضوان من رسول اللّه ص، و صلاح كلّ منهم للإمامة دون سائر الصحابة، ثم نقض ما أبرم، و أكذب ما أخبر من وجوه:

أولّها: وصفه كلا منهم بصفة تمنع من صلاحه للإمامة،

هذا بالدعابة، و هذابالبخل، و هذا بالكبر، و هذا بالصيد و اللعب، و هذا بمحبّة أعداء الدين، و هذا بالضعف، و هذا تفصيل يقتضي نقض تلك الجملة بغير شبهة، مع وضوح برهان الكذب في أحد الخبرين، و كونه معذورا إن كان صادقا في التفصيل بتعريض من لا يصلح للإمامة للاختيار لها، إذ لا فرق بين أن يقلّدها من لا يصلح لها و بين أن يعرضه لها.

و منها: أنّه شهد لعبد الرحمن بالضعف،

و جعله عيارا على القوم، و من كان ضعيفا في دينه أو رأيه- إذ ضعف الحال معلوم خلافه- لا يجوز أن يجعل عيارا على الأمّة.

و ثالثها: أنّه لم يصف أحدا من القوم- برواية أحد-

إذ وصف به عليا عليه السلام:

من قوّة الإيمان، و البصيرة بالأمر، و سلوكه بمن تبعه المحجّة البيضاء، فكان ينبغي أن لا يعدل به عن الأمر، لشكه بل قطعه في كلّ منهم بخلاف ذلك، أو بجعله على أقلّ الأحوال عيارا عليهم، و لا يجعل من شهد له بالضعف في الرأي و الدين بمطلق القول عيارا عليه، و يعرض بقتله من أول قوله إلى آخره، لأنّه المظنون خلافه من دون الجماعة، ليقدم النصّ عليه، و من لم يزل يسمع منه من التظلم التقدّم عليه و الترشّح للأمر دونه ما لم يسمع من غيره، بقوله: و إن خالف واحد فاقتلوه بعينه، ثم ظنّ مشاركة الزبير له لكونه ابن عمّته و لما كان من التحيّز إليه يوم السقيفة و الغضب له و تجريد السيف و استمراره على ولايته،

فَقَالَ: وَ إن اتَّفَقَ اثْنَان وَ أَرْبَعَةٌ فَاقْتُلُوا الاثْنَيْنِ، ثُمَّ ظَنَّ مُشَارَكَةَ طَلْحَةَ للزُّبَيْرِ في الرَّأْيِ [لِمَا] بَيْنَهُمَا منَ الْأُخُوَّة، فَقَالَ: فَإِنْ بَايَعَ رَجُلَان لرَجُلٍ وَ رَجُلَان لرَجُلٍ فَكُونُوا مَعَ الثَّلَاثَة الَّذينَ فيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَن وَ اقْتُلُوا الثَّلَاثَةَ الْأُخَرَ، ظَنّاً منْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَن لَا يُفَارقُ عُثْمَانَ، للصِّهْر الَّذي بَيْنَهُمَا- عَبْدُ الرَّحْمَن زَوْجُ أُمّ كُلْثُوم بنْت عُقْبَةَ بْن أبي مُعَيْط، وَ أُمُّهَا أُمُّ أَرْوَى أُمُّ عُثْمَانَ، فَهيَ أُخْتُهُ لأُمِّه- وَ سَعْدٌ ابْنُ عَم عَبْد الرَّحْمَن، فَأُولَئكَ الثَّلَاثَةُ حزْبٌ، وَ هَؤُلَاء حزْبٌ، فَبَيَّنَ الْأَمْرَ منْ أَوَّله إلَى آخره عَلَى قَتْل عَليٍّ عَلَيْه السَّلَامُ.

وَ لَمْ يَخْفَ ذَلكَ عَلَيْه عَلَيْه السَّلَامُ، لأَنَّهُ قَالَ لابْن عَبَّاس: إنَّ الْقَوْمَ قَدْ عَادُوكُمْ بَعْدَ نَبيِّكُمْ لعَدَاوَتهمْ لَهُ في حَيَاته، أَ لَا تَرَى إلَى قَوْل عُمَرَ: إنْ يُبَايعْ اثْنَان لوَاحد وَ اثْنَان لوَاحدفَالْحَقُّ حَقُّ عَبْد الرَّحْمَن وَ اقْتُلُوا الثَّلَاثَةَ الْأُخَرَ، أَمَا وَ اللَّه مَا أَرَادَ غَيْري، لأَنَّهُ عَلمَ أَنَّ الزُّبَيْرَ لَا يَكُونُ إلَّا في حَيِّزي، وَ طَلْحَةُ لَا يُفَارقُ الزُّبَيْرَ، فَلَمْ يُبَال إذَا قَتَلَني وَ الزُّبَيْرُ أَنْ يَقْتُلَ طَلْحَةَ، أَمَا وَ اللَّه لَئنْ عَاشَ عُمُرَهُ لَأُعْرِفَنَّهُ سُوءَ رَأْيه فينَا قَديماً وَ حَديثاً، وَ لَئنْ مَاتَ لَيَجْمَعُني وَ إيَّاهُ يَوْمٌ يَكُونُ فَصْلَ الْخطَاب.

و رابعها: أنه عرض للأمر من يظنّ به الفساد في الدين من تقديمه أعداءه من آل أبي معيط على رقاب المسلمين.

و خامسها: أمره بقتل الستة تارة، و بقتل اثنين أخرى، و بقتل ثلاثة أخرى،

و بقتل الجميع إن لم يبرموا أمرهم إلى ثلاث من غير حدث، و هذا عظيم، لكونه نصّا على قتل أهل الجنّة و الأفاضل [من] الصحابة من غير حدث، إذ لا يجوز على رأي أحد قتل

المخالف فيما طريقه الاجتهاد، و لا يسوغ في الشريعة استحلال دم من لم يصحّ اجتهاده في ثلاث، و لا يقوم برهان على كون الحقّ في اجتهاد عبد الرحمن دون علي عليه السلام الْمَقُولُ فِيهِ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ مَا دَارَ.

، و لا يجوز عند أحد من المجتهدين رجوع العالم إلى مثله، و لا ترك اجتهاده له، و لا يمكن أحدا إقامة برهان على أنّ إصابة عبد الرحمن الحقّ باجتهاده دون من خالفه مع فساد ذلك يقتضي استحلال دم المقطوع له بالثواب، إذ كان القطع بثوابه مانعا من استحقاقه العقاب الّذي قتل قسط منه لو كان الاجتهاد مسوّغا ذلك، فكيف و المعلوم خلافه.

و بعد، فاذا قتل الستة الّذين هم عنده الصالحون للإمامة دون سائر الصحابة، من يرى يقوم بأمر الأمّة أو ليس هذا منه نقضا للاختيار و فساد الإمامة، أو إيجاب ذلك لغير أهله رأي مصيب لمن يأمر بقتل رؤساء القبائل و أعلامها أو لا يعلم أو يظنّ أنّ الإقدام على قتل علي عليه السلام و هو سيّد بني هاشم و من له في الإسلام ما ليس لغيره من المآثر، و عثمان و هو سيّد بني أميّة، و طلحة و هو سيّد بني تيم، و الزبير و هو سيّد بني أسد، و سعد و عبد الرحمن و هما سيّدا بني زهرة- صبرا على رءوس الأشهاد من غير استحقاق- فتح لباب فتنة صماء و طخية عمياء، لا يرجى صلاحها و لا يؤمّل فلاحها! و كيف لا يظنّ ذلك من وصف عثمان بما آل أمره إليه و كيف لم يصرفه عن الأمر مع ما فيه من عظيم الوزر ما صرفه عن ولاية عثمان من الخوف لتقديم آل أبي معيط و أي شبه بين تقديم رئيس على رئيس و بين قتل الرؤساء بغير استحقاق من المبالغة في الفساد! أ و ليس هذا من أوضح برهان على سوء رأيه في أمّة محمّد صلّى اللّه عليه و آله، و قبح نظره لهم، و قصده إلى فساد أمرهم! فأيّ عدالة تكون مع هذه الحال، بل أيّ إسلام عند متأمّل لها!

و منها: وصفه لأمير المؤمنين بالفكاهة و البطالة،

و هذه حال الخليع، المتهالك في المجون، البعيد عن الرصانة و الوقار، المعلوم ضرورة من حاله ضدّ ذلك من الهيبة و الوقار. . و الحلم، و يكفي في ظهور كذبه فيما وصف به عليا عليه السلام أنّه لا يمكن أحدا من الخلق أن يضيف شيئا واحدا يدلّ على فكاهته و خلاعته، بل لم يزل الخلق يعتذرون المعدول عنه بتشدّده في الحق، و حمله القريب و البعيد و الولي

و العدوّ على موجبه، إلّا أن يريد بذلك حسن الخلق و البشر بأهل الإيمان، المنافي لفظاظته و غلظته على المؤمنين، فيكون ذلك عائدا بالقدح على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله الموصوف به في القرآن، و المعلوم من حاله بظاهر الأفعال و المتفرد من دينه عليه السلام، فيؤول الحال إلى قبيح من الأول.

و منها: وصفه لعبد الرحمن بالضعف، و جعله عيارا على الأمّة،

و معلوم أنه لم يرد بضعفه الفقر، لحصول العلم بسعة حاله، و لا ضعف الجسم، لأنه لا يمنع ضعف الجسم إذاصحّ الرأي و الدين و قوّة القلب في الحرب من تولّي الأمر، فلم يبق إلّا ضعفه في الرأي و الدين، و من كان كذلك لا يجوز لمن عرفه أن يجعله عيارا على الأمّة كافة، و يأتمنه على أمرها، و يوجب الانقياد له، و إن أبى ذلك آب قيل:. بصواب الرأي و عصمة الدين.

و منها: إخراجه العباس ره، مع عظم قدره في الاسلام،

و حسن رأيه فيه في جميع الأحوال، و تخصيصه بقربى النبي صلّى اللّه عليه و آله، و تعظيم النبي صلّى اللّه عليه و آله له، و تكامل ما يعتبرونه من الشروط في الإمامة له، و تقديم النبي صلّى اللّه عليه و آله له على جميع أصحاب الشورى، عدا علي عليه السلام.

و أيّ أمر يصلح له طلحة مع حمقه و كبره، و الزبير مع بخله، و عبد الرحمن مع ضعفه، و عثمان مع سوء رأيه، و سعد مع فكاهته، لا يصلح له العباس! و اعتذاره ابنه مع زهده و علمه، و إنكاره على المشير عليه به، و اعتذاره بجهله بحكم الطلاق، إذ ذاك يقدح في إمامته ، لحصول العلم بجهله بكثير من الأحكام الراجع فيها إلى علي تارة و إلى معاذ أخرى و إلى غيرهما من الصحابة.

و الّذي يزعم أنّ طلحة أو الزبير أو واحدا من الخمسة الّذين يخيّرهم أفقه من عبد اللّه، و معظم ما يرويه الفقهاء عنه، و لا رواية بشيء من الفقه عن بعض القوم، و إن روي فيسير من كثير مما روي عن عبد اللّه، بل لم يرو عنه نفسه بعض ما روى عن ابنه، فان كان لا يصلح للإمامة لجهله فأبوه بذلك أولى، لكونه أعلم منه، بدليل تضاعف المحفوظ عنه من الأحكام ما روي عن أبيه، و قوله معتذرا لاخراجه من الأمر ... واحد منهم بالخلائق، إشعار منه. . إذ

لو كانت الخلافة دينا، و السيرة عادلة، لكان الواجب المثابرة عليها، و حث الحميم على المشاركة فيها و إن شقّ ذلك، إذ كان الحازم في الدين لا يتملّص من الحق، و لا يرغب بنفسه، و لا خاصته عمّا به يتم الثواب إن شقّ بحملهو عظمت مئونته، و في تملّصه من هذا الأمر و رغبته بولده عنه، كاشف عن بصيرته بسوء عاقبته و قبح منقلبه، أو رغبته عن الحق و زهده فيما يستحق به الثواب، و كلّ منهما قبيح.

و منها: قوله إني أكره أن أتحمّلها حيّا و ميّتا،

لأنّه بما فعله في الشورى متحمل لها في حياته و بعد وفاته، إذ لا فرق بين أن ينصّ على واحد بعينه، و بين ما فعله من حصر الأمر في ستة نفر معيرا عليهم عبد الرحمن، منحجرا عليهم في اجتهادهم، إذ لو كان صادقا في كراهيّة تحميلها الأزجى الأمر على الأمّة كلّها.

و منها: تخيّره للشورى من يعلم هو و كلّ حاضر و غائب و متجدّد في الأزمنة كون غيره أسبق إلى الاسلام،

و أفضل هجرة، و أعلم بصيرة، و أحسن بلاء في الاسلام، و أعلم بالأحكام، و أعرف بالسياسة، و آمن على الأمّة و من لم يعاب قطّ في شيء، و لا قدح عليه بشيء، كفضلاء بني هاشم، و ذوي السوابق و الهجرة من قريش و غيرهم، و عظماء الأنصار المشهود لهم بصواب الرأي و حسن المآل.

في كونهم مقدوحا في أنسابهم و بواطنهم، و تهمتهم على الاسلام و أهله.

[بيان حال عثمان و طلحة و الزبير و سعد و عبد الرحمن]

لِتَنَاصُرِ الْخَبَرِ مِنْ طَرِيقِ الشِّيعَةِ وَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ بِأَنَّ عُثْمَانَ وَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ وَ سَعْداً وَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ مِنْ جُمْلَةِ أَصْحَابِ الْعَقَبَةِ، نَفَرُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله.

وَ أَنَّ عُثْمَانَ وَ طَلْحَةَ الْقَائِلَانِ: أَ يَنْكِحُ مُحَمَّدٌ نِسَاءَنَا وَ لَا نَنْكِحُ نِسَاءَهُ! وَ اللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ لَأَجَّلْنَا عَلَى نِسَائِهِ السِّهَامَ!! وَ قَوْلِ طَلْحَةَ: لَأَتَزَوَّجَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: وَ ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوارَسُولَ اللَّهِ وَ لا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً .

وَ قَوْلِ عُثْمَانَ يَوْمَ أُحُدٍ: لَأَلْحَقَنَّ بِالشَّامِ، فَإِنَّ لِي بِهَا صَدِيقاً يَهُودِيّاً.

وَ قَوْلِ طَلْحَةَ: لَأَلْحَقَنَّ بالشَّامِ فَإِنَّ لِي بِهَا صَدِيقاً نَصْرَانِيّاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ الْآيَةَ.

وَ قَوْلِ عُثْمَانَ لِطَلْحَةَ وَ قَدْ تَنَازَعَا: وَ اللَّهِ إِنَّكَ أَوَّلُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ تَزَوَّجَ يَهُودِيَّةً ، فَقَالَ طَلْحَةُ: وَ أَنْتَ وَ اللَّهِ لَقَدْ قُلْتَ مَا يَحْبِسُنَا هَاهُنَا أَلَّا نَلْحَقَ بِقَوْمِنَا.

و قد روي من طريق موثوق به ما يصحّح قول عثمان لطلحة،

فَرُوِيَ أَنَّ طَلْحَةَ عَشِقَ يَهُودِيَّةً فَخَطَبَهَا لِيَتَزَوَّجَهَا، فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ يَتَهَوَّدَ، فَفَعَلَ.

وَ فِيهِ قَالَ الشَّاعِرُ، شِعْرَ:

يَهُودِيَّةٌ قَالَتْ وَ أَوْمَتْ بِكَفِّهَا

حَرَامٌ عَلَيْكَ الدَّهْرُ حَتَّى تَهَوَّدَا.

و قدحوا في نسبه: بأنّ أباه عبيد اللّه كان عبدا راعيا بالبلقاء، فلحق بمكة، فادعاه عثمان بن عمرو بن كعب التميمي ، فنكح الصعبة بنت دزمهر الفارسي، و كان بعث به إلى اليمن، فكان بحضرموت خرازا.

و فيه يقول حسان بن ثابت، شعر:

أ لم تر أنّ طلحة في قريش

به من الغطارفة العظام

و كان أبوه بالبلقاء عبدا

في يده الشوك في جنح الظلام

هو العبد الّذي جلب ابن سعد

و عثمان من [ال] بلد الشاَم

و قول الآخر، شعر:

بني دزمهر و الدعي أبوهم

رجيع قد الصقت بالأكارع

بني ... في أبوكم ...

في الوادي يفتق الضفادع

و أنتم ببيع اللحم أحذق منكم

بقرع الكماة بالسيوف القواطع

و أمّا الزبير فكان أبوه ملّاحا بجدة، و كان جميلا، فادعاه خويلد، و زوّجه عبد المطّلب صفيّة.

و

رَوَوْا أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ كَانَ وَالِياً عَلَى الْمَدِينَةِ مِنْ قِبَلِ الْمَنْصُورِ، فَعُزِلَ وَ أُقِيمَ لِلنَّاسِ رَجَاءَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ بِجُرْمٍ يُعْذَرُ فِي عَزْلِهِ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ ذَنْبٌ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ دَسُّوا عَلَيْهِ رَجُلًا مِنْ وُلْدِ الزُّبَيْرِ، فَضَرَبَهُ بِنَعْلٍ فِي يَدِهِ وَ قَالَ: أَنْتَ الَّذِي صَنَعْتَ بِي وَ صَنَعْتَ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنِيُّ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ وَ مَنْ أَنْتَ قَالَ: أَنَا مَنْ لَا يُنْكَرُ وَ لَا يُجْهَلُ، أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: نَعَمْ يَا ابْنَ الْمَلَّاحِ هَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ، إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أَدُلَّكَ عَلَى سُفُنِ أَبِيكَ فَعَلْتُ، فَإِنَّهُ كَانَ مَلَّاحاً مِنْ أَهْلِ جَدَّةَ وَ سُفُنُهُ بِهَا، قَالَ الزُّبَيْرِيُّ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ اشْهَدُوا عَلَى مَا يَقُولُ لِي وَ قَدْ وَلَدَتْنِي صَفِيَّةُ، قَالَ: هِيَ أَدْنَتْكَ مِنَ الظِّلِّ، وَ لَوْلَاهَا لَأُضْحِيتَ فِي الشَّمْسِ.

و أمّا سعد، فقد

رَوَوْا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: اتَّقُوا دَعْوَةَ سَعْدٍ.

، يعني على الضلال

و ثبت

أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطَبَ النَّاسَ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ: سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَوَ اللَّهِ لَا تَسْأَلُونِّي عَنْ فِئَةٍ تُضِلُّ مِائَةً وَ تَهْدِي مِائَةً إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِسَائِقِهَا وَ قَائِدِهَا وَ نَاعِقِهَا، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ: أَخْبِرْنِي كَمْ فِي رَأْسِي وَ لِحْيَتِي طَاقَةً مِنْ شَعْرٍ قَالَ: قَدْ أَعْلَمَنِي خَلِيلِي أَنَّكَ تَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا، أُخْبِرُكَ أَنَّ عَلَى كُلِّ طَاقَةِ شَعْرٍ فِي رَأْسِكَ مَلَكٌ يَلْعَنُكَ، وَ عَلَى كُلِّ طَاقَةِ شَعْرٍ فِي لِحْيَتِكَ شَيْطَانٌ يقرك [يُقْوِيكَ]، وَ أَنَّ فِي بَيْتِكَ لَسَخْلًا يَقْتُلُ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ الْحُسَيْنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا.

قَالَ: وَ إِنَّ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ صَبِيٌّ يَدْرُجُ.

و قد قدحوا في نسبه بأنّ السلافة بنت مالك العذري قدمت مكة و معها ابن لها صغير يدعى مالك بن غراب من بني عذرة، فنزلوا على وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، فنكح وهب السلافة، فولدت غلاما سمّاه مالكا، فمات الغلام، فوثب وهب بن عبد مناف- و قيل: هو وهيب- فأخذ ولد السلافة من غراب العذري، فادعاه و خاصمفيه العذريّين.

و في أبي وقاص مالك بن غراب العذري الملصق إلى وهيب بن عبد مناف يقول ضرار:

أمسى يناقرني لئيم واضع

عند المراغة مالك بن غراب

فافخر بعذرة ان فخرت فانهم

ولدوك و اترك زهرة بن كلاب

فإذا ظلمت فصحّ فإنك منهم

يا آل عذرة عند كلّ خطاب

و أم سعد بن مالك أبي وقاص حمية ابنة سفيان بن أميّة بن عبد شمس، و قال: إنّها ملصقة النسب بسفيان.

و أم حمية سمية أمة أبي السرح ..

و أما عبد الرحمن بن عوف، فأم عوف منبعة أمة خزاعية يقال فيها شرّ، و هي أم العيداق، يقال: إنّها أمة عبد المطلب بن هاشم، و يقال: إنها أمة وحشية لبني كعب آجراها. .، و هما عبدان لبني كعب، قطعت يد أحدهما في سرقة.

و هذه قدوح في أنسابهم إن كانت معلومة منعت على كل حال من تأهيلهم للإمامة، و إن كانت مظنونة فكذلك أيضا، لدخول الظن في هذا الباب كالعلم.

و لو لم يقدح فيهم إلّا بما وصفهم به عمر لكفى في وجوب الرغبة عنهم إلى من لا طعن عليه بشيء، فكيف بما ذكرناه من حالهم المعلومة أو المظنونة.

هذا مع ظهور فسقهم و تهالكهم في رغبة الدنيا و اطراح الآخرة على رأي الفريقين، بحصرهم عثمان و من معه من النساء و الولدان و البهائم، و منعهم جميعا الماء، و قتلهم

لعثمان بعد ذلك، و طرحه جيفة لا يتمكن أحد من أوليائه أن يدفنه، و نكثهم بيعة علي عليه السلام.

إلى غير ذلك من الأحداث الّتي لا يتمكّن أحد من إضافة شيء منها إلى أحد منبني هاشم و غيرهم من أعيان المهاجرين من قريش و غيرهم و ذوي البصائر من الأنصار.

[بيان حال عائشة و أصحاب الجمل]

و هذا من أوضح عندها و عند أعوانها على الانتصار له .

و لو صحّ خطأ القاتل لم يكن من الطلب بثأره في شيء، لبعد ما بينهما من النسب.

و لو كانت من أولياء الدم لكانت من ذلك بمعزل، لكونها امرأة من دونها رجال، فهم أولى بعثمان.

و لو صحّت ولايتها في المطالبة لوجب اختصاصها بالتظلّم إلى إمام المسلمين و حاكمهم و من لا يتهم بميل إلى باطل و لا إيثار لهوى، و من لم تزل تصفه من ذلك بما لم تصف أحدا، و ابتداؤها بالحرب ليس من التحاكم في شيء.

و لو كانت الحرب سائغة لكانت من فروض الرجال دونها بغير خلاف.

و لو كانت الحرب من فروض النساء لكانت خارجة عن ذلك بنصّ التنزيل الموجب عليها لزوم البيت و إطالة الحجاب.

و لو كانت الحرب من فروضها لوجب قصرها على القتلة و الأعوان على القتل الّذين منهم طلحة و الزبير، دون إمام المسلمين الملازم بيته و من في حيزه من المهاجرين و الأنصار الذين لم يقتلوا عثمان و لا رضوا بقتله عند كافة الخصوم من أوليائها إلى ..

هذا، و لو كان قتال القوم سائغا لقتلهم عثمان و رضاهم بذلك و ولايتهم قتلته لوجب عليها أن تخصهم بالحرب و الجهاد، دون أهل البصرة الّذين [لم] يشعروا بشيء من ذلك و لا شركوا فيه بقول و لا فعل عند أحد من الخصوم.

فعلى أي وجه ساغ ذلكو بأيّ دليل طلبت بيعتهم و بأيّ شريعة ساغ لها مطالبة الناس بنكث بيعة أمير المؤمنين عليه السلام و قتال الممتنع من ذلك و بأيّ برهان استحلّت دم من قتل منهم من صلحاء المسلمين من غير حدث يوجب القتل و بأيّ حجة حلّ لها العذر بعثمان

بن حنيف و من معه من الأنصار و التنكيل به و قتلهم و على أيّ مذهب ساغ لها فتح باب بيت مال المسلمين و التصرف فيه بغير إذن من الصحابة أهل العقد و الحل عندها و عند شيعتها و أفاضل التابعين و ما لها لم ترتدع لتنابح كلاب الحوأب مع تقدّم التحذير لها من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بذلك، و إخبارها بكونها ظالمة في مسيرها!.

و بأيّ علّة ساغ لها تفريق أموال المسلمين في المعونة على الفتنة فيهم و من أيّ وجه حلّ لها إظهار السلاح في دار الأمن و ما المانع لها إن كانت طالبة بالثأر من الرجوع إلى دعاء أمير المؤمنين عليه السلام إلى التحاكم إليه مع علمها بعدله و بعده عن الظلم و ما الصارف لها- إن كانت حضرت للإصلاح بين المسلمين على ما يهذي به أولياؤها- عن الرجوع إلى دعوة أمير المؤمنين عليه السلام لها إلى الكتاب و السنّة و ما الصارف لها عن الرجوع إلى وعظه و تخويفه من خلاف الكتاب و السنّة و ما يتم ذلك من فساد أمر الأمة و سوء القضاء و إثارة الفتنة و ما لها لم تذكر الحجّة في خروجها، و العذر في هتك حجابها، و الوجه في قتالها، و جميع الأعذار للفتنة و ما لها لم تستشر من طلحة و الزبير و هما من جملة القتلة بلا خلاف و على أيّ وجه استحلّت قتل حامل المصحف داعيا إلى ما فيه و بأيّ دليل عقلي أو شرعي بدأت بحرب إمام الملّة و من في حيزه من ذوي‌السوابق و الأبصار و أنصار الحق مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و أهل بدر و حنين و المفروغ إلى إبرامهم و نقضهم عندها و عند أوليائها، مع دعائهم إلى اللّه تعالى و رسوله عليه الصلاة و السلام و ما شرّعاه، و إمساكهم عن القتال إيجابا للحجّة عليها و بأيّ وجه استحلّت دماءهم و ما الحامل لها تعريض أنصارها المقرّين لها للقتل بمن يدعوها إلى المسالمة و المحاكمة و هلّا خافت مالك العقاب سبحانه إن كانت عارفة به من إراقة دماء الفريقين مع تمكّنها من حقنهما و هلّا صرفها عن ذلك ما سمعته من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله في علي عليه السلام من المآثر الدالة على تحريم خلافه فضلا عن حربه، من

قَوْله عَلَيْه الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ:

عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ.

، و

قَوْله عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَرْبُكَ حَرْبِي وَ سِلْمُكَ سِلْمِي.

، و أمثال ذلك، و الشهادة له و لولديه و لجماعة ممن في حيزه بالجنة و ما لها لم ترتدع عن قتاله مع اختصاص نصرته بوجوه الصحابة و ذوي البصيرة و الورع و أنصار الملّة، و اختصاص نصرتها بأغدار قريش و المؤلّفة قلوبهم و المتّهمين على الاسلام و أهل السواد و أجلاف الأعراب لو لا ما ذكرناه من عداوة علي عليه السلام الّتي لها عميت القلوب و طاشت الأفهام و ما لها لم تخف بحربها من قتل المشهود لهم بالجنة، كعليّ و الحسنين عليهم السلام و عمار و غيرهم من أهل بدر و حنين و بيعة الرضوان و فضلاء التابعين و لم لم يرق أسمقها من. . أهل الحق عند الظهور عليهم و تجب إلى المسالمة و وضع السلاح المدعوّ إليهما فتحقن بذلك باقي الدماء، و يتلافى فارط الشقاق و لم أحوجت إلى عقر الجمل و لم تجب إلى الأمان إلّا قسرا و لم لم تشكر عليا عليه السلام على ما منّ به عليها من التجاوز عن الانتقام منهاو إكرامها مدّة مقامها و إلى أن أوصلها بيتها و لم كفرت نعمته الظاهرة عليها و صرّحت بذمّه و التعريض به، و أظهرت الشماتة بقتله، و اعترضت في دفن ولده، و اوصلت ذلك في أحوال التمكن إلى أن فارقت الدنيا و أمّا طلحة و الزبير، فمعظم ما قدّمناه من وجوه الخطأ الواقع من عائشة قائم فيهما، لكونهما الزعيمين لأمرها المشاركين لها في جميع ما عددناه، فلا وجه لتكراره و تنقيصهما أنهما من جملة من حصر عثمان و ضيّق عليه و شرك في قتله.

و فيهما يقول حسان بن ثابت، شعر:

من عذيري من الزبير و من

طلحة هاجا أمرا له إعصار

بم قالا للناس دونكم العجل

فشبّت وسط المدينة نار

و الأبيات معروفة.

فكيف يطلب بثأر المقتول من قتله! و لأنهما بايعا طائعين و نكثا من غير حدث يحدث منه عليه السلام يوجب ذلك، إلّا فوت الأمنية و الطمع في الرئاسة.

و لأنهما هتكا حجاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن زوجته و أبرزاها على رءوس الأشهاد، و صانا حلائلهما.

و إذا تقرّرت هذه الجملة و صحّ لك ضلال أصحاب الجمل و قبح قصدهم و بعدهم عن الدين بكلّ واحد ممّا ذكرناه، فكيف بجميعه، فسقط الاعتراض بفعلهم.

[بيان حال معاوية و عمرو بن العاص و من في حيزهما]

و أما معاوية و عمرو بن العاص و من كان في حيزهم، فالواجب عليهم طاعة أمير المؤمنين عليه السلام و الانقياد له و النزول على حكمه، لثبوت إمامته على أصولنا بالنص‌عليه بها، و على أصول المخالف، لحصول الاختيار المتكامل الصفات الّذي لم يحصل على إمامة غيره ممن تقدمه و تأخّر عنه، فلمّا لم يفعلوا و أظهروا الشقاق عليه و الخروج عن دار الأمن و إظهار السلاح فيها و محاربة الإمام العادل عليه السلام و من لا يرتاب أحد في فضله و تقدّمه في الدين من وجوه المهاجرين و الأنصار و التابعين بإحسان، و ذلك دال على ضلالهم على أصولنا، و فسقهم على أصول مخالفينا، و موضح عن فساد غرضهم في الدين من وجوه:

منها: قعودهم عن نصرة عثمان و الدفع عنه، ظالميه عندهم، و هم من رعيته المرتهنين ببيعته، مع تمكنهم من ذلك.

و منها: ظهور حال عمرو بن العاص في عداوة عثمان، لعزله عن مصر و إنكاره عليه و خروجه إلى أطراف الشام مؤلّبا و كاتبا بأحداثه إلى البلاد، إلى أن قتل، و مشاركة معاوية، و حربه له في ذلك، لاختصاصه به و تولي الجميع له.

و منها: كذبهم فيما أظهروه من الطلب بثأر عثمان المقتول بإيثارهم، لتمكنهم من نصرته و قعودهم عنها، و ما ذكرناه من حال عمرو و ولاية معاوية و جنده.

و منها: خروجهم عن طاعة الإمام المختار على وجه لم يختر عليه أحد قبله، و إظهار شقاقه و مخالفة ما أجمع عليه العلماء من التابعين و الصحابة.

و منها: منعهم ما قبلهم من أموال المسلمين و صدقاتهم الواجب عليهم حملها إلى بيت مال المسلمين.

و منها: اعتصامهم ببلاد الاسلام و منع الامام العادل عليه السلام و كافة العلماء المعتد بعقدهم و حلّهم من التصرف فيها، و كونهم بذلك عاصين بغير إشكال.

و منها: مطالبتهم بثأر من لا ولاية لهم في دمه.

و منها: طلبهم ذلك على أقبح الوجوه من المجاهرة بحرب و الفساد في البلاد المنافي لطلب القود المستحق في الشرع، و رغبتهم عما دعوا إليه من الكتاب و السنّة.

و منها: استحلالهم قتال أمير المؤمنين و الحسنين عليهم السلام و من في حيّزهم من سابقي الصحابة و فضلاء التابعين المشهود لأكثرهم بالجنة من غير حدث يوجب ذلك بل يوجب خلافه من توليهم و الانقياد لهم.

و منها: شهادة أمير المؤمنين عليه السلام و من في حيّزه من فضلاء المسلمين عليهم بالضلال و تدينهم بذلك مع حصول العلم ببعدهم عن الهوى و الفتيا و العمل بغير حق.

و إذا ثبت ضلال معاوية و عمرو و من في حيّزهما على أصولنا و فسقهم على أصولهم و قبح أغراضهم فيما قصدوه، وجب الحكم بذلك عليهم و لا يجوز الاعتداد بفعلهم.

و ليس لاحد أن يقول: فإذا كان علي عليه السلام و أصحابه على بصيرة من ضلال معاوية و أصحابه، فلم رجع عن قتاله الواجب عندكم إلى المسالمة و تحكيم الرجال الذين يجوز عليهم الخطأ لأنّا قد بينا وقوع التحكيم على جهة الاضطرار، و كونه لو كان عن إيثار حسن، لتعلقه بالكتاب و السنة الدالين على حقّ علي عليه السلام و باطل معاوية، و أن الحال لمّا جرت بخلاف ذلك لم يرض بها عليه السلام و أظهر النكير و اهتم بقتال معاوية حتّى عوجل دونه صلوات اللّه عليه، فاقتضى ذلك سقوط ما عورضنا به.

[ما أظهره القوم عند وفاتهم الدال على ضلالهم]

و قد تناصرت الروايات بما أظهره القوم عند الوفاة من التصريح بما بيناه، و إن كان ثابتا بالأدلة فاقتضى تأكيده.

فمن ذلك:

قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: ثَلَاثٌ فَعَلْتُهُنَّ لَيْتَنِي لَمْ أَفْعَلْهُنَّ: لَيْتَنِي لَمْ أَكْشِفْ بَيْتَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَ لَوْ كَانَ مُغْلَقاً عَلَى حَرْبٍ، وَ لَيْتَنِي يَوْمَ السَّقِيفَةِ كُنْتُ ضَرَبْتُ عَلَى يَدِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ فَكَانَ الْأَمِيرَ وَ كُنْتُ الْوَزِيرَ.

و هذا منه نصّ بما تقوله الشيعة و تأباه عامة مخالفيهم اليوم من الهجوم على باب فاطمة عليها السلام، و نصّ على قبيح ما أتاه في ذلك، و برهان واضح على قبيح ولايته يوم السقيفة، لانّها لو كانت حسنة لم يتمنّ فقدها، و إن كانت حسنة فإنما تأسّف على ما أوجبته من القبائح، إذ لا بدّ من وجه قبيح له تأسّف.

و من ذلك:

قَوْلُ عُمَرَ عِنْدَ وَفَاتِهِ: وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ كَفَافاً أَلَّا عَلَيَّ وَ لَا لِي.

و هذا موضح عن علمه من نفسه بقبح ما أتاه بخلافته.

و

قَوْلُهُ وَ قَدْ قِيلَ لَهُ: اسْتَخْلِفْ، فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَتَحَمَّلَهَا حَيّاً وَ مَيِّتاً.

و لو كانت خلافته للّه رضى لكان تحمّلها قربة إليه سبحانه لا يجوز لمسلم التملّص منها.

قَوْلُهُ:- وَ قَدْ جَمَعَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بَعْدَ مَا طُعِنَ- يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَ رَاضُونَ أَنْتُمْ عَنِّي فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: وَ مَنْ ذَا الَّذِي يُسْخِطُ عَلَيْكَ، فَأَعَادَ الْكَلَامَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَجَابَهُ رَجُلٌ بِمِثْلِ جَوَابِهِ، فَانْتَهَرَهُ عُمَرُ وَ قَالَ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا، إِنَّا وَ اللَّهِ أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا مَا نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِيَنَا شَرَّهُ، وَ أَنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِيَنَا شَرَّهَا.

و هذا نصّ منه على قبيح ما فعل.

و

قَوْلُهُ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ وَ هُوَ يُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِهِ: وَيْحَكَ، ضَعْ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْهُ الْغَشْيَةُ، [قَالَ:] فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَيْحَكَ ضَعْ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَوَضَعْتُ رَأْسَهُ بِالْأَرْضِ فَعَفَّرَ بِالتُّرَابِ ثُمَّ قَالَ: وَيْلٌ لِعُمَرَ وَ وَيْلٌ لِأُمِّهِ إِنْ لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ.

و هذا تصريح منه بما أضفناه إليه.

و

قَوْلُهُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنِ اغْتِصَابِي هَذَا الْأَمْرَ أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَ اسْتِخْلَافِي عَلَيْهِمْ، وَ مِنْ تَفْضِيلِيَ الْمُسْلِمِينَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

و

قَوْلُهُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ رَدِّي رَقِيقَ الْيَمَنِ، وَ مِنْ رُجُوعِي عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ بَعْدَ إِذْ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَيْنَا، وَ مِنْ تَعَاقُدِنَا عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ إِنْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَلَّا نُوَلِّيَهُ مِنْهُمْ أَحَداً.

و ما

رَوَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: كُنْتُ [عِنْدَ] عُمَرَ وَ هُوَ يَمُوتُ، فَجَعَلَ يَجْزَعُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبْشِرْ بِرَوْحِ اللَّهِ وَ كَرَامَتِهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا رَأَيْتُ جَزَعَهُقُلْتُ هَذَا، فَنَظَرَ إِلَيَّ [فَقَالَ:] وَيْحَكَ فَكَيْفَ بِالْمُمَالاةِ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

[بيان كفر القوم و مناقشة الزيدية]

و إذا ثبت حدوث ما ذكرناه من القبائح الواقعة من الثلاثة في حال ولايتهم بطلب إمامتهم بها لاتفاقهم على ذلك، و إذا بطلت في حال بطلت في كلّ حال باتفاق.

و إذا ثبتت إمامة أمير المؤمنين عليه السلام عقلا و سمعا، و اقتضى ثبوتها ثبوت الصفات الواجبة للإمام له، و فسدت إمامة المتقدّمين عليه على أصولنا و أصولهم.

ثبت أنّ الواقع منهم و ممن اتبعهم متدينا بإمامتهم من محاربته عليه السلام و غيرهم كفر، لأنه لا أحد قال بوجوب عصمة الإمام إلّا قطع بكفر القوم و من دان بإمامتهم، و لأن كلّ من أثبت النص على أمير المؤمنين عليه السلام قال بذلك.

و لا يقدح في هذه الطريقة خلاف الزيدية، لانعقاد الاجماع بما قلناه، و انقراض الأزمان به قبل حدوث مذاهب الزيدية.

على أنّ لنا ترتيب الاستدلال على وجه يسقط معه خلاف الزيدية.

فنقول: لا أحد قال بالنص الجليّ إلّا قطع على كفر القوم، فتخرج الزيدية من هذه الفتيا، لأنها تنكر النص الجليّ.

و لأنّا نعلم و كلّ مخالط من دين أمير المؤمنين عليه السلام و الأئمّة من ذريته عليهم السلام القطع على كفرهم و الدائن بإمامتهم، و قد ذكرنا طرفا من ذلك فيما سلف، و فتياهم بذلك حجّة، لكونهم معصومين، و لأن فتياهم هذه لو كانت خطأ لكانوا ضلالا، و هذا ما لا يطلقه فيهم مسلم.

إن قيل: أ فتطعون على كفر من تابعهم من الصحابة و التابعين و تابعيهم إلى الآن قيل: قد مضى في كلامنا ما يغني عن هذا بقولنا: إنّ الفتيا مختصّة بتكفير الأعيان على جهة التفصيل بمن علمناه متدينا بإمامتهم من الصحابة و غيرهم إلى الآن، و من لم يعلم ذلك من حال ففرضنا فيه الوقف و التجويز لكلّ واحد من الكفر و الفسق.

ان قيل: كيف يمكنكم ذلك مع ظاهر إيمانهم، و تدينهم بالاسلام، و اجتهادهم فيه، و تقريب النبي صلّى اللّه عليه و آله لهم، و تعظيمه إياهم، و منعكم من وقوع الكفر بعد الإيمان على مذاهبكم في الموافاة.

قيل: المظاهرة بالايمان و الاجتهاد، في أفعاله و بذل الأنفس و الأموال في نصرته لا يدل على مطابقة الباطن له و لا على كونه صادرا عن علم قصد به وجهه، إذ كانت هذه الأمور لا يعلمها إلّا علّام الغيوب، و إنما يعلم منها ما نصّ عليه سبحانه.

فإذا فقدنا النصّ فيهم بذلك و وضح البرهان بكفرهم و موتهم عليه، علمنا أنّ الاعتقاد الماضي منهم كان جهلا، و إن أظهروا إيمانا أو تقليدا أو علما لغير وجهه لا يستحق بهما المعتقد ثوابا، لوقوف استحقاقه على العلم المقصود به و وجهه الّذي له وجب، و وجوب القطع على كفر من كان كذلك حسب ما اقتضاه البرهان.

فأمّا تعظيم النبي صلّى اللّه عليه و آله، فغير مسلّم، لفقد دليله و تعذر إثباته، إذ كان التقريب و الإيناس و المظاهرة لا يدل على تعظيم لصاحبه ، لحصول ذلك أجمع مع من تجب البراءة منه لكفره.

على أنّ المتقرّر من شرعه عليه السلام تعظيم مظهر الاسلام و المطيع فيه، مشترطا بكون ما أوجبه واقعا لوجهه باتفاق العلماء، فلو سلّم تعظيمه عليه السلام للقوم لكان جاريا فيه على الوجه الّذي شرعه من الاشتراط.

فإذا وضح برهان كفرهم في حياته عليه السلام بما بيناه، لم ينفعهم تعظيمه عليه السلام شيئا، كما لا ينفع تعظيم المسلمين من علموه مظاهرا بالعبادة و الاجتهاد و هو منافق أو مقلد أو عالم لغير الوجه الّذي تعلّق التكليف به.

[ما استدلّ به على إيمان القوم من الكتاب و السنّة و ردّه]

و قد تعلّق من لا بصيرة له بأحكام الخطاب في إثبات إيمان القوم و استحقاقهم الثواب- ليتوصل بذلك إلى اثبات إمامتهم، و ردّ ما يذهب إليه من القطع بكفرهم و خلودهم في النار- بآيات من القرآن و أخبار عن النبي صلّى اللّه عليه و آله، نذكرها، و نبيّن وجه الشبهة منها و سقوطها.

[ما استدل به من الكتاب]

فمن ذلك: قوله تعالى: وَعَدَ اللَّهُ الَّذينَ آمَنُوا منْكُمْ وَ عَملُوا الصَّالحات لَيَسْتَخْلفَنَّهُمْ في الْأَرْض كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذينَ منْ قَبْلهمْ وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دينَهُمُ الَّذي ارْتَضى لَهُمْ وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ منْ بَعْد خَوْفهمْ أَمْناً يَعْبُدُونَني لا يُشْرِكُونَ بي شَيْئاً .

قالوا: و هذه صفات القوم: آمنوا، و عملوا الصالحات، و خافوا في بدء الاسلام، و استخلفوا في الأرض، و آمنوا بعد الخوف، فمنع ذلك من فرقهم بالضلال و دلّ على صحّة إيمانهم و إمامتهم.

الجواب: أنّ الوعد بالاستخلاف في الآية متوجّه إلى ذوي الإيمان ما في الباطن و الظاهر، و عمل الصالحات، لوجوهها المخصوصة، و الاخلاص في العبادة للّه تعالى من الإشراك و الرياء و غيرهما مما يشوب الاخلاص، و الأمن بعد الخوف للّه تعالى، غير معيّنين بأسمائهم.

و قد دللنا على ضلال المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه السلام على أصولنا و أصولهم و الدائنين بولايتهم، فاقتضى خروجهم من حكم الآية، و توجّهها إلى من تكاملت فيه صفاتها من غيرهم.

على أنّا لو افترضنا الكلام في الآية من دون ذلك لم يكن لهم فيها متعلّق من وجوه:

منها: افتقارهم في تخصيصهم بها إلى إقامة برهان على ثبوت صفات المذكورين فيها لهم، و ثبوته يغني عن الآية في المقصود باتفاق، و إذا تعذر ذلك عليهم خرج الظاهر من أيديهم بغير إشكال.

و منها: أنه لا يخلو أن يكون المراد بالاستخلاف المذكور في الآية توريث ديار الكفار، كقوله تعالى: وَ أَوْرَثْنا بَنِي إِسْرائِيلَ ، ... وَ أَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَ دِيارَهُمْ وَ أَمْوالَهُمْ وَ أَرْضاً لَمْ تَطَؤُها ، ... وَ يَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، ... وَ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الْأَرْضِ ، ... إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَ يَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ ما يَشاءُ .

أو الخلافة على العباد و تدبير البلاد، كآدم عليه السلام في قوله: إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ، و طالوت في قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طالُوتَ مَلِكاً ، و داود في قوله: يا داوُدُ إِنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِ ، و سليمان في قوله سبحانه: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَ هَبْ لِي مُلْكاً لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ فَسَخَّرْنا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ ، و قوله تعالى: يا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَ أُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، و هارون عليه السلام في قوله تعالى: وَ قالَ مُوسى لِأَخِيهِ هارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَ أَصْلِحْ ، و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله في قوله تعالى: وَ ما أَرْسَلْناكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعالَمِينَ ، فكان للناس، و علم من دينه صلوات اللّه عليه و آله كونه خليفة على أهل الأرض و رئيسا لجميعهم.

و ظاهر التصرف في البلاد و أهلها بالقهر و الاضطرار.

فان كان أراد الأول فلا مزية لبعض المستخلفين في الديار على بعض، و ليس من الخلافة المطلوبة في شيء.

و إن أراد على الوجه الثاني فهو خطاب لغيرهم، لعدم النص أو ما يستند إليه من المعجز على استخلافهم، كاستخلاف من ذكرناه من الأنبياء عليهم السلام.

و لا يعترض هذا قولهم: أنّ ثبوت خلافتهم من اختيار مأذون لهم فيه يقتضي إضافتها إليه تعالى من وجوه:

أحدها: أنه مبني على أنّ اللّه تعالى قد نصّ على الاختيار، و قد بيّنا فساد ذلك.

و منها: أنّ من أذن لغيره أن يختار وكيلا لنفسه أو وصيّا من بعده فاختار، فانّ الوكيل وكيل له و الوصي كذلك، دون من أذن له، و لا يقول أحد: هذا وصيّ فلان، و هذا وكيله، و إن كانت الوكالة و الوصية بإذنه.

و منها: أنّ ظاهر الآية يقيّد وقوع الاستخلاف للمذكورين فيها به تعالى، كاستخلاف من قبلهم، و قد علمنا أنّ اللّه تعالى لم يستخلف أحدا منهم باختيار الأمة، و إنّما دلّ على ذلك بمعجز أو نصّ يستند إلى معجز، فيجب كون المستخلفين بها كذلك.

و هذا يختصّ الآية بأئمتنا عليهم السلام، لثبوت النصّ من الكتاب و السنة و المعجز على خلافتهم.

و لا يجوز أن يريد تعالى الاستخلاف على الوجه الأخير، لأنه سبحانه أضافه إليه، و ذلك يقتضي حسنه و إباحة التصرف له، و تملّك البلاد و العباد على جهة الغلبة قبيح لا يجوز إضافته إليه سبحانه، و لا يحسن معه التصرف على كلّ حال.

فان جاز للمجبّرة إضافة خلافتهم إلى اللّه تعالى- من حيث تمّ لهم تملّك أمر الأمة و تصريفهم على إرادتهم- لم يجز ذلك لأهل العدل، و يلزمهم عليه إضافة خلافة كلّ متغلّب إلى اللّه تعالى من بني أمية و بني عباس، بل عبّاد الأصنام، فان التزموا ذلك ارتفعت المزية، و لم ينازعهم في استحقاق القوم سمة الخلافة على الوجه الذي يستحقه كلّ متغلّب و ظالم، إذ ذلك صريح مذهبنا المدلول عليه، و ليس مما يريدونه في شيء، و إنما يمنعهم من إثبات خلافتهم على وجه يحسن معه إضافتها إلى اللّه تعالى حسب ما اقتضته الآية، فأمّا على وجه يقبح لا يجوز مع إضافتها إلى اللّه تعالى فغير منازعين فيه، و الآية أجنبية منه.

و منه: قوله تعالى: قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إِلى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْراً حَسَناً وَ إِنْ تَتَوَلَّوْا كَما تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذاباً أَلِيماً .

و أولو البأس هم أهل الردّة و الروم و فارس، و الداعي إلى قتالهم أبو بكر و عمر و عثمان، و قد تضمّنت الآية فرض طاعتهم، فاقتضى ذلك إيمانهم و إمامتهم.

و الجواب: من وجوه:

منها: أن الآية نزلت في المتخلّفين عن الحديبية بعد الأمر بمنعهم من الخروج إلى خيبر ذات المغانم، المنصوص على منع هؤلاء المخلّفين منها، فاقتضت اختصاص الدعوة بالنبيّ صلّى اللّه عليه و آله، و قد دعى بعد خيبر إلى حنين و فتح مكّة و تبوك و غيرهن باتفاق، لأنّ اللّه تعالى حرّم حضور خيبر و مغانمها على المخلّفين عن الحديبية بإجماع و نص التنزيل في قوله تعالى: سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلى مَغانِمَ لِتَأْخُذُوها ذَرُونانَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللَّهِ ، يعني سبحانه: ما أمر به من تحريم الخروج الى خيبر على المخلّفين عن الحديبيّة، فقال رادّا عليهم: قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونا كَذلِكُمْ قالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنا بَلْ كانُوا لا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا الآية، ثم قال سبحانه:

عقيب هذه الآية: قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ الآية، يريد سبحانه:

هؤلاء المخلّفين عن الحديبية، و ذلك دالّ على أنّ الداعي لهم هو النبي صلّى اللّه عليه و آله، لقوله: فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلى طائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَداً وَ لَنْ تُقاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

و تضمّن هذه الآية للخبر عن نفي الخروج معه و قتال الأعداء أبدا باطل من وجهين:

أحدهما: أنّ الآية المتعلّق بها في إمامة القوم نزلت في سنة ست بعد خيبر في المخلّفين عن الحديبية باتفاق العلماء بالتفسير و ما يقتضيه ظاهرها على ما بيّناه، و هذه الآية نزلت في سنة تسع في المخلّفين عن تبوك، و إذا كان المراد من المخلّفين بآية الفتح غير المخلّفين بآية براءة على تبوك سقط التعلق.

و أيضا مخلّفي آية الفتح معرضون بالدعوة للثواب بقوله تعالى: فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْراً حَسَناً ، و مخلّفي آية براءة مقطوع على كفرهم و عذابهم و موتهم عليه و مصيرهم إليه في سياق الآية، برهان ذلك قوله سبحانه: إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخالِفِينَ وَ لا تُصَلِّ عَلى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ ماتُوا وَ هُمْ فاسِقُونَ وَ لا تُعْجِبْكَ أَمْوالُهُمْ وَ أَوْلادُهُمْ إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهافِي الدُّنْيا وَ تَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَ هُمْ كافِرُونَ ، فوجب أن يكون المذكورون في آية براءة غير أولئك، للقطع على عقاب هؤلاء و كفرهم و موتهم على ذلك، و تعريض أولئك بالطاعة و الثواب.

و منها: أنّ إضافتها إلى القوم فرع لصحة كونهم دعاة إلى الجهاد على وجه يحسن، و ذلك فرع لثبوت إمامتهم، و قد بينا فسادها على أصولنا و أصولهم، فاقتضى ذلك قبح دعوتهم.

و إذا وجب ذلك، فلو كان الداعي غير النبي صلّى اللّه عليه و آله لوجب أن يكون أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، لأنه لم يدع أحد بعد النبي صلّى اللّه عليه و آله المخلّفين دعوة صحيحة غيره بنصّ النبي صلّى اللّه عليه و آله على قتال الناكثين و القاسطين و المارقين، و ثبوت إمامته في حال دعوته باجماع.

و لا يقدح في كونه داعيا قوله سبحانه في المدعوّ إليهم: تُقاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ، و محاربوا علي عليه السلام مسلمون.

لأنهم عندنا و عند أكثر أهل العدل ليسوا مسلمين.

أما نحن، فلما قدّمناه من الفتيا بكفر جاحد النصّ و محارب المنصوص عليه، و لأنّا نعلم من حال القوم استحلال دمه و ذريته و شيعته، و استحلال دماء أهل الايمان كفر، و لأنه و أصحابه كانوا مصرّحين بكفرهم.

و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ اللَّهِ مَا قُوتِلَ أَهْلُ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى الْيَوْمِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ، وَ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ: فَقاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمانَ لَهُمْ الى قَوْلِهِ أَ لا تُقاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيْمانَهُمْ .

، و لو كانوا مسلمين لكان واصفهم بالكفر ضالا، و هذا ما لا يطلقه مسلم.

و لاتفاق النقلة على

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: حَرْبُكَ يَا عَلِيُّ حَرْبِي وَ سِلْمُكَ سِلْمِي.

، و أنّه لم يرد نفس حربه، لتغايرهما، فلم يبق إلّا أنه أراد أن حكم حربك و محاربك حكم حربي و محاربي، و حرب النبي صلّى اللّه عليه و آله كفر، و محاربه كافر، فيجب الحكم على حربه و محاربه بذلك.

و أمّا من خالفنا من أهل العدل في اعتقادهم أنّ الواقع منهم كبيرة يخرج عن سمة الاسلام إلى الفسق، و إذا لم يكونوا مسلمين صحّ تعلّق الخطاب بهم.

على أنّ الاسلام في اللغة هو الاستسلام، و لم يكونوا كذلك، إذ يقول سبحانه: أَوْ يُسْلِمُونَ يريد يستسلمون، على أصل الوضع، و بهذا الوجه يسقط خلاف المجبر، و إن كان ساقطا بما تقدّم من الأصول الصحيحة المنافية لمذاهبهم الفاسدة.

على أنّا لو سلّمنا أنّ الداعي في الآية من ذكروه، لم يقتض ذلك إمامتهم، لأنّ الأمر بقتال الروم و فارس متقدّم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، فالمجيب لهذه الدعوة طائع للّه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله فلذلك استحقّ الثواب، و المتولي عاص لهما فلذلك استحق العقاب، و قتال المرتد عن الملّة المجاهر بالحرب واجب على كلّ مسلم إماما كان الداعي لهم أم مأموما باتفاق، فصارت إجابة هذا الداعي واجبة لكونها إلى واجب، و التولي عنها قبيح لكونه إخلال بواجب، لأنّ طاعة الداعي مفترضة على كلّ حال، بل لكونها لحق لازم بغير دعوة من دعى إليه.

و منه: قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ الآية.

قالوا: و لا أحد قابل المرتدين غير أبي بكر، فيجب توجّه الخطاب إليه، و ذلك ينافي ما تقوله الشيعة فيه.

و الجواب: أن المأتيّ بهم لقتال المرتدين موصوفين في الآية بصفات تجب على من ادعي لشخص أو أشخاص أن تدلّ على تكاملها له أو لهم.

و هي وصفهم: بأنّهم يحبّون اللّه و يحبّهم- و هذا يقتضي القطع على إيمانهم و علوّ منزلتهم عند اللّه تعالى- و كونهم ذوي ذلّة و رفق بأهل الايمان، و عزّة و شديد وطي على الكفّار، مجاهدين في سبيل اللّه، لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ، في شقّ ممّا وصفهم به سبحانه.

فليثبتوا تكامل هذه الصفات لأبي بكر ليسلم لهم كونه المقاتل للمرتدين ، و إن ثبت ذلك يغنهم عن الآية في المقصود، و هيهات، على أنّا نتبرع ببيان خروج أبي بكر منها.

فنقول: معلوم انهزامه و الثاني له بخيبر، و

قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله:

لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلًا كَرَّاراً غَيْرَ فَرَّارٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ يُحِبَّانِه، فَأَعْطَاهَا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ.

، فاقتضى ذلك ثبوت محبّته للّه تعالى و رسوله صلّى اللّه عليه و آله و محبتهما له، و الحكم له بالكرّ، و انتفاء ذلك عنهما، فخرجا عن مقتضى الآية.

و بعد، فإنّه و صاحبه لم يكونوا من أهل الذلّة على المؤمنين، لغلظتهم على أهل بيت نبيّهم عليهم السلام، و على سعد بن عبادة و الزبير و سلمان و بلال.

و قد صرّح أبو بكر بذلك فقال: و إذا عصيت فاجتنبوني لا أمثل في أشعاركم و أبشاركم، مع ما صنعه ببني حنيفة من غير استحقاق، على ما بيناه.

و وصف الصحابة عمر بالغلظة، و ثبوتها له بظاهر أفعاله.

و حال عثمان بذلك و إقدامه بالضرر القبيح و الاستخفاف بأهل الايمان ظاهرة.

و لا من أهل العزّة على الكفّار و لا المجاهدين باتفاق، على خلوّ ذكرهم بنكاية في كافر أو عناء في شيء من مواقف الجهاد، و ثبوت ذلك أجمع لعلي عليه السلام و شيعته.

فيجب خروجهم من مقتضاها، و توجّهها إليه عليه السلام و إلى من اتبعه مخلصا في قتال المرتدين.

و منه: قوله تعالى: لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ ما فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَ أَثابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً .

قالوا: أبو بكر و عمر و كثير ممن تابعهم و رضي بهم من جملة المبايعين باتفاق، فيجب توجّه الرضوان إليهم، و ذلك يمنع من كفرهم، و يقتضي ثبوت إيمانهم و إمامتهم.

و الجواب: من وجوه:

منها: أنه لا حجّة لهم فيها على أصولهم، لجواز الكفر بعد الايمان و السخط بعد الرضوان عندهم، فعلى هذا لو سلّم توجّه الرضوان إلى المبايعين لم يمنع من السخط بما أحدثوه بعد البيعة من جحد النص و غيره ممّا بيناه، كما لم يمنع ذلك من فسق طلحة و الزبير و غيرهما من جملة المبايعين على ما أوضحناه.

و منها: أنّ الرضوان على البيعة مشترط بالوفاء بما هي بيعة عليه، بدليل قوله تعالى: إنَّ الَّذينَ يُبايِعُونَكَ إنَّما يُبايِعُونَ اللّهَ يَدُ اللّه فَوْقَ أيْديهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإنَّما يَنْكُثُ عَلى نَفْسِه وَ مَنْ أوْفى بِما عاهَدَ [عَلَيْهُ] اللّهَ فَسَيُؤْتيهِ أجْراً عَظيماً ، فليدلّوا على وفائهم بالبيعة، و لن يجدوا سبيلا إليه، بل المعلوم نكثهم بهزيمتهم عقيب هذه البيعة بخيبر، فخرجا من الظاهر.

و منها: أنّ الوعد بالرضوان على البيعة مشترط بإيقاعها لوجهها قربة إلى اللّه تعالى، كسائر الطاعات، فليدلّوا على وقوع بيعتهما و من اتبعهما على هذا الوجه، و هيهات، بل الواقع من عمر في ذلك اليوم برهان واضح على ما شرحناه على تعرّي أفعالهما من الوجه الّذي يستحق به الرضوان، فيختص بمن ثبت إيمانه من المبايعين، فليدلّوا على ثبوت إيمانهم ليسلم لهم الظاهر، بل ليسعون بثبوته عنه، و لن يستطيعوه، و أنّى لهم به، و قد قامت البراهين السالفة بضلالهم.

و منها: أنّ الرضوان في الآية متوجّه إلى المؤمنين عند اللّه تعالى، المبايعين لوجه اللّه، المعلوم ما في قلوبهم من الايمان و الوفاء بالبيعة في المستقبل، المنزول عليهم لذلكالسكينة المقارنة للطمأنينة و النصر، المثاب عليهم بالفتح القريب الكائن بهم و على أيديهم، و لم يحصل القوم بحمد اللّه من هذه الصفات شيء غير ظاهر البيعة، لتعرّيهم من الإيمان و إيقاع البيعة لوجهها بحجّة النص الكاشف عن كفرهم، و انتفاء السكينة عنهم، و نكث البيعة للهزيمة الواقعة منهم، و تعرّيهم بالفتح من الفرار.

و إذا ثبت هذا، فنحن و إن شككنا في خروج كثير من المبايعين عن هذا الرضوان أو دخولهم فيه، فلسنا نشكّ في خروج القوم الّذين ادعي توجّه الرضوان إليهم عنه بخروجهم عن صفات المرضيّ عنهم في الآية، و يخصّص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام به و من كان في حيزه من المؤمنين، لثبوت الصفات له بإجماع.

و منه: قوله تعالى: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّه وَ الَّذينَ مَعَهُ أشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ تَراهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلًا منَ اللّه وَ رِضْواناً سيماهُمْ في وُجُوهِهِمْ منْ أثَرِ السُّجُودِ ذلكَ مَثَلُهُمْ في التَّوْراةِ وَ مَثَلُهُمْ في الْإنْجيلِ كَزَرْعٍ أخْرَجَ شَطْأهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوى عَلى سُوقِه يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللّهُ الَّذينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَ أجْراً عَظيماً .

قالوا: فأخبر سبحانه بالمغفرة للّذين معه و هم أصحابه، و ذلك ينافي قولكم بضلالهم و المبايع لهم.

و الجواب من وجوه:

منها: أنّه تعالى لم يرد بقوله: وَ الَّذِينَ مَعَهُ في الزمان و لا المكان و لا على ظاهر الاسلام، لأنه لا مدحة في ذلك، و الآية مختصّة بمدح المذكور فيها و القطع على ثوابه، و ذلك يدل على إرادته سبحانه ب الَّذِينَ مَعَهُ المؤمنين حقا، فليدلّ الخصوم على ثبوت إيمان من جعلوا الآية مدخوله عند اللّه، ليسلم لهم الظاهر، بل ثبوته مغن في المقصود عنه باجماع، و لن يجدوه، بل الثابت ضلالهم بالبرهان المانع من ثبوت البرهان و استحقاق الرضوان.

و منها: أنّ المذكورين فيها موصوفون بصفات معلوم خلوّ القوم منها، و تكاملها لأمير المؤمنين و حمزة عليهم السلام، و خاصّة شيعتهم، كعمّار و أبي ذر و مقداد و سلمان و أبي و ابن مسعود و بريدة و جابر و خزيمة و سعد و ولده قيس و سعد بن معاذ و في أمثالهم، فيجب إخراجهم من حكمها و تخصيصه بهؤلاء.

فمن ذلك: وصفهم بالشدّة على الكفار، و كلّ متأمّل يعلم خلوّهم من ذلك.

و منه: الرحمة بأهل الإيمان، و قد بينا كونهم بخلاف ذلك.

و منه: ابتغاؤهم بالطاعات فضل اللّه و رضوانه، و لا يكون كذلك من تخلّف عن أسامة، و لم يحضر جهاز رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله رغبة في الدنيا، و جعل أفعال الآخرة يوم السقيفة ذريعة إلى الخلافة، و صادر العمّال، و اقترض من بيت المال، و خصّ بمال اللّه بني أميّة أعداء الدين في الجاهليّة و الاسلام، إلى غير ذلك مما سطرناه، و حال متّبعهم في ذلك كحالهم.

و منه: وصفهم بالنصر للّه و لرسوله عليه السلام، و ذلك مختصّ بالجهاد و بذل الأنفس و الأموال فيه، و ليسوا كذلك بغير إشكال.

و هذه الصفات متكاملة فيمن ذكرناه، فيجب توجه المدحة إليهم دون هؤلاء الضلال.

و من ذلك قوله تعالى: وَ السّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرِينَ وَ الْأَنْصارِ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسانٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ.

قالوا: و المتقدّمون على أمير المؤمنين عليه السلام و أكثر من عقد لهم و بايعهم من جملة هؤلاء المذكورين، و قد أخبر سبحانه برضاه عنهم و استحقاقهم الثواب، و ذلك مناف لما يقولونه فيهم.

و الجواب من وجوه:

أحدها: أنّ الوعد في الآية متوجّه إلى من وقع سبقه و اتباعه لوجهه المخصوص‌قربة للّه تعالى، فليدلّوا على كون القوم كذلك ليتوجّه الرضوان إليهم، و لن يجدوه، بل الموجود ضلالهم و خروج أفعالهم من قبل الطاعات بما وضح برهانه سالفا.

و ثانيها: أنّ الرضوان مشترط بالموافاة، و لم يواف القوم بما سبقوا إليه، لردّهم أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله في وصيته، و ما أتوه إلى أهله بما بيناه.

و ثالثها: أنّ وقوع السبق موقع القربة لا يمنع من عصيان في المستقبل، إمّا فسق على مذاهب الكلّ أو كفر على مذاهب الخصوم، و إذا صحّ ذلك جاز تقدير وقوع سبقهم موقعه، و إن عصوا عصوا من بعده، كوقوع ذلك من طلحة و الزبير و عمرو بن العاص و أمثالهم من السابقين و التابعين، و قطعنا عليهم به، لما أتوه إلى أهل بيت نبيهم عليهم السلام من بعده، فليستنفذ الخصم لمنعنا من ذلك جهده إن استطاعه، و إلّا فالحجّة لازمة له و الآية خطاب لغيرهم، و هم الذين لم يتدينوا بجحد النص من السابقين و التابعين، و هم كثير معيّن و غير معيّن.

و من ذلك: قوله تعالى: لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قاتَلَ أُولئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَ قاتَلُوا وَ كُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى .

قالوا: و هذه صفة المذمومين عندكم الممدوحين في الآية.

و الجواب: أنّ الخطاب في الآية متوجّه إلى من أنفق و قاتل قبل الفتح من المؤمنين عند اللّه تعالى متقرّبا بهما للوجه الّذي شرّعا، فليدلّوا على تكامل هذه الصفات للقوم ليسلم لهم المقصود، فان يتعرضوا لذلك يختص الكلام به و سقط تعلقهم بالآية، و إن لا يفعلوا فلا يقع لهم فيها.

و كذلك القول في جميع ما مضى من الآيات و يأتي، فليتأمّل لتقع المضايقة فيه.

على أنّا نتبرّع ببيان تعرّي القوم من صفات المذكورين في الآية.
أمّا الإيمان- الّذي لا تصحّ قربة من دونه- فقد دللنا على تعرّيهم منه بما لا يختل على متأمّل، فمنع من توجّه الخطاب إليهم.
و أمّا الإنفاق، فيفتقر على أمور:
منها: ثبوت المال للمنفق، و تعيين الزمان الواقعي فيه، و الجهة المتصرّف فيها، و كونه قربة إلى اللّه تعالى، و كلّ مقصود.
أما المال، فالمعلوم من حال أبي قحافة كونه صياد القماري بمكة، فلمّا أضرّ صار مناديا لمائدة عبد اللّه بن جذعان، و أبو بكر في الجاهليّة خيّاطا، و في الاسلام يبيع الخلفان، و عمر في الجاهلية جزّارا، و في الاسلام كلّا على غيره من المسلمين، و قد عدّ الناس الأغنياء من قريش فلم يعدّهما أحد، و عدّوا عفّان و ابنه عثمان.
و أمّا الزمان، فلا يخلو أن يكون قبل الهجرة أو بعدها، و في أيّ الحالين كان اقتضى حصول العلم بوجه الذي وقع فيه الإنفاق من حالتي مكة و المدينة.
و كذلك القول في الجهة ممّا يجب العلم بعينها، أ في مصالح حال النبي صلّى اللّه عليه و آله و المتبعين له، أو مداراة الكفّار، أو تجييش الجيوش و كلّ ذلك لا سبيل إلى إثبات شيء منه بيقين، و إنّما هو مختصّ بالارجاف، لا يجد مدّعيه سبيلا إلى إثبات شيء غير ابتياع بلال و عتقه، و هو من أوضح برهان على عدم الإنفاق، لاختصاص الدعوى به، مع بعده من صفة الإنفاق.
و أمّا الجهاد، فقد بينا خلوّ القوم منه، و ثبوت ضدّه من الانهزام في موطن بعد موطن.
و إذا خلوا من دعوى القتال الثابت في الآية بغير شبهة، فلو ثبت الانفاق لم ينفع، لأنّ الوعد في الآية يتوجّه إلى من جمع بينهما، دون من انفرد بأحدهما، و بهذا يخرج عثمان من مقتضى الظاهر، لخروجه عن جملة المجاهدين و إن كان له إنفاق، و انتفاء الصفتين عنهم أو أحدهما كاف في خروجهم عن مقتضى الآية.
و لم سلّم كونهم ذوي إنفاق و قتال- مع تعذر ذلك- لم يقتض توجه الخطاب إليهم، لأنه لا حكم و لا نفاق و لا قتال من دون الايمان الّذين هم براء منه.

و لافتقار صحتهما لو ثبت إيمان فاعلهما إلى إيقاعهما للوجوه الشرعية على جهة الاخلاص، فليثبتوا ذلك.

و مما يوضح نفي القتال و الانفاق عنهم، أو وقوعهما- لو كانا ثابتين- لغير وجههما، أنّهما لو كانا كذلك لوجب النصّ عليهما به و ارتفاع اللبس فيه، كجهاد علي و حمزة و جعفر عليهم السلام و أمثالهم المعلوم ضرورة ثبوت النصّ بوقوعه موقع المستحقّ، و تعظيم الرسول صلّى اللّه عليه و آله لأجله، و شهادته لهم به، و نزول القرآن بإيثار علي عليه السلام على نفسه و أهله المسكين و اليتيم و الأسير، و تصدّقه في حال الركوع و ليلا و نهارا و سرّا و علانية، و تقديمه على المناجاة دون سائر الأمة، و حصول الاجماع بذلك و النص على وقوعه موقع القربة و القطع بثوابه.

و لمّا فقدنا ذلك، و اختصّ الدعوى له بالارجاف- مع وجوب عموم العلم به لو كان ثابتا، لعلوّ كلمة من يضاف إليه، و كثرة الاتباع، و قوّة الدواعي للاحتجاج به، و انتفاء جميع الصوارف عن الناقل و عظيم النفع له بنقله- علمنا انتفاءه، أو وقوعه على وجه لا يستحقّ به ثوابا، و إلحاقه بانفاق من نصّ اللّه تعالى على حال إنفاقه بقوله تعالى:

وَ ما مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ وَ لا يَأْتُونَ الصَّلاةَ إِلَّا وَ هُمْ كُسالى وَ لا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَ هُمْ كارِهُونَ ، و قوله سبحانه قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْماً فاسِقِينَ ، فنصّ تعالى على قبح إنفاق هؤلاء المذكورين، مع مظاهرتهم بالاسلام، لوقوعه لغير الوجه المعتبر في القبول و استحقاق الثواب، و بهذا يسقط التعلّق بانفاق عثمان و من يدّعى له بانفاق ممن لم يعلم وقوعهما على الوجه المخصوص.

و إذا لم يكن توجّه الخطاب في الآية إلى من ذكروه قطعا، بل المقطوع به خروجهم منها بما أوضحناه، وجب توجّهها إلى من ثبت إيمانه و جهاده و إنفاقه بما أوضحناه،و وجب توجّهها إلى من ثبت إيمانه و جهاده و إنفاقه على جهة الإخلاص قبل الفتح و بعده، كعلي و حمزة و جعفر عليهم السلام، و زيد بن حارثة و عبد اللّه بن رواحة و سعد و عمّار و سلمان و أبي ذر و مقداد، و أمثالهم ممن أجمع المسلمون على ثبوت جهادهم قبل الفتح و بعده، و إنفاق قوم منهم و وقوع ذلك موضع الرضوان، و إلى من كان كذلك عند اللّه تعالى ممن لم

نعرفه على جهة التعيّن، و لا علمنا خروجه عن الايمان، و وقوع الأفعال الشرعية منه موقعها، كالقوم المذكورين.

و من ذلك في أبي بكر خاصّة: قوله تعالى: إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغارِ إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَ أَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْها .

قالوا: فاختصّ عليه السلام بمصاحبته في مثل تلك الحال الّتي لا يطّلع عليها إلّا المخلصين من الأولياء، و نطق به القرآن بأنّه ثانيه و صاحبه في الطريق و مشارك له في الكون معه، و أنه عليه السلام شجّعه و رقّ له، و أنّ السكينة نزلت عليه لخوفه و حاجته إليها، و غنى النبي عليه السلام عنها.

و الجواب: أنه لا فضيلة في القصة، بل هي دالّة على النقص، و أنّه لو سلّم مرادهم منها لم يضرّ فيما قصدناه و لم ينفعهم.

فأمّا بيان عدم الفضيلة منها، فلسنا نعلم استصحاب النبي صلّى اللّه عليه و آله له، لأنه رُوِيَ: أَنَّهُ فَقَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَتَبِعَهُ، وَ قِيلَ: إِنَّهُ لَحِقَهُ بَعْدٌ آلَةِ السَّفَرِ، فَسَأَلَهُ الصُّحْبَةَ، فَلَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ كِتْمَانِهِ.

و لو كان بأمره لاحتمل أمورا:

منها: أنّه كان معه في بيت عائشة بحيث لا يخفى عليه شيء من أمره، فلم يجد بدّامن استصحابه، خوفا من إذاعته، إمّا لضعف رأي أو دين.

و منها: للأنس به.

و منها: إسلامه ظاهره له و ظنّه به الخير.

و ليس في شيء من ذلك ما يعصم مما تقوله الشيعة فيه.

و أمّا كونه ثانيا، فمخبر عن عدّ، و لا فضيلة فيه، و الغرض به تنبيه المخاذلين في نصرته عليه السلام، على أنّه تعالى متولّي ذلك منه في هذه الحال و غيرها، كما تولّى ذلك في حال كونه فريدا قرين واحد.

و أمّا كونه معه في الغار، فلا يدل على فضيلة، لاشتمال المكان على الفاضل و المفضول و من لا فضل له، و إنّما يعلم فضله بغير الكون.

و تسميته بالصحبة لا يفيد إلّا مجرد المصاحبة في السفر و ظاهر الانقياد، و كلّ منهما لا يدل على الفضل منفردا.

و التسكين و التشجيع يتوجّه إلى الولي و العدوّ، و لا سيّما في مثل تلك الحال.

و إخباره عليه السلام إنّ اللّه معهم بمعنى النصرة المقصود بها النبي صلّى اللّه عليه و آله، و لو كان متوجّها إليهما لم يقتض فضلا، لأن المقصود من نصرة النبي عليه السلام و المنع منه يقتضي منع الكائن معه في الغار و إن كان كافرا، لأنّهم لو وصلوا إليه بسوء لوصلوا إلى النبي صلّى اللّه عليه و آله، لحصولهما في مكان واحد.

و نزول السكينة عليه لو سلّم لم يدل على فضيلة، لاقتضائها الطمأنينة و زوال الخوف المخوف منه الضرر على النبي صلّى اللّه عليه و آله، لأنّ ظهور الهلع ممن هو معه في تلك الحال ربّما تعدّى إلى معرفة الكفّار بمكانهم، فلذلك سكّنه.

و أمّا دلالة الآية على نقيصة أبي بكر فمن وجهين:

أحدهما: قوله تعالى لا تَحْزَنْ، لا يخلو أن يكون ناهيا أو مشجّعا، فان كان ناهيا فالنهي يدلّ على كراهيّة المنهيّ، و النبي صلّى اللّه عليه و آله لا يكره إلّا قبيحا، و إنيك تشجيعا فلم يحصل إلّا عن هلع من الرجل أو خوف أو خبّة ، و ذلك شكّ في خبره عليه السلام، لأنّهم لا يختلفون في أنّه صلّى اللّه عليه و آله أطلعه على هجرته، و أنّه سبب علوّ الكلمة، فلو وثق بهذا الوعد لم يخف من وصول الضرر إلى النبي صلّى اللّه عليه و آله و لا إلى من هو معه، و هذا أعظم من الأول.

الثاني: تخصّص السكينة بالنبيّ عليه السلام مع حاجة أبي بكر إليها لخوفه، و أنّها لم تنزل قطّ على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و معه مؤمنون إلّا عمّتهم، كقوله تعالى:

ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلى رَسُولِهِ وَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، فلو كان من جملة المؤمنين لنزلت عليه السكينة مع حاجته إليها في تلك الحال.

إن قيل: من أين قلتم إنّ السكينة مختصّة بالنبيّ صلّى اللّه عليه و آله .

فيجب رجوع الهاء في قوله: عَلَيْهِ، [عليه- عليه] السلام- و إن كان قد تقدّم ذكر أبي بكر، من حيث كانت عادة المقدّم في الضمير المتصل أن يرجع آخره إلى من تعلّق به أوله، ما لم يمنع مانع، كقوله: تُعَزِّرُوهُ وَ تُوَقِّرُوهُ وَ تُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَ أَصِيلًا ، إنّما انقطع الضمير في وَ تُسَبِّحُوهُ عن الأول، لأن التسبيح لا يليق بالرسول و يخصّه تعالى، لو لا ذلك لم ينفصل، و لأنّه لا يوجد في كلام العرب ضمير يتعلّق أوّله بمذكور و أوسطه بمذكور آخر و آخره بالمذكور الأول.

فلا يجوز أن تكون الهاء في عَلَيْهِ مختصّة بأبي بكر، مع علمنا بأنّها في قوله:
نَصَرَهُ متعلّقة بالنبيّ صلّى اللّه عليه و آله بغير شبهة، و في قوله: وَ أَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْها، و معلوم أنّ المؤيّد بالجنود هو النبي صلّى اللّه عليه و آله، فيجب أن يكون هو المنزول عليه السكينة.

و من ذلك فيه خاصة: قوله تعالى: وَ الَّذِي جاءَ بِالصِّدْقِ وَ صَدَّقَ بِهِ أُولئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ .
قالوا: و قد نقل المفسّرون اختصاصها بأبي بكر، و فيها الوعد بالمصدّق للثواب.

و الجواب من وجوه:

منها: أنّ الراوي لذلك من جهلة المفسّرين، هم الّذين أوّلوا القرآن بآرائهم، و أضافوا القبيح إلى اللّه تعالى، و شبّهوه بخلقه، كمقاتل و قتادة و داود [و] الحواري و الكلبي، و لا اعتداد بتأويل من هذه حاله.

و بعد، فهو معارض بما رواه ابن عباس و مجاهد و غيرهما من علماء التفسير.

فمنهم من

رَوَى الَّذِي جاءَ بِالصِّدْقِ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ صَدَّقَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

و منهم من

رَوَى الَّذِي جاءَ بِالصِّدْقِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ صَدَّقَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

، و هو أولاها، لأنّه أول المصدّقين به بلا خلاف.

و لا يقدح في ذلك بما لا تزال جهّالهم يقولونه من صغر سنّه، لأنه عليه السلام لم يكن صغيرا يبعد منه التصديق، لكونه ابن عشر سنين، و قد وجدنا في زماننا من هو في هذا السن يدرك فهم كثير مما يبعد فهمه عن الكهول، و لأنّ النبي صلّى اللّه عليه و آله دعاه إلى الاسلام بغير خلاف، و لا يجوز أن يدعو من ليس بكامل، لقبح ذلك، و لأنّ النبي صلّى اللّه عليه و آله مدحه بالسبق، و تمدّح هو به على أعدائه، و لا وجه لذلك إلّاوقوع سبقه موقعه.

على أنّا إن وقّعنا فيمن نزلت هذه الآية، فلسنا في خروج أبي بكر منها ، لضلاله المدلول عليه، و تضمنها الوعد للمذكور فيها بالثواب، و لفقد برهان على وقوع تصديق أبي بكر موقعه ليسلم له الوعد، و لو أمكن ذلك لأغنى عن الآية بلا خلاف.

و من ذلك فيه: قوله تعالى: فَأَمَّا مَنْ أَعْطى وَ اتَّقى وَ صَدَّقَ بِالْحُسْنى .

قالوا: و قد روى المفسّرون أنّه أبو بكر.

و الجواب: أنّا آمنون كون الآية [ليست] فيه، لما قدّمناه من ضلالته، و تضمّنها وصفا لا يليق بالضلال.

ثم لو فرضنا ارتفاع ذلك، لكان الظاهر العموم في كلّ معط و مصدّق، فلا يجوز تخصيصها إلّا بدلالة، و لا دلالة في قول المفسّرين.

و بعد، فروايتهم مختصّة بتصديقه بحديقة نخل تسمّى الحسنى.

فأوّل ما في هذا أنّه لا تعرف في الحجاز حديقة توصف بذلك، و لأنه لو كان الحال كذلك لقال: تصدّق، و لما قال: صَدَّقَ، و هو من التصديق، و قابله بكذب المتعلّقين بالاعتقادات دون الصدقة، دلّ على ما ذكرناه.

و من ذلك فيه: قوله تعالى: وَ لا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَ السَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى وَ الْمَساكِينَ وَ الْمُهاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لْيَعْفُوا وَ لْيَصْفَحُوا أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

قالوا: و هذه الآية في أبي بكر و مسطح عند قذفه عائشة، و حرمان أبي بكر إيّاه البرّ، و قد سمّاه اللّه تعالى أولي فضل، و هذا يخالف ما يقولون فيه.

و الجواب من وجوه:

منها: أن القول بتخصيص الآية بأبي بكر مستند إلى من ذكرناه من جهلة المفسّرين، فلا يجوز لمثله الرجوع من ظاهر العموم المتضمّن لنهي كلّ مكلف عن التألّ على حرمان أولي القربى و المساكين و المهاجرين بجريرة وقعت منهم.

على أنه قد روى جماعة من المفسّرين ما يخالف ذلك، و أنّ ملاحاة وقعت بين المهاجرين و الأنصار في بعض البعث، فشجّ بعض المهاجرين أنصاريا، قالوا: لا تبروهم، فأنزل اللّه الآية، و أراد بالقربى قرابة النبي صلّى اللّه عليه و آله.

و يقوّي هذه الرواية: أنّ مسطحا لم يكن من قرابة أبي بكر، و هو واحد، و ظاهر الآية الجمع، فصار حملها على هذه الرواية أولى، لمطابقتها لها من كلّ وجه و منافاتها لروايتهم، و أقلّ أحوالها أن تعارض ما رووه، فسقط التعلّق بها.

و منها: أنّا لو سلّمنا تخصّصها بأبي بكر لكانت بالذمّ أولى، لكونه منهيّا بظاهرها عن فعل، و النهي لا يكون منه إلّا عن قبيح، و إذا كان تاليه وقع على وجه يقبح، فالآية برهان على نقصه و ذمّه، فيكف تجعل دلالة على مدحه و أيضا فانّ الفضل المذكور فيها المراد فيه الفضل في الدنيا و سعة الحال فيها، لأنّ تعلّق الآية بالقصة الّتي ذكروها يقتضي ذلك، فكأنّه قال: و لا يأتل الأغنياء و ذووا السعة على منع الفقراء من رزق اللّه تعالى لديهم.

و أراد بالفضل هاهنا على مسطح دون غيره، لتخصّص الحكم به، و حصول العلم بأنّ أبا بكر لم يكن من الأغنياء، لا سيّما بعد الهجرة.

و إذا صحّ هذا، فالفضل في باب الدنيا ليس بثواب و لا دالّ عليه و لا مانع من قبيح.

[ما استدل به من السنّة]

و تعلّقوا من جهة السنّة بأشياء:

منها: ما

رَوَوْهُ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ الْقُرُونِ الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

و

قَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ.

و
قَوْلُهُ: أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ.
و الجواب من وجوه:
منها: أنّ هذه أخبار آحاد بلا خلاف بين الأصوليّين، و ما قصدوا له لا يكفي فيه إلّا ما يوجب العلم باتفاق.
و منها: أنه لا يخلو أن يجعلوها دلالة على نفي القبيح عن كلّ واحد من الصحابة، أو عن إجماعهم.
و الأول معلوم ضرورة خلافه في كثير منهم، و إذا لم يمكن نفيه عن كلّ واحد لم ينفعهم، لصحة كون من اختلفنا فيه من جملة الآحاد الخارجين عن موجبه.
و الثاني غير نافع لهم، لأنّا لا نخالف فيه، لوجوب وجود معصوم في كلّ قرن يدلّ دخوله في جماعة المجمعين على صحة إجماعهم، و المقدوح في عدالتهم ليسوا جميع الأمة، و المعصوم من غيرهم.
و منها: أنّ هذه الأخبار معارضة بآيات و أخبار.
فالآيات: آيات المنافقين، و هي كثيرة.
و منها : وصفه تعالى لقوم من الصحابة برفع الأصوات على النبي صلّى اللّه عليه و آله و ترك تعظيمه و توقيره، حتّى نهاهم تعالى عن ذلك بقوله سبحانه: لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ .
و قوله تعالى: لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ .
و قوله تعالى: وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْها وَ تَرَكُوكَ قائِماً قُلْ ما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجارَةِ وَ اللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ، فنصّ على إيثارهم التجارة و اللهو على الصلاة، و القصة مشهورة.
و قوله تعالى: و مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيا .

و قوله: تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا وَ اللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْ لا كِتابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيما أَخَذْتُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ ، [نزلت هذه الآية] يوم بدر، و هي منافية لدعواهم للغفران لما تقدّم و تأخّر من ذنوب أهل بدر، و توبيخهم على هزيمتهم يوم أحد و حنين، و سوء اعتقادهم يوم الأحزاب، و الآيات بذلك ثابتة.

و قوله تعالى: وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ .

و غير ذلك من الآيات المتضمّنة لذمّ قوم ممن هم على ظاهر الصحبة، إيراد جميعها يطول، و فيما ذكرناه كفاية.

و أما الأخبار: فما

رَوَوْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عَلَى الْحَوْضِ- حَوْضٍ عَرْضُهُ مَا بَيْنَ بُصْرَى وَ صَنْعَاءَ فِيهِ قُدْحَانٌ كَعَدَدِ النُّجُومِ- إِذْ يَأْتِي قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِي أَعْرِفُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَ أَنْسَابِهِمْ، إِذَا دَنَوْا مِنِّي اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمُ الْقَهْقَرَى مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ: أَلَا بُعْداً، أَلَا سُحْقاً أَلَا سُحْقاً.

و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:- وَ قَدْ ذُكِرَتْ فِتْنَةُ الدَّجَّالِ- إِنِّي لِفِتْنَةِ بَعْضِكُمْ أَخْوَفُ مِنِّي لِفِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ يُفَارِقَنِي.

و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَتَسْلُكُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى لَوْ دَخَلَ أَحَدُهُمْ فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى، فَقَالَ: فَمَنْ إِذَنْ!.

و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُؤْخَذُ بِقَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي، فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا لَكَ بِأَصْحَابٍ، إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: بُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ.

في أمثال لهذه الروايات- يطول بذكرها الكتاب- واردة بما ذكرناه.

و هذه أخبار قد سلّمها الكلّ، و اقترن إليها القرآن، فيجب له الرجوع عما رووه، أو تخصيصه بمن يليق به، و يتعيّن فرض البرهان على من ادّعى تخصّصه بمعيّن.

و منها: أن يتكلّم على كلّ خبر منها:

أما ما رووه أولا، فإنّ

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَيْرُ الْقُرُونِ الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

، فدلالة على كثرة الاخيار في المذكورين دون جميعهم، كقول القائل: بنو فلان خير من بني فلان و بنو فلان أشجع من بني فلان، لا يفيد كلام هذا إلّا ما ذكرناه من كثرة الأخيار و الشجعان في إحدى القبيلتين على الأخرى، يؤكد ذلك خروج أكثرهم عن هذه السمة باتفاق.

و لحصول العلم الضروري بوجود أعيان تابعين أفضل من صحابة، و تابعيهم أفضل منهم، و معاصرين لنا أفضل من كثير من الصحابة.

و هو معارض بما

رَوَوْهُ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَفْضَلَ أُمَّتِي قَوْمٌ آمَنُوا بِي وَ لَمْ يَرَوْنِي، خَالَطَ حُبِّي لُحُومَهُمْ وَ دِمَاءَهُمْ، فَهُمْ يُؤْثِرُونِّي عَلَى الْآبَاءِ وَ الْأُمَّهَاتِ.

و أما ما رووه ثانيا في أهل بدر، فلا يخلو أن يريد عليه السلام غفر لكم الماضي من ذنوبكم، أو المستقبل.

فان أراد الماضي، فلا نفع فيه في موضع التعلّق، لأن غفران ما مضى لا يمنع من‌استيناف مثله.

و إن أراد المستقبل، فباطل من وجهين:

أحدهما: أنّ ظاهر قوله عليه السلام: غفر، إخبار عن ماضي لا يجوز حمله على مستقبل إلّا بدليل.

الثاني: أنّ القطع على غفران المستقبل على كلّ حال لمن ليس بمعصوم إغراء بالقبح، و أكثر أهل بدر غير مقطوع على عصمتهم، لوقوع القبح منهم، و الإغراء لا يجوز عليه تعالى.

و أما ما رووه ثالثا، فباطل من وجوه:

منها: قيام البرهان على ضلال القوم المتقدّمين في مقام النبوة و متبعيهم على ذلك.

و منها: أنّه عليه السلام لا يجوز أن يحكم بهداية المقتدي به [غير] معصوم، و لا أحد قطع على عصمة من ذكروه، فيجب توجّهه إلى أئمتنا عليهم السلام، لثبوت عصمتهم بالأدلّة.

و منها: أنه لا يخلو أن يريد جميع الصحابة، أو بعضهم.

فإن أراد البعض، فعليهم أن يدلّوا على أنّ القوم المقتدين من جملة ذلك البعض، و أنّى لهم به.

و إن أراد الجميع، فالمعلوم ضرورة خلافه، لوقوع القبح من أكثرهم، كطلحة و الزبير و قدامة بن مظعون المستحلّ الخمر، و مالك بن نويرة و بني حنيفة و غيرهم عندهم، و قاتلي عثمان، و معاوية و عمرو بن العاص المستحلين دماء أهل بدر و حنين، و وقوعه يحيل كون المقتدي بهم مهتديا.

و لأن ذلك يقتضي صواب مالك بن نويرة فيما فعله و من اتبعه، و أبي بكر و خالد فيما أتياه إليه، و عثمان فيما صنعه بابن مسعود و عمار و أبي ذر و غيرهم، و هم مصيبون فيالإنكار عليه و على ذويه، و من منعه الماء و قتله، و علي و ذويه و من معه من المهاجرين و الأنصار في قتال طلحة و الزبير و معاوية و عمرو و من في حيّزهم، و هم في قتاله و استحلال دمه، و هداية كل مقتد بواحد من هؤلاء.

و فساد ذلك ظاهر.

و مما تعلقوا به: ما

رَوَوْهُ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: عَشَرَةٌ مِنْ أَصْحَابِي فِي الْجَنَّةِ: أَبُو بَكْرٍ، وَ عُمَرَ، وَ عُثْمَانُ، وَ عَلِيٌّ، وَ طَلْحَةُ، وَ الزُّبَيْرُ، وَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ فُضَيْلٍ، وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحُ.

قالوا: فشهد لهؤلاء بالجنة، و ذلك يقتضي إمامتهم، لأنه لا أحد فرّق بين الموضعين، فمنع من شهادتكم عليهم بالكفر المخالفة للنبيّ صلّى اللّه عليه و آله.

و الجواب: من وجوه:

أحدها: أنه خبر واحد لا يجوز العمل به عندنا في شيء، و لا عند الكلّ فيما طريقه العلم، و القطع على ثبوت الثواب لمكلّف معيّن مما لا يكفي فيه إلّا العلم، لا سيّما في ذي قبائح ظاهرة، فلا يجوز إثبات إثباته بخبر واحد باتفاق.

و ثانيها: أنّه لم يروه إلّا سعيد، و هو أحد العشرة، و لو كان ثابتا مع قوّة الدواعي إلى نقله- لتضمن البشارة بالجنة لأولي الأمر- لوجب تواتره و شياعه إلى حدّ لا يبقى فيه لبس، و من فقد ذلك برهان على سقوطه.

و ثالثها: أنه لو كان ثابتا لكان معلوما لأبي بكر و عمر و عثمان و علي عليه السلام:

فكان لا

يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ وَفَاته: لَيْتَني لَمْ أَكْشفْ بَيْتَ فَاطمَةَ وَ لَوْ أُغْلقَ عَلَى حَرْبٍ، وَ لَيْتَني لَمْ أَقْتُلِ الْهُرْمُزَانَ، أَوْ لَيْتَني كُنْتُ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله هَلْ للْأَنْصَارِ حَقٌّ في الْأَمْرِ، فَكُنَّا لَا نُنَازِعُهُمْ، وَ لَيْتَني بَايَعْتُ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ.

و

لَايَقُولُ عُمَرُ عنْدَ وَفَاته: لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلدْني، وَ لَيْتَني كُنْتُ نَسْياً مَنْسيّاً، وَ وَدَّ ابْنُ‌الْخَطَّاب أَنَّهُ نَجَى كَفَافاً لَا عَلَيْه وَ لَا لَهُ، وَ يَأْمُرُ ابْنَهُ بوَضْعِ خَدِّه عَلَى التُّرَاب فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْه، فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاس: يَا أَميرَ الْمُؤْمنينَ لمَ تَجْزَعُ، فَقَدْ كَانَ وَ اللَّه إِسْلَامُكَ عزّاً وَ إِمَارَتُكَ فَتْحاً، فَيَرُدُّ عَلَيْه عُمَرُ: الْمَغْرُورُ وَ اللَّه مَنْ غَرَرْتُمُوهُ، وَدَّ ابْنُ الْخَطَّاب أَنَّهُ نَجَا كَفَافاً لَا عَلَيْه وَ لَا لَهُ، وَ يَقُولُ- وَ قَدْ قيلَ لَهُ: اسْتَخْلفْ ابْنَكَ عَبْدَ اللَّه- حَسْبُ آلَ الْخَطَّاب أَنْ يُدَانَ رَجُلٌ منْهُمْ بالْخَلَائق.

لأن علم المكلف بالثواب و أمانه من العقاب يمنع من هذا الجزع و يؤمن من هذا الخوف، و ثبوتهما ينافي حصول اليقين به بغير شبهة.

و كان ينبغي أن يحتجّ به عثمان على محاصريه، لكونه أبلغ من جميع ما ذكره، و كان لا يظهر ما ظهر من وجوه الصحابة من الاستخفاف به و الشهادة عليه بالضلال و الحصر و منع

الماء و استحلال دمه و إراقته، لا سيّما مع كون جميعهم عند القوم هم العيار في جميع أمور الدين، و كون جمهورهم عندنا بهذه الصفة، لأن علم المسلم الورع كون غيره من أهل الجنة قطعا يجب أن يمنعه من النفير به و الاستخفاف و التضليل و استحلال الدم.

و كان ينبغي أن يحتجّ به علي عليه السلام في مواضع الحاجة إليه، و يقبله حين رواه طلحة و الزبير يوم الجمل، و لا يردّه و يشهد بكذبه و يقطع بضلال بعض المذكورين فيه و خلودهم في النار.

و رابعها: أن الشهادة بالجنة تقتضي عصمة المشهود له، لأن فقدها فيه يقتضي الإغراء بالقبح، و التكليف مع الإغراء قبيح لا يجوز عليه سبحانه.

و لا أحد قطع على عصمة التسعة المذكورين فيه حسب ما بيناه في الثلاثة المتقدمين على أمير المؤمنين عليه السلام، و ما وقع من عبد الرحمن يوم الشورى و بعدها من ذم عثمان و خذلانه، و ما وقع من الجميع من التخلف عن أسامة و خذلان عثمان، و ما أتاه طلحة و الزبير من حصاره و الشدّ في أمره حتّى قتل، و نكثهما بيعة أمير المؤمنين عليه السلام لغير حدث، و ما أتوه من القبائح في البصرة قبل حضور علي و بعده، من استحلالالدماء و الأموال بغير حقّ، و قتال الإمام العادل، و ضلال الجميع بجحد النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام الثابت بالأدلة القاهرة، و موت الكلّ على الإصرار على ذلك، من غير علم و لا ظنّ بتوبة أحد منهم.

و خامسها : أنّ هذا الخبر معارض بما رووه من

قَوْل أَمِير الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْه السَّلَامُ لِطَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ:- وَ قَد احْتَجَّا عَلَيْه- أَمَّا أَنْتُمَا فَتَشْهَدَان لِي بِالْجَنَّة فَقَدْ حُرِّمَ عَلَيْكُمَا قِتَالِي، وَ أَمَّا أَنَا فِيمَا قُلْتُمَا مِنَ الْكَافِرِينَ، أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله يَقُولُ: إِنَّ فِي جَهَنَّمَ تَابُوتاً فِيه سِتَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ سِتَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَعِّرَ جَهَنَّمَ فَتَحَ ذَلِكَ التَّابُوتَ، وَ إِنَّ فِيه لَبَعْضَ مَنْ ذَكَرْتُمْ، وَ إِلَّا فَأَظْفَرَكُمُ اللَّهُ بِي وَ أَظْفَرَنِي بِكُمْ.

و هذه مباهلة من أمير المؤمنين عليه السلام، تقتضي ضلال القوم المذكورين في الخبر، و لم يرد عليه أحد من الصحابة و لا طلحة و الزبير و من كان في حيزهما، فصار إجماعا.

و من ذلك: ما

رَوَوْهُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ قَالَ: اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ.

قالوا: و الأمر بذلك ينافي ما يقولون فيهما.

و الجواب من وجوه:

منها: أنه خبر واحد لا يجوز العمل به عندنا على حال، و لا عند الكل في مثل هذه المسألة.

و منها: أنه لم يرد إلّا من جهة عبد الملك بن عمير اللخمي، و كان قاضيا لبني أميّة معروفا بالفجور،

وَ هُوَ الَّذِي ذَبَحَ بِيَدِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَقْطُرَ رَضِيعَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

، و لو كان ثابتا لم تقف روايته على هذا الفاجر، مع قوة الدواعي و انتفاء الصوارف .

و منها: أنّ الأمر بالاقتداء بهما يقتضي عصمتهما، لقبح الأمر بالاقتداء بمن يجوزمنه القبيح، و لا أحد قطع بها لهما.

و منها: وقوع القبائح الّتي بيّناها منهما، و ذلك يمنع من الأمر بالاقتداء بهما.

و منها: أنه لا أحد من الأمّة يدين بوجوب الاقتداء بهما، و لو كان ثابتا لوجب على أقلّ الأحوال تدين شيعتهما بذلك و تحريم خلافهما، و ليسوا كذلك.

و منها: أنّ ظاهر الخبر يقتضي وجوب الاقتداء بهما معا، و ذلك محال، لحصول العلم بما بينهما من الاختلاف في الأحكام.

و منها: أنه لو كان صحيحا لاحتجّا به يوم السقيفة على الأنصار، فهو أحجّ مما ذكراه، و لاحتج به أبو بكر في تولّيه عمر على من أنكر عليه ولايته من الصحابة.

و من ذلك: ما رووه من كونهما معه صلّى اللّه عليه و آله في العريش.

قالوا: و هذا يدلّ على غاية الاختصاص.

و الجواب من وجوه:

منها: أنه خبر واحد، و قد بينا فساد التعلّق بمثله في مثل هذا.

و منها: أنّ الظاهر يوم بدر و حنين حين الحرب

كَوْنُ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله مُعَبِّياً للصُّفُوف وَ بيَده سَهْمٌ، فَوكَزَ به سَوَّارَ بْنَ عَزَّةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه آلَمْتَني أقدْني، فَكَشَفَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله عَنْ بَطْنه، فَقَبَّلَهُ سَوَّارٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَ آله: مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه هيَ الْحَرْبُ وَ أنَا أرْجُو الشَّهَادَةَ، فَأَرَدْتُ أنْ يَكُونَ آخرَ عَهْدي أنْ يَمَسَّ جلْدي جلْدَكَ، فَجَزَاهُ خَيْراً.

، و هذا ينافي كونه في العريش منفردا أو مقارنا لغيره.

و منها: أنه لو ثبت كونهما معه في العريش، لم يخل أن يكون بأمره أو بغير أمره.

و كونه بغير أمره لا فضيلة فيه، و يكون الحامل عليه الجبن، و يلحق بما وقع منهما من الفرار في [غير] مقام، لأنه و لا فرق بين القبح في القعود عن الجهاد مع الحاجة إليه،و بين الفرار منه، و لم ينههما عن ذلك، لاستغنائه عنه بتقدّم الأمر من اللّه تعالى بالجهاد، و الحث منه سبحانه عليه، و لأنه عليه السلام إذا علم الوجه في تخلفهما حسن منه الامساك عنهما، خوفا من الفساد بظهور جورهما و فشلهما.

و إن كان بأمره- عليه الصلاة و السلام- فلا وجه له إلّا الخوف من إفسادهما، لأن الشفقة عليهما من الجهاد ليست دينه، لحصول العلم الضروري بالحثّ على الجهاد و ذمّ المتخلّف عنه، و تعريض نفسه و خلصائه من أهله و أصحابه له، فصار العريش منقصة ظاهرة.

و ليس لأحد أن يقول: الوجه في حبسهما في العريش للمشاورة.

لأنه عليه السلام غنيّ عن رأيهما بالوحي، و لأنه لو كان كذلك لحفظ ما أشارا به، و نقل كما نقل ما أشارا به بعد الظهور على الكفار من احتباس الأسرى و بيعهم، و نزول القرآن بذمّ أبي بكر المشير به و مشورة الآخر بالقتل، و لأنّ الجلوس في العريش كان بعد الفراغ من الرأي و المكيدة و التقاء القوم للحرب، و لأن الحرب و سياستها غيّبته عن رأي أبي بكر بنزول الملائكة و تولّيهم أمرها.

[ردّ من قال بأنّ ما عمله القوم لا يوجب الكفر]

إن قيل: فهب سلّم لكم خلاف المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه السلام و أتباعهم، و محاربتهم للّه و رسوله بتقدّمهم و حربهم، من أين لكم أنّ ذلك الخلاف كفر مضوا مصرّين

عليه و ما أنكرتم أن يكون فسقا يجوز العفو عنه أو حصول التوبة منه، و ذلك يمنع من فتياكم فيهم بالضلال و الخلود في النار على أصولكم في ..

قيل: إنّ المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه السلام و أعيان أتباعهم، كسعد و سعيد و خالد و أبي عبيدة و عبد الرحمن و سالم و المغيرة، فالأمة فيهم رجلان:

إمّا قائل بإيمانهم و موتهم على طاعة اللّه و طاعة رسوله عليه السلام.

أو قائل بخلافهم للّه تعالى و رسوله عليه السلام.

و كلّ من قال بالثاني قال إنّ ذلك الخلاف كفر ماتوا عليه و استحقّوا به الخلود في النار.

و تسليم خلافهم، و دعوى كونه فسقا ليس بكفر يصح غفرانه ابتداء، أو ثبوته حصلت منهم، خروج من الاجماع.

فيجب على مقتضى تسليم السائل عصيانهم الحكم بصحة فتيانا.

و أيضا، فكلّ من أوجب الرئاسة عقلا و عصمة الرئيس قال فيهم بغيا ، فلو كذلك كلّ من أثبت النص الجلي على أمير المؤمنين عليه السلام قال بذلك- و لذا كان برهان الرئاسة و صفتها و النص الجلي واضحا بما بيناه- ثبت خلافهم للواجب عليهم، و كونه كفرا مضوا عليه.

و أيضا، فاذا كانت الإمامة بصفاتها من جملة المعارف العقلية و التكذيب بها كفر، و قد ثبت تخصّصها بعد النبي صلّى اللّه عليه و آله بأمير المؤمنين عليه السلام بواضح الحجّة، و تدينهم بجحدها، وجب الحكم بكفرهم.

و أيضا، ففرض الإمامة عام باتفاق، فاذا ثبت لأمير المؤمنين عليه السلام بالكتاب و السنة ثبت كفرهم بجحدهم ما يعمّ فرضه، كالصلاة و الصوم.

إن قيل: هاتان الطريقتان مثبتتان على إنكارهم إمامة علي عليه السلام مستحلّين، فدلّوا على ذلك.

قيل: ذلك معلوم من حالهم بأدنى تأمّل و متيقن من قصدهم، يوضحه: أنّ الشيعة بأسرها تقطع عليه، و من خالفها من شيعة المتقدمين يدينون بنفي إمامته، مضيفين هذه الفتيا إلى سلفهم، فارتفع لذلك اللبس في إنكار الإمامة عن استحلال.

و أيضا، فمعلوم من دين أمير المؤمنين عليه السلام و ذريته المعصومين عليهم السلام و شيعتهم الصالحين القطع على كفر القوم و موتهم عليه و خلودهم به في النار، و فتياهم بذلك خلفا عن سلف، و انقراض الأعصار بإطباق الذرية في النسب و الشيعة في المذهب عليه، و الفتيا حجّة- لاستنادها في كلّ عصر إلى حجّة معصوم- لو ثبتت في عصر واحد لكفت، فكيف بها متناصرة في الأعصار المتوالية.

إن قيل: و من أيّ وجه علمتم ذلك من حال من ذكرتموه أبينوا عنه لنعلم صحة هذه الاضافة من فسادها.

قيل: أمّا تدين أمير المؤمنين و الأئمة من ذريته صلوات اللّه عليهم بذلك فمن وجوه:

أحدها: تأمّل حالهم، و ما حفظ عنهم بحضرة الوليّ و العدوّ من الازراء على القطع المقوّم بصلاتهم ، كما يعلم بدين الشافعي و مالك و أبي حنيفة و من تبعهم بولاية القوم.

و منها: تواتر شيعتهم عنهم و ذراريهم بذلك، و تقربهم إلى اللّه تعالى و إليهم به مع اختصاصهم بهم و توليهم و قبول ما يحملونه من حقوق الأموال و تعظيمهم مع هذه الحال و لو كان دينهم عليهم السلام بخلاف ما يظهر من ذريتهم و شيعتهم و يدينون به لأنكروا عليهم و برئوا منهم، و في فقد ذلك دليل على موافقتهم لهم فيه.

فأمّا طريق تدين الشيعة و الذرية بذلك، فالعلم الضروري من حالهم اتخاذهم شعارا على حال الأمن و الخوف.

و أمّا من عدا من ذكرنا من الصحابة، فعلى ضروب:

منها: ضرب مقطوع على إيمانهم: كسلمان، و عمّار، و أبي ذر، و مقداد، و حذيفة، و خزيمة، و عبد اللّه بن مسعود، و أبي بن كعب، و أبي سعيد الخدري، و العباس، و ولده، و بريدة الأسلمي، في أمثال لهؤلاء من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام، العارفين بإمامته، المختصين بولايته، الممسكين لامساكه.

و ضرب معلوم إيمانهم على جهة الجملة، لم يتعينوا بعين من ذكرناه، و لم يتبعوا الظالمين إتباع من نذكره.

و ضرب كفّار غير متعيّن بعين من قدّمناه، و هم الّذين يدينون بجحد إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، و هم رجلان: منافق يظهر الاسلام و يبطن الكفر، و معتقد لظاهر الاسلام عن تقليد بغير حجّة أو حجة واقعة غير موقعها يدين بجهله بامامة المتقدمين.

و ضرب فسّاق حملهم حبّ الدنيا و إيثار الرئاسة و ارادة الحظوة عند الرؤساء على الترشح لهذا الأمر، أو إتباع المتغلّبين رغبة عندهم، مع ثبوت إيمانهم عند اللّه تعالى و سوابقه إلى دينه، و علمهم بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام، و دينهم بفرضها و ضلال منكرها، فهم الجمهور الأكبر و السواد الأعظم.

و إن قيل: فاذا كانت هذه حال الناس بعد النبي صلّى اللّه عليه و آله، فقد كان ينبغي لعلي عليه السلام أن يدعو إلى نفسه، و يذكر بفرض طاعته و واجب حقّه، فاذا فعل فالجمهور على قولكم عارفون بإمامته و فرض طاعته، و يجدون عنده ما يؤملونه من الدنيا مع سلامة الدين، فلا يبقى لهم صارف عنه، و منكر ذلك القليل الذي لا قوام لهم بأهل الحق.

قيل: أمّا دعوته صلوات اللّه عليه الناس إلى نفسه فغير واجبة عليه، لاستغنائه عنها بدعوة اللّه سبحانه بنصّ التنزيل، و دعوة الرسول صلّى اللّه عليه و آله في غير مقام بضروب الأقوال.

غير أنه عليه السلام قد دعى و نبّه و خوف من خلافه، و صرّح بكونه أولى بالبيعة من مليحه إليها، و أحقّ الناس بمقام النبي صلّى اللّه عليه و آله من القائم فيه.

فأجابه المخلصون، و هم رجلان: مستطيع للنصرة و هم الأقلّ الّذين لا يتمّ بهم الانتصار، و من عداهم ذوو دين و ورع و ليسوا أهل حرب و قتال.

و تخلّف عنه الأكثر، فمن كان كافر بإمامته لا ترجى نصرته، و من دان بها قد سبق إلى بيعة أبي بكر للوجوه الّتي ذكرناها من الطمع في الدنيا و عاجل بزخرفها يظن لتقصيره عن النصر أنّ ذمّته مرتهنة ببيعته لأبي بكر، و أنه لا يسوغ له نكثها على حال أو يعلم الحق في وجوب البيعة لأمر اللّه تعالى و رسوله صلّى اللّه عليه و آله و ما أوجباه من إمامة أمير المؤمنين عليه السلام الّتي لا ينقضها عهد و لا يعذر في تركها عقد، و يصرفه عن ذلك الطمع في نيل الرئاسة و بلوغ المأمول من الدنيا بولاية القوم.

و ما زال الأكثر من الخلق من أول الدهر إلى الآن يؤثرون الدنيا على الآخرة، و يرغبون عنها لبعض ما رغب فيه أتباع الظالمين، مع سلامة الظواهر و البواطن من الضلال، و مؤثروا الآخرة على الدنيا و بايعوها لها الأقلّون عددا، عادتهم بذلك جارية، و حالهم فيه معلومة، و خلافه لا يعرف و بنقضه لا يتوهم.

و بهذا يسقط ما لا يزالون يتعجّبون منه من عدول الناس عن ذوي العشيرة الكثيرة و الفضائل العظيمة مع القربى و السبق و الجهاد و الزهد و العلم و كونه منصوصا عليه على ما يزعمون، إلى من لا يدانيه في شيء و لا نصّ عليه، فليتأمّل ذلك.

و لأنه لا قياس على الاتفاق و لا تعجب من تمام الرئاسة لذوي الدناءة و النقص على ذي النباهة و الفضل، و العادة به جارية، و الموجود له شاهده، و ما بين الخلق و الدني إلّا أن تتم له الرئاسة حتى ينقاد له الفاضل و المفضول و السيد و المسود، و يسلم له الشجاع القوي و الضعيف الدني، و ينخع الكلّ بالطاعة رجاء أو خوفا.

و بعد، فهناك دعوى إلى ولاية القوم و صوارف عنه عليه السلام لما هو عليه و هم من الصفات.

منها: أنّ هناك منافقين اضطرّهم علوّ كلمة الاسلام، و خوف علي و شيعته المخلصين في النبوة إلى إظهاره، لا داعي لهم إلى ولاية سنام هذا الدين و ناصره و مذل الشرك و دامغه، و لهذا نجدهم مدّة حياة النبي صلّى اللّه عليه و آله و إلى أن قبضه سبحانه إليه يقدحون في الدين و يدغلون على المؤمنين، و يتربصون بهم الدوائر، و يرجفون في المدينة و من حولها، و لم يعرف مرجف في ولاية الثلاثة و لا قادح ولايتهم بذلك، فلمّا آلالأمر إلى علي عليه السلام عادت الحال إلى ما كانت عليه في أيّام النبي صلّى اللّه عليه و آله.

و هذا برهان واضح على ما قلناه، مع ما فيه من برهان نفاق المتقدمين و مشاركتهم للمعروفين به أيام النبي صلّى اللّه عليه و آله.

و منها: أن أمير المؤمنين عليه السلام مزيل الرئاسات، و مذلّ العزيز، و قاتل الأحبّة، و مفرّق الجمع، و من هذه حاله فالصوارف عنه قوية، و إن كان المصروف محقّا، لاستناد نفاره عنه إلى الطباع الغالبة، و لهذا

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه- وَ هُوَ أَعْلَى الْخَلْقِ إِيمَاناً- لِوَحْشِيٍّ قَاتِلِ عَمِّهِ وَ قَدْ آمَنَ بِهِ: اخْرُجْ عَنِّي، فَإِنِّي لَا أُطِيقُ أَرَى قَاتِلَ عَمِّي.

، فما بال نخوة الجاهلية و قريبي عهد الايمان، و ليس في القوم المتقدمين شيء من ذلك.

و منها: علم الكلّ من حال علي عليه السلام أنه إن يلي الأمر لا يعدو سيرة نبيهم صلّى اللّه عليه و آله: من التسوية بين الرئيس و المرءوس و السيّد و المسود في العطاء، و علم الرؤساء و السادة و الشجعان الّذين بهم تتم الرئاسات و ينقاد لهم الاتباع فيرضون لرضاهم و يسخطون لسخطهم، فذلك صرفهم عن ولاية علي عليه السلام إلى المتقدمين عليه.

و قد صرح بهذا عبد الرحمن يوم الشورى في تعريضه عليا عليه السلام للبيعة على سيرة أبي بكر و عمر، و امتناعه من ذلك إلى السيرة بكتاب اللّه و سنة نبيه عليه السلام، و مبايعة عثمان على هذا الشرط، و إمساك أهل الحلّ و العقد و ذوي النجدة و الرأي عن الانكار على عبد الرحمن، لعلمهم بمقصده و قصد علي عليه السلام و ما يريده من سيرة النبوة المساوية بينهم و بين أطراف الناس، و ما يريده عبد الرحمن من التفضيل في العطاء.

و معلوم توفّر صوارف الرؤساء عن ولاية من هذه حاله، و دواعيهم إلى ولاية من بيّن لهم في الدنيا منازلهم و ارتفاع الشبهة عن العقلاء في فساد رئاسة ذاك و تمام ولايةهذا، لحصول العلم الضروري بجريان العادة من أول الدهر و إلى الآن به.

و منها: علم الأماثل و رءوس القبائل بيأسهم من الخلافة و رئاسة الأنام مع ولاية علي عليه السلام، و ثبوت فضله و ذريته عليهم السلام، و تقدم النصّ من اللّه تعالى و من رسوله عليه السلام عليه و عليهم بالامامة و خلافة الخلق إلى يوم القيامة، و طمعهم فيها يصرفها عنه إلى غيره.

و قد صرّح بهذا المغيرة بن شعبة يوم السقيفة في قوله: وسّعوا ما يتسع، و اللّه لئن ولّيتموها هاشميّا لا يزال ينتظر بها الحمول في بطون النساء.

و قد صحّح هذا الغرض الوجود، و كشف عدولهم بالخلافة عن أهلها الّذين اختارهم اللّه سبحانه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله لها، عن تعدّيها إلى من كان لا يظنّ به صلاح للامارة على قرنه، كمعاوية بن أبي سفيان، و ولده يزيد، و مروان بن الحكم الطريد ابن الطريد، و

مسلمة الفتح، و من هدر النبي صلّى اللّه عليه و آله دمه، و من بعدهم من الولاة و الأمراء المعلنين بالفسق و عظيم الجور و قبح السياسة الدينية و الدنيوية.

فلكلّ واحد من هذه الوجوه عدل بالأمر عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع ظهور فضائله، و ثبوت ذرائعه و وسائله إليه، و انتفائها عمّن أهّل للأمر و قدّم عليه صلوات اللّه عليه و آله.

و أمّا محاربوه عليه السلام، فبرهان كفرهم أظهر من برهان كفر المتقدّمين عليه، لأن كلّ شيء دل على كفر أولئك دلّ على كفر هؤلاء، عدا الدليل الأول، لأن المعتزلة تحكم بفسق أصحاب الجمل و صفين دون كفرهم، و تدّعي توبة أهل البصرة.

و يدلّ فيهم خاصة: ما اجتمعت الأمّة عليه من

قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه:

حَرْبُكَ يَا عَلِيُّ حَرْبِي وَ سِلْمُكَ سِلْمِي.

، و

قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ حَارَبَ عَلِيّاً فَقَدْ حَارَبَنِي وَ مَنْ حَارَبَنِي فَقَدْ حَارَبَ اللَّهَ.

، و

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِه لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتَ وَ سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتَ.

و قد اتفقت الأمّة على أنّ حرب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و علي عليه السلام لملة كفر، و محاربه كافر، فيجب أن يكون حرب حال علي عليه السلام عليه و محاربه كذلك، حسب ما نصّ عليه و حكم به.

و يدلّ أيضا على ضلالهم: حصول العلم من قصورهم استحلال دماء المؤمنين على الظاهر باتفاق، و المقطوع على إيمانهم عند اللّه تعالى، كعليّ و الحسن و الحسين و محمد بن الحنفية و ابن عباس و عمار و جماعة من الصحابة و التابعين باجماع، و قد اتفق الكلّ على كفر مستحلّ دماء أهل الايمان، فيجب الكفر لحكمهم.

و يدلّ أيضا على ذلك: المعلوم من شعار أمير المؤمنين عليه السلام و أصحابه في الجمل و الصفين و النهر من الحكم بكفر أهلها و تحليل دمائهم في حال الحرب و بعدها، و الحكم

بكفر المسلم و استحلال دمه ضلال، و لا أحد حكم بذلك في علي عليه السلام و وجوه أصحابه، فتثبت صحة فتياهم.

إن قيل: أ ليس الخوارج تدين بكفر من ذكرتم، فكيف يصح مع ذلك هذا الاعتبار قيل: لا اعتداد بفتيا الخوارج، لضلالهم عن الدين و مروقهم من الاسلام بما قدّمناه، و باتفاق الأمة على كفرهم، و من هذه حاله لا تأثير لخلافه و لا وفاقه، على أنّ الاجماع بإيمان علي و ولده عليهم السلام و من ذكرناه من أصحابه و القطع بثوابهم عند اللّه سبحانه سابق لبدعة الخوارج، فجرى قدحهم في إيمان من ذكرنا حصول الاجماع بايمانه، و كونه معلوما من دين النبي صلّى اللّه عليه و آله ضرورة، مجرى المعلومات من دينه كالصلاة و الزكاة و الثواب و العقاب، فكما لا يحكم للقدح في شيء منها و لا ريب في كفر القادح فكذلك إيمان المذكورين.

و بعد، فانّ الخوارج لم تكفّر عليّا عليه السلام و شيعته بقتالهم القوم، و لا بشهادتهم بكفرهم، و كيف بذلك و هم شركاؤهم في الأمرين! فسقط الاعتراض بهم على دليلنا، و بان بعد الشبهة به منه.

و إنّما اشتبه على الخوارج الأمر في التحكيم، فظنّوه كبيرة، و مذهبهم في مرتكب الكبيرة عامّة كافر.

و قد بينا حسن التحكيم و جهل من قبّحه، و سنبين صحّة ثبوت الإيمان مع ارتكاب الكبائر، فسقط بكل واحد من الأمرين مذهب الخوارج على كلّ وجه، و إن لم يكن الاعتراض بهم قادحا فيما ذكرناه.

إن قيل: لو كانوا كفارا لحكم فيهم بأحكام الكفّار: من سبي، و قسمة في استيصال.

قيل: قد ثبت كفرهم بالأدلّة القاهرة، فلا يقدح في سيرته فيهم بما يخالف أحكام المشركين و أهل الكتاب، باجماع العلماء على صواب سيرة أمير المؤمنين عليه السلام فيهم و كونها قدوة لجميع الأمّة في محاربي أهل القبلة و من كان كذلك، فلا اعتراض على شيء مما يفعله.

و بعد، فقد علمنا اختلاف أحكام الكفار، كحال اليهود و النصارى و المجوس الحربيين يخالف حال الداخلين منهم تحت الذمة، و حال الجميع يخالف حال عبّاد الأصنام، و أحكام الكل تخالف أحكام المرتد، و أحكام المرتدين تختلف، و المجبرة و المشبّهة عند كافّة أهل العدل كفّار، و حالهم يخالف أحوال من قدّمناه من ضروب الكفّار، و المعتزلة و من عداها من الخوارج و غيرهم من الفرق الجاحدة للنص أو إمامة إمام من اللّه تعالى عند الشيعة كفار، مع مخالفة حالهم لمن ذكرناه، و المقلّدة كفار عند جميع أهل النظر و إن اعتقدوا الحق بأسره، و أحكامهم خارجه عمن ذكرناه.

و إذا علمنا من دين المسلمين اختلاف أحكام الكفّار مع اشتراكهم في الكفر، لم تكن مخالفة المحاربين في الحكم لبعض الكفار مخرجة لهم عن سمة الكفر و حكمه، الثابتين بالأدلة، مع علمنا باستناد ذلك على سيرة المشهود له بالعلم و مقارنة الحق، حيث كان المدلول على ثبوت الحجّة بقوله و فعله.

[ردّ من ادّعى توبتهم]

فأمّا دعوى توبتهم، فباطلة من وجوه:

منها: أن كلّ من قال أنّ قتالهم عليّا عليه السلام كفر حكم بموتهم عليه، و قد دللنا على ذلك، فلحق التفصيل بالجملة.

و منها: إجماع آل محمد عليهم السلام و شيعتهم على ذلك، و إجماعهم حجّة بما بيناه.

و منها: حصول العلم بقتل طلحة في المعركة و الزبير بوادي السباع، فلو كانا تابا من نكث بيعة أمير المؤمنين عليه السلام و حربه لوجب أن يرجعا إليه نادمين معتذرين، لا سيما و ذلك ممكن، و من حصول خلافه دليل على إصرارهما.

و أيضا، فضلا لهم بالحرب معلوم، فلا يجوز الرجوع عنه بأخبار شاذّة مقدوح في طرقها، و لو سلمت من القدح لكانت آحادا لا يجوز من جهة العقل و لا السمع عندنا العمل بها في شيء من الفروع، فكيف في مسألة لا يجوز الحكم فيها بشيء لا يوجب العلم باتفاق.

و بعد، فلو صحّت الأخبار المتعلّقة بها في التوبة لم تدل على المقصود، لاحتمالها للتوبة و غيرها، فلا يجوز الحكم بالمحتمل على ما لا يحتمل.

كَقَوْلِ طَلْحَةَ: مَا رَأَيْتُ مَصْرَعَ شَيْخٍ أَضْيَعَ مِنْ مَصْرَعِي، وَ:
نَدِمْتُ نَدَامَةَ الْكُسَعِيِّ لَمَّا
رَأَتْ عَيْنَاهُ مَا صَنَعَتْ يَدَاهُ.

و

قَوْلِ الزُّبَيْرِ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا شَهِدْتُ الْجَمَلَ.
وَ قَوْلِهِ، شِعْرٌ:
فَاخْتَرْتُ عَاراً عَلَى نَارٍ مُؤَجَّجَةٍ
أَنَّى يَقُومُ لَهَا خَلْقٌ مِنَ الطِّينِ.

و

قَوْلِ عَائِشَةَ: لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي وَ لَا شَهِدْتُ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَ لَيْتَنِي كُنْتُ نَسْياً مَنْسِيّاً.
في أمثال لهذه الخرافات، لأنه لا شيء من هذه الأقوال دال على التوبة بصفتها، بل الظاهر من حالها إفادة التأسّف على فوت الأمنية من الظفر بعلي عليه السلام، و نيل المأمول من الخلافة.
و أحسن أحوالها أن تكون صادرة عن شكّ في الأمر، و ليست التوبة من الشك في شيء، يؤكّد ما قلناه: عدولهم عما لا تصح التوبة من دونه، مع إمكانه من الرجوع إلى أمير المؤمنين عليه السلام، و التنصل من قتاله و خلافه.
فأمّا بقاء عائشة ، فغير نافع، لحصول العلم بإصرارها على عداوة أمير المؤمنين عليه السلام، و تعريضها به في مقام بعد مقام.
و قولها: كلّما جرى ذكر قصّة الإفك أشار على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بطلاقي، فلا جرم أني لا أحبّه أبدا.

و

قَوْلِهَا:- وَ قَدْ بَشَّرَهَا بَعْضُ عَبِيدِهَا بِقَتْلِ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ- شِعْرٌ:
فَإِنْ يَكُ نَائِياً فَلَقَدْ نَعَاهُ
نَاعٍ لَيْسَ فِي فِيهِ التُّرَابُ

ثُمَّ قَالَتْ لِلْعَبْدِ: مَنْ قَتَلَهُ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ، قَالَتْ: فَأَنْتَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللَّهِ، وَ قَدْ سَمَّيْتُكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ.

ثُمَّ تَمَثَّلَتْ بِبَيْتٍ آخَرَ، شِعْر:

وَ أَلْقَتْ عَصَاهَا وَ اسْتَقَرَّ بِهَا النَّوَى

كَمَا قَرَّ عَيْناً بِالْإِيَابِ الْمُسَافِرُ

و مجاهرة بعداوة أمير المؤمنين، و الغبطة بقتله، و

مَا جَرَى مِنْهَا عِنْدَ وَفَاةِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَدْ أَوْصَى أَنْ يُجَدَّدَ بِهِ عَهْدٌ بِالنَّبِيِّ وَ يُدْفَنَ بِالْبَقِيعِ، فَجَاءَتْ مُسْرِعَةً عَلَى بَغْلٍ يَقْدُمُهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ قَائِلَةً: لَا وَ اللَّهِ لَا يُدْفَنُ فِي بَيْتِي إِلَّا مَنْ أُحِبُّ، خُذُوا ابْنَكُمْ وَ اذْهَبُوا حَيْثُ شِئْتُمْ، فَلَا سَبِيلَ لَكُمْ إِلَى دَفْنِهِ، فَقَالَ لَهَا ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ– وَ فِي رِوَايَةٍ ابْنُ عَبَّاسٍ – مَا لَكِ يَا حُمَيْرَاءُ أَلَّا تَحْمِلَكِ الْأَرْضُ عَدَاوَةً لِبَنِي هَاشِمٍ، يَوْماً عَلَى جَمَلٍ وَ يَوْماً عَلَى بَغْلٍ، أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ كَانَ ذَلِكَ سَائِغاً لَدُفِنَ وَ إِنْ رُغِمَ أَنْفُكِ، لَكِنَّ الْحَسَنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَعْرَفُ بِحُرْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْكِ وَ مِنْ أَبِيكِ وَ صَاحِبِهِ، أَذْهَبْتُمْ حُرْمَتَهُ وَ ضَرَبْتُمْ عِنْدَهُ بِالْمِعْوَلِ

إلى غير ذلك مما يدلّ على عداوتها عليا و ذريته، يعلم ذلك من حالها كلّ سامع للأخبار، كما يعلم ولاية أم سلمة و أسماء بنت عميس زوجة أبي بكر لعلي و ذريته عليهم السلام، فإلى دعوى أحمق من دعوى توبة من هذه حاله!! .

القسم الثالث في إمامة الإمام الثاني عشر

فصل في إثبات إمامة الحجة بن الحسن و وجه الحكمة في غيبته

ما قدمناه من الأدلة على إمامة الأئمة ص برهان واضح على إمامة الحجة بن الحسن ع و مغن عن تكلف كلام يختصها غير أنا نستظهر في الحجة على ذلك بحسب قوة الشبهة في هذه المسألة على المستضعف و إن كان برهان صحتها واضحا.

و الكلام فيها ينقسم إلى قسمين أحدهما إثبات إمامة الحجة بن الحسن ع منذ قبض أبيه و إلى أن يظهر منتصرا لدين الله من أعدائه و الثاني بيان وجه الحكمة في غيبته و تعذر معرفة شخصه و مكانه و إسقاط ما يعترفها من الشبه.

فأما الدلالة على إمامته و ثبوت الحجة بوجوده فمن جهة العقل و السمع.

برهان العقل على إمامته

فأما برهان العقل فعلمنا به وجوب الرئاسة و عصمة الرئيس و فضله على الرعية في الظاهر و الباطن و كونه أعلمهم بما هو رئيس فيه و كل من قال بذلك قال بإمامة الحجة بن الحسن ع و كونه الرئيس ذا الصفات الواجبة دون سائر الخلق من وفاة أبيه و إلى أن يظهر الانتقام من الظالمين و لأن اعتبار هذه الأصول العقلية يقضي بوجود حجة في الأوقات المذكورة دون من عداه لأن الأمة في كل عصر أشرنا إليه بين ناف للإمامة و مثبت لها معترف بانتفاءالصفات الواجبة للإمام عمن أثبت إمامته و مثبت لإمامة الحجة بن الحسن ع و لا شبهة في فساد قول من نفى الإمامة لقيام الدلالة على وجوبها و قول من أثبتها مع تعري الإمام من الصفات الواجبة للإمام لوجوبها له و فساد إمامة من انتفت عنه و حصول العلم بكون الحق في الملة الإسلامية فصح بذلك القول بوجود الحجة ع إذ لو بطل كغيره من أقوال المسلمين لاقتضى ذلك فساد مدلول الأدلة أو خروج الحق عن الملة الإسلامية و كلا الأمرين فاسد فصح ما قلناه و قد سلف لنا استنادها بين الطريقتين إلى أحكام العقول دون السمع فأغنى عن تكراره هاهنا.

برهان السمع على إمامته

و أما أدلة السمع على إمامته فعلى ضروب منها أن كل من أثبت إمامة أبيه و أجداده إلى علي ع قال بإمامته في الأحوال التي ذكرناها و قد دللنا على إمامتهم فلحق الفرع بالأصل و المنة لله و لأنا نعلم و كل مخالط لآل محمد ع و سامع لحديثهم بدينهم بإمامة الحجة الثاني عشر ع و نصهم على كونه المهدي المستشير لله و لهم من الظالمين و قد علمنا عصمتهم بالأدلة فوجب القطع على إمامة الاثني عشر ص خاصة فما له وجبت إمامة الأول من الآيات و الأخبار له وجبت إمامة الثاني عشر ص إذ لا فرق بين الأمرين.

و منها النص على إمامة الحجة ع و هو على ضروب ثلاثة أحدها النص من رسول الله ص و أمير المؤمنين ع على عدد الأئمة ع أو أنهم اثنا عشر و لا شبهة على متأمل في أن النص على هذاالعدد المخصوص نص على إمامة الحجة ع كما هو نص على إمامة آبائه من الحسن بن

علي بن محمد بن علي الرضا إلى علي بن أبي طالب ع إذ لا أحد قال بهذا العدد المخصوص و قصر الإمامة عليه دون ما نقص منه و زاد عليه إلا خص به أمير المؤمنين و الحجة بن الحسن و من بينهما من الأئمة ع و هذا الضرب من النص وارد من طريقي الخاصة و العامة.

نص رسول الله على عدد الأئمة من بعده من طريق العامة

فمما روته العامة فيه

عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ أَ حَدَّثَكُمْ نَبِيُّكُمْ كَمْ يَكُونُ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ نَعَمْ وَ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ قَبْلَكَ وَ إِنَّكَ لَأَحْدَثُ الْقَوْمِ سِنّاً سَمِعْتُهُ ع يَقُولُ يَكُونُ بَعْدِي مِنَ الْخُلَفَاءِ عِدَّةَ نُقَبَاءِ مُوسَى ع اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَ رَوَوْهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ.

وَ زَادَ فِي بَعْضِهَا مَسْرُوقٌ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً إِلَى عَبْدِ اللَّهِ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَلْ سَأَلْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ص كَمْ يَمْلِكُ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ خَلِيفَةٍ مِنْ بَعْدِهِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ مَا سَأَلَنِي أَحَدٌ مُنْذُ قَدِمْتُ الْعِرَاقَ عَنْ هَذَا سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ اثْنَا عَشَرَ عِدَّةَ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمَيَّةَ مَوْلَى مُجَاشِعٍ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِماً إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ قُرَيْشٍ فَإِذَا مَضَوْا سَاخَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا.

و ساق الحديث .

وَ رَوَوْا عَنْ زِيَادِ بْنِ خُثَيْمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا لَهُ ثُمَّ يَكُونُ مَا ذَا فَقَالَ ثُمَّ يَكُونُ الْهَرْجُ.

وَ رَوَوْا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: لَا يَزَالُ أَهْلُ هَذَا الدِّينِ يُنْصَرُونَ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُومُونَ وَ يَقْعُدُونَ وَ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا فَقُلْتُ لِأَبِي أَوْ لِأَخِي [لِآخَرَ] أَيَّ شَيْءٍ قَالَ [قَالَ] فَقَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَ رَوَوْا عَنْ

سِمَاك بْنِ حَرْبٍ وَ زِيَاد بْنِ عِلَاقَةَ وَ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ وَ أَبِي خَالِد الْوَالِبِي عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مِثْلَهُ.

وَ رَوَوْا عَنْ يُونُس بْنِ أَبِي يَعْفُور عَنْ عَوْن بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُول اللَّه ص وَ هُوَ يَخْطُبُ وَ عَمِّي جَالِسٌ بَيْنَ يَدَيَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ص لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي صَالِحاً حَتَّى يَمُرَّ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ .

وَ رَوَوْا عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْف قَالَ كُنَّا عِنْدَ شَقِيق الْأَصْبَحِيِّ فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ص يَقُولُ يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً.

وَ رَوَوْا عَنْ حَمَّاد بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ يَاأَبَا الطُّفَيْلِ اعْدُدْ اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً بَعْدَ النَّبِيِّ ص ثُمَّ يَكُونُ النَّقْفُ وَ النِّفَاقُ .

في أمثال لهذه الأحاديث من طريق العامة.

النص على عدد الأئمة من طريق الخاصة

و من الشيعة ما تناصرت به روايتهم

عَنْ أَبِي الْجَارُود عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّد بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع عَنْ أَبِيه عَنْ جَدِّه ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه ص إِنِّي وَ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَوَّلُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع أَوْتَادُ الْأَرْضِ الَّتِي أَمْسَكَهَا اللَّهُ بِهَا أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا فَإِذَا ذَهَبَ الاثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِي سَاخَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا وَ لَمْ يُنْظَرُوا.

وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه ص مِنْ أَهْلِ بَيْتِي اثْنَا عَشَرَ نَقِيباً نُجَبَاءُ مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ يَمْلَؤُهَا عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْد اللَّه عَنْ آبَائِه ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ اخْتَارَ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَة وَ مِنَ الشُّهُورِ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ مِنَ اللَّيَالِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَ اخْتَارَ مِنَ النَّاسِ الْأَنْبِيَاءَ وَ اخْتَارَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الرُّسُلَ وَ اخْتَارَنِي مِنَ الرُّسُلِ وَ اخْتَارَ مِنِّي عَلِيّاً وَ اخْتَارَ مِنْ عَلِيٍّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ اخْتَارَ مِنَ الْحُسَيْنِ الْأَوْصِيَاءَ ع وَ هُمْ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ يَنْفُونَ

عَنْ هَذَا الدِّينِ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ تَاسِعُهُمْ بَاطِنُهُمْ وَ ظَاهِرُهُمْ وَ هُوَ قَائِمُهُمْ.

وَ رَوَوْا عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ قَدْ أَجْلَسَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع عَلَى فَخِذِهِ وَ تَفَرَّسَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ أَبُو أَئِمَّةٍ حُجَجٌ تِسْعٌ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ أَفْضَلُهُمْ أَحْلَمُهُمْ أَعْلَمُهُمْ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَرْسَلَ مُحَمَّداً ص إِلَى الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ عَامَّةً وَ كَانَ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَا عَشَرَ وَصِيّاً مِنْهُمْ مَنْ سَبَقَ وَ مِنْهُمْ مَنْ بَقِيَ وَ كُلُّ وَصِيٍّ جَرَتْ بِهِ سُنَّةٌ وَ الْأَوْصِيَاءُ الَّذِينَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ص .

وَ رَوَوْا عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ أَنَا وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ع وَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ وَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَذَكَرَ كَلَاماً جَرَى بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ وَ إِنَّهُ قَالَ يَا مُعَاوِيَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ إِنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَإِذَا اسْتُشْهِدَ فَابْنُهُ الْحَسَنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَإِذَا اسْتُشْهِدَ فَابْنِيَ الْحُسَيْنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَإِذَا اسْتُشْهِدَ فَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ سَتُدْرِكُهُ يَا عَلِيُّ ثُمَّ ابْنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ سَتُدْرِكُهُ يَا حُسَيْنُ ثُمَّ تُكْمِلُهُ اثْنَا عَشَرَ إِمَاماً مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فَاسْتَشْهَدْتُ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ وَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَشَهِدُوا لِي بِذَلِكَ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ قَالَ سُلَيْمٌ وَ قَدْ كُنْتُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ سَلْمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَ رَوَوْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص .

و منه ما تناصرت به الرواية من حديث الخضر ع و سؤاله أمير المؤمنين ع عن المسائل فأمر الحسن ع بإجابته عنها فأجابه فأظهر الخضر ع بحضرة الجماعة الإقرار لله سبحانه بالربوبية و لمحمد ص بالنبوة و لأمير المؤمنين ع بالإمامة و الحسن و الحسين و التسعة من ولد الحسين ع و أنه الخضر ع .

و رووا قصة اللوح الذي أهبطه الله تعالى على نبيه ص فيه أسماء الأئمة الاثني عشر.

وَ رَوَوْا ذَلِكَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ ع وَ بَيْنَ يَدَيْهِ لَوْحٌ فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا ع فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ أَحَدُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ اثْنَانِ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَ أَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ عَلِيٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ .

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع قَالَ: قَالَ أَبِي يَعْنِي الْبَاقِرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ع لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً مَتَى يَخِفُّ عَلَيْكَ أَنْ أَخْلُوَ بِكَ فَأَسْأَلَكَ عَنْهَا فَقَالَ لَهُ جَابِرٌ أَيَّ الْأَوْقَاتِ أَحْبَبْتَ فَخَلَّى بِهِ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ فَقَالَ لَهُ يَا جَابِرُ أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّوْحِ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي يَدِ أُمِّي فَاطِمَةَ ع وَ مَا أَخْبَرَتْكَ بِهِ أَنَّ فِيهِ مَكْتُوباً فَقَالَ جَابِرٌ أَشْهَدُ بِاللَّهِ..

و ساق الحديث . و مما رووه حديث الاثنتي عشرة صحيفة المختومة باثني عشر خاتما التي نزل بها جبرئيل ع على رسول الله ص فعمل بما فيها علي ع فإذا احتضر سلمها إلى الحسن ع ففتح صحيفة و عمل بما فيها ثم إلى الحسين ع ثم واحدا بعد واحد إلى الثاني عشر ع.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ كِتَاباً قَبْلَ وَفَاتِهِ وَ قَالَ يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ وَصِيَّتُكَ إِلَى النُّخْبَةِ مِنْ أَهْلِكَ قَالَ وَ مَا النُّخْبَةُ يَا جَبْرَئِيلُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ص وَ كَانَ عَلَى الْكِتَابِ خَوَاتِيمُ مِنْ ذَهَبٍ فَدَفَعَهُ النَّبِيُّ ص إِلَى عَلِيٍّ ع وَ أَمَرَهُ أَنْ يَفُكَّ خَاتَماً مِنْهُ وَ يَعْمَلَ بِمَا فِيهِ فَفَكَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الْخَاتَمَ وَ عَمِلَ بِمَا فِيهِ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى الْحَسَنِ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَفُكَّ خَاتَماً مِنْهُ وَ يَعْمَلَ بِمَا فِيهِ فَفَكَّ الْحَسَنُ ع الْخَاتَمَ وَ عَمِلَ بِمَا فِيهِ فَمَا تَعَدَّاهُ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى الْحُسَيْنِ ع فَفَكَّ خَاتَماً فَوَجَدَ فِيهِ أَنِ اخْرُجْ بِقَوْمٍ إِلَى الشَّهَادَةِ فَلَا شَهَادَةَ لَهُمْ إِلَّا مَعَكَ وَ اشْرِ نَفْسَكَ لِلَّهِ فَفَعَلَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فَفَكَّ خَاتَماً فَوَجَدَ فِيهِ أَنْ أَطْرِقْ وَ اصْمُتْ وَ الْزَمْ مَنْزِلَكَ وَ اعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ فَفَعَلَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَفَكَّ خَاتَماً فَوَجَدَ فِيهِ حَدِّثِ النَّاسَ وَ أَفْتِهِمْ وَ لَا تَخَافَنَّ إِلَّا اللَّهَ فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرٍ ع فَفَكَّ خَاتَماً فَوَجَدَ فِيهِ حَدِّثِ النَّاسَ وَ أَفْتِهِمْ وَ انْشُرْ عُلُومَ أَهْلِ بَيْتِكَ وَ صَدِّقْ آبَاءَكَ الصَّالِحِينَ وَ لَا تَخَافَنَّ إِلَّا اللَّهَ وَ أَنْتَ فِي حِرْزٍ وَ أَمَانٍ فَفَعَلَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى مُوسَى ع وَ كَذَلِكَ يَدْفَعُهُ مُوسَى ع إِلَى الَّذِي بَعْدَهُ ثُمَّ كَذَلِكَ أَبَداً إِلَى قِيَامِ الْمَهْدِيِّ ع.

وَ مِمَّا رَوَوْهُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: شَهِدْتُ جَنَازَةَ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ مَاتَ وَ شَهِدْتُ عُمَرَ حِينَ بُويِعَ وَ عَلِيٌّ ع جَالِسٌ نَاحِيَةً فَأَقْبَلَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ جَمِيلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ حِسَانٌ وَ هُوَ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ ع حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ أَعْلَمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِكِتَابِهِمْ وَ أَمْرِ نَبِيِّهِمْ ص فَطَأْطَأَ عُمَرُ رَأْسَهُ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ وَ لِمَ ذَاكَ فَقَالَ إِنِّي جِئْتُ مُرْتَاداً لِنَفْسِي شَاكّاً فِي دِينِي أُرِيدُ الْحُجَّةَ وَ أَطْلُبُ الْبُرْهَانَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ دُونَكَ هَذَا الشَّابَّ وَ أَشَارَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ الْغُلَامُ وَ مَنْ هَذَا قَالَ عُمَرُ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَبُو الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ابْنَيْ رَسُولِ اللَّهِ وَ زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ قَالَ فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ إِلَى عَلِيٍّ ع فَقَالَ لَهُ أَنْتَ كَذَلِكَ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع نَعَمْ قَالَ الْغُلَامُ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَةٍ قَالَ فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ قَالَ يَا هَارُونِيُّ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ سَبْعاً قَالَ لِأَنِّي أُرِيدُ أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ فَإِنْ عَلِمْتَهُنَّ سَأَلْتُكَ عَمَّا بَعْدَهُنَّ وَ إِنْ لَمْ تَعْلَمْهُنَّ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ عَالِمٌ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَا أَسْأَلُكَ بِالْإِلَهِ الَّذِي تَعْبُدُهُ إِنْ أَنَا أَجَبْتُكَ عَنْ كُلِّ مَا تَسْأَلُ عَنْهُ لَتَدَعَنَّ دِينَكَ وَ لَتَدْخُلَنَّ فِي دِينِي قَالَ مَا جِئْتُ إِلَّا لِذَلِكَ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع سَلْ فَقَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ قَطْرَةِ دَمٍ قَطَرَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيُّ قَطْرَةٍ هِيَ وَ أَوَّلُ عَيْنٍ فَاضَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيُّ عَيْنٍ هِيَ وَ أَوَّلُ شَيْءٍ اهْتَزَّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيُّ شَيْءٍ هُوَ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَا هَارُونِيُّ أَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ أَوَّلُ قَطْرَةٍ قَطَرَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ حَيْثُ قَتَلَ أَحَدُ ابْنَيْ آدَمَ ع صَاحِبَهُ وَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَ لَكِنَّهُ حَيْثُ طَمِثَتْ حَوَّاءُ وَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَلِدَ ابْنَيْهَا وَ أَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ أَوَّلُ عَيْنٍ فَاضَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الْعَيْنُ الَّتِي بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ لَيْسَ كَذَلِكَ هُوَ وَ لَكِنَّهَا لَعَيْنُ الْحَيَاةِ الَّتِي وَقَفَ عَلَيْهَا مُوسَى ع وَ فَتَاهُ وَ مَعَهُمَا النُّونُ الْمَالِحُ فَسَقَطَ مِنْهُ فِيهَا فَحَيَّ وَ هَذَا الْمَاءُ لَا يُصِيبُ مَيِّتاً إِلَّا حَيَّ وَ أَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ أَوَّلُ شَيْءٍ اهْتَزَّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الشَّجَرَةُ الَّتِي كَانَتْ مِنْهَا سَفِينَةُ نُوحٍ ع وَ لَيْسَ كَذَلِكَ هُوَ وَ لَكِنَّهَا النَّخْلَةُ الَّتِي أُهْبِطَتْ مِنَ الْجَنَّةِ وَ هِيَ الْعَجْوَةُ وَ مِنْهَا تَفَرَّعَ جَمِيعُ مَا تَرَى مِنْ أَنْوَاعِ النَّخْلِ فَقَالَ صَدَقْتَ وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّي لَأَجِدُ هَذَا فِي كُتُبِ أَبِي هَارُونَ ع كِتَابَتُهُ بِيَدِهِ وَ إِمْلَاءُ عَمِّي مُوسَى ع ثُمَّ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنِ الثَّلَاثِ الْأُخَرِ عَنْ أَوْصِيَاءِ مُحَمَّدٍ ص وَ كَمْ أَئِمَّةَ عَدْلٍ بَعْدَهُ

وَ عَنْ مَنْزِله في الْجَنَّة وَ مَنْ يَكُونُ مَعَهُ سَاكِناً في مَنْزِله فَقَالَ أَميرُ الْمُؤْمنينَ ع يَا هَارُونيُّ إِنَّ لمُحَمَّد ع اثْنَيْ عَشَرَ وَصيّاً أَئمَّةَ عَدْلٍ لَا يَضُرُّهُمْ خذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ وَ لَا يَسْتَوْحشُونَ بخلَاف مَنْ خَالَفَهُمْ وَ إِنَّهُمْ أَرْسَبُ في الدِّين منَ الْجبَال الرَّوَاسي في الْأَرْض وَ مَسْكَنُ مُحَمَّد ع في جَنَّة عَدْن الَّتي ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ غَرَسَهَا بيَده وَ مَعَهُ في مَسْكَنه فيهَا الْأَئمَّةُ الاثْنَا عَشَرَ الْعُدُولُ فَقَالَ صَدَقْتَ وَ اللَّه الَّذي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّي لَأَجدُ ذَلكَ في كُتُب أَبي هَارُونَ ع كتَابَتُهُ بيَده وَ إِمْلَاءُ عَمِّي مُوسَى ع فَقَالَ أَخْبرْني عَن الْوَاحد كَمْ يَعيشُ وَصيُّ مُحَمَّد ع منْ بَعْده وَ هَلْ يَمُوتُ هُوَ أَوْ يُقْتَلُ قَالَ يَا هَارُونيُّ يَعيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثينَ سَنَةً لَا تَزيدُ يَوْماً وَ لَا تَنْقُصُ يَوْماً ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَةً هَاهُنَا وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَرْنه وَ أَوْمَأَ إِلَى لحْيَته فَتُخْضَبُ هَذه منْ هَذه قَالَ فَصَاحَ الْهَارُونيُّ وَ قَطَعَ كشْنيرَهُ وَ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَنَّكَ وَصيُّ رَسُوله ص يَنْبَغي أَنْ تَفُوقَ وَ لَا تُفَاقَ وَ أَنْ تُعَظَّمَ وَ لَا تُسْتَضْعَفَ وَ حَسُنَ إِسْلَامُهُ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبي حَمْزَةَ الثُّمَاليِّ قَالَ سَمعْتُ عَليَّ بْنَ الْحُسَيْن ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَعَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ مُحَمَّداً ع وَ اثْنَيْ عَشَرَ منْ أَهْل بَيْته منْ نُور عَظَمَته فَأَقَامَهُمْ أَشْبَاحاً في ضيَاء نُوره يَعْبُدُونَهُ وَ يُسَبِّحُونَهُ وَ يُقَدِّسُونَهُ وَ هُمُ الْأَئمَّةُ منْ بَعْد مُحَمَّدٍ ص.

وَ رَوَوْا عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَمعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ منْ آل مُحَمَّد ص اثْنَا عَشَرَ إِمَاماً كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ وَ رَسُولُ اللَّه وَ أَميرُ الْمُؤْمنينَ عَليُّ بْنُ أَبي طَالبٍ ص هُمَا الْوَالدَان.

وَ رَوَوْا عَن الْحَسَن بْن الْعَبَّاس بْن الْحَريش عَنْ أَبي جَعْفَرٍ مُحَمَّد بْن عَليٍّ بْن مُوسَى ع قَالَ: إِنَّ أَميرَ الْمُؤْمنينَ ع قَالَ لابْن عَبَّاسٍ إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْر في كُلِّ سَنَة وَ إِنَّهُ يَنْزلُ في تلْكَ اللَّيْلَة أَمْرُ السَّنَة وَ كَذَلكَ وُلَاةُ الْأَمْر بَعْدَ رَسُول اللَّه ص قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَنْ هُمْ قَالَ أَنَا وَ أَحَدَ عَشَرَ منْ صُلْبي مُحَدَّثُونَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِأَصْحَابِهِ آمِنُوا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَإِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ وُلْدِهِ وَ هُمْ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ بَعْدِهِ ع.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: يَكُونُ تِسْعَةُ أَئِمَّةٍ بَعْدَ الْحُسَيْنِ ع تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ.

وَ رَوَوْا عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ الْأَئِمَّةُ اثْنَا عَشَرَ إِمَاماً مِنْهُمُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ثُمَّ الْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ع.

في أمثال لهذه الروايات الواردة من طريقي الخاصة و العامة.

(معلوم أن ورود الخبر متناصرا بنقل الدائن بضمنه و المخالف في معناه برهان صحته إذ لا داعي للمحجوج به إلا الصدق الباعث على روايته و إذا ثبت صدق نقلته اقتضى إمامة المذكورين فيه لكونه نصا على عدد لم يشركهم فيه أحد حسب ما قدمناه.

و الضرب الثاني من النص نص أبيه عليه بالإمامة و شهادة المقطوع بصدقهم بإمامته.

نص أبيه عليه بالإمامة و شهادة المقطوع بصدقهم بإمامته

فأما النص من أبيه فما

رُوِيَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيَّ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَبْلَ مُضِيِّهِ بِسَنَتَيْنِ يُخْبِرُنِي بِالْخَلَفِ مِنْ بَعْدِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ ع جَلَالَتُكَ يَمْنَعُنِي عَنْ مَسْأَلَتِكَ فَتَأْذَنُ إِلَيَّ أَنْ أَسْأَلَكَ فَقَالَ سَلْ فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي هَلْ لَكَ وَلَدٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَإِنْ حَدَثَ أَمْرٌ فَأَيْنَ أَسْأَلُ عَنْهُ فَقَالَ بِالْمَدِينَةِ.

وَ رَوَوْا مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ع حِينَ قُتِلَ الزُّبَيْرِيُّ هَذَا جَزَاءُ مَنِ اجْتَرَأَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوْلِيَائِهِ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي وَ لَيْسَ لِي عَقِبٌ

كَيْفَ رَأَى قُدْرَةَ اللَّهِ فِيهِ قَالَ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ سَمَّاهُ بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ الْخَلَفُ مِنْ بَعْدِي الْحَسَنُ ع فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلَفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلَفِ فَقُلْتُ وَ لِمَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ لِأَنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ فَقُلْتُ كَيْفَ نَذْكُرُهُ فَقَالَ قُولُوا الْحُجَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ع.

وَ رَوَوْا عَنْ عَمْرٍو الْأَهْوَازِيِّ قَالَ أَرَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ ع ابْنَهُ ع فَقَالَ هَذَا صَاحِبُكُمْ بَعْدِي .

وَ رَوَوْا عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِجْلِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَّاهُ قَالَ أَتَيْتُ سُرَّمَنْرَأَى وَ لَزِمْتُ بَابَ أَبِي مُحَمَّدٍ ع فَدَعَانِي فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمْتُ فَقَالَ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ قَالَ قُلْتُ رَغْبَةٌ فِي خِدْمَتِكَ قَالَ فَقَالَ لِي الْزَمِ الدَّارَ قَالَ فَكُنْتُ مَعَ الْخَدَمِ فِي الدَّارِ ثُمَّ صِرْتُ أَشْتَرِي لَهُمُ الْحَوَائِجَ مِنَ السُّوقِ وَ كُنْتُ أَدْخُلُ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ إِذَا كَانَ فِي الدَّارِ رِجَالٌ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْماً وَ هُوَ فِي دَارِ الرِّجَالِ فَسَمِعْتُ حَرَكَةً فِي الْبَيْتِ فَنَادَانِي مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ فَلَمْ أَجْسُرْ أَنْ أَدْخُلَ وَ لَا أَخْرُجَ فَخَرَجَتْ عَلَيَّ جَارِيَةٌ مَعَهَا شَيْءٌ مُغَطًّى ثُمَّ نَادَانِي ادْخُلْ فَدَخَلْتُ فَنَادَى الْجَارِيَةَ فَرَجَعَتْ فَدَخَلَتْ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهَا اكْشِفِي عَمَّا مَعَكِ فَكَشَفَتْ عَنْ غُلَامٍ أَبْيَضَ حَسَنِ الْوَجْهِ فَكَشَفَ أَبُو مُحَمَّدٍ ع عَنْ بَطْنِهِ فَإِذَا شَعْرٌ نَابِتٌ مِنْ لَبَّتِهِ إِلَى سُرَّتِهِ أَخْضَرُ لَيْسَ بِأَسْوَدَ فَقَالَ هَذَا صَاحِبُكُمْ ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلَتْهُ فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ ع.

في أمثال لهذه النصوص.

و أما شهادة المقطوع بصدقهم فمعلوم لكل سامع لأخبار الشيعة تعديل أبي محمد الحسن بن علي ع جماعة من أصحابه و جعلهم سفراء بينه و بين أوليائهم و الأمناء على قبض الأخماس و الأنفال و شهادته بإيمانهم و صدقهم فيما يؤدونه عنه إلى شيعته و أن هذه الجماعة شهدت بمولد الحجة بن الحسن ع و أخبرت بالنص عليه من أبيه ع و قطعت بإمامته و كونه الحجة المأهول للانتصار من الظالمين فكان ذلك منهم نائبا مناب نص أبيه ع

لو كان مفقودا إذ لا فرق في ثبوت الحكم بين أن ينص عليه حجة معلوم العصمة لكونه نبيا أو إماما و بين أن ينص عليه منصوص على صدقه بقول نبي أو إمام و الجماعة المذكورة أبو هاشم داود بن قاسم الجعفري و محمد بن علي بن بلال و أبو عمرو عثمان بن سعيد السمان و ابنه أبو جعفر محمد بن عثمان رضي الله عنهم و عمرو الأهوازي و أحمد بن إسحاق و أبو محمد الوجنائي و إبراهيم بن مهزيار و محمد بن إبراهيم.

نص آبائه عليه بغيبته و صفتها

و أما الضرب الثالث من النص فهو ما ورد عن آبائه ص من النبي و أمير المؤمنين إلى ابنه الحسن بن علي ع بغيبة الحجة قبل وجوده و صفتها قبل مولده و وقوع ذلك مطابقا للخبر من غير أن ينخرم منه شيء.

و هذا الضرب من النص دال على إمامته و كونه المهدي المأهول إهلاك الظالمين لثبوت النص بغيبته القصرى و الطولى المختصة به و مطابقتها للخبر عنها.

فمن ذلك ما

رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْخَارِقِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَقُولُ لِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ ع غَيْبَتَانِ وَاحِدَةٌ طَوِيلَةٌ وَ الْأُخْرَى قَصِيرَةٌ قَالَ فَقَالَ لِي نَعَمْ يَا أَبَا بَصِيرٍإِحْدَاهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْأُخْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ ذَلِكَ يَعْنِي ظُهُورَهُ حَتَّى يَخْتَلِفَ وُلْدُ فُلَانٍ وَ تَضِيقَ الْحَلْقَةُ وَ يَظْهَرَ السُّفْيَانِيُّ وَ يَشْتَدَّ الْبَلَاءُ وَ يَشْمَلَ النَّاسَ مَوْتٌ وَ قَتْلٌ يَلْجَئُونَ فِيهِ إِلَى حَرَمِ اللَّهِ وَ حَرَمِ رَسُولِهِ ص.

وَ رُوِيَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: يَفْسُدُ النَّاسُ ثُمَّ يُصْلِحُهَا اللَّهُ بَعْدَ أَمْنٍ وَلَدِي خَامِلَ الذِّكْرِ لَا أَقُولُ خَامِلًا فِي حُسْنِهِ وَ لَا مَوْضِعِهِ وَ لَكِنْ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ وَ يَكُونُ ابْتِدَاءُ أَمْرِهِ بِالْيَمَنِ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فَوَجَدْتُهُ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لِي أَرَاكَ مُفَكِّراً تَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ أَ رَغْبَةً مِنْكَ فِيهَا قَالَ وَ اللَّهِ مَا رَغِبْتُ فِي الدُّنْيَا قَطُّ وَ لَكِنِّي فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي الْحَادِيَ عَشَرَ بَعْدِي وَ هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَؤُهَا

عَدْلًا وَ قِسْطاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَ ظُلْماً يَكُونُ لَهُ حَيْرَةٌ وَ غَيْبَةٌ تَضِلُّ بِهَا [فِيهَا] أَقْوَامٌ وَ يَهْتَدِي بِهَا آخَرُونَ قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا لَكَائِنٌ قَالَ نَعَمْ كَمَا أَنَّهُ مَخْتُومٌ.

وَ رَوَوْا عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ لِلْغُلَامِ غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ قُلْتُ وَ لِمَ قَالَ يَخَافُ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ ثُمَّ قَالَ يَا زُرَارَةُ وَ هُوَ الْمُنْتَظَرُ وَ هُوَ الَّذِي يَشُكُّ النَّاسُ فِي وِلَادَتِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَاتَ أَبُوهُ وَ لَا خَلَفَ لَهُ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَاتَ أَبُوهُ وَ هُوَ حَمْلٌ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هُوَ غَائِبٌ قَدْ وُلِدَ قَبْلَ مَوْتِ أَبِيهِ بِسَنَتَيْنِ وَ هُوَ الْمُنْتَقِمُ ع غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَمْتَحِنَ الشِّيعَةَ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَرْتَابُ الْمُبْطِلُونَ .

وَ رَوَوْا عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَرْضَى مَا يَكُونُ عَنْهُ وَ أَرْضَى مَا يَكُونُ عَنْهُ إِذَا افْتَقَدَ حُجَّةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَلَمْ يَظْهَرْ لَهُ وَ لَمْ يَعْلَمْ مَكَانَهُ وَ هُوَ فِي ذَلِكَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ تَبْطُلْ حُجَّةُ اللَّهِ تَعَالَى وَ بَيِّنَاتُهُ فَعِنْدَهَا تَوَقَّعُوا الْفَرَجَ وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ لَا يَرْتَابُونَ وَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُمْ يَرْتَابُونَ مَا غَيَّبَهُ عَنْهُمْ طَرْفَةَ عَيْنٍ وَ لَا تَكُونُ الْغَيْبَةُ إِلَّا عَلَى رُءُوسِ شِرَارِ النَّاسِ.

وَ رَوَوْا عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ فِي الْقَائِمِ سُنَّةً مِنْ يُوسُفَ ع قُلْتُ كَأَنَّكَ تَذْكُرُ حَيْرَةً أَوْ غَيْبَةً قَالَ وَ مَا تُنْكِرُ ذَلِكَ مِنْ [هَذَا] هَذِهِ الْأُمَّةُ أَشْبَاهُ الْخَنَازِيرِ إِنَّ إِخْوَةَ يُوسُفَ كَانُوا أَسْبَاطاً أَوْلَادَ أَنْبِيَاءَ فَتَاجَرُوا يُوسُفَ وَ بَايَعُوهُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَ هُمْ إِخْوَتُهُ فَلَمْ يَعْرِفُوهُ حَتَّى قَالَ لَهُمْ أَنَا يُوسُفُ فَمَا تُنْكِرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمَلْعُونَةُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى يُرِيدُ أَنْ يَسْتُرَ حُجَّتَهُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ لَقَدْ كَانَ يُوسُفُ إِلَيْهِ مُلْكُ مِصْرَ وَ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَبِيهِ مَسِيرَةُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً فَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُعْلِمَهُ مَكَانَهُ لَقَدَرَ عَلَى ذَلِكَ وَ اللَّهِ لَقَدْ سَارَ يَعْقُوبُ وَ وُلْدُهُ عِنْدَ الْبِشَارَةِ تِسْعَةَ أَيَّامٍ مِنْ بَدْوِهِمْ إِلَى مِصْرَ فَمَا تُنْكِرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمَلْعُونَةُ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ لِحُجَّتِهِ ع مَا فَعَلَ بِيُوسُفَ ع فَيَكُونَ يَمْشِي فِي أَسْوَاقِهِمْ وَ يَطَأُ بُسُطَهُمْ وَ هُمْ لَا يَعْرِفُونَهُ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يُعَرِّفَهُمْ نَفْسَهُ كَمَا أَذِنَ لِيُوسُفَ ع فَقَالُوا لَهُ أَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ .

وَ رَوَوْا عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: ذُكِرَ الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِهِ فَقَالَ لَيَغِيبَنَّ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ مَا لِلَّهِ فِي آلِ مُحَمَّدٍ ع حَاجَةٌ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَمَا وَ اللَّهِ لَيَغِيبَنَّ الْقَائِمُ عَنْكُمْ سِنِينًا مِنْ دَهْرِكُمْ حَتَّى يُقَالَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ وَ لَيَدْمَعَنَّ عَلَيْهِ عُيُونُ الْمُؤْمِنِينَ وَ لَتُمَحَّصُنَّ وَ لَتُكْفَؤُنَّ كَمَا تُكْفَأُ السُّفُنُ فِي أَمْوَاجِ الْبَحْرِ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْأَصْبَغِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ الشَّرِيدُ الطَّرِيدُ الْفَرِيدُ الْوَحِيدُ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ فِي صَاحِبِ الْأَمْرِ أَرْبَعُ سُنَنٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءَ سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى وَ سُنَّةٌ مِنْ عِيسَى وَ سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ وَ سُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ فَأَمَّا مُوسَى ع فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ* وَ أَمَّا عِيسَى ع فَيُقَالُ مَاتَ وَ لَمْ يَمُتْ وَ أَمَّا يُوسُفُ ع فَالْغَيْبَةُ عَنْ أَهْلِهِ بِحَيْثُ لَا يَعْرِفُهُمْ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ وَ أَمَّا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ص بِالسَّيْفِ.

وَ رَوَوْا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ وَ لَا بُدَّ لَهُ فِي غَيْبَتِهِ مِنْ عُزْلَةٍ وَ نِعْمَ الْمَنْزِلُ طَيْبَةُ.

وَ رَوَوْا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِلْقَائِمِ غَيْبَتَانِ إِحْدَاهُمَا قَصِيرَةٌ وَ الْأُخْرَى طَوِيلَةٌ الْأُولَى يُعْلَمُ مَكَانُهُ خَاصَّةً لِأَوْلِيَائِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ وَ أَنْ يَسُوقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ بِغَيْرِ سَيْفٍ فَقَدْ بُويِعَ لَكَ وَ ضُرِبَتِ الدَّرَاهِمُ بِاسْمِكَ فَقَالَ مَا مِنَّا أَحَدٌ اخْتَلَفَتْ إِلَيْهِ الْكُتُبُ وَ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ وَ سُئِلَ عَنِ الْمَسَائِلِ وَ حُمِلَتْ إِلَيْهِ الْأَمْوَالُ إِلَّا اغْتِيلَ أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ لِهَذَا الْأَمْرِ

غُلَاماً مِنَّا خَفِيَّ الْمَوْلِدِ وَ الْمَنْشَإِ غَيْرَ خَفِيٍّ فِي نَسَبِهِ .
وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ شِيعَتَكَ بِالْعِرَاقِ كَثِيرَةٌ فَوَ اللَّهِ مَا فِي أَهْلِ بَيْتِكَ مِثْلُكَ فَكَيْفَ لَا تَخْرُجُ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ قَدْ أَخَذْتَ تَفْرُشُ أُذُنَيْكَ لِلنَّوْكَى إِي وَ اللَّهِ مَا أَنَا بِصَاحِبِكُمْ قُلْتُ لَهُ فَمَنْ صَاحِبُنَا قَالَ انْظُرُوا مَنْ عَمِيَ عَلَى النَّاسِ أَمْرُ وِلَادَتِهِ فَذَلِكَ صَاحِبُكُمْ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ وَ يُمْضَغُ بِالْأَلْسُنِ إِلَّا مَاتَ غَيْظاً أَوْ رَغْمَ أَنْفِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ يَمَانٍ التَّمَّارِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً الْمُتَمَسِّكُ فِيهَا بِدِينِهِ كَالْخَارِطِ الْقَتَادِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ فَأَيُّكُمْ يُمْسِكُ شَوْكَ الْقَتَادِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدٌ وَ لْيَتَمَسَّكْ بِدِينِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ يَفْقِدُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ يَشْهَدُ الْمَوْسِمَ يَرَاهُمْ وَ لَا يَرَوْنَهُ.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: وَ اللَّهِ لَا يُنَوَّهُ بِاسْمِ رَجُلٍ مِنَّا فَيَكُونَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ.
وَ رَوَوْا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع أَسْأَلُهُ عَنِ الْفَرَجِ فَقَالَ إِذَا غَابَ صَاحِبُكُمْ عَنْ دَارِ الظَّالِمِينَ فَتَوَقَّعُوا الْفَرَجَ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيَّ ع يَقُولُ الْخَلَفُ مِنْ بَعْدِي الْحَسَنُ ع فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلَفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلَفِ فَقُلْتُ وَ لِمَ قَالَ لِأَنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ .
في أمثال لهذه الروايات الدالة على تخصص الإمامة بعد الحسن ع و إلى الآن بالحجة بن الحسن ع.

ظهور معجزاته على أيدي سفرائه

و مما يدل على إمامته ظهور الأعلام على أيدي سفرائه

فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَوْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ: شَكَكْتُ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ ع فَاجْتَمَعَ عِنْدَ أَبِي مَالٌ جَزِيلٌ فَحَمَلَهُ وَ رَكِبَ فِي السَّفِينَةِ فَخَرَجْتُ مَعَهُ مُشَيِّعاً فَوُعِكَ وَعْكاً شَدِيداً فَقَالَ يَا بُنَيَّ رُدَّنِي فَهُوَ الْمَوْتُ وَ قَالَ إِلَيَّ اتَّقِ اللَّهَ فِي هَذَا الْمَالِ وَ أَوْصَى إِلَيَّ وَ مَاتَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَمْ يَكُنْ أَبِي لِيُوصِيَ بِشَيْءٍ غَيْرِ صَحِيحٍ أَحْمِلُ هَذَا الْمَالَ إِلَى الْعِرَاقِ فَأُكْتَرِي دَاراً عَلَى الشَّطِّ فَلَا أُخْبِرُ أَحَداً بِشَيْءٍ فَإِنْ وَضَحَ لِي شَيْءٌ كَوُضُوحِهِ أَيَّامَ أَبِي مُحَمَّدٍ ع أَنْفَذْتُهُ وَ إِلَّا أَنْفَقْتُهُ فَقَدِمْتُ الْعِرَاقَ وَ اكْتَرَيْتُ دَاراً عَلَى الشَّطِّ وَ بَقِيتُ أَيَّاماً فَإِذَا أَنَا بِرُقْعَةٍ مَعَ رَسُولٍ فِيهَا يَا مُحَمَّدُ مَعَكَ كَذَا وَ كَذَا حَتَّى نَصَّ جَمِيعَ مَا مَعِي مِمَّا لَمْ أُحِطْ بِهِ عِلْماً فَسَلَّمْتُ الْمَالَ إِلَى الرَّسُولِ وَ بَقِيتُ أَيَّاماً لَا يُرْفَعُ بِي رَأْسٌ - فَاغْتَمَمْتُ فَخَرَجَ إِلَيَّ قَدْ أَقَمْنَاكَ مَكَانَ أَبِيكَ فَاحْمَدِ اللَّهَ.

أقسام المولى في اللسان

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ الحمد لله و صلواته على سيدنا محمد و آله الطاهرين.

المولى ينقسم في اللغة على عشرة أوجه .

أولها الأولى و هو الأصل و العماد الذي ترجع إليه المعاني في باقي الأقسام قال الله تعالى في سورة الحديد فَالْيَوْمَ لا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَ لا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْواكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ يريد جل اسمه هي أولى بكم على ما جاء في التفسير و ذكره أهل اللغة المحققون .

قال لبيد

فغدت كلا الفرجين تحسب أنه

مولى المخافة خلفها و إمامها

يريد أولى المخافة و لسنا نعلم من أهل اللغة في المعنى خلافا.

و الثاني مالك الرق قال الله تعالى ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْداً مَمْلُوكاً لا يَقْدِرُ عَلى شَيْءٍ وَ هُوَ كَلٌّ عَلى مَوْلاهُ يريد مالكه و الأمر في هذا المعنى أبين من أن يحتاج فيه إلى الاستشهاد.

و الثالث المعتق.

و الرابع المعتق.

و الخامس ابن العم قال الشاعر

مهلا بني عمنا مهلا موالينا

لا تنشروا بيننا ما كان مدفونا

و السادس الناصر قال الله جل و عز ذلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ أَنَّ الْكافِرِينَ لا مَوْلى لَهُمْ يريد لا ناصر لهم.

و السابع المتولي يتضمن الجريرة و يحوز الميراث.

و الثامن الحليف.

و التاسع الجار.

و العاشر الإمام السيد المطاع.

و هذه الأقسام التسعة بعد الأولى إذا تؤمل المعنى فيها وجد راجعا إلى الأولى و مأخوذا منه لأن مالك الرق لما كان أولى بتدبير عبده من غيره كان مولاه.

و المعتق لما كان أولى بميراث المعتق من غيره كان لذلك مولاه.

و المعتق لما كان أولى بمعتقه في تحمل جريرته و اتصف به ممن أعتقه غيره كان مولاه أيضا لذلك.

و ابن العم لما كان أولى بالميراث ممن بعد عن نسبه و أولى بنصرة ابن عمه من الأجنبي كان مولى لأجل ذلك.

و الناصر لما اختص بالنصرة فصار بها أولى كان من أجل ذلك مولى و المتولي لتضمن الجريرة لما ألزم نفسه ما يلزم المعتق كان بذلك أولى ممن لم يقبل الولاء و صار به أولى لميراثه فكان لذلك مولى.

و الحليف لاحق في معناه بالمتولي فلهذا السبب كان مولى.

و الجار لما كان أولى بنصرة جاره ممن بعد عن داره و أولى بالشفعة في عقاره فلذا كان أولى.

و الإمام المطاع لما كان له من طاعة الرعية و تدبيرهم ما يماثل الواجب بملك الرق كان لذلك أولى فصار جميع المعاني فيما حددناه يرجع إلى معنى الأولى و يكشف عن نتيجة ما ذكرناه في حقيقته و وصفناه و قد حمل العناد الناصبة على أن جحد بعضهم أن يكون الأولى أحد أقسام المولى أو يحصل ذلك في معناه و اعترف بعضهم أنفة من العناد و ادعوا أنه مجاز من الأقسام.

و فيما قدمناه من الدليل على أنه الأصل و العماد بيان فضيحة هؤلاء الأوغاد على أنه لا فصل بينهم و بين من جحد الأقسام التسعة و اقتصر به على الأول فادعى فيها الاستعارة و المجاز بل هو بهذه الدعوى أقرب إلى الصواب لما شرحناهباب طرف من الاستدلال على إمامة أمير المؤمنين ع بما استفاض عن النبي ص في يوم الغدير من المقال

قد أجمع حملة الأخبار و اتفق نقلة الآثار على أن النبي ص جمع الناس بغدير خم عند مرجعه من حجة الوداع ثم واجه جماعتهم بالخطاب فقال أ لست أولى بكم منكم فلما أذعنوا له بالإقرار قال لهم على النسق من غير فصل في الكلام فمن كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من خذله

فقررهم ص على فرض طاعته عليهم بصريح الكلام ثم عطف على اللفظ الخاص بما ينطوي على معناه و جاء فيهبحرف العطف من الفاء التي لا يبتدأ بها الكلام فدل على أنه الأولى دون ما سواه لما ثبت من حكمته عليه و آله السلام و أراد به البيان إذ لو لم يرد ذلك و أراد ما عداه لكان مستأنفا لمقال لا تعلق له بالمتقدم جاعلا لحرف العطف حرف الاستئناف و هذا ما لا يقع إلا من أحد نفسين.

أحدهما جاهل باللغة و الكلام.

و الآخر قاصد إلى التعمية و الألغاز.

و رسول الله ص يجل عن الوصفين و ينزه عن النقص في الصفات.

و شيء آخر لا يخلو رسول الله ص فيما يلفظ به من عبارة مولى من وجهين لا ثالث لهما على البيان.

إما أن يكون مراده فيه المعنى الذي قرر به الأنام من فرض الطاعة على ما ذكرناه أو يكون أراد غيره من الأقسام.

فإن كان مراده من ذلك فرض طاعته على الأنام فهو الذي نذهب إليه و قد صحت الإمامة لأمير المؤمنين ع. و إن كان مراده سواه من الأقسام فقد عبر عن مراده بكلام يحتمل خلاف ما أراد و ليس في العقل دليل على ما أراد و هذا ما لا يقع إلا من جاهل ناقص عاجز عن البيان أو متعمد لإضلال المخاطبين عن الغرض و عدوله عن الإفهام و قد أجل الله نبيه عن هذين القسمين و أشباههما من النقص عن الكمال.

و شيء آخر و هو إذا كان لفظ مولى ينقسم على عشرة أقسام ثم اعتبرنا ثمانية منها فأخرج لنا الاعتبار أن النبي ص لم يقصد إلى شيء منها و لم يرده على وجه من الوجوه و لا سبب من الأسباب ثبتأنه عليه و آله السلام أراد الخارج عنها من الأقسام أو بعضه كائنا ما كان لا محالة إذ كان لا يخلو كلامه ص من مراد و هذا مما لا شك فيه و لا ارتياب.

فنظرنا في القسم الذي يلي الأول على ما رتبناه و هو مالك الرق فوجدناه مما لا يجوز أن يقصده النبي ع لأنه لم يكن علي مالكا لرق كل من ملك النبي ص رقه فيكون بذلك مولى من كان مولاه.

و نظرنا في الذي يليه و هو المعتق و كان القول فيه كالقول في مالك الرق سواء لأن أمير المؤمنين ع لم يكن معتقا لكل من أعتقه النبي ص من الرق فيكون لذلك مولاه.

و لا كان ع معتقا من رق و لا الرسول كذلك حاشاهما من ذلك.

و لم يجز أن يعني من كنت ابن عمه فعلي ابن عمه لأن هذا لغو من الكلام مع معرفة الجميع بأن عليا ع ابن عم الرسول ص و علمهم يقينا بالاضطرار بأن ابن عم الرجل هو ابن عم جميع بني عمه على كل حال.

و لا يجوز أن يريد الناصر لأن المسلمين كلهم أنصار من نصره النبي ع فلا معنى لتخصيصه من الجماعة بما قد شاركته فيه على البيان لأن هذا هو العبث في الفعل و اللغو في الكلام.

و لم يكن كل من تولى النبي ع تولى عليا و لا يجوز أن يخبر بذلك كله لتنافي الكلام و لا يجب أن يكون قد أوجبه لأمرين.

الأول أنه خاطب الكافة و لم يكونوا بأسرهم أولياء على معنى الاعتزاء إليه بضمان الجرائر و استحقاق الميراث.

و الثاني للاتفاق على أن ذلك لم يكن واجبا في شيء من الأزمان و لا يجوز أن يكون قصد معنى الحليف لأنه لم يكن ع حليفا لجميع حلفاء النبي ص. و لا معنى لإرادته بلفظ مولى الجار لأنه قد كان معروفا عند جميع من عرف منزلة علي ع أنه جار من جاوره النبي ع في الدار بحلوله معه في المكان و لا إذا افترقا بالأسفار و لم يجب أن يكون علي ع جارا لجيران النبي ع و كان الخبر عن ذلك كذبا من الأخبار.

مع أنه لو كان حقا لم يكن فيه فائدة توجب جمع الناس لها و تقريرهم على الطاعة و تعظيم الشأن.

فلم يبق إلا أنه ما أراد بقوله

من كنت مولاه فعلي مولاه

إلا الإمامة التي يعبر عنها تارة بلفظ أولى و يعبر عنها بصريح فرض الطاعة فإنه أحرى و هذا واضح البرهانباب شواهد الإمامة من هذا المقال بشعر الفصحاء من الشعراء

و مما يدل على ما ذكرناه

ما تواترت به الأخبار أن حسان بن ثابت شاعر رسول الله ص استأذن النبي ع في يوم الغدير أن يقول شعرا في ذلك المقام فأذن له فأنشأ يقول

يناديهم يوم الغدير نبيهم

بخم و أسمع بالرسول مناديا

فقال و من مولاكم و وليكم

فقالوا و لم يبدوا هناك التعاديا

إلهك مولانا و أنت نبينا

فلن تجدن منا لك اليوم عاصيا

فقال له قم يا علي فإنني

رضيتك من بعدي إماما و هاديا

فمن كنت مولاه فهذا وليه فكونوا

له أنصار صدق مواليا

هناك دعا اللهم وال وليه

و كن للذي عادى عليا معاديا

فقال له النبي ص لا تزال يا حسان مؤيدا بروح‌القدس ما نصرتنا بلسانك

فلو لا أن النبي ع أراد بما ذكره في ذلك المقام النص على إمامة أمير المؤمنين ع على حسب ما صرح به حسان في هذا المقال لما دعا له النبي ص بالتأييد و مدحة من أجله و أثنى عليه. و لو كان عليه و آله السلام عنى غيره من أقسام المولى لأنكر على حسان و لم يقره على ما اعتقده فيه و بين له غلطه فيما حكاه لأنه محال مع نصب الله تعالى نبيه للبيان أن يشهد بصحة الباطل و هو على الضلال أن يمدح على الغلط من الاعتقاد.

و في شهادته عليه و آله السلام بصدق حسان فيما حكاه و نظمه الكلام بمدحه عليه و دعائه له بالتأييد من أجله على ما بيناه دليل على صحة ما ذكرناه و شاهد على أن المولى عبارة في اللغة عن الإمام لفهم حسان و الجماعة ذلك منها بما شرحناه.

و من ذلك ما تطابقت به الأخبار و نقله رواة السير و الآثار و دونه حملة العربية و الأشعار من قول قيس بن سعد بن عبادة سيد نقباء رسول الله ص من الأنصار رحمه الله و معه راية أمير المؤمنين ع و هو بين يديه بصفين في قصيدته اللامية التي أولها

قلت لما بغى العدو علينا

حسبنا ربنا وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ

حسبنا ربنا الذي فتح البصرة

بالأمس و الحديث طويل

حتى انتهى إلى قوله

و علي إمامنا و إمام

لسوانا أتى به التنزيل

يوم قال النبي من كنت مولاه

فهذا مولاه خطب جليل

إن ما قاله النبي على الأمة

حتم ما فيه قال و قيل

و في هذا الشعر دليلان على ما ذكرناه أحدهما أن المولى يتضمن الإمامة عند أهل اللسان للاتفاق على فصاحة قيس و أنه لا يجوز عليه أن يعبر عن معنى ما لا يقع عليه من اللفظ عند أهل الفصاحة لا سيما في النظم الذي يعتمد صاحبه فيه الفصاحة و البيان.

و الثاني إقرار أمير المؤمنين ع قيسا و ترك نكيره و هو ينشد بحضرته و يشهد بالإمامة له و يحتج به على الأعداء و أمير المؤمنين ع ممن لا يقر على باطل و لا يمسك عن الإنكار لا سيما مع ارتفاع التقية عنه و تمكنه من الإنكار.

و من ذلك

احتجاج أمير المؤمنين ع لنفسه بذلك في جوابه لمعاوية عن كتابه إليه من الشام و قد رام الافتخار فقال أ علي يفتخرابن آكلة الأكباد ثم قال لعبيد الله بن أبي رافع اكتب

محمد النبي أخي و صنوي

و حمزة سيد الشهداء عمي

و جعفر الذي يمسي و يضحي

يطير مع الملائكة ابن أمي

و بنت محمد سكني و عرسي

فخالط لحمها بدمي و لحمي

و سبطا أحمد ولداي منها

فأيكم له سهم كسهمي

سبقتكم إلى الإسلام طرا

صغيرا ما بلغت أوان حلمي

و أوجب لي ولايته عليكم

رسول الله يوم غدير خم

فأوجب الحجة على خصمه بالإمامة على الجماعة فقال النبي ص فيه يوم الغدير ما قال و هذا الشعر منقول عنه على الظاهر و الانتشار.

و مما يدل على ما ذكرناه أيضا في هذا الباب قول الأخطل و هو رجل نصراني لا يتحيز إلى فرقة من فرق الإسلام و لا يتهم بالعصبية للشعر [للشيعة] و لا يطعن عليه في العلم باللسان في قصيدته التي يمدح فيها عبد الملك بن مروان فقد علمت الكافة عداوته لأميرالمؤمنين علي بن أبي طالب ع

فما وجدت فيها قريش لأمرها

أعف و أوفى من أبيك و أمجدا

فأورى بزنديه و لو كان غيره

غداة اختلاف الناس يوري لأصلدا

فأصبحت مولاها من الناس كلهم

و أحرى قريش أن تهاب و تحمدا

فمدحه بالإمامة و رئاسة الجماعة و اقتصر في العبارة على ذلك و أنه أولى به من الناس كافة على لفظة مولى لإفادتها في اللغة و معرفة أهلها بأنها عبارة عنه و دالة على معناه و هذا بين لا خفاء فيه على منصف و لا ارتياب فيه.

و هذا الكميت بن زيد الأسدي رحمة الله عليه و إن لم يكن الحجة به في اللغة كحسان و قيس بن سعد فإنه لا حجة فيها على حال و قد أجمع أهل العلم بالعربية على فضله و ثقته في روايته لهاو استشهدوا بشعره على صحة بعض ما اختلف منها و قال الأعرابي كان الكميت بن زيد أعرف الناس بلغات العرب و أشعارها و كان أوكد ما دعاه إلى التشيع و القول بالنص على إمامة أمير المؤمنين ع

قول النبي ص يوم الغدير من كنت مولاه فعلي مولاه

و ذلك قوله في قصيدته العينية

و يوم الدوح دوح غدير خم

أبان له الولاية لو أطيعا

و لكن الرجال تبايعوها

فلم أر مثلها خطرا مبيعا

فلو لا أن لفظة مولى تفيد الإمامة لما جاز من الكميت و هو من أهل المعرفة باللغة بحيث ما وصفناه أن يحكم لأمير المؤمنين ع بالإمامة بها و لا أن يحتج بذلك في شعره الذي هو الطريق إلى العلم بمقداره في المعرفة باللسان و يجعله في نظمه الذي تسير عنه الركبان عند الناصبة في الاعتقاد و الشبهة به داخلة عليه في باب الاستدلال.

كيف يجوز أن تلحقه التهمة في الجهل بالعربية عند الخاصة و العامة من الناس و كيف يجوز أن يعرف بالعصبية في هذا الباب فإنه حمل لفظا عربيا غير محتمل عند أهله على الوجوه كلها و الأسباب و لم يوجد أحدمن نظرائه فعل مثل ذلك لعصبية و لا عناد و لئن جاز هذا عليه مع ما وصفناه ليجوزن على جرير و الفرزدق و الأخطل بل على لبيد و زهير و إمرئ القيس حتى لا يصح الاستشهاد بشيء من أشعارهم على غريب القرآن و لا على لغة و لا على إعراب و هذا قول من صار إليه ظهر جهله عند العقلاء.

فصح مما أثبتناه من هذه الأشعار و دلائلها ما ذكرناه من برهان قولرسول الله ص على إمامة أمير المؤمنين ع و الله الموفق للصواب.

تم كتاب أقسام المولى و صلى الله على سيدنا محمد و آله الطيبين الطاهرين و سلم

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيِ قَالَ أَوْصَلْتُ أَشْيَاءً لِلْمَرْزُبَانِيِّ وَ كَانَ فِيهَا سِوَارُ ذَهَبٍ فَقُبِلَتْ وَ رُدَّ عَلَيَّ السِّوَارُ فَأُمِرْتُ بِكَسْرِهِ فَكُسِرَ فَإِذَا فِي وَسَطِهِ مَثَاقِيلُ حَدِيدٍ وَ نُحَاسٍ وَ صُفْرٍ وَ أَخْرَجْتُ ذَلِكَ مِنْهُ وَ أَنْفَذْتُ الذَّهَبَ فَقُبِلَ.

وَ رَوَوْا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّد قَالَ: أَوْصَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ مَالًا فَرُدَّ عَلَيْهِ وَ قِيلَ لَهُ أَخْرِجْ حَقَّ بَنِي عَمِّكَ مِنْهُ وَ هُوَ أَرْبَعُمِائَة دِرْهَمٍ وَ كَانَ الرَّجُلُ فِي يَدِه ضَيْعَةٌ لِوُلْدِعَمِّه فِيهَا شِرْكَةٌ قَدْ حَبَسَهَا عَلَيْهِمْ فَنَظَرَ فَإِذَا لِوُلْدِ عَمِّه فِي ذَلِكَ الْمَالِ أَرْبَعُمِائَة دِرْهَمٍ فَأَخْرَجَهَا وَ أَنْفَذَ الْبَاقِيَ فَقُبِلَ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاء قَالَ: وُلِدَ لِي عِدَّةُ بَنِينَ فَكُنْتُ أَكْتُبُ وَ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ فَلَا يُكْتَبُ إِلَيَّ بِشَيْءٍ فَمَاتُوا كُلُّهُمْ فَلَمَّا وُلِدَ لِيَ الْحَسَنُ ابْنِي كَتَبْتُ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ فَأُجِبْتُ فَبَقِيَ وَ الْحَمْدُ لِلَّه .

وَ رَوَوْا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِبَغْدَادَ فَاتَّفَقَتْ قَافِلَةُ الْيَمَانِيِّينَ فَأَرَدْتُ الْخُرُوجَ مَعَهُمْ فَكَتَبْتُ أَلْتَمِسُ الْإِذْنَ فِي ذَلِكَ فَخَرَجَ لَا تَخْرُجْ مَعَهُمْ فَلَيْسَ لَكَ فِي الْخُرُوجِ مَعَهُمْ خِيَرَةٌ وَ أَقِمْ بِالْكُوفَة قَالَ فَأَقَمْتُ وَ خَرَجَتِ الْقَافِلَةُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ حَنْظَلَةُ فَاجْتَاحَتْهُمْ قَالَ وَ كَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي رُكُوبِ الْمَاءِ فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَسَأَلْتُ عَنِ الْمَرَاكِبِ الَّتِي خَرَجَتْ فِي تِلْكَ السَّنَة فِي الْبَحْرِ فَمَا سَلِمَ مِنْهَا مَرْكَبٌ خَرَجَ عَلَيْهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ الْبَوَارِحُ فَقَطَعُوا عَلَيْهَا.

وَ رَوَوْا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ يَزِيدَ الْهَمْدَانِي قَالَ: كَتَبَ أَبِي بِخَطِّه كِتَاباً فَوَرَدَ جَوَابُهُ ثُمَّ كَتَبَ بِخَطِّي فَوَرَدَ جَوَابُهُ ثُمَّ كَتَبَ بِخَطِّ رَجُلٍ جَلِيلٍ مِنْ فُقَهَاءِ أَصْحَابِنَا فَلَمْ يَرِدْ جوابا [جَوَابُهُ] فَنَظَرْتُ فَإِذَا الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ تَحَوَّلَ بَيْنَ ذَلِكَ قَرْمَطِيّاً.

وَ رَوَوْا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: وَرَدْتُ الْعِرَاقَ وَ زُرْتُ طُوسَ وَ عَزَمْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ إِلَّا عَنْ بَيِّنَة مِنْ أَمْرِي وَ نَجَاحٍ مِنْ حَوَائِجِي وَ لَو احْتَجْتُ أَنْ أُقِيمَ بِهَا حَتَّى أَتَصَدَّقَقَالَ وَ فِي خِلَالِ ذَلِكَ يَضِيقُ صَدْرِي بِالْمُقَامِ وَ أَخَافُ أَنْ يَفُوتَنِيَ الْحَجُّ قَالَ فَجِئْتُ يَوْماً إِلَى مُحَمَّد بْنِ أَحْمَدَ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لِي صِرْ إِلَى مَسْجِد كَذَا وَ كَذَا فَإِنَّهُ يَلْقَاكَ رَجُلٌ قَالَ فَصِرْتُ إِلَيْه فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ ضَحِكَ وَ قَالَ لَا تَغْتَمَّ فَإِنَّكَ سَتَحُجُّ فِي هَذِه السَّنَة وَ تَنْصَرِفُ إِلَى أَهْلِكَ وَ وُلْدِكَ سَالِماً فَاطْمَأَنَّتْ نَفْسِي وَ سَكَنَ قَلْبِي فَقُلْتُ أَرَى مِصْدَاقَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ

ثُمَّ وَرَدْتُ الْعَسْكَرَ فَخَرَجَتْ إِلَيَّ صُرَّةٌ فِيهَا دَنَانِيرُ وَ ثَوْبٌ فَاغْتَمَمْتُ وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي جَزَائِي عِنْدَ الْقَوْمِ هَذَا وَ اسْتَعْمَلْتُ الْجَهْلَ فَرَدَدْتُهَا وَ كَتَبْتُ رُقْعَةً ثُمَّ نَدِمْتُ بَعْدَ ذَلِكَ نَدَامَةً شَدِيدَةً وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي كَفَرْتُ بِرَدِّي عَلَى مَوْلَايَ ع ثُمَّ كَتَبْتُ رُقْعَةً أُخْرَى أَعْتَذِرُ مِنْ فِعْلِي وَ أَبُوءُ بِالْإِثْمِ وَ أَسْتَغْفِرُ مِنْ ذَلِكَ وَ أَنْفَذْتُهَا وَ قُمْتُ أَتَطَهَّرُ لِلصَّلَاةِ وَ أَنَا فِي ذَلِكَ أُفَكِّرُ فِي نَفْسِي وَ أَقُولُ إِنْ رُدَّتْ عَلَيَّ الدَّنَانِيرُ لَمْ أَحْلُلْ صِرَارَهَا وَ لَمْ أُحْدِثْ فِيهَا حَدَثاً حَتَّى أَحْمِلَهَا إِلَى أَبِي فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مِنِّي فَيَعْمَلُ فِيهَا بِمَا يَشَاءُ فَخَرَجَ إِلَيَّ الرَّسُولُ الَّذِي حَمَلَ إِلَيَّ الصُّرَّةَ وَ قِيلَ لَهُ أَسَأْتَ إِذْ لَمْ تُعْلِمِ الرَّجُلَ أَنَّا رُبَّمَا فَعَلْنَا ذَلِكَ بِمَوَالِينَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ لِيَتَبَرَّكُوا بِهِ وَ خَرَجَ إِلَيَّ أَخْطَأْتَ فِي رَدِّكَ بِرَّنَا فَإِذَا اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ فَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عَزِيمَتُكَ وَ عَقْدُ نِيَّتِكَ أَلَّا تُحْدِثَ فِيهَا حَدَثاً وَ لَا تُنْفِقَهَا فِي طَرِيقِكَ فَقَدْ صَرَفْنَاهَا عَنْكَ فَأَمَّا الثَّوْبُ فَلَا بُدَّ مِنْهُ لِتُحْرِمَ فِيهِ قَالَ وَ كَتَبْتُ فِي مَعْنَيَيْنِ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الثَّالِثِ فَامْتَنَعْتُ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكْرَهَ ذَلِكَ فَوَرَدَ جَوَابُ الْمَعْنَيَيْنِ وَ الثَّالِثِ الَّذِي طَوَيْتُ مُفَسَّراً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: شَكَكْتُ فِي أَمْرِ حَاجِزِ بْنِ يَزِيدَ فَجَمَعْتُ شَيْئاً ثُمَّ صِرْتُ إِلَى الْعَسْكَرِ فَخَرَجَ إِلَيَّ لَيْسَ فِينَا شَكٌّ وَ لَا فِي مَنْ يَقُومُ مَقَامَنَا بِأَمْرِنَا قَادِرِينَ فَارْدُدْ مَا مَعَكَ إِلَى حَاجِزِ بْنِ يَزِيدَ .

وَ رَوَوْا عَنْ بَدْرٍ غُلَامِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَرَدْتُ الْجَبَلَ وَ أَنَا لَا أَقُولُ بِالْإِمَامَةِ أُحِبُّهُمْ جُمْلَةً إِلَى أَنْ مَاتَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَأَوْصَى فِي عِلَّتِهِ أَنْ يُعْطَى الشِّهْرِيُّ السَّمَنْدُ وَ سَيْفُهُ وَ مِنْطَقَتُهُ إِلَى مَوْلَاهُ فَخِفْتُ إِنْ أَنَا لَمْ أَدْفَعِ الشِّهْرِيَّ إِلَى إِذْكُوتَكِينَ نَالَنِي مِنْهُ اسْتِخْفَافٌ فَقَوَّمْتُ الدَّابَّةَ وَ السَّيْفَ وَ الْمِنْطَقَةَ بِسَبْعِمِائَةِ دِينَارٍ فِي نَفْسِي وَ لَمْ أُطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَداً فَإِذَا الْكِتَابُ قَدْ وَرَدَ عَلَيَّ مِنَ الْعِرَاقِ أَنْ وَجِّهِ السَّبْعَمِائَةِ دِينَارٍ الَّتِي لَنَا قِبَلَكَ مِنْ ثَمَنِ الشِّهْرِيِّ وَ السَّيْفِ وَ الْمِنْطَقَةِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى الْعُرَيْضِيِّ قَالَ: لَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ ع وَرَدَ رَجُلٌ مِنْ مِصْرَ بِمَالٍ إِلَى مَكَّةَ لِلنَّاحِيَةِ فَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ ع مَضَى مِنْ غَيْرِ وَلَدٍ وَ الْخَلَفُ مِنْ بَعْدِهِ جَعْفَرٌ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ ع عَنْ وَلَدٍ هُوَ خَلَفُهُ فَبَعَثَ

رَجُلًا يُكَنَّى أَبَا طَالِبٍ فَوَرَدَ الْعَسْكَرَ وَ مَعَهُ كِتَابٌ فَصَارَ إِلَى جَعْفَرٍ فَسَأَلَهُ عَنْ بُرْهَانٍ فَقَالَ لَا يَتَهَيَّأُ فِي هَذَا الْوَقْتِ فَصَارَ إِلَى الْبَابِ وَ أَنْفَذَ الْكِتَابَ إِلَى أَصْحَابِنَا فَخَرَجَ إِلَيْهِ آجَرَكَ اللَّهُ فِي صَاحِبِكَ فَقَدْ مَاتَ وَ أَوْصَى بِالْمَالِ الَّذِي كَانَ مَعَهُ إِلَى ثِقَةٍ لِيَعْمَلَ فِيهِ بِمَا يُحِبُّ وَ أُجِيبَ عَنْ كِتَابِهِ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ خَفِيفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بُعِثَ حَرَمٌ إِلَى الْمَدِينَةِ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ص وَ مَعَهُمْ خَادِمَانِ فَكَتَبَ إِلَى خَفِيفٍ أَنِ اخْرُجْ مَعَهُمْ فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى الْكُوفَةِ شَرِبَ أَحَدُ الْخَادِمَيْنِ مُسْكِراً فَمَا خَرَجُوا مِنَ الْكُوفَةِ حَتَّى وَرَدَ كِتَابٌ مِنَ الْعَسْكَرِ بِرَدِّ الْخَادِمِ الَّذِي شَرِبَ الْمُسْكِرَ وَ عَزَلَهُ عَنِ الْخِدْمَةِ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدِي خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ يَنْقُصُ مِنْهُ عِشْرُونَ دِرْهَماً فَأَنِفْتُ أَنْ أَبْعَثَ بِهَا نَاقِصَةً فَوَزَنْتُ مِنْ عِنْدِي عِشْرِينَ دِرْهَماً وَ بَعَثْتُ بِهَا إِلَى الْأَسَدِيِّ وَ لَمْ أَكْتُبْ مَا لِي فِيهَا فَوَرَدَ وَصَلَتْ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ لَكَ مِنْهَا عِشْرُونَ دِرْهَماً.

وَ رَوَوْا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ يَرِدُ إِلَيَّ كِتَابُ أَبِي مُحَمَّدٍ ع فِي الْإِجْرَاءِ عَلَى الْجُنَيْدِ قَاتِلِ فَارِسَ وَ أَبِي الْحَسَنِ فَلَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ ع وَرَدَ اسْتِئْنَافٌ مِنَ الصَّاحِبِ ع بِالْإِجْرَاءِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ وَ صَاحِبَيْهِ وَ لَمْ يَرِدْ فِي أَمْرِ الْجُنَيْدِ شَيْءٌ فَاغْتَمَمْتُ لِذَلِكَ فَوَرَدَ نَعْيُ الْجُنَيْدِ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِذَا قَطْعُ جَارِيهِ إِنَّمَا كَانَ لِوَفَاتِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ عِيسَى بْنِ نَصْرٍ قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الصَّيْمَرِيُّ يَسْأَلُ كَفَناً فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ وَ بَعَثَ إِلَيْهِ الْكَفَنَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَيَّامٍ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَانَ لِلنَّاحِيَةِ عَلَيَّ خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ فَضِقْتُ بِهَا ذَرْعاً ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي لِي حَوَانِيتُ اشْتَرَيْتُهَا بِخَمْسِمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثِينَ دِينَاراً قَدْ

جَعَلْتُهَا لِلنَّاحِيَةِ بِخَمْسِمائَةٍ وَ لَا وَ اللَّهِ مَا نَطَقْتُ بِذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ اقْبِضِ الْحَوَانِيتَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بِخَمْسِمائَةِ دِينَارٍ الَّتِي لَنَا عِنْدَهُ.

وَ رَوَوْا أَنَّ قَوْماً وَشَوْا إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَزِيرِ بِوُكَلَاءِ النَّوَاحِي وَ قَالُوا الْأَمْوَالُ تُجْبَى إِلَيْهِمْ وَ سَمَّوْهُمْ لَهُ جَمِيعَهُمْ فَهَمَّ بِالْقَبْضِ عَلَيْهِمْ فَخَرَجَ الْأَمْرُ مِنَ السُّلْطَانِ اطْلُبُوا أَيْنَ هَذَا الرَّجُلُ فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ غَلِيظٌ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ نَقْبِضُ عَلَى مَنْ ذَكَرْتَهُ مِنَ الْوُكَلَاءِ فَقِيلَ لَهُ لَا وَ لَكِنْ دُسُّوا إِلَيْهِمْ قَوْماً لَا يُعْرَفُونَ بِالْأَمْوَالِ فَمَنْ قَبَضَ مِنْهُمْ شَيْئاً قُبِضَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَشْعُرِ الْوُكَلَاءُ بِشَيْءٍ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْهِمْ أَلَّا تَأْخُذُوا مِنْ أَحَدٍ شَيْئاً وَ أَنْ يَمْتَنِعُوا مِنْ ذَلِكَ وَ يَتَجَاهَلُوا بِالْأَمْرِ وَ هُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَا السَّبَبُ فِي ذَلِكَ فَانْدَسَّ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ رَجُلٌ لَا يَعْرِفُهُ وَ خَلَا بِهِ فَقَالَ مَعِي مَالٌ أُرِيدُ أَنْ أُصِلَهُ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ غَلِطْتَ أَنَا لَا أَعْرِفُ مِنْ هَذَا شَيْئاً فَلَمْ يَزَلْ يَتَلَطَّفُ بِهِ وَ مُحَمَّدٌ يَتَجَاهَلُ عَلَيْهِ وَ بَثُّوا الْجَوَاسِيسَ فَامْتَنَعَ الْوُكَلَاءُ كُلُّهُمْ لِمَا كَانَ تَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ وَ لَمْ يَظْفَرْ بِأَحَدٍ مِنْهُمْ وَ ظَهَرَتْ بَعْدَ ذَلِكَ الْحِيلَةُ عَلَيْهِمْ وَ إِنَّهَا لَمْ تَتِمَّ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَرَجَ النَّهْيُ عَنْ زِيَارَةِ مَقَابِرِ قُرَيْشٍ وَ الْحَائِرِ عَلَى سَاكِنِيهَا السَّلَامُ وَ لَمْ يُعْرَفِ السَّبَبُ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَشْهُرٍ دَعَا الْوَزِيرُ الْبَاقَطَانِيُّ وَ قَالَ لَهُ الْقَ بَنِي الْفُرَاتِ وَ الْبُرْسِيِّينَ وَ قُلْ لَهُمْ لَا يَزُورُونَ مَقَابِرَ قُرَيْشٍ فَقَدْ أَمَرَ الْخَلِيفَةُ أَنْ يُتَفَقَّدَ كُلُّ مَنْ زَارَ فَيُقْبَضَ عَلَيْهِمْ.

في أمثال لهذه الروايات إيراد جميعها يخرج عن الغرض و في بعض ما ذكرناه كفاية

إثبات تواتر هذه الأخبار

و ليس لأحد أن يقول جميع ما ذكرتموه من أخبار النصوص و المعجزات أخبار آحاد و هي مع ذلك مختصة بنقلكم و ما هذه حاله لا يلزم الحجة به لأن هذا القدح دعوى مجردة و من تأمل حال ناقلي هذه الأخبار علمهم متواترين بها على الوجه الذي تواتروا به من نقل النص الجلي و قد بينا صحة الطريقة فيه فلنعتمدها هنا عند الحاجة و مساو لنقل معجزات النبي ص و من لميتأمل ذلك و أعرض عنه لبعض الصوارف فالحجة لازمة له و لا عذر له في

جهله بما يقتضيه لتمكنه من تحصيل العلم به لو نظر على الوجه الذي يجب عليه و إذا ثبت تواترها لم يقدح فيه اختصاص نقلها بالفرقة الإمامية دون غيرها لأن المراعى في صحة النقل وقوعه على وجه لا يجوز على ناقليه الكذب سواء كانوا أبرارا أو فجارا متدينين بما نقلوه أو مخالفين فيه و هذا الطعن. .

الحكمة في غيبته

و أما الكلام في القسم الثاني و هو بيان الحكم في غيبة الحجة و سقوط الشبهة بها فعلى الجملة و التفصيل.

أما الجملة فإذا تقررت إمامة صاحب الزمان ع بالأدلة العقلية و السمعية و اقتضى كونه المعصوم فيما قال و فعل الموثق فيما يأتي وجب القطع على حسن ذلك و سقوط التبعة عنه و إسناده إلى وجه حكمي له حسنت الغيبة و لم يجز لمكلف علم ذلك أن يشك في إمامته لغيبة أو يرتاب بوجوده لتعذر تميزه و مكانه لأن حصول ذلك عن عذر لا ينافي وجود الغائب و لا يقدح في إمامته الثابتين بالأدلة كما لا يقدح إيلام الإنهاك و ذبح البهائم و خلق المؤذيات في حكمة القيم سبحانه الثابتة بالبرهان و كذلك خوف النبي ص في حال و استتاره في أخرى و مهادنته في أخرى و تباين ما أتى به من العبادات و الأحكام لا ينافي نبوته و لا يقدح في حجته الثابتين بالأدلة.

و إن كان غير عالم بوجود الحجة و إمامته فلا سؤال له في غيبته إذ الكلام فيهاو هل هي حسنة أم قبيحة فرع لوجوده و ثبوت حجته ففرضنا مع هذا الجاهل بإمامة الحجة إيضاح الأدلة على إمامته و فرضه أن ينظر فيها فإن يفعل يعلم من ذلك ما علمناه و يسقط عنه شبهة الفرع لثبوت الأصل و إن لا يفعل يكن محجوبا في الأصل و الفرع.

و هذا القدر من الجملة كاف في سقوط جميع ما يتعلقون به من الشبه في إمامة الحجة ع و غيبته عن رعيته و استمرارها و عدم اللطف بالظهور و ارتفاع الحفظ و التبليغ للشريعة معها و انتفاء الإرشاد و التنبيه و القيام بما يلزم الإمام من الأمر و النهي و إقامة الحدود و الجهاد و قبض الحقوق و طول عمر الحجة.

لأن ذلك أجمع ليس بقبيح في جنسه و إنما يقبح لوقوعه على وجه مخصوص و يحسن لآخر و إذا ثبت هذا فلا فرق بين أن يعلم ثبوت وجه الحسن في جميعه و بين أن يعلم استناده إلى معصوم لا يجوز عليه فعل القبيح كعلمنا ذلك في جميع تأثيرات الأنبياء ع إذ تقدير فرق بين الأمرين متعذر و هذا أحسم لمادة الشغب و أبعد من الشبه.

من أسباب الغيبة الخوف و عدم الناصر

و أما التفصيل و أن حسن غيبة الخائف من الضرر القوي الظن بكون الغيبة مؤمنة له منه فمعلوم ضرورة وجوبها عليها فضلا حسنها لكونها محرزا من ضرر و أما ثبوت ذلك في غيبة الصاحب ع فمختص به ع لكل ذي ظن لخوف و يحرز منه لا يفتات عليه فيه .

على أنا إذا كنا و كل مخالط متأمل بقدم وجوده أو تأخره نعلم نص النبي ص و أمير المؤمنين ع و الأئمة من ذريتهما ع على إمامة الثاني عشر و كونه المزيل لجميع الدول و الممالك الجامع للخلق على الإيمان بالقهر و الاضطرار علمنا توفر دواعي كل ذي سلطان و تابع له إلى طلبه و تتبع آثاره و قتل المتهم بنصرته لما نجدهم عليه من حب الرئاسة و إيثارها على الآخرة و قلة الفكر في العاقبة و تأييدها بقطع الأرحام و هجر الأحباب و بذل الأنفس و الأموال و قتل الأبرار و تعظيم الفجار و ارتفع الريب عنا بوجوب استتاره ما استمر هذا الخوف إلى أن يعلم بشاهد الحال أو بغير ذلك وجود أنصار يتمكن بمثلهم من تأدية الفرض من جهاد الكفار أو توبة المتغلبين من ذوي السلطان فحينئذ يظهر منتصرا للحق كظهور كل من الأنبياء و خلفاء الله في الأرض ع بعد الخوف و الاضطرار. و ليس لأحد أن يقول فما بال الموجودين من شيعته الذين قد ملأوا الأرض لم ينصروه على أعدائه و ما باله هو ع لم يظهر منتصرا بهم ففي بعضهم نصرة لأنه ليس كل متدين بإمامته ع يصلح للحرب و ينهض نعت القتال و يقوي على مجالدة الأقران و لا كل مقتدر على ذلك يوثق منه بنصرة الحق و بذل النفس و الأموال و الحميم و هجر طيب العيش في اتباعه و إيثاره على هذه الأمور مع ما فيه من عظيم الكلفة.

و كيف يظن ذلك من يعلم ضرورة كون أكثر شيعته ذوي مهن و ضعف عن الانتصار من أضعف الظالمين و من لا يثبت الجمع الكثير منهم كواحد من أتباع المتغلبين و من يظن به

النصرة من نفسه من شيعة الحجة ع لكونه ممارسا لآلات الحرب مخالطا لأصحاب الدول هو تبع للضلال و باذل نفسه في نصرة الفجارو معونتهم على مظالم العباد و من يرجى معونته بماله من ذوي اليسار منهم معلوم كونهم أو معظمهم مانعا لما يجب للحجة عليه في ماله من حقوق الخمس و الأنفال التي لو أخرجوها لأوشك ظهور الحجة ع لتمكنه بها من الانتصار و لا عذر لأحد ممن ذكرناه لتمكن كل منهم من النظر في الأدلة الموصلة إلى العلم بالحجة و ما يجب له عليه و بذل الجهد من نفسه و تأدية الواجب عليه و إخلاص النية لنصرته و تمرين العامي نفسه على ما معه يستطيع النصرة من معاناة آلات الحرب و رياضة في عادتها.

فلو فعل المكلفون أو أكثرهم أو من يصح به الانتقام من الباقين ما يجب عليه مما ذكرناه لظهر الحجة ع و غلب كلمة الحق و لما لم يفعلوا ما يستطيعونه من تكليفهم ثبت تقصير كل منهم و كونه مستحقا للوزر و إخلاله بالواجب عليه و تأثيره في غيبة الحجة ع كتأثير العدو المعلن و إذا لحق أكثر الأولياء بحكم الأعداء في تسبيب الغيبة سقط الاعتراض بكثرتهم.

و حصول الغيبة للخوف الذي بيناه لا يمنع من العلم بإمامة الغائب ع و ثبوت وجوده لوقوف ذلك على الأدلة التي سلمت دون الغيبة و الظهور اللذين لا تعلق لهما بثبوت حجة و لا انتفائها كسائر المعلومات بالأدلة.

كيفية الجمع بين فقد اللطف بعدم ظهوره و ثبوت التكليف

و أما فقد اللطف بظهوره متصرفا و رهبة لرعيته مع ثبوت التكليف الذي وجوده مرهوبا لطف فيه مع عدمه فإن اختصاص هذا اللطف بفعل المكلف لتمكنه من إزاحة علة نفسه بمعرفة الحجة المدلول على وجوده و ثبوت إمامته و فرض طاعته و ما في ذلك من الصلاح و قدرته على الانقياد و حسن تكليفه ما تمكين الإمام و إرهابه أهل البغي لطف فيه و إن كانا مرتفعين بغيبته الحاصلة عن جناية المكلف عن نفسه فالتبعة عليه دون مكلفه سبحانه و دون الحجة الملطوف له بوجوده و تكليفه لازم له و إن فقد لطفه بالرئاسة لوقوف المصلحة في ذلك على إيثاره معرفة الإمام و الانقياد له باختياره دون إلجائه كسائر المتعلقة بفعل الملطوف له من المعارف العقلية و العبادات الشرعية المعلوم حسن تكليف ما هي لطف فيه

من الضروريات و إن انتفى العلم و العمل بها من الملطوف له بها لكونه قادرا على الأمرين و فاقدا للاستصلاح بهما بسوء نظره لنفسه و قبيح اختياره.

العلة في عدم منع الله من يريد الحجة بسوء

و ليس لأحد أن يقول إلا أيد الله سبحانه الحجة الملطوف بسلطانه للخلق أو منع منه من يريده بالسوء ليتم الصلاح و يحسن التكليف.

لأن هذا و إن كان مقدورا له تعالى و لكن المصلحة في غيره لوقوفها على اختيار المكلف دون إلجائه كسائر المعارف العقلية و التكاليف الشرعية المتعلق كونها مصلحة بفعل المكلف دون مكلفه سبحانه و تكليفه الضروري ثابت و إن فقد لطفه لتعلق فقدانه به دون القديم سبحانه فكأنما أن سؤال من قال هلا فعل الله العلم الضروري بجملة المعارف للكفار و اضطر الكل إلى فعل الشرعيات و ترك قبائحها ليتم المصلحة و يحسن تكليفهم ما هذه المعارف و الشرائع لطف فيه ساقط فكذلك سؤال من قال هلا جبر الله تعالى الرعية على طاعة الرئيس و منعهم من ظلمه إذ كان العذر في الموضعين واحدا.

إمكان ظهوره لأوليائه في زمن الغيبة

و ليس لأحد أن يقول فهب تكليف أعدائه مع غيبته ع لازم لتقصيرهم عن الواجب من تمكينه فما بال أوليائه العارفين به المتدينين بطاعته يمنعون لطفهم بظهوره لهم بجناية غيرهم و يلزمهم تكليف ما ظهور الإمام لطف فيه مع غيبته بجريرة سواهم و مقتضى الألطاف عندكم بخلاف هذا.

لأنا لا نقطع على غيبة الإمام ع عن جميعهم بل يجوز ظهوره لكثير منهم و من لم يظهر له منهم فهو عالم بوجوده و متدين بفرض طاعته و خائف من سطوته لتجويزه ظهوره له و لكل مكلف في حال منتصرا منه إن أتى جناية أو من غيره من الجناة فغيبته عنده على هذا التقدير كظهوره في كونه مزجورا معها بل حاله مع الغيبة أبلغ في الزجر من حيث كانت حال الظهور يقتضي اختصاص الحجة لمكان معلوم و خلوه مما عداه و في حال الغيبة لا مكلف من شيعته إلا و يجوز اختصاص الإمام بما يليه من الأمكنة و لا يأمن ظهوره فيها و إذا كانت

هذه حال أوليائه ع في زمان الغيبة حسن تكليفهم ما وجود الإمام لطف فيه و إن كان غائبا لحصول صلاحهم فيها بالظهور.

حفظ الشريعة في حال الغيبة

و أما حفظه ص الشريعة و تبليغها في حال الغيبة فإنها لم تحصل له إلا بعد تبليغ آبائه جميع الشريعة إلى الخلق و إبانتهم عن أحكامها و إيداع شيعتهم من ذلك ما يزاح به علة كل مكلف و حفظهم ع عليهم في حال وجودهم و حفظه هو ع بعد فقدهم بكونه من وراء الناقلين و أحد المجمعين من شيعته و شيعة آبائه ع فقام و الحال هذه إجماع العلماء من شيعته و تواترهم بالأحكام عن آبائه ع مع كونه حافظا من ورائهم مقام مشافهة الحجة و وجب على كل مكلف العمل بالشريعة الرجوع إلى علماء شيعته و الناقلين عن آبائه ع لكونه آمنا من الخطاء فيما أجمعوا عليه لكون الحجة المأمون واحدا من المجمعين و فيماتواتروا به عن الصادقين من آبائه ع لصحة الحكم المعلوم بالتواتر إسناده إلى المعصوم في تبليغه المأمون في أدائه و قطع على بلوغه جملة ما تعبد به من الشريعة لوجود الحجة المعصوم المنصوب لتبليغ الملة و بيان ما لا يعلم إلا من جهته و إمساكه عن النكير فيما أجمعوا عليه و فقد فتياه بخلاف له أو زيادة فيه فمن أراد الشريعة في حال الغيبة فالطريق إليها ما ذكرناه و الحجة به قائمة و لا معضل و لا مشكل إلا و عند العلماء من شيعته منه تواتر و هم على الصحيح منه برهان من طلب ذلك ظفر به ظفر العلماء من شيعته و من عدل عنه و رغب عن الحجة مع لزومها له بتخويف شيعته و وضوح الحق على جملة الشريعة و قيام البرهان على جميعها فالتبعة عليه لتقصيره عما وضح برهان لزومه له و المحنة بينهم و بين منكر ذلك و قد استوفينا ما يتعلق بهذا الفصل في كتاب العمدة و مسألتي الشافية و الكافية و أوضحنا عن ثبوت الحجة به و أسقطنا ما يتعلق به من الشبه فذكرها هاهنا يخرج عن الغرض و مريده يجده هناك مستوفى.

حكم تنفيذ الأحكام و إرشاد الضال و حقوق الأموال في حال الغيبة

و أما تنفيذه ص الأحكام و ردع الجناة باليد العالية و إقامة الحدود و جهاد الأعداء فساقط عنه ع لتقيته و قصور يده بإخافة الظالمين له و أعوانهم و لا تبعة عليه في شيء من ذلك

لوقوف فرضه على التمكن منه باتفاق بل التبعة فيه على مخيفه و مسبب ضعفه عن القيام بما جعل إليه تنفيذه مع التمكن منه كسقوط ذلك عن كل نبي و وصي و مؤمن في حال الخوف و الضعف عن القيام به و لزوم التبعةللمانع من ذلك بإخافته إذ كان ذلك أجمع من قبيل الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر المعلق فرضها بالتمكن منها و عدم المفسدة دون الحجة ع الممنوع من ذلك بالخوف و الاضطرار.

و أما إرشاد الضال عن الحق إليه فالأدلة على التكليف العقلي ثابتة و التخويف من ترك النظر فيها حاصل و البراهين على الحق من التكليف الشرعي قائمة و التخويف من الإعراض ثابت ظاهر و إن كان الحجة غائبا فمن ضل عن تكليف عقلي أو شرعي و الحال هذه أتى من قبل نفسه و لم يجب على الإمام إرشاده لكونه قادرا على النظر في أدلة المعارف و مستطيعا لتأمل فتيا الشيعة و ما يستند إليه من وجود الحجة المعصوم من ورائهم و فرض النظر في ذلك مضيق عليه بالتخويف الشديد من تركه فلو فعل كل مكلف ما يجب عليه منه لعلم ما يلزمه من تكليفه عقلا و سمعا و لما لم يفعل فالحجة لازمة له و لا عذر له في تقصيره عما يجب عليه علمه و عمله و إن كان الإمام ع غائبا.

و أما حقوق الأموال الواجب حملها إليه ففرض قبضها و تصرفها في وجوهها موقوف على تمكنه ص من ذلك و عدم التمكين له التبعة على مسبب هذا المنع و لا تبعة عليه كما لا تبعة على من قبله من آبائه ع و من قبلهم من أنبياء الله و حججه ص و فرض مكلف ذلك إخراج ما تعين عليه فرضه من الزكوات و الفطرة و شطر الخمس إلى من يستحقه و هم معروفون منصوص على أعيانهم و صفاتهم في الكتاب و السنة المعلومة بنقل آبائه ع فإن جهل حالهم سأل علماء العصابة عنهم أو حمل ما يجب عليه من الحقوق إليهم فيضعوه في مستحقيه و عزل ما يستحقه الإمام ص من الخمس و الأنفال من جملة المال و أحرزه و انتظر به التمكن من إيصاله إليه أو إلى من يأذن له قبضه و الوصية به إن خاف الفوت قبل ذلك كسائر الحقوق المتعذر معرفة مستحقها بعينه فإن ضعف عنذلك حمله إلى المأمون من فقهاء الطائفة ليحكم به بما شرع له و أي الأمرين فعل برئت ذمته مما وجب من حقوق الأموال.

رد من قال: لا حاجة إلى الحجة

و ليس لأحد أن يقول فإذا كان التكليف العقلي و السمعي ثابتا و الطريق إليها واضحا في زمان الغيبة فلا حاجة بالمكلفين فيها إلى الحجة لصحة التكليف من دونه و هذا ينقض قولكم بوجوب الحاجة إليه في كل حال.

لأنا قد بينا قبح التكليف العقلي من دون الرئاسة لكونها لطفا في فعل الواجب و ترك القبيح و قولنا الآن بإمكان العلم بالتكليف العقلي في حال الغيبة منفصل من حصول اللطف برئاسة الغائب بغير شبهة على متأمل و لزوم التكليف به لعدوه و وليه في زمان الغيبة لا يقتضي القدح في وجوب وجوده لأن تقدير عدمه يقتضي سقوط تكليفها أو ثبوته من دون اللطف و كذلك قد بينا أن العلم بوصول المكلف إلى جملة التكليف الشرعي لا يمكن مع عدم الحجة المنصوص لحفظه و إن علم أحكاما كثيرة لتجويزه بقاء أكثر ما كلفه من الشرعيات لم يصل إليه فكيف يعترض علينا لقولنا بلزوم التكليفين في زمان الغيبة و إمكان العلم بهما فيقال ذلك مقتض للاستغناء عن الإمام مع وقوف التكليفين على وجوده و إن كان غائبا ع لو لا غفلة الخصم.

رد من قال: لا حاجة إلى ظهور الحجة

و ليس لأحد أن يقول فإذا كنتم معشر القائلين بإمامة الحجة بن الحسن ع حال الغيبة عندكم كحال الظهور في إزاحة العلة في التكليفين عقلا و سمعا بل قد رجحتم الغيبة في بعض المواضع على الظهور فلا حاجة بكم خاصة إلى ظهوره و لا وجه لتمنيكم ذلك و رغبتكم إلى الله تعالى فيه.

لأنا و إن كانت علتنا مزاحة في تكليفنا على ما وضح برهانه ففي ظهور الحجة على الوجه الذي نص عليه رسول الله ص فوائد كثيرة و تكاليف يتعينبظهوره و منافع حاصلة بذلك ليس شيء منها حاصلا في حال الغيبة لأنه ع يظهر لزوال دول الظالمين المخيفين لشيعته و ذراري آبائه ع و رفع جورهم بعدله و إبطال أحكام أهل الضلال بحكم الله و السيرة بالملة الإسلامية التي لم يحكم بجملتها منذ قبض الله نبيه ص.

و منها الأمر بكل معروف و النهي عن كل منكر و جهاد الكفار مع سقوط ذلك أجمع عنا في حال الغيبة و هذه أحكام تثبت و حقوق تظهر و قبائح ترتفع و تكاليف تتعين بظهوره ليست حاصلة في حال غيبته.

و منها زوال الخوف عن شيعته و ذرية آبائه ع بظهور سلطانه و ارتفاع التقية بدولته و سهولة التكليف الشرعي ببيانه و سقوط كلفة النظر الشاق في الأدلة الموصلة إليه في حال غيبته.

و منها براءة الذمم من الحقوق الواجبة له في الأموال المتعذر إيصالها إليه في زمان الغيبة.

و منها ظهور الدعوة إلى جملة الحق في المعارف و الشرائع بظهوره و الفتيا بذلك و العمل بها في جميع الأرض مع ارتفاع ذلك في حال الغيبة و هذه فوائد عظيمة لها رغبنا إلى الله تعالى في ظهوره لنفوز بها و نكون من أنصاره عليها فنحظى بثواب نصرته و نسر بنفوذ حكم الله و ظهور عدله ع

مسألة طول الغيبة و طول عمر الحجة

و أما طول الغيبة و تراخي الزمان بها فلثبوت الواجب لها و استمراره من إخافة الظالمين و إصرارهم على الظلم و العزم على استيصال الحجة و إذا كان ما له وجبت الغيبة مستمرا حسن لذلك استمرارها و كانت التبعة على موجب ذلك دون الحجة المضطر إليها.

و أما طول العمر و بقاء الشباب مع كونه خلافا للعادات فلا قدح به لكونه مقدورا للقديم سبحانه و شائعا في حكمه و إنما يفعل منه من طول و قصر و شيخوخةو تبقية شباب ما يقتضي المصلحة فعله لكون ذلك موقوفا على مقدوره تعالى المعلوم حسن جميعه و تعلقه بمقدوره تعالى بغير شبهة على موحد و إنما استبعد ذلك ملحد يضيف التأثيرات إلى الطبائع أو الكواكب فأما من أثبت صانعا قادرا لنفسه فشبهته في ذلك ساقطة و لم يبق إلا استبعاده في العادة مع المنع من خرق العادات لغير الأنبياء ع و كلا الأمرين ساقط.

أما استبعاده في العادة فالمعلوم خلافه لإجماع الأمة على طول عمر نوح ع و أنه عاش ألفا و مائتين و قد نطق القرآن بنبوته في قومه داعيا أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عاماً و لا شبهة في وجوده حيا قبل الدعوة و بعد الطوفان.

و أجمع العلماء بالنقل على كون الخضر ع حيا باقيا إلى الآن و هو على ما وردت الروايات به من ولد الثاني من ولد نوح ع و يكفي كونه صاحبا لموسى بن عمران ع باقيا إلى الآن.
و قد تواتر الخبر و أجمع أهل السيرة على طول عمر لقمان الحكيم ع و أنه عاش عمر سبعة أنسر و فيه يقول الأعشى
لنفسك أن تختار سبعة أنسر
إذا ما مضى نسر خلوت إلى نسر
فعمر حتى خال أن نسوره
خلود و هل تبقى النفوس على الدهر
و قال لأدناهن إذ حل ريشه
هلكت و أهلكت بن عاد و ما تدري
و إنما اختلفوا في عمر النسر ففيهم من قال ألف سنة و فيهم من قال خمسمائة سنة و أقل ما روي أن عمر السبعة الأنسر الذي عاشه لقمان ألف و خمسون و مائة سنة و قد تناصرت الروايات بطول عمر سلمان الفارسي رضي الله عنه و أنه لقي من لقي المسيح ع و عاش إلى خلافة عمر بن الخطاب.
و نقل الكل من أصحاب الحديث أو من تثبت بنقله الحجة من الفرق المختلفة أخبار المعمرين و دونوا أشعارهم و أخبارهم فمن ذلك عمرو بن حممة الدوسي عاش أربعمائة سنة حاكما على العرب و هو ذو الحلم الذي يقول فيه المتلمس اليشكري
لذي الحلم قبل اليوم ما تقرع العصا
و ما علم الإنسان إلا ليعلما
و هو القائل
كبرت و طال العمر حتى كأنني
سليم أفاع ليله غير مودع
فما الموت أفناني و لكن تتابعت
علي سنون من مصيف و مربع

ثلاث مئين قد مررن كواملا

و ها أنا هذا أرتجي مر أربع

و منهم الحارث بن كعب بن عمرو بن وعلة بن خالد بن مالك بن أدد المذحجي.

و كان من حكماء العرب و فصحائهم و هو القائل

أكلت شبابي فأفنيته

و أمضيت بعد دهور دهورا

ثلاثة أهلين صاحبتهم

فبادوا و أصبحت شيخا كبيرا

عسير القيام قليل الطعام

قد ترك الدهر خطوي قصيرا

أبيت أراعي نجوم السما

أقلب أمري بطونا ظهورا

و منهم المستوغر و هو عمرو بن ربيعة بن كعب بن سعد بن زيد بن مناة بن تميم بن مر بن أد بن طلحة بن إلياس بن مضر.

عاش ثلاثمائة سنة و أدرك أول الإسلام و روي أنه مات قبل ظهور النبي ص و هو القائل

و لقد سئمت من الحياة و طولها

و عمرت من عدد السنين مئينا

مائة أتت من بعدها مائتان لي

و ازددت من عدد الشهور سنينا

هل ما بقي إلا كما قد فاتنا

يوم يكر و ليلة تحدوها

و منهم دويد بن زيد بن نهد بن سود بن أسلم بن ألحاف بن قضاعة بن مالك بن مرة بن مالك بن حمير عاش أربعمائة سنة و ستا و خمسين سنة و هو القائل

اليوم يبنى لدويد بيته

إلى قوله
لو كان للدهر بلى أبليته
أو كان قرني واحدا كفيته
و من قوله
ألقى علي الدهر رجلا و يدا
و الدهر ما أصلح يوما أفسدا
يفسد ما أصلحه اليوم غدا
و منهم زهير بن جناب بن هبل بن عبد الله بن كنانة بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن ألحاف بن قضاعة بن مالك بن عمرو بن مرة بن زيد بن مالك بن حمير. عاش مائتي سنة و واقع مائتي وقعة و كان سيدا مطاعا شريفا في قومه و يقال كانت فيه عشر خصال لم يجتمعن في غيره من أهل زمانه كان سيد قومه و شريفهم و خطيبهم و شاعرهم و وافدهم إلى الملوك و طبيبهم و كاهنهم و فارسهم و له البيت فيهم و العدد منهم و له حكم و وصايا و أشعار مشهورة فمن قوله
لقد عمرت حتى ما أبالي
أ حتفي في صباحي أو مسائي
و حق لمن أتت مائتان عاما
عليه أن يمل من الثواء
و منهم ذو الأصبع العدواني و اسمه حرثان بن محرث بن الحارث بن ربيعة بن وهب بن ثعلبة بن ظرب بن عمرو بن عباد بن يشكر بن عدوان. و كان شاعرا فصيحا و من حكماء العرب عاش مائة سنة و سبعين سنة و في رواية أبي حاتم أنه عاش ثلاث مائة سنة و من حسن شعره
لا يبعدن عهد الشباب و لا
لذاته و نباته النضر

هزئت أثيلة إن رأت هرمي

و أن أنحني لتقادم ظهري

أكاشر ذا الطعن المبين عنهم

و أضحك حتى يبدو الناب أجمع

و أهدنه بالقول هدنا و لو يرى

سريرة ما أخفي لبات يفزع

و منهم الربيع بن ضبع الفزاري روي أنه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له يا ربيع أخبرني عما أدركت من العمر و رأيت من الخطوب الماضية فقال أنا الذي أقول

ها أنا ذا آمل الخلود و قد

أدرك عقلي و مولدي حجرا

فقال عبد الملك قد رويت هذا من شعرك و أنا صبي يا ربيع لقد طلبك جد غير عاثر ففصل لي عمرك فقال عشت مائتي سنة في فترة عيسى ع و عشرين و مائة في الجاهلية و ستين في الإسلام و هو القائل

إذا كان الشتاء فأدفئوني

فإن الشيخ يهدمه الشتاء

فأما حين يذهب كل قر

فسربال خفيف أو رداء

إذا عاش الفتى مائتين عاما

فقد ذهب المسرة و الفتاء

و منهم عبد المسيح بن بقيلة و اسمه ثعلبة بن عمرو بن قيس بن حيان عاش ثلاثمائة سنة و خمسين سنة و أدرك الإسلام فلم يسلم و كان نصرانيا و بنى له قصرا بالحيرة و عاش إلى خلافة عمر و لما نزل خالد بن الوليد بالحيرة صالحه على مائة ألف درهم فقال في ذلك

أ يعد المنذرين أرى سواما

تروح بالخورنق و السدير

تحاماه فوارس كل قوم

مخافة ضيغم عالي الزئير

إلى قوله

نؤدي الخرج بعد خراج كسرى

و خرج من قريظة و النضير

كذاك الدهر دولته سجال

فيوم من مساة أو سرور

و منهم النابغة الجعدي و اسمه قيس بن عبد الله بن عدس بن ربيعة بن جعدة بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة و يكنى أبا ليلى و أدرك الإسلام فأسلم و هو القائل

تذكرت و الذكرى تهيج على الهوى

و من حاجة المحزون أن يتذكرا

نداماي عند المنذر بن محرق

أرى اليوم منهم ظاهر الأرض مقفرا

كهول و فتيان كأن وجوههم

دنانير مما شيف في أرض قيصرا

و أيضا

لبست أناسا فأفنيتهم

و أفنيت بعد أناس أناسا

ثلاثة أهلين أفنيتهم

و كان الإله هو المستآسا

يعني المستعاض. و له

و لقد شهدت عكاظ قبل محلها

فيها و كنت أعد مل فتيان

و المنذر بن محرق في ملكه

و شهدت يوم هجائن النعمان

و عمرت حتى جاء أحمد بالهدى

و قوارع تتلى من القرآن

و منهم أكثم بن صيفي الأسدي عاش ثلاثمائة سنة و ثلاثين سنة و أدرك النبي ص و آمن به قبل أن يلقاه و له أحاديث كثيرة و حكم و هو القائل

و إن امرأ قد عاش تسعين حجة

إلى مائة لم يسأم العيش جاهل

مضت مائتان بعد عشر و فازها

و ذلك من عد الليالي قلائل

و منهم صيفي بن رياح عاش مائتي سنة و سبعين سنة لا ينكر من عقله شيء و هو في بعض الروايات ذو الحلم الذي يقول المتلمس اليشكري فيه البيت السالف و منهم ضبيرة بن سعد بن سهم بن عمرو عاش مائتي سنة و عشرين سنة و لم يشب و أدرك الإسلام و لم يسلم و مات أسود الشعر صحيح الأسنان فرثاه ابن عمه قيس بن عدي فقال

من يأمن الحدثان بعد

ضبيرة السهمي مائتا

سبقت منيته المشيب

فكان ميتته افتلاتا

فتزودوا لا تهلكوا

من دون أهلكم خفاتا

و منهم شريح بن هاني بن نهيك بن دريد بن سلمة أدرك الإسلام و قتل في ولاية الحجاج و هو القائل

قد عشت بين المشركين أعصرا

ثمة أدركت النبي المنذرا

و بعده صديقه و عمرا

و يوم مهران و يوم تسترا
و الجمع من صفينهم و النهرا
هيهات ما أطول هذا عمرا
و منهم الحارث بن مضاض الجرهمي عاش أربعمائة سنة و أدرك الإسلام و لم يسلم و قتل يوم حنين و هو القائل
حرب عوان ليتني فيها جذع
....
و إذا كان ما ذكرناه من أعمار هؤلاء معلوما لكل سامع للأخبار و فيهم أنبياء صالحون و كفار معاندون و فساق معلنون سقط دعوى خصومنا كون عمر الغائب خارقا للعادة لثبوت أضعاف ما انتهى إليه من المدة لأبرار و فجار.
على أن خرق العادة على غير الأنبياء ع إنما يمنع منه المعتزلة و إخوانها الخوارج إذا تكاملت فيه شروط المعجز و طول عمر الحجة ع خارج عن قبيل الإعجاز بغير شبهة لانفصاله من دعواه بل هو مستحيل- لأن تأخر الدعوى و مضي العمر الخارق للعادة لا تؤثر شيئا لوجوب تقدم الدعوى لخرق العادات المفعول للتصديق عقيبها و تقدم الدعوى بطول العمر لا يجدي شيئا لتعريها من برهان صحته و لوقوعها على ما لم يحصل إلا بعد أزمان.
اللهم إلا أن يجعل جاعل طول عمره ع مدة معلومه دلالة على صدقه بعد مضي الزمان الذي أخبر به غير أن هذا المعجز من قبيل الإخبار بالغائبات دون طول العمر.
أو يجعل جاعل ظهوره ع بعد طول المدة شابا قويا معجزا فيصح ذلك إلا أنه مختص بزمان ظهوره دون زمان غيبته.
و بعد فلو سلمنا أن طول عمر الغائب ع المدة التي بلغها أحد منذكرناه من المعمرين و أضعافها خارقا للعادة على ما اقترح علينا و أنه من قبيل الإعجاز لم يقدح ذلك في شيء مما قدمناه لجواز ظهور المعجز عندنا على الأبرار فضلا عن الحجج و الصالحين حسب ما دللنا عليه في ماضي كتابنا هذا و أوضحناه.
كيف يمكن معرفة الحجة عند ظهوره

فإن قيل فهب أنكم تعلمون تخصيص حجة الإمامة في هذا الزمان بابن الحسن ع فكيف لمن ظهر له من خاصته في زمان الغيبة بمعرفته و لجميع شيعته و غيرهم حين الظهور العام.
قيل لا بد في حال ظهوره الخاص و العام من معجز يقترن به ليعلم الخاص و العام من شيعته و غيرهم عند تأمله كونه الحجة تعيينه إذ كان النص المتقدم من الكتاب و السنة و الاعتبار العقلي دلالة على إمامته و تخصيص الحجة على الجملة و لا طريق لأحد من المكلفين منها إلى تعيينه و كذلك وجب ظهور المعجز مقترنا بظهوره ع

القسم الرابع في المعاد

مسألة في تقسيم التكليف الشرعي
التكليف الشرعي على ضربين أفعال و تروك و الأفعال على ضروب اثني عشر الصلاة و حقوق الأموال و الصوم و الحج و الزيارات و الوفاء بالعهود و الوعود و النذور و الوفاء بالأيمان و تأدية الأمانة و الكفارات و الوصايا و أحكام الجنائز و ما يلزم من العبادة في فاعل الحسن و القبح و المصر عليهما.
و التروك على ضروب أربعة مآكل كالميتة و الدم و لحم الخنزير و كل محرم من الأغذية و مشارب كالخمر و الفقاع و كل محظور من الأشربة و مدركات كالأغاني و الملاهي و كل قبيح من الأصوات و مناكح كالزناء و اللواط و كل وطئ محرم.
و الأفعال ينقسم إلى مفروض و مسنون و التروك كلها قبيحة و قد فصلنا أحكام هذه العبادات في كتاب التلخيص إذ كان بذلك أولى من هذا الكتاب المقصور على المعارف.
و جهة وجوب الفرائض كون فعلها لطفا في واجبات العقول و اجتناب قبائحها و قبح تركها لأنه ترك لواجب و جهة الترغيب في المسنون كونه لطفا في مندوبات العقول و لم يقبح تركه كما لا يقبح ترك ما هو لطف فيه و جهة قبح التروك كون فعلها مفسدة و وجب تركها لأنه ترك لقبيح.

و قلناذلك لأنه لا بد لما وجب أو قبح أو رغب فيه من وجه له كان كذلك لولاه لم يكن ما وجب أولى بالوجوب من القبح أو الترغيب حسب و لا ما قبح أولى بالقبح من الحسن. و إذا كان لا بد من وجه لم يخل أن يكون الأمر و النهي على ما قالته المجبرة أو كونها شكرا لنعمته تعالى على ما ذهب إليه بعض المتكلمين أو الترك على ما قاله أبو علي أو الفعل على ما نقوله.

و لا يجوز أن يكون الأمر و النهي لأنه متى لم يكن للفعل صفة لها يحسن تعلق الأمر به أو النهي عنه كان الأمر و النهي عبثا و لم يكن المنهي عنه أولى بالنهي من الأمر به و لا المأمور به أولى بالأمر من النهي عنه.

و لأنها فرع لصدق المدعي و صدقه موقوف على النظر في معجزه و لا داعي إلى ذلك إلا خوف المفاسد في ما ينهى عنه و فوت المنافع في ما يأمر به فينبغي حصول صفتي المصلحة و المفسدة فيما يدعو إليه و ينهى عنه قبل أمره و نهيه الكاشف عن كونهما كذلك.

و لأن الأمر الشرعي متناول للفرض و النفل و الشيء الواحد لا يجوز أن يقتضي إيجابا لشيء و ترغيبا في غيره و لأن مجرد الأمر و النهي لا يخصص المأمور و لا المنهي بوقت دون وقت و لا بوجه دون وجه و لا بصفة دون أخرى و هذه صفة العبادات الشرعية قبحت تعلقها بالمصالح المخصصة لها بالأوقات و الصفات و الشروط.

و لا يجوز كون الوجه فيها شكرا لنعمه تعالى لأن حقيقة الشكر هي الاعتراف بالنعمة و العزم على تعظيم فاعلها و ليست الشرعيات من ذلك في شيء و لأن شكره تعالى تعم المكلفين و الأزمان على كل حال و الشرعيات يختص مكلفا.

و يسقط عن آخر و يجب على صفة يختص الفاعل و يقبح من دونها و يسقط مع صفة له و يجب بارتفاعها و لأنها ينقسم إلى فرض و نفل و حرام و المقتضي الواحد لا يجوز أن يقتضي إيجابا و ندبا و قبحا.

و لا يجوز أن يكون الترك هو المراعى في العبادات و القبائح الشرعيات لأن الإشارة و التعيين و النص و الترغيب و التزهيد و الزجر بوجه إلى الصلاة و الزكاة و الحج و الزناءو

الرباء و شرب الخمر دون تركها و لو كان الترك هو المقصود في التكليفين لوجب تخصص ذلك أجمع به دون الفعل فثبت في كتابي العمدة و التلخيص.

و العلم بهذا التكليف فرع للمعارف التي أسلفناها لوقوف العلم به على صدق النبي ص الموقوف على خرق العادة المسند كونه معجزا دالا على الصدق إلى تخصصها بمقدور القديم تعالى لجواز القبيح على من عداه و تقدم العلم بحكمته ليأمن من الناظر تصديق ....

الفهرست: